مروم المراجعة المراج

بِسْ لِللَّهِ ٱلرَّمْ وَالرَّحِيمِ

محاية فيكلمة

جَمِيْعِ *الْبِحِقُوقِ مَجِفُوظة لِلنَّامِثِ*رُ الطّبعـُنَّة الأوليثِ

١٤٢٣هـ -٢٠٠٢م

للطباعة والنشر والتوزيع

قطی المسطیمة مشارع حبیت أبی شخسالا مشانق، ۱۹۰۳۹ - ۱۹۱۲۶ فاکست، ۱۹۲۸۸ (۱۹۲۹) صرب ۱۳۶۲ (۱۳۳۸)

Resalah Publishers

Tel: 319039 - 815112 Fax: (9611) 818615 P.O.Box: 117460 Beirut - Lebanon

Email:

resalah@resalah.com

Web Location:

Http://www.resalah.com

حقوق الطبع محفوظة ﴿٢٠٠٢م لا يُسمح بإعادة نشر هذا الكتاب أو أي جزء منه بأي شكل من الأشكال أو حفظه ونسخه في أي نظام ميكانيكي أو إلكتروني يمكن من استرجاع الكتاب أو أي جزء منه. ولا يُسمح باقتباس أي جزء من الكتاب أو ترجمته إلى أي لغة أخرى دون الحصول على إذن خطي مسبق من الناشر.

الزهب المنافي المنافي المنافي المنافي المنافي المنافية ال

درَاسَة في تَارِينه وَسَمَاته وَاللَّهُ وَسَمَاته وَاللَّهُ مَا لَهُ اللَّهُ وَمَوْلِقُالُهُ لَهُ

تأليف الركتورعبرالتربعبرالمحيسرالترمحي

الجشزّع الثانيت

مؤسسة الرسالة ناشروه



•

بسمهال والرحم الراجع

الحمد لله حمداً وشكراً على ما هدى وألهم، وأنعم وعلم، ووهب وفهم، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، ولا نعلم إلا ما علمناه، فسبحانه المبتدئ بالنعم، تفضلاً منه على العباد، الهادي من يشاء منهم ممن اختصه برحمته إلى سبيل الرشاد، بعث الرسل، وبيّن السبل، وختم أنبياءه صلوات الله عليهم وسلامه بأكرمهم عليه وأحبهم إليه محمد عليه وأنزل عليه القرآن بالحجة والبرهان؛ ليهلك من هلك عن بيئة ويحيا من حيي عن بيئة.

وبعدُ: فإن أولى الأمور بمن نصح نفسه وألهم رشده، أن يصرف خالص أوقاته، ويستعمل حرّ جهوده وطاقاته لخدمة الشريعة وعلومها، فإن الله عز وجل أنزل كتابه العزيز على نبيه الكريم، ليبين للناس ما نزل إليهم من ربهم، وإن ما انبثق من القرآن وما يتعلق به ويرجع إليه من علوم ومعارف، سواء منها المقاصد والوسائل، ما ذلك كله إلاّ جهود متنوعة متناسقة تندرج في معنى قوله تعالى: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكَرِلْتَبَيْنَ لِلنَاسِ مَا نُزِلَ إِلَيْهِمَ وَلَعَلَهُمُ وَلَعَلَهُمُ اللهِ معنى قوله تعالى: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكَرُلِتُبَيِّنَ لِلنَاسِ مَا نُزِلَ إِلَيْهِمَ وَلَعَلَهُمُ وَلَعَلَهُمُ اللهِ معنى الكتاب العزيز متمثلاً بالسنن ينقهاء النبوية القولية والفعلية وما في معناهما، وما استنبط منهما عما أثر عن فقهاء الصحابة وعلمائهم من اجتهادات مختلفة، وهكذا حتى انتهى الأمر إلى أئمة الفقه الإسلامي الذين عنوا بوضع ضوابط للاجتهاد وقواعد للاستنباط، ثم اجتهدوا على ضوء تلك الضوابط والقواعد، فأخرجوا للناس فقها خالصاً اجتهدوا على ضوء تلك الضوابط والقواعد، فأخرجوا للناس فقها خالصاً وكان من أبرز هؤلاء الأثمة الأعلام الإمام المبجل أبو عبد الله أحمد ابن حنبل الشيباني المروزي البغدادي رحمه الله تعالى.

ولما كان القسم الأول من الدراسة التي سبق جمعها حول مذهب هذا الإمام،

مقسومة أبحاثه إلى ثلاثة محاور، تنتظم تاريخه وخصائصه ومؤلفاته، وخُتم بدراسة عامة عن مؤلفات الحنابلة في الأصول والفروع، فقد سنحت بالبال فكرة جرد أهم المكتبة الحنبلية إتماماً للفائدة وتكميلاً لما سبق من التأليف في هذا المضمار، واقتضى ذلك اختيار منهج في الشكل والموضوع ينبني على مراعاة تلك الجهود ويكون مكملاً لما عسى أن يكون فيها من نقص، مبرزاً لبعض الجوانب المغفلة، وكاشفاً لبعض الفوائد الدفينة المهمكة.

ووقع الاختيار على سلوك الترتيب الزمني التاريخي للمؤلفين على غرار ما صنع ابن حميد في كتابه «الدر المنضد»، وذلك لجعل القارئ المستفيد يلمح المسار العام، الذي كان يتنامى فيه التأليف عبر الزمن لدى فقهاء الحنابلة، ويلاحظ موقع كبار الشيوخ الذين ضربوا بحظ وافر وحازوا القدح المعلّى في تدوين المذهب وترتيبه والاحتجاج له، ثم تحريره وتنقيحه، ثم تصحيحه وتقريره، في الأصول والفروع، وذلك من أمثال أحمد بن هارون الخلال، وتلميذه أبي بكر عبد العزيز بن جعفر، والقاضي أبي يعلى بن الفراء وتلامذته؛ كأبي الخطاب وابن عقيل وابن الزاغوني، وكأبي محمد عبد الله ابن قدامة المقدسي وقرينه المجد ابن تيمية، ومحمد بن مفلح، والعلاء المرداوي، وابن النجار الفتوحي، والشيخ منصور البهوتي.

فَعُرِّف كل مؤلِّف بشهرته وتاريخ وفاته ، وخُصَّ بعنوان بارزيكون كالترجمة لما تحته ، ليكون ذلك مفتاحاً سهلاً للوصول إلى ما له من مؤلفات ، وبجانبه تاريخ وفاته ، وتحت هذا العنوان تقع التسمية للمؤلف من : الاسم والنسبة والكنية واللقب والنسبة القبَلية أو البَلدية أو المِهْنية أو غير ذلك ، مع ذكر المصدر الأساسى الذي ترجم له .

ثم تُسرد أهم ما لديه من مصنفات في الفقه والأصول، سواء في ذلك ما هو صحيح النسبة إليه وما هو مغلوط عليه أو مشكوك في صحته أو في كون موضوعه داخلاً في الفقه أو الأصول وما يتعلق بهما. ثم توثيق وجود الكتاب ومدى صحة نسبته إلى المؤلّف، وكشف ما قد يوجد في هذا من

التباس أو أوهام أو تداخلات. يليه ذكر ما أمكن التعرف عليه من مخطوطات الكتاب من خلال ما أفادت المصادر المعنية بهذا الجانب، ورُوّي ذِكرُ المخطوطات ولو كان الكتاب خارجاً إلى حيز الطباعة، لأن الغرض ليس قاصراً على الاكتفاء بمعرفة كون الكتاب مخطوطاً أو مطبوعاً، ولا منتهياً عند حدّ جرائد الفهارس، بل هو بالغُ إلى إعطاء لمحة عن مدى وفرة مخطوطات الكتاب وموقعها من النسخة أو النسخ المطبوعة، وإن مما هو واقع مشهود أن كثيراً من الطبعات القديمة لم تكن تعنى باستقصاء نسخ الكتاب وتحقيقه تحقيقاً سليماً، بقدر ما كانت العناية مشدودة إلى نشره وإيصاله للطلاب والقراء لتعميم فائدته، الأمر الذي يلفت النظر إلى أهمية إعادة تحقيق كثير من تلك الكتب وفق الأصول والمناهج المتبعة، وقد حققت التجربة في هذا المضمار قدراً لا بأس به من تصحيح بعض أمهات المذهب الحنبلي من مثل «المغني» و «الشرح الكبير» و «الإنصاف» و «منتهى الإرادات» وغير ذلك.

وبعد الفراغ من وصف المخطوطات، تُذكر طباعة الكتاب زماناً ومكاناً وعدداً، ومن قام بتحقيق الكتاب أو عمل دراسة عنه أو عن المؤلف أو تصحيح أو إشراف على الطباعة، أو غير ذلك من الجوانب المتعلقة بهذا الشأن، وذلك بالقدر المستطاع.

ثم وصف الكتاب وصفاً موجزاً يعطي القارئ فكرة عامة عن موضوع الكتاب ومنهج المؤلِّف فيه، وبيان خصائصه وأهميته وما قد قيل فيه من كلمات التقريظ أو النقد أو غبر ذلك.

وفي الأخير يُذكر ما تَمَّ على الكتاب من أعمال علمية متنوعة ، كالشروح والحواشي والاختصارات والمنظومات والتصحيحات وغير ذلك؛ إتماماً للفائدة ومزيداً من الكشف والبيان لما يحتله الكتاب من منزلة ، بالإضافة إلى إبداء ما بين التصانيف من الترابط والتناسق .

وسيجد القارئ في هذا الجزء شيئاً من التكرار مع ما سبق في الجزء الأول، ولكنه تكرار تدعو إليه الحاجة؛ لأن ما سبق من معلومات عن بعض المؤلفين ومؤلفاتهم اقتضاه السياق الموضوعي.

ويإتمام هذا القسم من «المذهب الحنبلي» يكون قد تقرّب هذا المذهب إلى الأفهام تقريباً يوضح تطوره الزمني، ويبرز بعض خصائص علمائه وسماتهم العامة، كما يوضح الجوانب التي تفرد الحنابلة بالعناية بها، وفي الأخير يضع بين أيدينا مكتبة في الفقه والأصول والقواعد والآداب وما يتعلق بذلك مرتبة ترتيباً زمنياً من أجل ردّ العَجُز إلى الصدر وربط أول البحث بآخره.

ولو كُتب لكل مذهب من بقية المذاهب أن يقوم أهله بالتعريف به وبمصنفاته بصورة مفصلة ، بعيدة عن أساليب العصبية المذهبية ، متجانفة عن الدندنة حول المفاضلة بين الأئمة والترجيح بين المذاهب ، فإن مستقبل الفقه الإسلامي سيكون بإذن الله زاهراً مشرقاً ، وقد أخذت بوادر الاهتمام في هذا المسعى تتزايد في المذهب المالكي بعد أن كادت جذوته أن تنطفئ على إثر الهجمات الصليبية التي تعرض لها التراث الإسلامي في الأندلس والمغرب التي تعتبر معاقل لهذا المذهب في القرون المتأخرة ، ولكن أبى الله إلا أن يُتم نوره ولو كره الكافرون . والله الموفق لكل خير وهو الهادي إلى سواء السبيل .

د. عبد الله بن عبد المحسن التركي

١ ـ الكُوسَج (٢٥١هـ)

هو إسحاق بن منصور بن بَهْرام، أبو يعقوب، المروزي الملقب بدالكوسج».

ترجمه القاضي أبو الحسين في «الطبقات» (١/٣/١ - ١١٥).

له

المسائل عن الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه

دوّن في هذا الكتاب الأجوبة الفقهية التي سمعها من الإمام أحمد ومن إسحاق بن راهويه.

قال ابن أبي يعلى: «وهو الذي دَوَّن عن إمامنا المسائل في الفقه»(١). وقال الذهبي: «وهو صاحب المسائل عن أحمد بن حنبل الذي يستهزئ به المبتدعة والمتجرِّئون»(٢).

وأفاد منه ابن رجب في «القواعد» (ص١٠٥) نصاً في المزارعة، و(ص١٣٨) نصاً آخر في بيع المال المشترك.

•مخطوطات الكتاب:

توجد للكتاب أصول خطية بدار الكتب الظاهرية بدمشق، وبدار الكتب المصرية بالقاهرة.

ففي دار الكتب الظاهرية:

١ ـ نسخة محفوظة برقم (٢٧٧٢)، عدد أوراقها (١١٥) ورقة، نسخت بخط محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أحمد العمري، سنة (٧٨٧هـ)، ولدي صورة منها، ومنها صورة في جامعة أم القرى برقم (٩٥). وكُتب خطأً: مصدرها: دار الكتب المصرية.

٢ ـ ونسخة ثانية محفوظة بنفس الرقم السابق، عدد أوراقها (١٢١)

⁽١) الطبقات ١/ ١١٤.

⁽٢) السير ١٢/ ٢٥٩.

ورقة، بنفس الناسخ ونفس التاريخ، وعنها صورة في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، رقم (١١١١).

٣-ونسخة ثالثة محفوظة برقم (٢٦٩١) بدون معرفة الناسخ ولا تاريخ النسخ، ناقصة البداية، تقع ضمن مجموعة من: ص١ – ٢٢٥، فعدد أوراقها (١١٣) ورقة، ناقصة في البداية، وعنها صورة في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة برقم (٥٧).

وكُتب خطأً: مصدرها: دار الكتب المصرية.

وفي دار الكتب المصرية:

٤ ـ نسخة محفوظة برقم (٢٢٦٦٠ ب) عدد أوراقها (٣٢٠) ورقة ، نسخت حديثاً (سنة ١٣٦٦هـ) بخط محمود عبد اللطيف. وعنها صورة بجامعة أم القرى برقم (٣١).

٥ ـ ونسخة أخرى محفوظة بنفس الرقم السابق، عدد أوراقها (١٨٥) ورقة، بخط الناسخ السابق وبنفس التاريخ، وهي الجزء الثاني من الكتاب. وعنها صورة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، برقم (٧٥٨) ٢).

٦ - ونسخة أخرى من الجزء الثاني أيضاً، عدد أوراقها (٥٦) ورقة، لا
 يعرف ناسخها ولا تاريخ نسخها، وهي ناقصة من أولها، أولها: المال
 والربح هو في البيع جائز.

وعن هذه النسخة صورة في الجامعة الإسلامية برقم (٧٩٧٤).

• طباعة الكتاب:

طُبع الجزء الأول منه، وفيه «الطهارة» و «الصلاة» و «الصيام» و «الصيام» و «المعاملات» ، بتحقيق د. محمد بن عبد الله الزاحم، وصدرت منه الطبعة الأولى عام (١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م) نشرتها دار المنارة بالقاهرة.

• ما قيل عن مسائل الكوسيج:

دوّن الكوسج «مسائل الإمام أحمد» في حياته وضَمَّ إليها «مسائل إسحاق ابن راهويه» وصار يمليها على الناس بخراسان، فبلغ الإمام أحمد ذلك،

فأنكره وأشهد على رجوعه عنها كلها، فلما بلغ إسحاق بن منصور أن الإمام أحمد رجع عن تلك المسائل التي علقها عنه، جمع تلك المسائل كلها في جراب، وحملها على ظهره، وخرج راجلاً إلى بغداد، وهي على ظهره، وعرض خطوط أحمد عليه في كل مسألة استفتاه فيها، فأقر له بها ثانياً، وأعجب أحمد بذلك من شأنه (١).

وانتشرت هذه القصة في صفوف الحنابلة، إلا أن بعضاً منهم لم يبلغه أن الإمام أحمد أقراً ابن منصور ثانية وأجازه بها، فصار يُليِّن القول في تلك المسائل وفي الثقة بها، فنبه الحسن بن حامد (ت ٤٠٣هـ) إلى هذا الغلط في مقدمة كتابه الكبير المسمى بد «الجامع»، فقال:

«وقد رأيت بعض من يزعم أنه منتسب إلى الفقه يُليِّن القول في كتاب إسحاق بن منصور، ويقول: إنه يقال: إن أبا عبد الله رجع عنه، وهذا قول من لا ثقة له بالمذهب، إذ لا أعلم أن أحداً من أصحابنا قال بما ذكره ولا أشار إليه»(٢).

وكما حُفظت تلك المسائل - أو معظمها - إلى يومنا هذا فيما يوجد من مخطوطات الكتاب، فقد حُفظت حفظاً معنوياً في «جامع الإمام الترمذي»، فقد أوردها، أو عامتها، في تعليقاته على أحاديث الأبواب، كما صرح هو بذلك في آخر كتابه، فقال:

«وما كان فيه من قول أحمد بن حنبل وإسحاق بن إبراهيم، فهو ما أخبرنا به إسحاق بن منصور عن أحمد وإسحاق، إلا ما في أبواب الحج والديات والحدود، فإني لم أسمعه من إسحاق بن منصور، أخبرني به محمد ابن موسى الأصم عن إسحاق بن منصور عن أحمد وإسحاق. وبعض كلام إسحاق بن إبراهيم أخبرنا به محمد بن أفلح عن إسحاق، وقد بينا هذا على وجهه في الكتاب الذي فيه الموقوف»(٣).

⁽١) مناقب الإمام أحمد ص٢٥١، طبقات الحنابلة ١/١١٤، سير أعلام النبلاء ١٢/ ٢٥٩.

⁽٢) الطبقات ٢/ ١٧٤ .

⁽٣) جامع الترمذي ٦/ ٢٢٩، بتحقيق د. بشار عواد معروف، ط. دار الجيل. ولعل الـترمذي يعني بقوله: «الكتاب الذي فيه الموقوف» كتاباً صنفه في جمع الأحاديث الموقوفة. والله أعلم.

وقد شرح أبو حفص البرمكي (ت٣٨٧هـ) بعض مسائل الكوسج، كما سيأتي.

ويبدو أن أصل مسائل إسحاق بن منصور ومأخذها من «الجامع» لسفيان الثوري، كتبها الكوسج أسئلة واستفتى الإمام أحمد فيها مخبراً إياه بجواب سفيان، فيجيبه الإمام أحمد بالموافقة أو المخالفة. وفي ذلك يقول الحافظ ابن رجب: «فإن إسحاق بن منصور يذكر لأحمد أولاً المسألة وجواب سفيان فيها، فيجيبه أحمد عنها بعد ذلك بالموافقة أو بالمخالفة، فربما يشتبه جواب أحمد بجواب سفيان، وقد وقع ذلك للقاضي كثيراً، فلينبه لذلك وليراجع كلام أحمد من أصل مسائل ابن منصور»(١).

* * *

٢ ـ النسَّوي (٢٥٦هـ)

هو على بن سعيد بن جَرير أبو الحسن النَّسَوي. ترجمه القاضي أبو الحسين في «الطبقات» (١/ ٢٢٤ ـ ٢٢٥).

له:

المسائل عن الإمام أحمد

لا نعلم عن مخطوطاته شيئاً.

وقد ذكره الخلال في «أصحاب الإمام أحمد» ، وقال عن كتابه هذا: «روى عن أبي عبد الله جزأين: مسائل ، وقد كنت تعبت فيها ، سمعت بعضها بنزول «(٢).

وقد ساق ابن أبي يعلى جملة من تلك المسائل.

* * *

٣ ـ الجُوزْجَاني (٢٥٩هـ)

هو إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق، أبو إسحاق، السَّعْدي الجُوزْجَاني.

⁽١) القواعد ص ٣٥١، ط. الكتب العلمية.

⁽٢) الطبقات ١/ ٢٢٤. وقول الخلال: بنزول، معناه بسند نازل فيه واسطة بينه وبين النسوي لتقدُّم وفاته في طبقة أصحاب الإمام أحمد.

ترجمه القاضي أبو الحسين في «الطبقات» (١/ ٩٨ ـ ٩٩). له:

المسائل عن الإمام أحمد

لا نعلم عن مخطوطاته شيئاً.

وقد ذكره الخلال في «أصحاب الإمام أحمد»، وقال:

 $(2)^{(1)}$ عنده عن أبى عبد الله جزءان مسائل

* * *

٤ ـ أبو زُرْعَةَ الرَّازِي (٢٦٤هـ)

هو عُبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فَرُّوخ الرَّازي . ترجمه القاضي أبو الحسين في «الطبقات» (١/ ١٩٩ ـ ٢٠٣).

له:

جملة من المسائل رواها عن الإمام أحمد؛ هو وخاله ورفيقه في الطلب والإمامة في الحديث: أبو حاتم الرازي (ت ٢٧٧هـ). وهذه المسائل رواها الخلال عنهما منثورة متفرقة فلا تُعرف عنه بكتاب واحد، وقال في ذلك:

«أبو زرعة وأبو حاتم - خال أبي زرعة - إمامان في الحديث، رويا عن أبي عبد الله مسائل كثيرة، وقعت إلينا متفرقة، كلها غرائب، وكانا عالمين بأحمد بن حنبل يحفظان حديثه كله»(٢).

* * *

٥ ـ صالح بن الإمام أحمد (٢٦٦هـ)

هو صالح بن أحمد بن حنبل، أكبر أولاد الإمام، يكنى أبا الفضل، الشيباني، البغدادي.

ترجمه القاضي أبو الحسين في «الطبقات» (١/ ١٧٣ ـ ١٧٦).

⁽١) الطبقات ١/ ٩٨.

⁽٢) الطبقات ١/ ١٩٩، ٢٨٥.

مسائل الإمام أحمد

ذكره الخلال في «أصحاب الإمام أحمد» ، وقال في ذلك:

«سمع من أبيه مسائل كثيرة، وكان الناس يكتبون إليه من خراسان، ومن المواضع يسأل لهم أباه عن المسائل، فوقعت إليه مسائل جياد»(١).

ومخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة مخطوطة بدار الكتب المصرية برقم (١٦٨١ ٢ب) عدد أوراقها (٩٩) ورقة، في حجم (٢١) سطراً.

وذكر الدكتور علي المهنا في مصادر تحقيقه لمسائل عبد الله بن الإمام أنه حصل على نسخة مصورة في مكتبة الشيخ عبد الرزاق حمزة بدار الحديث بمكة المكرمة. وهي نسخة ناقصة عدد أوراقها (٧٦) ورقة في حجم (٢١) سطراً. ومنها صورة في الجامعة الإسلامية رقمها (٢١/٥٧٠١).

• طباعة الكتاب:

طُبع الكتاب، بدراسة وتحقيق وتعليق الدكتور فضل الرحمن دين محمد، وصدرت منه الطبعة الأولى سنة (١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م) بالدار العلمية بدلهي (الهند).

* * *

٦ ـ الأَثْرِم (٢٧٣هـ)

هو أحمد بن محمد بن هانئ، أبو بكر الأثْرَم، الإسكافي من إسكاف بني جُنُند.

ترجمه القاضي أبو الحسين في الطبقات (١/ ٦٦ ـ ٧٤).

له:

مسائل الإمام أحمد = سنن الأثرم

ذكره ابن أبي يعلى، فقال:

⁽١) الطبقات ١/ ١٧٣.

«نقل عن إمامنا مسائل كثيرة، وصنفها، ورتبها أبواباً»(١).

ويُعرف الأثرم بكتابه الشهير باسم «السنن»، والعلاقة بينه وبين «المسائل»، «المسائل» على «المسائل»، «المسائل» على «المسائل في أبواب، وصنفها تصنيفاً مناسباً، ثم وشكى كل مسألة بما وقع له من الأحاديث والآثار فيها، فجاء الكتاب حديثياً فقهياً؛ بحيث قررن أجوبة الإمام أحمد بأدلتها النقلية، ومن هنا عَظم شأن هذا الكتاب، وصار مرجعاً للمحدثين والفقهاء على السواء.

وذكر الذهبي كتاب «السنن» (٢) وقال: «وقع لنا جزء من البيوع من سننه» (٣). ثم ساق منه بإسناده إليه أثر ابن عمر: «لا يصلح الكراء بالضمان».

وذكره صاحب «هدية العارفين» (١/ ٥٠)، وسماه: «السنن في الفقه على مذهب أحمد وشواهد من الحديث».

وأحال عليه المرداوي في «الإنصاف» (١٠/ ١٨٩، ١٤/ ٣٨٣، ٢٦/ ٢٤١).

•مخطوطات الكتاب:

توجد منه قطعة في دار الكتب الظاهرية، بعنوان «أجوبة الإمام أحمد على أسئلة الأثرم»، محفوظة تحت رقم (١١٤٠٠) تقع في (٧) أوراق، نسخها علي بن محمد النابلسي، كما نقل ابن أبي يعلى منها في «الطبقات» نحو سبع مسائل.

• ما قبل في هذا الكتاب:

قال ابن بدران:

«وهو - أي الأثرم - أحد الناقلين روايات الإمام أحمد، وأكثر أصحابنا المتقدمين يقولون عن أحاديث: رواه الأثرم» (٤).

⁽١) الطبقات ١/ ٦٦.

⁽٢) السير ١٢/ ٢٢٤.

⁽٣) السير ١٢/ ٦٢٧.

⁽٤) المدخل ص ٤١١ .

وقال الشيخ بكر أبو زيد:

«فهو رحمه الله تعالى يذكر فقه الإمام أحمد ومذهبه في أجوبته، ومنزلته من السنن، فجمع بهذا بين الدليل وفقه الدليل، ولهذا تجده مرجعاً للمحدث والفقيه. ومن نظر في «المغني» رأى اعتماده له في الأمرين، وهذه التسمية أي: السنن في الفقه من ألطف ما رأيت في أسماء الكتب، فرحمه الله تعالى »(١).

* * *

٧ ـ حَنْبُل (٢٧٣هـ)

هو حَنْبَل بن إسحاق بن حَنْبُل، ابن عم الإمام أحمد، أبو علي الشيباني، البغدادي.

ترجمه القاضي أبو الحسين في «الطبقات» (١/ ١٤٣ ـ ١٤٥).

له:

مسائل الإمام أحمد

ذكره الخلال في «أصحاب الإمام أحمد» ، وقال عن مسائله هذه:

«قد جاء حنبل عن أحمد بمسائل أجاد فيها الرواية ، وأغرب بغير شيء ، وإذا نظرت في مسائله شبهتها في حسنها وإشباعها وجودتها بمسائل الأثرم . وكان حنبل رجلاً فقيراً ، خرج إلى عُكبراً ، فقرأ «مسائله» عليهم ، وخرج أيضاً إلى واسط ، فلقيته بواسط ، فسمعت منه مسائل يسيرة ، ثم سمعت مسائله بعُكْبرا من أصحابنا العُكْبريين عنه »(٢) .

وقال الذهبي: «له مسائل كثيرة عن أحمد، ويتفرد، ويُغرب» (٣). ولا نعلم عن مخطوطات الكتاب شيئاً.

⁽١) المدخل المفصل ص ٦٢٧.

⁽٢) الطبقات ١٤٣/١.

⁽٣) السير ١٣/ ٥٢ .

٨ ـ المَيْموني (٢٧٤هـ)

هو عبد الملك بن عبد الحميد بن مِهْران ، أبو الحسن ، المَيْموني ، الرَّقِّي . ترجمه القاضي أبو الحسين في «الطبقات» (١/ ٢١٢ ـ ٢١٦) .

: 4

مسائل الإمام أحمد

ذكره الخلال في «أصحاب الإمام أحمد» ، وقال عن مسائله هذه:

«وعنده عن أبي عبد الله مسائل في ستة عشر جزءاً، منها جزأين كبيرين (١) بخط جليل، مئة ورقة إن شاء الله، أو نحو ذلك، لم يسمعه أحد غيري فيما علمتُ، من مسائل لم يشركه فيها أحد، كبارٌ جيادٌ تجوز الحدَّ في عظمتها وقدرها وجلالتها»(٢).

ولا نعرف عن مخطوطات الكتاب شيئاً، إلا أن القاضي أبا الحسين أورد نماذج منها في طبقاته.

وقد كان الميموني من أعلام الرَّقة، فقيه البدن، يرجع إليه الناس فيما يعرض لهم من الوقائع والنوازل، وقد كان فقه الإمام الأوزاعي قد دخل من الشام إلى الرقة قبل ذلك، فكأنَّ الميموني أراد أن يجمع بين المعرفة بفقه الإمام الأوزاعي وفقه الإمام أحمد، فكان يعرض عليه مسائل الأوزاعي وأصحابه ليجيبه فيها (٣)، ولعل هذا هو السبب في حرص الميموني على تدوين «مسائل الإمام أحمد» في أثناء حياته، وقد أنكره عليه الإمام، لكن الميموني راجعه في ذلك حتى أقنعه (٤).

* * *

٩ ـ أبو داود (٢٧٥هـ)

هو سُليمان بن الأشعث بن شَدّاد بن عمرو، أبو داود الأزْدي

⁽١)كذا في النسخ المطبوعة، والقواعد تقتضي الرفع.

⁽٢) الطبقات ٢١٣/١.

⁽٣) مجموع الفتاوي ٣٤/ ١١٤ .

⁽٤) الطبقات ١/ ٢١٤.

السِّجستاني، صاحب «السنن».

ترجمه القاضي أبو الحسين في «الطبقات» (١/ ١٥٩ ـ ١٦٢). له(١):

مسائل الإمام أحمد

ذكره البغدادي في «هدية العارفين» (1/ ٣٩٥) وقال الدكتور أكرم ضياء العمري: «وقد اهتم الخطيب بمصنفات الإمام أحمد، وكان يحتفظ ببعضها، وقد ورد دمشق بستة منها، هي: المسند، والفرائض، وكتاب مسائل أبي بكر المروذي لأحمد بن حنبل، ومسائل أبي داود لأحمد بن حنبل، وكتاب التاريخ، وكتاب فضائل الصحابة الأربعة» (٢).

•مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة رقم (٠٥٠) عدد أوراقها (١٣٦) ورقة، في حجم (٢٠) سطراً، كُتبت بخط عبد الله بن أحمد بن عبد الله ابن أحمد، سنة (١٢١٩هـ).

• طباعة الكتاب:

طُبع بالقاهرة سنة (١٣٥٣هـ/ ١٩٣٤م)، ثم صُور ببيروت بدار المعرفة بتقديم محمد رشيد رضا.

وينبغي أن يحترز من التباس كتاب «المسائل» بكتاب «سؤالات أبي داود» الذي هو عبارة عن مسائل تتعلق بالجرح والتعديل ومعرفة الرجال، وهو مطبوع أيضاً، فهما كتابان متباينان.

بالإضافة إلى ذلك نسب لأبي داود كتاب «المسائل التي خالف _ أو حلف _ عليها الإمام أحمد»، توجد منه نسخة في الظاهرية (دمشق)، برقم (٣٣٤ ـ حديث) تقع في (١٠٠) ورقة، كتبت سنة (٢٦٦ هـ)(٣).

⁽١) مقدمة تحقيق «سؤالات أبي داود» للدكتور زياد محمد منصور، ص ٨٨ ــ ٨٩، ط. مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة.

⁽٢) موارد الخطيب في كتابه تاريخ بغداد ص ٣٤٢.

⁽٣) تاريخ التراث العربي، لسزكين ١/ ١/ ٢٩٥.

كما أن كتابه الجليل «السنن» من الكتب التي ينبغي أن تصنف في كتب أحاديث الأحكام، ويستحق أبو داود بتأليفه هذا الكتاب أن يقال عنه: إنه قد رتب أدلة الفقه الجنبلي، بل أدلة الفقه الإسلامي، ومهدها للفقهاء على اختلاف المذاهب، حتى إن الغزالي اعتبره كافياً لطالب الاجتهاد في خصوص المعرفة بالسنة. وقال الذهبي:

«أبو داود مع إمامته في الحديث وفنونه من كبار الفقهاء، فكتابه يدل على ذلك، وهو من نجباء أصحاب الإمام أحمد، لازم مجلسه مدة، وسأله عن دقائق المسائل في الفروع والأصول»(١).

* * *

۱۰ ـ ابن هانئ (۲۷۵هـ)

هو إسحاق بن إبراهيم بن هانئ، أبو يعقوب، النَّيْسابوري. ترجمه القاضي أبو الحسين في «الطبقات» (١/٨/١ ـ ١٠٩).

له:

مسائل الإمام أحمد

ذكره الخلال في «أصحاب الإمام أحمد» ، وقال: «نقل عن أحمد مسائل كثيرة في ستة أجزاء»(٢). وأورد ابن أبي يعلى نماذج منها. وذكره الذهبي وقال: «من أصحاب الإمام أحمد، له عنه سؤالات في مجلدة»(٣).

وأفاد ابن مفلح من «باب الأدب» من كتابه هذا في «الآداب الشرعية» في موضعين (٤٠). كما أفاد منه ابن رجب في «القواعد» في موضعين (٥٠).

•طباعة الكتاب:

طُبع الكتاب في المكتب الإسلامي ببيروت في جزأين، بتحقيق الأستاذ

⁽١) السير ١٣/ ٢١٥ .

⁽٢) الطبقات ١٠٨/١ .

⁽٣) السير ١٣/ ١٩ .

⁽٤) ٣/٣٢٤، ٤٥٠، ط. الرسالة.

⁽٥) القواعد ص: ١٢١، ١٤٢.

زهير الشاويش، وصدر سنة (١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م).

واعتمد المحقق على نسخة خطية واحدة تتألف من جزأين. ولم يذكر المصدر الذي حصل منه على هذه النسخة.

والكتاب مرتب في كتب وأبواب، على الموضوعات الفقهية المعتادة، إلا أنه يحتوي في القسم الأخير منه على أبحاث ومسائل منوعة، وهو يضم ثلاثة كتب: كتاب فيه: السنة، والإيمان، والرأي والعلم، والتفضيل، والأمر والنهي، والأدب، وتفسير الأحاديث. وكتاب التاريخ. وكتاب العلل (أي علل الأحاديث).

* * *

١١ ـ المُرُّوذي (٢٧٥هـ)

هو أحمد بن محمد بن الحجاج بـن عبـد العزيـز، أبـو بكـر، الــمَرُّوذي . وكثيراً ما تتصحف هذه النسبة إلى: المرُّوزي، فليتنبه .

ترجمه القاضي أبو الحسين في «الطبقات» (١/٥٦).

له:

١ ـ مسائل الإمام أحمد

ذكره الخلال في «أصحاب الإمام أحمد» ، وقال: «روى عن أبي عبد الله مسائل مشبعة كثيرة ، وأغرب على أصحابه في دقّاق المسائل وفي الورع» (١) . وأخرج ابن أبي يعلى نماذج من تلك المسائل في ترجمته من «الطبقات» . ولا نعلم عنه غير ذلك .

٢ ـ الأدب

ذكره ابن مفلح في «الآداب الشرعية» (٣/ ٤٥٠ سط. الرسالة) فقال: «قال القاضي أبو الحسين: إنه نقل من الجزء الثالث من «الأدب» تأليف المروذي».

وكُتب الأدب عند الحنابلة تشتمل على كثير من فقه المعاملات، فمن

⁽١) السير ١٣/ ١٧٥ .

أجل ذلك أدخلتها في ضمن موارد الفقه الحنبلي.

* * *

١٢ ـ التُستري (بعد ٢٧٥هـ)

هو الحسين بن إسحاق التُّسْتَري، كان حيا سنة (٢٧٥هـ). ترجمه القاضي أبو الحسين في «الطبقات» (١/ ١٤٢).

له:

مسائل الإمام أحمد

ذكره الخلال في «أصحاب الإمام أحمد»، وقال: كان عنده عن أبي عبد الله جزء مسائل كبار(١).

* * *

١٣ ـ عبد الكريم القَطُّان (٢٧٨هـ)

هو عبد الكريم بن الهيثم بن زياد بن عمران، أبو يَحيى، اللِّيرُ عاقولي القَطَّان.

ترجمه القاضي أبو الحسين في «الطبقات» (١/ ٢١٦ ـ ٢١٧).

له:

مسائل الإمام أحمد

ذكره الخلال في «أصحاب الإمام أحمد»، وقال: عنده جزءان صغيران، مسائل حسان مشبعة (٢).

* * *

١٤ ـ حَرْبُ الكِرْماني (٢٨٠هـ)

هو حربُ بن إسماعيل بن خَلف، أبو محمد الحَنْظلي، الكِرْماني.

⁽١) الطبقات ١/ ١٤٢.

⁽٢) الطبقات ١/ ٢١٦.

ترجمه القاضي أبو الحسين في «الطبقات» (١/ ١٤٥ ـ ١٤٦). له:

مسائل الإمام أحمد

ذكره الذهبي، وقال: «مسائل حرب من أنفس كتب الحنابلة، وهو كبير في مجلدين (١٨٦)، وأصله في مجلدين (١٨٦)، وأصله في «الأحكام السلطانية» لأبي يعلى (ص١٦٣).

ومسائل حرب تشبه مسائل الكوسج في كونها تحتوي على أجوبة الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه. وفي ذلك يقول الخلال:

«قال لي ـ يعني حرباً ـ هذه المسائل حفظتها قبل أن أقدم إلى أبي عبد الله، وقبل أن أقدم إلى أبي الله عن أبي وقبل أن أقدم إلى إسحاق بن راهويه، وقما اعُدَّها» (٢).

وقال ابن تيمية: «والكوسج سأل مسائله لأحمد وإسحاق، وكذلك حرب الكرماني سأل مسائله لأحمد وإسحاق، وكذلك غيرهما، ولهذا يجمع الترمذي قول أحمد وإسحاق، فإنه روى قولهما من مسائل الكوسج»(٣).

وتمتاز مسائل حرب أيضاً بأنها تشتمل على بيان على الأحاديث المحتج بها في الأحكام على ما أفاده الطوفي في «شرح مختصر الروضة» (٣/ ١٧٩).

وذكر الأستاذ زهير الشاويش في تقدمته لمسائل إسحاق بن منصور أن في عزيمته إخراج جملة من المسائل التي رواها الأصحاب عن الإمام أحمد، وعدّ من ذلك «مسائل حرب»، فلعل عنده بعض الأصول الخطية للكتاب. والله أعلم.



⁽١) السير ١٣/ ٢٤٥.

⁽٢) الطبقات ١/ ١٤٥.

⁽٣) مجموع فتاوي ابن تيمية ٣٤/ ١١٤.

١٥ ـ أبو زُرْعَةَ الدِّمشقي (٢٨١هـ)

هو عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان، أبو زُرعة، النَّصْري، الدمشقى.

ترجمه القاضي أبو الحسين في «الطبقات» (١/ ٢٠٥ ـ ٢٠٦).

له:

مسائل الإمام أحمد

ذكره الخلال في ترجمته في «أصحاب الإمام أحمد». وهو باعتبار كونه من أئمة الحديث وحفاظهم حتى لُقب محدث الشام (١)، فإن المسائل الفقهية التي رواها عن الإمام أحمد، قد أفردها بجزء عن بقية مروياته عنه ؛ في الحديث والعلل وغير ذلك. وفي ذلك يقول الخلال:

«كان عالماً بأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وسمع منهما كثيراً، وسمع من أبي عبد الله خاصة مسائل مشبعة محكمة، سمعتُها منه، وقال لي: اكتبُ اسمك على الجزء، فكتبت اسمي بخطي على ظهر جزء «المسائل»، واسم أبي ومن لي ببغداد، وخرجت إلى مصر»(٢). وخرج له القاضى أبو الحسين بعض تلك المسائل في طبقاته.

* * *

١٦ ـ إبراهيم الحُربي (٢٨٥هـ)

هو إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم بن بشر بن عبد الله بن دَيْسَم، أبو إسحاق، الحَرْبي، البغدادي.

ترجمه القاضي أبو الحسين في «الطبقات» (٨٦/١).

له(۳):

⁽١) السير ١٣/ ٣١١.

⁽٢) الطبقات ١/ ٢٠٥.

⁽٣) ترجم الدكتور سليمان العايد لإبراهيم الحربي ترجمة حافلة في مقدمة تحقيق القسم الذي نشره من كتابه «غريب الحديث» ، وذكر هناك جملة مصنفاته .

١ ـ مسائل الإمام أحمد.

٢ ـ التيمم.

٣ ـ مناسك الحج .

٤ ـ الفرائض.

٥ ـ الهدية والسُّنة فيها .

٦ ـ الأدب.

٧ ـ الحمَّام وآدابه .

١ ـ مسائل الإمام أحمد

ذكرها ابن أبي يعلى في «الطبقات» (١/ ٨٦) وساق منها مجموعة لا بأس بها في ترجمته. وذكرها المرداوي أيضاً في آخر «الإنصاف» (٣٠/ ٤٠٠)، ووصفها بأنها «مسائل كثيرة جداً حساناً جياداً».

٢-التيمم

ويقال له: كتاب التيمم.

ذكره ابن النديم في «الفهرست» (ص٢٨٧) والبغدادي في «الهدية» (١٤/٤)، وكحالة في «معجم المؤلفين» (١/٤١ ـ ط. الرسالة)، والعايد في مقدمة تحقيق «غريب الحديث» (ص ٤٦).

وذكر له أبو زيد (ص ٨٣١) كتاباً باسم «الطهارة» وعزاه إلى الدارقطني في «العلل» ، فلعله هو «كتاب التيمم» . والله أعلم.

٣. مناسك الحج

ذكره ياقوت في «معجم الأدباء» (١/ ١٢٨) والعليمي في «المنهج الأحمد» (٣٠٣)، والبغدادي في «الهدية» (١/ ٤)، وكحالة في «معجم المؤلفين» (١/ ٣٠). ط. الرسالة)، والزركلي في «الأعلام» (١/ ٣٢).

• طباعة الكتاب:

وهذا الكتاب مطبوع ـ طُبع بعنوان «المناسك وأماكن طرق الحج ومعـالم الجزيرة»، حققه الأستاذ حَمَد الجاسر، وصدر عن مطبعة المشي سنة (١٣٨٩هـ/ ١٩٦٩م).

•ما قبل عن هذا الكتاب:

شكك الدكتور العايد في نسبة القطعة المطبوعة من الكتاب إلى إبراهيم الحربى، فقال في ذلك:

«وقد نشر حَمَد الجاسر كتاباً وجده مخروماً، فركب عليه هذا الاسم وأخرجه منسوباً للحربي، وأنا على وَجَل من هذه النسبة، ولم يستقم لها عندي أمر، وفي قراءتي لـ «فتح الباري» وجدت نصين وطلبتهما في هذا الكتاب فلم يَقَعا لي». وذكر النصين. ثم قال: «ثم إن ما ذكره الشيخ حَمَد الجاسر أدلةٌ يشترك فيها الحربي وغيره، ولا تكفي لإثبات هذه التسمية، وهذه النسبة» (١).

ويغلب على الظن أن تكون «مناسك الحربي» مخرجة من «مناسك الإمام أحمد» ؛ على ما عُرف من كثرة ملازمته له، وتتلمذه عليه في الحديث والفقه. ويعتبر هذا الكتاب صنو إخوانه من الكتب المصنفة في تلك الطبقة، والتي كانت تعتمد أساساً على رواية الأحاديث والآثار وفتاوى السلف من الصحابة والتابعين. والله أعلم.

٤-الفرائض

ذكره ابن رجب في «القواعد» (ص٢٨١ ــ طبعة الكليات الأزهرية) والمرداوي في «الإنصاف» (٧/ ٣٨١ طبعة حامد الفقي).

ولا نعلم عنه غير ذلك.

٥ ـ الهدية والسنة فيها

ويسمى «الهدايا والسنة فيها» و «الهدايا» على الاختصار.

ذكره ياقوت في «معجم الأدباء» (١/ ١٢٨) والبغدادي في «الهدية» (١/ ٤) والزركلي في «الهدية» (١/ ٤) والعايد في مقدمة تحقيق «غريب الحديث» (ص٤٩)، وذكر أنه وقع لابن حجر روايته، كما أثبته في «المعجم المفهرس». ولا نعلم عنه غير ذلك.

⁽١) مقدمة تحقيق «غريب الحديث» ص: ٤٧ ـ ٤٨ .

٦۔الأدب

ذكسره ابن النديم في «الفهرست» (ص٢٨٧) والبغدادي في «الهدية» (١/٤) وكحالة في «معجم المؤلفين» (١/٤).

وطبع لإبراهيم الحربي كتاب بعنوان «إكرام الضيف» ، صدر عن مطبعة المنار بالقاهرة سنة (١٣٤٩هـ/ ١٩٣٠م) ، والذي يبدو لي أن هذا المطبوع هو جزء من كتاب «الأدب» ، بقرينة أن أحداً ممن ترجمه لم يذكر له كتاباً بهذا الاسم فيما علمت .

وكُتب الأدب عند الحنابلة تحمل في طيها فقهاً جما؛ مما رجع لدي اعتبارها من مصادر الفقه الحنبلي (١)، على أن الحنابلة يتميزون عن بقية المذاهب بإدماج الآداب والأخلاق والعقائد في كثير من مصنفاتهم الفقهية.

٧ ـ الحمَّام وآدابه

ذكره ياقوت في «معجم الأدباء» (١/ ١٢٨) والعليمي في «المنهج الأحمد» (١/ ٣٠٣) والبغدادي في «الهدية» (١/ ٣٢).

وذكر الدكتور أكرم ضياء العمري في «موارد الخطيب في كتابه تاريخ بغداد» (ص٣٥٧) أن الخطيب كان يمتلك نسخاً من بعض تصانيف الحربي، وهي: كتاب سجود القرآن، وكتاب المناسك، وكتاب النهي عن الغيبة، وكتاب الحمّام.

والكتاب فيما يبدو يحتوي على جملة الأحكام والآداب المتعلقة بالحمّام؛ كحكم بنائه، وبيعه، وإجارته، وحكم دخوله للرجال والنساء، والآداب المطلوبة في ذلك من ستر العورة عن الأنظار، وغض البصر عن عورات الآخرين إذا انكشفت، والاغتسال الشرعي بماء الحمّام، وحكم ذكر الله تعالى فيه، وغير ذلك.

وقد أفرد ابن قدامة في «المغني» (١/ ٣٠٥) في خاتمة باب الغسل أبحاث الحمام أحكاماً وآداباً، وعقد ذلك في سبعة فصول.

⁽١) قال ابن بدران (٤٦١): وأما فن الآداب فإنه فن شريف وقد يذكر مفرقاً في كتب الفقه، كالمستوعب والإقناع ومختصر الإفادات وغيرها، وقد أفرده كثير من الأصحاب بالتأليف، كابن أبي موسى وغيره.

ولابن بطة العكبري (ت ٣٨٧هـ) ـ وكذا الخلاّل ـ كتاب بهذا العنوان ، مما يدل على أن الحنابلة البغاددة خصصوا للحمّام تآليف مفردة ، تعليماً وتوجيهاً للناس في ذلك الزمان الذي كانت فيه حمّامات بغداد تعدُّ بالمئات .

* * *

١٧ ـ أبو عبد الله البَغْدادي (٢٨٩هـ)

هو محمد بن موسى بن أبي موسى أبو عبد الله النَّهْرَتِيرِي البغدادي . ترجمه القاضي أبو الحسين في «الطبقات» (١/ ٣٢٣ ـ ٣٢٤) . له:

مسائل الإمام أحمد

ذكره الخلال في «أصحاب الإمام أحمد» ، وقال: «عنده عن أبي عبد الله جزء مسائل كبار جياد، فسألته عنها، فقال: قَدِم رجل من خُراسانَ ومعه مسائل، فأملى أبو عبد الله الجواب، وكتبنا نحن من الخراساني»(١).

ونقل القاضي أبو الحسين جملة من تلك المسائل في سياق ترجمته. وذكره المرداوي في آخر «الإنصاف» (٣٠/ ٢١٥) ووصف تلك المسائل بمثل ما وصفها به الخلال.

* * *

١٨ ـ عبد الله بن الإمام أحمد (٢٩٠هـ)

هو عبد الله بن أحمد بن حنبل، أبو عبد الرحمن، الشَّيباني البغدادي. ترجمه القاضي أبو الحسين في «الطبقات» (١/ ١٨٠ ـ ١٨٨).

له:

مسائل الإمام أحمد

ذكره أبو بكر الخلال في «أصحاب الإمام أحمد» في سياق قصة جَمْعِه لمسائل حرب الكرماني، وقال: «فوقع لعبد الله عن أبيه مسائل جياد كثيرة،

⁽١) الطبقات ١/ ٣٢٤.

 $^{(1)}$ يُغرِب منها بأشياء كثيرة في الأحكام

وذكره المرداوي في آخر «الإنصاف» (٣٠/ ٤١٠) وقال: روى عن أبيه مسائل كثيرة جدًّا حِسَاناً.

•مخطوطات الكتاب:

ذكر الدكتور فؤاد سزكين(٢) مخطوطتين للكتاب:

١ ـ الأولى: محفوظة بدار الكتب الظاهرية (دمشق)، رقم (٢ ـ فقـه حنبلي)،
 وتقع في (٢٠٣) ورقة.

٢-الثانية: محفوظة في مكتبة أحمد تيمور باشا بالقاهرة، رقم (٥١١ - فقه)، وتقع في (١٧١) ورقة، كُتبت سنة (٧٧٣هـ)، ومنها نسخة مصورة بدار الكتب المصرية (ملحق ٣/ ٥٥ رقم ٢٠٧٥٤ ب). وهي ناقصة من أولها، أولها: إذا تغيرت عادة الحائض. حدثنا قال سمعت أبي يقول . . . عليه بياض في مواضع كثيرة.

وعلى هاتين النسختين حقق الدكتور علي بن سليمان المهنا كتاب «المسائل»، وأضاف إليهما نسخة ثالثة وجدها في ذيل «مسائل الكوسج» المحفوظة في دار الكتب المصرية برقم (٧٥٥ ٢ ب) وهي نسخة منقوصة من طرفيها، والموجود منها يحتوي على (٧٦) ورقة.

وهناك نسخة ثالثة بدار الكتب المصرية رقم (٢٢٦٦٠) عدد أوراقها (١٨٥) ورقة في حجم (٢١) سطراً، نسخها محمود عبد اللطيف فخر الدين سنة (١٣٦٢هـ).

ونسخة رابعة توجد في مكتبة الشيخ عبد الرزاق حمزة (مكتبة دار الحديث) مكة، تقع في (٢٠٢) ورقة في حجم (١٥) سطراً وعليها تعليقات. منها صورة في الجامعة الإسلامية (١٩٩١).

⁽١) الطبقات ١/ ١٨٣.

⁽٢) تاريخ التراث العربي (١/ ٣/ ٢٢٤، ٢٣٣).

ونسخة خامسة في دار الكتب الظاهرية رقم (١ _ فقه حنبلي) تقع في (٤٠٥) ورقة.

•طباعة الكتاب:

طبع الكتاب طبعتين:

الأولى: بتحقيق زهير الشاويش، صدرت عن المكتب الإسلامي سنة (١٤٠١هـ/ ١٩٨١م).

الثانية: بعناية الدكتور علي بن سليمان المهنا، دراسة وتحقيقاً، وصدرت الطبعة الأولى عام (١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م)، وطبع في مطبعة المدني بمصر، ونشرته مكتبة الدار بالمدينة المنورة.

• وصف الكتاب:

صنف عبد الله _ رحمه الله _ المسائل التي رواها عن أبيه تصنيفاً فقهياً حسب الترتيب الدارج للموضوعات في كتب الفقه الجامعة ، إلا أنه اقتصر على تراجم الكتب الكبار ، وساق المسائل تحتها تباعاً من غير تبويب .

ويورد عبد الله المسائل في صيغة أسئلة وأجوبة ، وتارة يقتصر على ذكر الجواب فقط ، ويوشِّي بعض المسائل بما وقع له من الأحاديث من مرويات أبيه أو من مروياته. ويهذا يختلف عن «مسائل ابن هانئ» فإن فيها المسائل مجردة عن الأحاديث والآثار الدالة عليها.

والكتاب في نفسه يحمل طابع فقه الحديث، وبيان المسائل في ضوئه، فهو مرجع مهم من مراجع الفقه الإسلامي، يمرّن الطالب على استنباط المسائل من الكتاب والسنة مباشرة، ويرغبه في مذهب أهل الحديث الذين استخرجوا المسائل في ضوئه، بدون استعمال الأقيسة والعقول إلا إذا دعت الحاجة إليها، فقد قال الإمام أحمد لأبي الحارث: ما تفعل بالرأي والقياس، وفي الحديث ما يغنيك عنه؟.

والكتاب ليس كتاب فقه فحسب، بل يشتمل على أنواع من العلوم الإسلامية، كالتفسير والحديث والآثار والتاريخ والرجال والعلل، والعقيدة، وغير ذلك(١).

⁽١) مقدمة تحقيق مسائل عبد الله، ص ١٦٢ .

١٩ ـ البَزَّاز (٢٩١هـ)

هو محمد بن حبيب، أبو عبد الله، البَزّاز، البغدادي. ترجمه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٢/ ٢٧٨ ـ ٢٧٩).

له:

مسائل الإمام أحمد

ذكره الخلال، وقال: «عنده عن أبي عبد الله جزء مسائل حسان، ولم أكن عرفته قديماً، فذكرها لي أبو الطيب المؤدب، فسمعتها منه عن محمد بن حبيب، وكانت عند أبي محمد بن أبي العنبر أيضاً عن محمد بن حبيب، وهو رجل معروف جليل، من أصحاب أبي عبد الله (١).

وذكره المرداوي أيضاً في آخر «الإنصاف» (٣٠/ ٤١٥ ـ ٤١٦).

* * *

٧٠ ـ الخَفَّاف (لم تؤرخ وفاته)

هو أحمد بن نصر، أبو حامد، الخَفَّاف.

ترجمه القاضي أبو الحسين في «الطبقات» (١/ ٨٢) ترجمة موجزة، ولم تُؤرخ وفاته.

له:

مسائل الإمام أحمد

ذكره الخلال في «أصحاب الإمام أحمد»، وقال: «كان عنده جزءٌ فيه مسائلُ حِسان، أغرب فيها»(٢). وأورد ابن أبي يعلى منها ثلاثة أمثلة.

وذكره المرداوي في آخر «الإنصاف» (٣٠/ ٤٠٥).

⁽١) تاريخ بغداد ٢/ ٢٧٨ ـ ٢٧٩ ، الطبقات ١/ ٢٩٣ .

⁽٢) الطبقات ١/ ٨٢.

٢١ ـ ابن الحارث (لم تؤرخ وفاته)

هو إبراهيم بن الحارث بن مصعب بن الوليد بن عبادة بن الصامت، أبو إسحاق، العُبَادي، الطَّرسوسي.

ترجمه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٦/ ٥٥ _ ٥٦) وأبو الحسين في «الطبقات» (١/ ٩٤)، ولم تؤرخ وفاته.

له:

مسائل الإمام أحمد

ذكره الخلال في «أصحاب الإمام أحمد» ، وقال: عنده عن أبي عبد الله أربعة أجزاء مسائل (١).

وذكره المرداوي في آخر «الإنصاف» (٣٠/ ٤٠٠) وقال: مسائل كثيرة في أربعة أجزاء.

* * *

٢٢ ـ أبو الحارث (لم تؤرخ وفاته)

هو أحمد بن محمد، أبو الحارث، الصائغ، المَرْوَزي. ترجمه القاضي أبو الحسين في «الطبقات» (١/ ٧٤)، ولم تُؤرخ وفاته. له:

مسائل الإمام أحمد

ذكره الخلال في «أصحاب الإمام أحمد»، وقال: روى عن أبي عبد الله مسائل كثيرة، بضعة عشر جزءاً (٢). وساق ابن أبي يعلى عدّة أمثلة منها.

وذكره المرداوي في آخر «الإنصاف» (٣٠/ ٤٠٤).

⁽١) الطبقات ١/ ٩٤.

⁽٢) الطبقات ١/ ٧٤.

٢٣ ـ حُبُيش (لم تؤرخ وفاته)

هو حُبيش بن سِنْدي، القَطيعي، البغدادي.

ترجمه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٨/ ٣٩٥) والقاضي أبو الحسين في «الطبقات» (١/ ١٤٦). ولم تُؤرّخ وفاته.

له:

مسائل الإمام أحمد

ذكره الخلال، وقال: «عنده عن أبي عبد الله جزءان مسائل مُشبعة، حسان جدا، يُغرب فيها على أصحاب أبي عبد الله (١)». ورفض أن يُسمعها الخلاّل حتى توفي، فوجدها بعد ذلك عند محمد بن هارون الوراق، فسمعها منه.

وذكره المرداوي في آخر «الإنصاف» (٣٠/ ٤٠٩).

* * *

٢٤ ـ الخُلاّل (٣١١هـ)

هو أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد، أبو بكر، الخلال: نسبة إلى عمل الخل وبيعه.

ترجمه القاضي أبو الحسين في «الطبقات» (٢/ ١٢ ـ ١٥).

اد

١ - الجامع لعلوم الإمام أحمد.

٢ ـ الوقوف.

٣- أحكام أهل المِلل.

٤ ـ التَّرجُّل.

٥ ـ أحكام النساء .

٦ ـ اللباس.

⁽١) الطبقات ١/ ١٤٦.

٧ ـ العقيقة .

٨ ـ أدب القضاء .

٩ ـ الأدب.

١٠ ـ العلم.

١١ ـ الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

١٢ ـ كتاب المجانبة.

١٣ ـ الحمّام

والراجح أن الكتب الستة الأولى هي أجزاء من «الجامع».

وهذا تعريف موجز بالمؤلفات المذكورة:

١. الجامع لعلوم الإمام أحمد

وله عدة أسماء تداولها العلماء عند الإشارة إلى هذا الديوان الكبير، أو الإحالة عليه أو النقل منه. فمن تلك الأسماء: «الجامع» و «الجامع في الفقه» و «الجامع الكبير» و «جامع الروايات» و «الجامع لعلوم شيخ مشايخه» و «الجامع لعلوم شيخ مشايخه» و «الجامع المسند في مسائل أحمد بن حنبل» و «الجامع المسند لمسائل أحمد بن حنبل» و

ذكره ابن أبي يعلى في «الطبقات» (٢/ ١٢) وابن تيمية في «الفتاوى» (٢٩ / ١١) ووصفه، وابن القيم في «إعلام الموقعين» (١/ ٢٩ _ ٣٢ _ طبعة دار الحديث) ووصفه أيضاً، والذهبي في «السير» (١١ / ٣٣١) و (١٤ / ٢٩٧) و وفي «تذكرة الحفاظ» (٣/ ٧٨٥)، وابن رجب في «القواعد» (ص: ١٤١، وفي «تذكرة الحفاظ» (٣/ ٧٨٠) والمرداوي في «الإنصاف» (١/ ٢٦١، ٢٦١، ٥١/ ٢٨٠، ٢٨٠) والمرداوي في «الإنصاف» (١/ ٢٦١، ١٦٢، ١٠٥ وغيرهم كثير، مما يدل على شهرة هذا الكتاب وأهميته، وعظم شأنه في المذهب الحنبلي، حتى قال العليمي: لم يصنف في المذهب مثله (١).

وهو كتاب في الفقه المروي بالسند المتصل إلى الإمام أحمد والموشَّى

⁽١) المنهج الأحمد ٢/ ٢٠٥.

بالأحاديث والآثار الدالة على المسائل، وإذن فلا يعول على قول الزركلي: هو كتاب في الحديث (١).

•مخطوطات الكتاب:

الذي عُثر عليه ـ إلى الآن ـ من مخطوط ات هذا الكتاب جزء فقط يتألف من أربعة كتب، يمكن من خلالها وصف الكتاب وأخذ صورة عامة عنه.

وهذه الكتب هي:

- ـ كتاب الوقوف.
- ـ كتاب الترجل.
- كتاب أحكام النساء.
- ـ كتاب أحكام أهل المِلَل والردة والزنادقة وتارك الصلاة والفرائض.

وصلت هذه الكتب الأربعة في مجموع واحد، والمعروف من مخطوطاتها في الوقت الحاضر ثلاث نسخ:

الأولى: مجموع يشتمل على الكتب الأربعة المذكورة، موجود في مكتبة الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة، التي آلت في الوقت الحاضر بعد وفاة صاحبها ـ رحمه الله ـ إلى مدرسة دار الحديث بمكة المكرمة. وعدد أوراقه (٢١٢) ورقة، نسخ في شهر المحرم سنة (٥٨٣هـ) بخط نسخ نفيس.

ومنه نسخة مصورة في دار الكتب المصرية بالقاهرة، تحت رقم (١٨٨٨ ٢ب)، وتوجد منه أيضاً نسخة مصورة في مكتبة المخطوطات بجامعة الملك سعود بالرياض، محفوظة تحت رقم (٨٢٢ص).

الثانية: مجموع يشتمل على الكتب الأربعة المذكورة، محفوظ في دار الكتب المصرية بالقاهرة، تحت رقم (٢١٩٤٥) نسخ بقلم محمود عبد اللطيف النساخ، نقله عن دار الكتب السابق ذكرها، رقم (١٨٨٨ ٢٠). وفرغ من كتابتها يوم الخميس ٢٩ صفر سنة (١٣٦٠هـ).

⁽١) الأعلام ٢٠٦/١.

الثالثة: مجموع يشتمل على الكتب الأربعة المذكورة، محفوظ في المكتبة السعودية بالرياض، رقم (٨٦/٥٧٨)، نسخ بقلم الشيخ عبد الرحمن بن عبد الله التويجري، نقله عن نسخة كتبت في المحرم سنة (١٣٦٠هـ)، عدد أوراقه (١٧٦) ورقة، بخط نسخ جيد، كتبت سنة (١٣٦٠هـ) .

ومن الترقيم السابق يتضح لنا أن مصدر هذه النسخ الثلاث واحد، وهو النسخة التي كُتبت في القرن السادس، والتي توجد صورتها في مكتبة الشيخ عبد الرزاق حمزة.

وذكر الدكتور فؤاد سزكين أنه توجد له نسخة بالمتحف البريطاني (الملحق ١٦٨ ، مخطوطات شرقية ٢٦٧) تتألف من (٢١٢) ورقة وعليها سماع مؤرَّخ سنة (٥٦٠).

وقال الدكتور الزهراني عن المخطوط البريطاني المشار إليه عند سزكين: وهو الذي أعمل في تحقيقه، وفي مكتبة الجامعة الإسلامية منه نسخة ميكروفيلم تحت رقم (٩٩٣)(٢).

ويوجد في مصورات الجامعة الإسلامية أيضاً رقم (٣٨٤٤) نسخة من أحكام أهل الملل، مصدرها المتحف البريطاني. عدد أوراقها (١١٠) ورقة، في (٢٥) سطراً.

•طباعة الكتاب:

عن النسخ الخطية المذكورة تمَّ طبع جزء من «الجامع الكبير»، والذي يتألف من الكتب الأربعة التالية:

١. كتاب الوقوف:

حققه الدكتور عبد الله بن أحمد بن علي الزيد تحقيقاً متميزاً، مع دراسة عن الوقف، وأردفه بترجمة وافية للخلال وآثاره.

⁽۱) مقدمة تحقيق د. عطية الزهراني لكتاب «السنة» للخلال (ص٣٤)، ومقدمة تحقيق د. عبدالله بن أحمد بن علي الزيد لكتاب «الوقوف» له أيضاً (١/ ١٤١ ـ ١٤٨)، وتاريخ التراث العربي لسزكين (١/ ٣/ ٢٢٥).

⁽٢) تقدمة تحقيق «السنة» ص٣٤.

وصدر عن مكتبة المعارف بالرياض سنة (١٤١٠هـ/١٩٨٩م) في جزأين.

والكتاب يتناول موضوع الأوقاف تأصيلاً لمشروعيته وتفصيلاً لأحكامه، مما وقع له من الرواية عن الإمام أحمد في ذلك، وقد أضفى عليه محققه حلّة قشيبة بما ضَمَّنه من فوائد أثبتها في الدراسة والتحقيق، أجزل الله له المثوبة.

٢- كتاب أحكام أهل المِلَل والردة والزنادقة وتارك الصلاة والفرائض.

حققه إبراهيم بن حَمَد السلطان في مجلدين ، وصدر عن مكتبة المعارف بالرياض سنة (١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م).

وهو من ضمن كتاب «الجامع لمسائل الإمام أحمد»، وموضوعه يتناول الأحكام الفقهية التي تختص بأهل الملل الأخرى كاليهود والنصارى، ممن يعيشون في ظل الدولة الإسلامية، سواء في ذلك الأحكام المتعلقة بالمعاملة فيما بينهم، أو فيما بينهم وبين المسلمين.

ويحتمل أن يكون ابن القيم قد أفاد من هذا الكتاب إفادة كبيرة، مباشرة أو بواسطة، في كتابه «أحكام أهل الذمة»، على أنه لم توجد له في فهرس مصادره إحالة على كتاب الخلال هذا.

بالإضافة إلى ذلك يمكننا أن نعتبر هذا الكتاب متضمناً لما صنفه الإمام أحمد في الرد على الزنادقة، وفي الفرائض، على أن الدكتور سزكين ذكر هذا الكتاب في جملة آثار الإمام أحمد بن حنبل، دون إشارة إلى أن الخلال جمعه أو رواه عنه (١).

٣-التّرجُل

وهو يتناول في موضوعه أحكام الشَّعر وآدابه، كفرقه، وحلق شعر الرأس، وأخذ الحاجبين، وحف الوجه ونتفه، وحلق القفا، والسنة في الأخذ من الشارب، وحكم اللحية، والخضاب، ونتف الإبط والعانة. ثم أردفه ببحث الختان، والقزع للصبيان، وحلق شعر المرأة، وكسب الماشطة.

⁽١) تاريخ التراث العربي ١/ ٣/ ٢٢٥.

٤. أحكام النساء

قام بنشره عبد القادر أحمد عطا، وصدر عن دار التراث العربي سنة (١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م).

وهو يتناول في موضوعه الأحكام المختصة بالنساء، كالحجاب والنظر والخروج من البيت، وسائر ما يختص بهن في العبادات والمعاملات والحدود والآداب.

وقد ذُكر للإمام أحمد من المصنفات كتاب «أحكام النساء» ، والغالب على الظن أن يكون الخلال روى هذا الكتاب عن بعض أصحاب الإمام ، وأودعه باسمه ومضمونه في كتابه «الجامع».

وقد تتابع الحنابلة في التصنيف في أحكام النساء تبعاً للإمام أحمد والخلال، منهم: ابن بطة العكبري (ت ٣٨٧هـ) وابن الجوزي (٩٧هـ) وابن رجب (٩٧هـ).

ونلفت الانتباه إلى أن ناشر الكتاب تصرف في ترتيبه، وإدخال بعض مباحث أحكام النساء من بعض كتب المسائل عن الإمام أحمد فيه (١).

•وصف «الجامع» وما قيل فيه:

يبدو من خلال ما تم استعراضه من الكتب أن هذا الديوان المعلمي العظيم يشتمل على عدة كتب، كل كتاب منها يتضمن موضوعاً من الفقه، فنجد فيه: كتاب الصلاة، كتاب الزكاة، كتاب الصوم

ونلاحظ في «الجامع» تراجم كتب غير معهودة في جوامع الفقه المعتادة، ككتاب الترجل، وكتاب أحكام أهل الملل(٢)، يما أعطى فكرة لدى فقهاء الحنابلة لاتباع هذه المأثرة في التأليف، وإفراد كثير من الأبحاث الفقهية بتصانيف مستقلة.

ومن جهة أخرى يدل هذا التقسيم على أنه لم يستوعب «المسائل» فقط،

⁽١) المدخل المفصل ص ٨٨٣، ومقدمة تحقيق كتاب الوقوف ص ١٤٧.

⁽٢) وفي «القواعد الفقهية» لابن رجب كتابان آخران من «الجامع» مترجمان: أحدهما بـ «كتاب القرعة» والآخر بـ «كتاب أحكام العبيد». القواعد ص: ١٤١، ٢٢٢، ط. دار الكتب العلمية.

بل أفرغ مصنفات الإمام أحمد في كتاب «الجامع». ومع هذا فقد قال ابن تيمية رحمه الله: وفاته أمور كثيرة ليست في كتبه (١).

ويقسم الخلال الكتاب الواحد إلى عدة أبواب، ثم يجمع تحت الباب المترجم كل ما رُوي عن الإمام أحمد مما يراه صالحاً أن يترتب في ذلك الباب، ولا يفصل الأبواب إلى فصول، ولا يرتب المرويات داخل الباب الواحد، بل يسردها تباعاً على طريقة كتب الحديث الجامعة، المصنفة على الموضوعات الفقهية وغيرها.

ويروي الخلال في كتابه هذا مسائل الفقه بالسند المتصل إلى الإمام أحمد، ومن خلال تلك الأسانيد يمكن أن تكشف عن مدى ما لكل تلميذ من تلاميذه وأصحابه من المسائل والروايات.

ثم إن الخلال بنقله مسائل الإمام أحمد، يجردها من جميع الأقوال الأخرى ما عدا قول أحمد، فلا يُدخل معه شيئاً لا يجزم أنه من كلامه. ومن هنا يتضح لنا مدى عناية الخلال بأقوال الإمام وفتاويه، فهو حين يفعل ذلك إنما يفعله احتراماً وتقديراً لتلك النقول، وهو في نفس الوقت يرغب بإيصالها إلى المستفيد منها سليمة من أي دخيل عليها من أقوال أخرى، وهذا يدل على رغبته الصادقة المجردة لخدمة تلك الأقوال.

هذا إلى جانب القسم الحديثي الذي وشّى به الكتاب، وعزّز به المسائل بإيراد ما وقع له من أدلتها، فهو بهذا القسم يكوِّن مصدراً من أهم مصادر أحاديث الأحكام وآثاره. وكثيراً ما يقتصر الحنابلة في كتبهم على رواية الخلال في كتابه هذا لدى عزو الحديث، فيقولون: رواه الخلال، ويقصدون بذلك روايته في «الجامع».

وقد تكلم على هذا الكتاب جمع من العلماء، وصفاً وتقريظاً وتنويهاً بشأنه، منهم ابن الجوزي في «المناقب» (ص ٦٨١ ـ ٦٨٢)) وابن تيمية في «الفتاوى» (٦ / ٢٩ ـ ٣٢ ـ ط. دار الفتاوى» (١ / ٢٩ ـ ٣٢ ـ ط. دار الحديث) والذهبي في «السير» (١/ ٢٩٧) و (٢٩٧/١٤) وابن كثير في

⁽۱) مجموع الفتاوي ۳٤/ ۱۱۱.

تاريخه (١١/ ١٦٦) وابن بدران في «المدخل» (ص ١٣٤ ـ ١٣٥).

وقال الطوفي في «شرح مختصر الروضة» بعد ذكر رواة المسائل:

«وغيرهم ممن ذكرهم أبو بكر في أول «زاد المسافر»، وهم كثير، وروى عن أكثر منهم، ثم انتدب لجمع ذلك أبو بكر الخلال في جامعه الكبير ثم تلميذه أبو بكر عبد العزيز في «زاد المسافر» فحوى الكتابان علماً جما من علم الإمام أحمد رضى الله عنه»(١).

وقال ابن الجوزي في «المنتظم» (٦/ ١٧٤): «كل من تبع هـذا المذهـب يأخذ من كتبه».

هذا، ومما نُسب إلى الخلاّل مما يترجح أنه من ضمن «الجامع» السالف الذكر، كتابان آخران، هما:

١-كتاب اللباس

ذكره الشيخ بكر أبو زيد في «المدخل» (ص ٨٨٢).

٢. كتاب العقيقة

ذكره ابن أبي يعلى في «الطبقات» في ترجمة الحسن بن حامد.

بالإضافة إلى ذلك صنف الخلال:

٣-أدب القضاء

ذكره الذهبي في «السير» (١٢/ ٥٣٠) في ترجمة صالح بن الإمام أحمد.

وكُتب أدب القضاء تحتوي عادة على حكم تنصيب القضاة ، والشروط المطلوبة في القاضي ، وسيرته تجاه الخصومات والدعاوى والإجراءات القضائية ؛ مما يسمى حديثاً «أصول المحاكمات» ، وتستمد معلوماتها كثيراً من سير مشاهير قضاة الإسلام وتنفيذاتهم .

٤-الأدب

ذكره ابن أبي يعلى في «الطبقات» (٢/ ١٢) وابن تيمية في «الفتاوى»

⁽١) شرح مختصر الروضة ٣/ ٦٢٧.

(٣٤/ ١١٢)، وأفاد منه ابن مفلح في مواضع عديدة من «الآداب الشرعية»(١)

ذكره ابن أبي يعلى في «الطبقات» (٢/ ١٢) وذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في «الفتاوى» (٧/ ٣٩٠) ووصفه بأنه أجمع كتاب في الأصول الفقهية. وهذا نص كلامه: «.. ذكرها الخلال في كتاب «السُّنة»، وهو أجمع كتاب يذكر فيه أقوال أحمد في مسائل الأصول الدينية، وإن كان له أقوال زائدة على ما فيه، كما أن كتابه في «العلم» أجمع كتاب يذكر فيه أقوال أحمد في الأصول الفقهية».

وهذا يعني أنه كتاب في أصول الفقه، فاعتمد الشيخ بكر أبو زيد على ذلك وصنفه في جملة كتب الأصول الحنبلية (٢). إلا أن الذي ظهر لي ـ والله أعلم ـ أنه كتاب في موضوع أدب التعليم والتعلم، ورواية الحديث، ونحو ذلك، ولا علاقة له بأصول الفقة، وذلك للقرائن التالية:

أـ لم نر من المصنفين، خاصة المتقدمين منهم كالقاضي أبي يعلى، من
 رجع إليه أو أسند إليه، في عزو مسائل أصول الفقه الحنبلية وتخريجها.

٧- يبدو من استقراء آداب العلم من كتاب «الآداب الشرعية» لابن مفلح، أن المؤلف أفرغ فيه محتوى كتاب الخلال، يدل على ذلك كشرة إيراده الروايات المطلقة عن الخلال في هذا الموضوع، مما يوحي بأنه كان يخرج من هذا الكتاب، بالإضافة إلى أنه ذكر بعض أبواب الكتاب، فعلى سبيل المثال نجد:

ـ في (٢/ ١٥٢): قال الخلال: (كراهية أن يستمد الرجـل مـن محـبرة الرجل إلا بإذنه).

ـ وفي (٢/ ١٥٣): قال الخلاّل: (التوقي أن لا يُستَرَّبَ الكتابُ إلا من المباحات) ثم روى عن المروذي . . . إلخ .

ـ وفي (٢/ ١٥٩): قال الخلاّل: (كراهية النظر في كتاب الرجل إلا بإذنه).

^{(1) 1/ 9.3, 403, 7/ 191, 977, 7/ 947, 530.}

⁽٢) المدخل المفصل ص: ٩٦٦،٩٤١.

ـ وفي (٢/ ١٦١): قال الخلاّل: (كراهية حبس الكتاب).

وبعد أن غلب على الظن أن هذا الكتاب تدور أبحاثه في الموضوع المرقوم أعلاه، فإن إيراده هاهنا لم يكن إلا لأجل هذا التنبيه، لأن موضوع آداب التعلم خارج عن صدد كتابنا، ويمكن أن نقول هنا: إنه ينبغي أن يصنف كتاب الخلال هذا في جملة المصنفات المبكرة في أدب الرواية والتحديث، إذ يكاد يكون على شاكلة «الجامع في أخلاق الراوي وآداب السامع» للخطيب البغدادي. والله أعلم.

وهناك تنبيه آخر، وهو أن محقق كتاب «السنة» ذكر هذا الكتاب في جملة مصنفات الخلال بعنوان «العلم وتفسير الغريب والأدب». والحق أنها ثلاثة كتب مستقلة عطف ابن أبي يعلى بعضها على بعض في الذكر، فالتبس الأمر من جراء ذلك.

٦. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

ذكره كحالة في «معجم المؤلفين» (١/ ٣٠٢) وذكر ابن مفلح في «الآداب الشرعية» (١/ ١٨٢) نقلاً عن شيخ الإسلام ابن تيمية أنه قال: وقد صنف القاضي أبو يعلى كتاباً مفرداً في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما صنف الخلال والدارقطني في ذلك.

•مخطوطات الكتاب:

- توجد منه نسخة خطية في دار الكتب الظاهرية (دمشق)، حديث (٢٤٥) الأوراق (١-٣١)، كُتبت سنة (٥٧٦) (١).

ـ وتوجد منه نسخة ثانية في جامعة القاهرة(٢).

• طباعة الكتاب:

طُبع الكتاب طبعتين:

⁽۱) بروكلمان٣/٤/٣، ط. المعارف، سيزكين (١/٣/ ٢٣٤)، فهرس المخطوطات المصورة (١/ ٢٣، ١٤٦).

⁽۲) مقدمة تحقيق «الوقوف» ص ١٥٠.

الأولى: بتحقيق الشيخ إسماعيل الأنصاري، عن النسخة المحفوظة بالظاهرية، وطُبع بمطابع القصيم بالرياض سنة (١٣٨٩هـ/ ١٩٦٩م)، ونشرته الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد.

الثانية: بتحقيق الأستاذ عبد القادر أحمد عطا، عن النسخة المحفوظة بجامعة القياهرة، وصيدر عين دار الاعتصام (القياهرة) سينة (١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م).

وحبذا لو طبع طبعة جديدة تستفيد من الطبعتين السابقتين.

• وصف الكتاب:

يشتمل على عدة مباحث في القواعد الشرعية والأدبية المتعلقة بإقامة فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وسياستها، ويحتوي الكتاب على (٢١) باباً في الموضوعات المذكورة. ومنه يستفاد بالإضافة إلى كتاب القاضي أبي يعلى وما كتبه ابن تيمية وابن مفلح في «الآداب»، منظومة متكاملة لضبط أحكام وآداب هذه الفريضة وآدابها، التي تُعتبر من خصائص الأمة الإسلامية.

٧. كتاب المجانبة

ذكره ابن مفلح في «الآداب الشرعية» (١/ ٢٥٢) في فصل حكم هجر أهل المعاصى.

ويبدو أنه كتاب في موضوع هجر من جهر بالمعاصي الفعلية والقولية والاعتقادية.

٨.الحمَّام

ذكره محقق كتاب «المستوعب» في المقدمة (ص٥٢) في جملة المصادر الثانوية التي اعتمد عليها السامري في كتابه المذكور. والذي يترجح عندي أنه يندرج ضمن كتاب «الجامع». والله أعلم.

* * *

٢٥ ـ أبو القاسم البَغُوي (٣١٧هـ)

هو عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، ابن بنت أحمد بن مُنيع، أبو القاسم البَغَوي. وهو من المعمَّرين حتى ألحق الأحفاد بالأجداد، وتأخرت وفاته عن وفاة الخلال بست سنين.

ترجمه القاضي أبو الحسين في «الطبقات» (١/ ١٩٢-١٩١).

4†

مسائل الإمام أحمد.

ذكره الخلال في «الطبقات»، وقال: له مسائل صالحة، وفيها غرائب. قال ابن أبي يعلى تعقيباً على ذلك: سمعت جميع «المسائل» من ابن الطيوري عن أبي محمد الخلال عن ابن حَيُّويَه عن البغوي (١).

وخرَّج ابن القيّم بعضاً منها في كتابه «بدائع الفوائد» (المجلد الثاني).

وذكر له ابن النديم كتاباً باسم «السنن على مذاهب الفقهاء»(٢)، فلعله هو هذا الكتاب.

•مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في المكتبة الظاهرية (دمشق)، ضمن مجموع رقم (حمر ۷/۸۳) في ثمان ورقات (من: ۱۱۰ إلى ۱۱۸ أ)، كتبت في القرن السادس الهجري (سنة ۵۷۵هـ) بخط أبي الحسين عبد الرحمن بن إبراهيم المقدسي (۳).

ونظراً لصغر حجم المعثور عليه من الكتاب، فإننا لا نستطيع أن نأخذ صورة وصفية كاملة عنه، وتتميز مسائل البغوى باشتمالها على بعض

⁽١) الطبقات ١/ ١٩١.

⁽٢) الفهرست ص ٢٨٩.

⁽٣) تاريخ التراث العربي ١/ ٣/ ٢٢٤.

الغرائب والزيادات، وتمتاز في الضبط والنقل وإيراد الروايات التي تعضد المسألة(١).

* * *

٢٦ ـ الخرَقي (٢٣هـ)

هو عمر بن الحسين بن عبد الله بن أحمد، أبو القاسم، الخِرَقي: نسبة إلى بيع الثياب والخِرَق.

ترجمه القاضي أبو الحسين في «الطبقات» (٢/ ١١٨٧٥).

له:

١- المختصر في الفقه.

٢. شرح المختصر.

وهذا تعريف بكل من الكتابين:

١٠المختصر

وهو من جملة مصادر «الإنصاف» للمرداوي، كما نص في المقدمة (ص١٦).

وهذا الكتاب من أشهر كتب الفقه الحنبلي المجرد على الإطلاق، ونسبته إلى مؤلفه كالشمس، ويعرف باسم مؤلفه «الخرقي» على حذف كلمة «المختصر»، كما يقال في شروحه: شرح الخرقي لفلان، وهكذا تنسب المؤلفات لمن لا يعرف له إلا كتاب واحد بأسماء مؤلفيها، كالمترجم، ومختصر ابن تميم، ومجموع المنقور.

وللخرقي عدة كتب في المذهب، فُقدت كلها ما عدا «المختصر» قال ابن أبي يعلى: «له المصنفات الكثيرة في المذهب، لم ينتشر منها إلا «المختصر في الفقه»؛ لأنه خرج عن مدينة السلام أي: بغداد لل ظهر سبُّ الصحابة

⁽١) مقدمة تحقيق ⁽⁽مسائل عبد الله) ص ١٢٧.

رضوان الله عليهم أجمعين، وأودع كتبه في درب سليمان، فاحترقت الدار التي كانت فيها الكتب، ولم تكن انتشرت لبعده عن البلد»(١).

ونظراً لشهرة الكتاب بين صفوف العلماء إلى اليوم، فليس من حاجة إلى تتبع نسخه الخطية والبحث عن أماكن وجودها.

•طباعة الكتاب:

علق عليه ونشره محمد زهير الشاويش، وصدر عن دار السلام (دمشق)، سنة (١٣٧٨هـ/ ١٩٥٩م)، وطُبع على نفقة قاسم بن درويش فَخْرو.

وطُّبع طبعة ثانية في المكتب الإسلامي بدمشق سنة (١٣٨٣هـ/ ١٩٦٤م).

وطُبع أيضاً في طنطا بمصر، نشرته دار الصحابة سنة (١٤١٣هـ/١٩٩٩م) بقراءة وتعليق أبي حذيفة إبراهيم بن محمد.

• وصف الكتاب:

هو عبارة عن مختصر صغير، لا يتجاوز عدد مسائله (٢٣٠٠) مسألة. وقد نهج فيه مصنفه نهج أغلب المؤلفين في السنن والأحكام المرتبة على الأبواب الفقهية، حيث بدأ بقسم العبادات، ثم المعاملات المالية، ثم الأحكام المتعلقة بالأسرة، ثم الجنايات والعقوبات والجهاد، ثم القضاء والدعاوى والبينات، ثم العتق.

وكان الخرقي في ترتيبه للأبواب سالكاً طريقة الشافعي وأصحابه، كما في «الأم» و «مختصر المزني»، لشهرة تلك الكتب في ذلك الوقت، واقتراب المذهبين في المسالك والنتائج.

ولا يعرف لدى الحنابلة متن في الفقه حظي بالشهرة والقبول والعناية حفظاً وشرحاً ونظماً، وغير ذلك ما حظى به هذا المختصر.

ولا تزال شروحه، التي حُفظت من التلف، تصدر إلى عالم المطبوعات حيناً بعد حين.

⁽١) الطبقات ٢/ ٧٥.

ويعتبر «مختصر الخرقي» خالياً من اختلاف الرواية عن الإمام أحمد، مما يدل على أنه بناه على رواية واحدة، وهي الرواية الراجحة في نظره، ويلزم على ذلك أن يكون الخرقي سلك مسلك الترجيح والاختيار في المذهب الحنبلي. ونجده يشير إلى الرواية المرجوحة أحياناً، بصيغة التضيعف، كما في «باب أجَل العنين والخصي غير المجبوب» من كتاب النكاح، فقد قال في الأخير: وقد رُوي عن أبي عبد الله ـ رحمه الله ـ قول آخر: إن القول قوله مع عنه (١).

•عناية الحنابلة بمختصر الخرقي:

كُتب لهذا المختصر على صغر حجمه من القبول والعناية ، ما لم يكتب لغيره من المصنفات ، فكان الأقدمون يحفظون مسائله كما يحفظون السورة من القرآن ، ثم تناولوه بالشروح والتعليقات المطولة والمختصرة تارة ، وبالنظم لمسائله تارة أخرى ، وبضم بعض الكتب إليه تارة ثالثة ، وتلك فنون من الأعمال العلمية تعزب عن الحد"، وتتجافى عن الحصر والعد".

قال ابن عبد الهادي:

«قال شيخنا عز الدين المصري؛ إنه ضبط له ثلاث مئة شرح، وقد اطلعنا له على قريب العشرين شرحاً، وسمعنا من شيوخنا وغيرهم: أن من قرأه حصل له أحد ثلاث خصال: إما أن يملك مئة دينار، أو يلي القضاء، أو يصير صالحاً»(٢).

• فمن شروحه:

١. شرح المختصر، لمصنِّفه، وسيأتي .

٢ ـ شرح الخرقي، لأبي إسحاق إبراهيم بن أحمد بن عمر بن حمدان المعروف بـ «ابن شَاقُلا» (ت ٣٦٩هـ).

⁽١) مختصر الخرقي ص ١٠٥، ط. الصحابة، طنطا.

⁽٢) الدر النقي في شرح ألفاظ الخرقي ص ٨٧٣. ولا تلازم بين قراءة «مختصر الخرقي» وحصول واحدة من الخصال الثلاث المذكورة، وهذا الكلام من المبالغة التي يحسن بالعلماء تجنبها.

٣ ـ شرح مختصر الخرقي، لأبي حفص عمر بن إبراهيم العُكبري، المعروف بـ «ابن المسلم» (ت ٣٨٧هـ).

٤ ـ شرح الخرقي، للحسن بن حامد البغدادي (ت ٤٠٣هـ).

٥ ـ شرح الخرقي، للقاضي أبي علي محمد بن أبي موسى، الشريف الهاشمي (ت ٤٢٨هـ) صاحب «الإرشاد».

٦- شرح الخرقي، للقاضي أبي يعلى محمد بن الحسين الفرّاء (ت ٤٥٨هـ) صاحب التصانيف في المذهب.

٧- المقنع في شرح الخرقي، لأبي على الحسن بن أحمد البنّاء (ت ٤٧١هـ) صاحب التصانيف الكثيرة.

٨ ـ شرح الخرقي، لأبي خازم محمد بن محمد، ابن القاضي أبي يعلى (ت ٥٢٧هـ).

٩ ـ شرح الخرقي لأبي الحسن على بن عبد الله بن نصر الزاغوني (ت٧٢٥هـ).

١٠ المغني في شرح مختصر الخرقي، لموفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت ١٢٠هـ).

١١ - شرح الخرقي لأبي الفرج عبد الرحمن بن رزين بن عبد العزيز الفساني (ت٢٥٦هـ).

١٢ المنتصر في شرح المختصر، لابن أبي الهيجاء عبد الرزاق بن رزق الله
 الرسعني (ت ٦٦٦هـ).

١٣ ـ المهم في شرح الخرقي، لعبد الله بن أبي بكر الحربي البغدادي المعروف بـ «كتيلة» (ت ٦٨١هـ).

14- الكافي في شرح الخرقي، لأبي طالب عبد الرحمن بن عمر الضرير البصري (ت ١٨٤هـ).

١٥ـ الواضح في شرح الخرقي لأبي طالب الضرير (ت٦٨٤هـ).

17 ـ شرح الخرقي، لسليمان بن عبد القوي الصرصري الطوفي (ت٢١هـ) صاحب «شرح مختصر الروضة».

١٧ ـ شرح الخرقي، لمحمد بن أحمد الحبّال، الحرّاني (ت ٧٤٩هـ).

۱۸ شرح الزركشي على مختصر الخرقي، لشمس الدين محمد بن عبدالله
 الزركشى المصري (ت٧٧٢هـ).

١٩ ـ شرح الخرقي، لقاضي الأقاليم ابن أبي العز عبد العزيز بن علي القرشى البغدادي، ثم المقدسي (ت ٨٤٦هـ).

٠٠ـ شرح الخرقي، لأحمد بن حسن بن أحمد بن عبد الهادي، المعروف بـ «ابن المبرد» (ت ٥٩٨هـ)(١)

٢١ - كفاية المرتقي إلى شرح فرائض الخرقي، لعبد القادر بن أحمد المعروف بابن بدران الدمشقى (ت٢٤٦هـ).

وسيأتي توثيق هذه الشروح والتعريف بها في مواضعها من تراجم أصحابها وما لهم من مؤلفات، إن شاء الله.

•ومن الكتب التي اعتنت بغريبه:

١ ـ شرح غريب ألفاظ الخرقي، لأبي المحاسن محمد بن عبد الباقي المجمعي الموصلي (ت ٥٧١هـ).

٢- الدّر النقيّ في شرح ألفاظ الخرقي، ليوسف ابن عبد الهادي، المعروف بد «ابن المبرد» (ت ٩٠٩هـ) صاحب التصانيف الكثيرة.

• ومِمّن نَظَم الخرقي:

١ ـ جعفر بن أحمد السراج البغدادي الأديب (٥٠٠هـ).

⁽١) المدخل لابن بدران ص: ٤٢٦ ـ ٤٣٦، سزكين ٢٣٦/٣/١، مقدمة تحقيق «الدر النقي في حل ألفاظ الخرقي» ص: ٤٢-٤٧.

٢ـ مكى بن محمد بن هبيرة البغدادي (ت ٥٦٧هـ).

٣ ـ أحمد بن الحسين بن أحمد البغدادي ، المعروف بالعراقي (ت٥٨٨هـ) نظم العبادات منه فقط .

٤ محمد الموصلي، شمس الدين، الملقب به «شُعلة» (ت ٢٥٦هـ). نظم العبادات منه فقط.

٥- يحيى بن يوسف أبو زكريا الصرصري، الملقب بـ «حسَّان السُّنة» (ت٢٥٦ هـ). ويسمى نظمه «الدَّرة اليتيمة والمحجة المستقيمة».

وله

٦- نظم زوائد «الكافي» لابن قدامة على «الخرقي» سماه «واسطة العقد الثمين وعمدة الحافظ الأمين».

وممن اختصر الخرقي: أبو الفضل أحمد بن نصر الله بن أحمد الكرماني التسترى البغدادي (ت٨٤٤هـ).

وسيأتي توثيق هذه التآليف في مواضعها، وفقاً للترتيب التسلسلي المعتمد، إن شاء الله تعالى .

٢.شرح المختصر

ذكره القاضي أبو يعلى في «كتاب الروايتين والوجهين» في النية في الصيام (١/ ٢٥٤)، قال: «. . . وهو اختيار الخرقي ، ذكره في شرحه»، وابن قدامة في «المغني» (٤/ ٣٣٩ ـ ط. دار هجر)، قال: «قال القاضي: وجدت هذا الكلام اختياراً لأبي القاسم، ذكره في شرحه». وشيخ الإسلام ابن تيمية في «الفتاوى» (٢٥/ ١٠٠)، وابن مفلح في «الفروع» (٣/ ١٤). والزركشي في «شرحه» (٢/ ١٥)، وابن رجب في «القواعد» (ص: ٢٤، ٣٣٢) والمرداوي في «الإنصاف» (٣/ ٢٤) - طبعة الفقى).

وبعض هؤلاء المصنفين ذكره باسم «شرح المختصر»، وبعضهم ذكره باسم «شرحه».

وإنما أوردته بهذا التوسع؛ لما ذُكر في ترجمته من أن مصنفاته احترقت كلها

في بغداد، ولم يسلم منها إلا «المختصر»، فاحتاج ذكر هذا الكتاب إلى توثيق.

والذي يمكن إثباته في هذه العجالة أن المصادر التي ترجمت للخرقي، كالخطيب البغدادي، وابن خلّكان، وغيرهما، اتفقت على أن الخرقي صنف كتباً كثيرة في المذهب الحنبلي، وأن فيها تخريجات على بعض المسائل(١)، مما يجعلنا لا نستبعد أن يكون بعض المتقدمين قد اطلع على بعض كتبه قبل احتراقها، ونقل منها اختياراته الخارجة عن «المختصر». والله أعلم.

* * *

٢٧ ـ ابن المُنادي (٢٣٦هـ)

هو أحمد بن جعفر بن محمد بن عُبيد الله ، أبو الحسين بن المُنَادي . ترجمه القاضي أبو الحسين في «الطبقات» (٢/ ٣-٦) .

له(۲):

١ ـ أحكام الملاهي.

٢ ـ اختلاف العدد.

٣ ـ كتاب المناسك.

١ ـ أحكام الملاهي

ذكره ابن قَيِّم الجوزية في «إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان» (١/ ٢٤٨).

وموضوع الكتاب ـ كما يبدو من ظاهر عنوانه ـ بيان الأحكام المتعلقة باستعمال المعازف، كالطّنبور، والسدف، والمزمار، والطبل، والبربُط، والعود، وغير ذلك.

وللحنابلة عدة تصانيف في موضوع الغناء وآلات اللهو، من ذلك:

١ ـ ذم الملاهي، لابن أبي الدنيا. (ت٢٨١هـ).

⁽۱) مقدمة تحقيق (شرح الزركشي) ص ٧٤ ـ ٧٥.

 ⁽٢) ذكر مترجموه أن له مصنفات كثيرة تنوف على المئة، أكثرها في علوم القرآن، وأنها لـم تنتشر عنه لصلابته وخشونة طريقته. تاريخ بغداد ٤/ ٦٩، المنتظم ٦/ ٣٥٨، السير ١٥/ ٣٦٢.

- ٢ ـ تحريم النرد والشطرنج والملاهي، للآجرّي (ت ٣٦٠هـ).
 - ٣ ـ ذم الغناء والاستماع إليه . لابن بطة (ت ٣٨٧هـ).
 - ٤ ـ ذم الغناء، للقاضي أبي يعلى (ت ٤٥٨هـ).
- ٥ ـ الدليل الواضح في النهي عن ارتكاب الهوى الفاضح في تحريم الغناء وآلات اللهو، لعبد المغيث بن زهير (ت ٥٨٣هـ).
- ٦ ـ رياض الأزهار في حكم سماع الأوتار والغناء والأشعار، للشيخ مرعي بن يوسف الكرمي (١٠٣٣هـ).

٢. اختلاف العدد

ذكره ابن النديم في «الفهرست» (ص٤١) والبغدادي في «الهدية» (١/١١) والزركلي في «الأعلام» (١/٧١). وكلهم ذكروه غفلاً من الضبط. فإذا كان بفتح العين، فهو في علوم القرآن على ما يبدو، في موضوع اختلاف القرّاء في عدد السور، أو الآي، أو غير ذلك. وإذا كان بكسرها، فهو جمع «عدّة»، وبالتالي يكون في الفقه، في بيان موضوع عدد الطلاق والوفاة، وما في ذلك من الوفاق والخلاف بين العلماء، وبهذا التقدير يكون داخلاً في مقصودنا. والله أعلم.

ويوجد في المكتبة الظاهرية بدمشق ضمن مجموع رقم (١٠٦) كتاب بعنوان «العِدد» ، لا يُعرف مؤلفه ، ولا تاريخ نسخه ، يحتوي على (١٨) ورقة ، في حجم (١٩-٢١) سطراً.

أوله: مسألة . . . التي ذكرها الله تعالى هي الحيض، وقال أبو حفص الملل والسامع هي الأطهار وفائدة الخلاف.

وآخره: فدل على أنها يمين، والله أعلم بالصواب.

فلعل لهذا الكتاب علاقة بالكتاب المذكور، على أن ابن تيمية صنف تصنيفاً مفرداً في نفس الموضوع، كما سيأتي.

٣. كتاب المناسك

ذكره الدكتور أكرم ضياء العمري في «موارد الخطيب في كتابه تاريخ بغداد» (ص٢٨٥) قائلاً: وكان الخطيب يحتفظ ببعض كتب ابن المنادي، وقد ورد دمشق ببعضها، وهي: التأريخ، وكتاب المناسك، ومسند العشرة، وكتاب «كلا»، وكتاب الملاحم.

* * *

۲۸ ـ النَّجَّاد (۲۸هـ)

هو أحمد بن سكمان _ وفي بعض المصادر: سليمان _ بن الحسن بن إسرائيل بن يونس، أبو بكر، النّجاد: نسبة إلى خياطة اللُّحف والحشايا(١).

ترجمه القاضى أبو الحسين في «الطبقات» (٢/٧-١٢).

له:

كتاب في الفقه والاختلاف

ذكره الشيرازي في «طبقات الفقهاء» (ص ١٧٢) وقال: له كتاب الخلاف. وذكره العليمي في «المنهج الأحمد» (٢/ ٢٥٦) بالعنوان المرقوم أعلاه، والزركلي (١/ ١٣٢)، وقال: نحو مئتي جزء.

ولعله أول كتاب يصنف في علم الخلاف عند الحنابلة.

وذكروا للنجاد كتاباً آخر في «السنن»(٢) أي: في أحاديث الأحكام، ووُصف بأنه كبير الحجم، فيكون من مصادر أدلة الحنابلة الأثرية، كسنن الأثرم، وسنن أبي داود.

* * *

⁽١) الأنساب ٥/ ٨٥٤.

⁽٢) السير ١٥/٣/٥، الرسالة المستطرفة ص ٣٦، سزكين ١/٣/ ٢٣٧.

٢٩ ـ الآجُرِي (٣٦٠هـ)

هو محمد بن الحسين بن عبد الله ، أبو بكر ، البغدادي ، الآجُرّي .

قال ابن العِماد: كان حنبلياً، وقيل شافعياً، وبه جزم الأسنوي وابن الأهدل(١). وقال ابن الجوزي: الآجري من أعيان أعيان أصحابنا(١).

ترجمه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٢/ ٣٤٣.

ذُكر له من الكتب:

١ ـ النصيحة.

٢ ـ أحكام النساء.

٣ ـ كتاب اللباس.

٤ ـ تحريم النرد والشطرنج والملاهي .

٥ ـ كتاب مختصر الفقه.

وهذا تعريف موجز بهذه الكتب:

١. النصيحة.

ذكره ابن النديم (ص٢٦٨) وقال: يحتوي على عدة كتب في الفقه ، والعليمي في «المنهج» (٢٧١/٢) وقال: ينقل عنها ابن مفلح صاحب «الفروع» في فروعه اختيارات حسنة. وذكره البغدادي في «الهدية» (٢/٤٤) وابن بدران في «المدخل» (ص٤١٨) وقال: وعادته فيه أنه لا يذكر إلا اختيارات الأصحاب. اه. وتبعه الدوسري في ذيل «الدر المنضد» (ص٢٧). والشيخ بكر أبو زيد في «المدخل» (ص٩١٥)، فصنف الكتاب في جملة المؤلفات في «الاختيارات».

وفي هذا نظر؛ فإن الكلام الذي نقله ابن بدران إنما هو في وصف كتاب «الواضح في الفقه» لابن الزاغوني، فقد قال ابن مفلح في «المقصد الأرشد»

⁽١) الشذرات ٣/ ٣٥.

⁽٢) الإنصاف ١٨/ ٢٠.

٢/ • ٣٩: وذكر العم رحمه الله أن بعض الثقات نقل عن الشيخ تقي الدين ابن تيمية أنه ـ أي الآجري ـ مالكي المذهب، والأصح خلافه، . . . وذكر ابن الزاغوني في «الواضح في الفقه» عن أحمد رواية أن الجد كالأب يحجب الإخوة، وهي اختيار أبي حفص العكبري وأبي بكر الآجري، وعادته ـ يعني ابن الزاغوني ـ في هذا الكتاب لا يذكر إلا اختيارات الأصحاب، وعدم ذكر أبي الحسين له في الطبقات لا يمنع كونه حنبلياً»(١).

ويعتبر «النصيحة» من المصادر الثانوية التي اعتمد عليها السامري في «المستوعب» كما أفاد محققه في المقدمة (ص٥٢).

٢. أحكام النساء

ذكره ابن النديم (ص٢٦٨).

وهو فيما يبدو على غرار ما وصفت من كتاب الخلال، المصنف بنفس العنوان. وهذا الكتاب أيضاً من المرجحات لكون الآجري من فقهاء الحنابلة، فإنهم عُرفوا بإفراد أحكام النساء بالتصنيف من لدن الإمام أحمد إلى ابن الجوزي.

٣. كتاب اللباس

ذكره ابن مفلح في «الآداب الشرعية» (٣/ ٥٠٥) قائلاً: وروى أبـو بكـر الآجرّي من أصحابنا في «كتاب اللباس» . . . إلخ.

والكتاب يتناول ما يتعلق باللباس، كالعمائم والخواتم والنعال والجُبب والأقبية، أحكاماً وآداباً، وما روي في ذلك من السنن والآثار.

وقد صنف في اللباس من الحنابلة كل من: الخلاّل، والقاضي أبي يعلى، وإبن النبّا.

٤. تحريم النرد والشطرنج والملاهي.

ذكره البغدادي في «ذيل كشف الظنون» (١/ ٢٣٥) و «الهدية» (٢/ ٤٦). وذكره الزركلي (٦/ ٩٧).

⁽١) أورد المرداوي المسألة المذكورة بما فيها من اختيار العُكبري والآجرّي. ثم قال: قال ابن الجوزي: الآجرّي من أعيان أعيان أصحابنا. «الإنصاف» ١٨/ ١٩ ـ ٢٠.

•مخطوطات الكتاب:

منه نسخة في الظاهرية ضمن مجموع (٤٢) تقع في (١٥) ورقة: (٣٨ق ـ ٥٣ق).

• طباعة الكتاب:

طُبع الكتاب في الرياض (مطابع وإعلانات الشريعة) بتحقيق عمـر غرامـة العمروي، وصدر سنة (١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م).

ثم طُبع طبعة ثانية بدراسة وتحقيق واستدراك محمد سعيد عمر إدريس، وصدر عن دار إحياء السُّنة (الرياض) سنة (٤٠٤ هـ/ ١٩٨٤م).

ه. كتاب مختصر الفقه

ذكره ابن النديم (ص٢٦٨).

ولا نعلم عنه شيئاً.

* * *

٣٠ غُلام الخُلال (٣٦٣هـ)

هـوعبـد العزيـز بـن جعفـر بـن أحمـد بـن يَـزْداد، أبـو بكـر، البَغــدادي، المعروف بـ«غلام الخلاّل» لكثرة ملازمته له .

ترجمه القاضى أبو الحسين في «الطبقات» (٢/ ١١٩ ـ ١٢٧).

ر(١):

١ ـ الشافي .

٢ ـ المقنع .

٣. الخلاف مع الشافعي.

⁽١) ذكر كتبه القاضي أبو يعلى في كتابه «الانتصار لشيخنا أبي بكر»، ومنها أخذها مترجموه. وسيأتي التعريف بكتاب «الانتصار» لدى ذكر مصنفات القاضي أبي يعلى، وأورد محقق «شرح الزركشي» في الفهارس جملة من الكتب التي رجع إليها الزركشي كثيراً في كتابه المذكور، وسمّى من تلك الكتب: التنبيه ـ الخلاف ـ زاد المسافر ـ الشافي ـ المقنع.

- ٤ ـ كتاب القولين.
 - ٥ ـ زاد المسافر .

٦ ـ التنبيه .

وكُتبه هذه تكاد تكون كلها متمحضة للفقه، وبذلك عظمت قيمتها، وأكثر الحنابلة من الاستفادة منها والاعتماد عليها. وفيها اختيارات أبي بكر عبد العزيز من الخلاف المروي عن الإمام أحمد، فإنه عُرف بكثرة الاختيارات(١)، واحتلّ بذلك مرتبة عالية في الاجتهاد في المذهب، وهو صنو الخرقي وأبي إسحاق البرمكي وابن شاقلا، وأضرابهم.

وللأسف، فإن جميع مصنفات غلام الخلاّل فُقدت منذ زمن بعيد، ولم نقف على شيء من نسخها الخطية.

وهذا تعريف موجز بالكتب المذكورة واحداً واحداً.

١۔الشافي

ذكره ابن أبي يعلى في «الطبقات» (٢/ ١٢٠)، وعزا إليه القاضي أبو يعلى في «العُدّة في أصول الفقه» (ص ٧٤٩)، وكذا أبو الخطاب في «الانتصار» (٢/ ١٤٨ ـ مسائل الصلاة). وذكره الذهبي في «السير» (١١/ ١٤٤)، وحكى عن القاضي أبي يعلى أنه يقع في نحو ثمانين جزءاً. وذكره البعلي في «المطلع» (ص ٤٣٨).

وذكره حاجّي خليفة في «الكشف» (ص٢٢٠١) والبغدادي في «الهدية» (١٠٢٧)، وقالا: في الحديث. وهذا غير صحيح.

وأحال عليه ابن رجب في «قواعده» (ص: ۸۲، ۲۱۰، ۲۲۷، ۲۲۰، ۲۲۰، ۲۲۰، ۲۳۰، ۳۳۷).

واعتمد المرداوي على جزء منه في جملة مصادر كتابه «الإنصاف» كما صرح في المقدمة (ص١٦).

⁽١) أورد ابن أبي يعلى طرفاً منها في ترجمته من «الطبقات» ٢/ ١٢٠.

ما قيل في هذا الكتاب:

قال الذهبي: «ومن نظر في كتابه «الشافي» عرف محلّه من العلم، لولا ما بَشّعه بِغَضِّ بعض الأئمة، مع أنه ثقة فيما ينقله»(١).

وقال ابن بدران: «وكثيراً ما يقول أصحابنا: قاله أبو بكر عبد العزيز في «الشافي»، ونحو هذه العبارة»(٢). وهذا يدل على أهمية الكتاب وكثرة الاستفادة منه.

٢- المقنع

ذكره ابن أبي يعلى (٢/ ١٢٠) وعزا إليه في كتابه «التمام» (٢/ ٧٤)، والبعلي في «المطلع» (ص٤٣٨)، والذهبي في «السير» (١١٤ ١٤٤) وحكى عن القاضي أبي يعلى أنه يقع في نحو مئة جزء. وذكره ابن اللحام في «القواعد الأصولية» (ص: ٢٦، ١١٣، ٣١٨) وابن رجب في «القواعد الفقهية» (ص٢٦) والعليمي في «المنهج» (٢/ ٢٧٥) وابن بدران في «المدخل» (ص ٤١٥).

ولا نعلم عنه شيئاً غير ذلك.

٣. الخلاف مع الشافعي

وفي بعض الكتب يذكر باسم «الخلاف» على الاختصار.

ذكره ابن أبي يعلى (٢/ ١٢٠) والبعلي في «المطلع» (ص٤٣٨) والذهبي في «السير» (١٤٤/١٦). وعزا إليه القاضي أبسو يعلى في «الروايتين» (١/ ١٤٣) وأبو الخطاب في «الانتصار» (٢/ ٤٨١ _ مسائل الصلاة) واقتصرا على تسميته: «الخلاف» وكذلك ابن رجب في «القواعد» (ص: ٤٧، ٣٣٩، ٤٣١) والمرداوي في «الإنصاف» (٤١٣/١٢).

وذكر محقق كتاب «المستوعب» (ص٥٢) أن هذا الكتاب من جملة المصادر الثانوية التي اعتمد عليها السامري في كتابه المذكور.

⁽١) السير ١٤٤/١٦.

⁽٢) المدخل ص ٤١٥.

وهذا الكتاب، على ما يبدو، جرد فيه عبد العزيز بن جعفر جملة المسائل الخلافية بين الإمامين الشافعي وأحمد، فاجتهد في تخريجها وترتيبها على الأبواب الفقهية، وبيّن أدلة الإمام أحمد من المنقول والمعقول.

ولا ريب أن هذا الكتاب يعدُّ أولَ تصنيف يصدر للحنابلة كاشفاً عن مدى تميز أحمد عن الشافعي، إلى حدّ أن خلافه ليس اختياراً في مذهب الشافعي، كما وصف بعض المتقدمين، بل هو خلاف بين مذهبين مختلفين في المسالك والنتائج على حَدِّ سواء.

ولم يزل الحنابلة يؤلفون في خصوص تفردات (١) الإمام أحمد عن الشافعي، إلى أن كان آخرهم تصنيفاً في ذلك جمال الدين يوسف بن عبد الهادي المقدسي الصالحي (ت٩٠٩هـ) صاحب التصانيف الكثيرة، في كتابه «قرّة العين في الخلاف والوفاق بين المذهبين» (٢).

وكما يأتي كتاب «الخلاف مع الشافعي» لغلام الخلال في موقع التمييز بين المذهبين، فإن كتاب «الخلاف بين أحمد ومالك» لابن المسلم (ت ٣٨٧هـ) يأتي هو الآخر في موقع التمييز بين مالك بن أنس وأحمد، ويبين تفردات هذا عن ذاك؛ ليصبح المذهب الحنبلي واضح الاستقلال بخطة اجتهادية ضمن مدرسة الحديث التي تولد منها مذهب مالك، فالشافعي، فأحمد.

ولا نعلم أحداً من علماء الحنابلة انتدب لإفراد الخلاف بين الإمام أحمد والإمام أبي حنيفة، وأصحابه، وربما يعود السبب في ذلك إلى الهوة السحيقة والمحاجزة السميكة بين مسلك أهل الرأي ومسلك أهل الحديث. على أن هذا لا ينفي وجود اتفاق بين الحنابلة والحنفية، بل نجدهم يتفقون في التفرد بالذهاب إلى ما لم يقل به غيرهم في عدد غير قليل من المسائل الخلافية

⁽١) قال ابن بدران في «المدخل» (ص ٤٢٠): المفردات: اسم لمؤلفات متعددة في هذا النوع، أشهرها عند المتأخرين الألفية المسماة بـ «النظم المفيد الأحمد في مفردات الإمام أحمد» للقاضي محمد بن عبد الرحمن بن محمد الخطيب، توفي سنة (٥٨٠هـ).

⁽٢) هناك من ألف بعد ابن عبد الهادي في هـذا الموضوع، وهـو العلاّمـة الدمنهـوري في كتابـه «الفتـح الرباني» إلا أنه جامعٌ أكثرُ من كونه مصنفاً محقّقاً، وقد أثبت له محققه أوهاماً عديدة.

الشهيرة، كإيجاب الصداق بالخلوة، وجعل علة ربا الفضل هي الكيل والوزن، وعدم جواز إجارة العين المستأجرة، واشتراط أربع مرات في الإقرار بالزنا، وتحديد عورة المرأة بالنسبة للأجانب، وغير ذلك.

٤ ـ كتاب القولين

ذكره ابن أبي يعلى (٢/ ١٢٠) ونقل منه في كتابه «التمام» (١/ ١٣٠)، والبعلي في «المطلع» (ص٤٣٨) والعليمي في «المنهج» (٢/ ٢٧٥) والداودي في «طبقات المفسرين» (١/ ٣٠٧).

وأحال عليه المرداوي في «الإنصاف» (٢/ ٣٩٥).

ومحتوى الكتاب فيما يظهر هو تجريد للمسائل الفقهية التي فيها قولان مرويان عن الإمام أحمد، وتوجيه كلِّ منهما، مثال ذلك: إذا كانت النجاسة على الأرض وورد عليها الماء وانفصل غير متغير، فهل يكون الماء طاهراً؟ قال أبو بكر في كتاب «القولين»:

«إذا لم تنشف الأرض أعيانها قولان:

أحدهما: أن الماء المنفصل طاهر، قال: وبهذا أقول، والوجه فيه: أنه انفصل غير متغير بعد الحكم بطهارة المحلّ، فهو كما لو نشفها الأرض.

والقول الثاني: الماء نجس؛ لأنه لو وردت النجاسة على هذا الماء نجسته، فكذا الورود عليها»(١).

ونظراً لوجود عدد لا بأس به من المسائل التي اختلف فيها القول عن أحمد، فإن علماء المذهب بحثوا في كيفية التصرف بإزاء ذلك، وقرروا قواعده وأصوله في مداخل وخواتم الكتب التي تُعنى بالمصطلحات، بالإضافة إلى الكتب المستقلة ببحث القواعد والأصول(٢).

⁽١) التمام لابن أبي يعلى ١/ ١٣٧.

⁽٢) كما نجد ذلك في «تصحيح الفروع» للمرداوي (١/ ٦٤ _ ٦٦) وفي كتابه «الإنصاف» (١/ ١٢ ـ ٦٢١) و «ذيل (١/ ١٣٠) و «شرح مختصر الروضة» (٣/ ٦٢١ _ ٦٢٨) و «ذيل الطبقات» لابن رجب (١/ ٣٦٠ _ ٣٦١) و «المدخل» لابن بدران (ص: ١٣٦ _ ١٤١).

٥ ـ زاد المسافر

ذكره ابن أبي يعلى (٢/ ١٢٠) والبعلي في «المطلع» (ص ٤٣٨) والطوفي في «شرح مختصر الروضة» (٣/ ٦٢١ ـ ٦٢٧) والذهبي في «السير» (١/ ١٤٤). وأحال عليه، وابن مفلح في «الآداب الشرعية» (١/ ٣٥، ٤٦٣) والمرداوي في «القواعد» (ص ١٦٣) والمرداوي في «الإنصاف» (١/ ٢٥٤)، ٢٧٦ / ٢٧١). وغيرهم.

وذكره الطوفي في «شرح مختصر الروضة» (٣/ ١٧٩) في معرض الكلام عن الكتب التي احتوت على نقد الإمام أحمد للأحاديث وبيان الصحيح من غيره، بذكر أسباب ضعف الحديث والعلل الموجبة لرده. وذكر معه «جامع الخلال» و «مسائل حرب». وذكره في موضع آخر (٣/ ٢٢١) ونقل منه نصا.

•ما قبل عن هذا الكتاب:

لا يتوفّر من المعلومات ما يمكن به وصف «زاد المسافر» إلا شذرات يسيرة، من ذلك:

1 - أنه يحتوي في مقدمته على ذكر طبقة رواة المسائل من أصحاب الإمام أحمد(١).

٢ ـ أنه يعتبر كتاباً جامعاً لمسائل الرواية عن الإمام أحمد، فهو يضاهي كتاب «الجامع» لشيخه، وفي ذلك يقول الطوفي: «. . . . ثم انتدب لجمع ذلك أبو بكر الخلال في «جامعه الكبير» ثم تلميذه أبو بكر في «زاد المسافر»، فحوى الكتابان علماً جما من علم الإمام أحمد رضى الله عنه»(٢).

٣ ـ وصف ابن رجب نقل أبي بكر عبد العزيز في كتبه ـ ومنها زاد المسافر ـ بأنه لا يحافظ على اللفظ الذي وقع له ، بل يذكره بمعناه ، فحصل له من جرّاء ذلك تغيير شديد ، فقال في ذلك :

⁽١) شرح مختصر الروضة ٣/ ٦٢٧، الإنصاف ٣٠/ ٤١٨.

⁽٢) شرح مختصر الروضة ٣/ ٦٢٧.

«وأبو بكر كثيراً ما ينقل كلام أحمد بالمعنى الذي يفهمه منه، فيقع فيه تغيير شديد، ووقع له مثل هذا في كتاب «زاد المسافر» كثيراً» (١).

٦. التنبيه

ذكره ابن أبي يعلى (٢/ ١٢٠). وأحال عليه في كتابه «التمام» (١/ ٨٢) وكذا والده في «الروايتين» (١/ ٦٤) و «العدّة في أصول الفقه» (ص٢٥) وأبو الخطاب في «الانتصار» (٢/ ٤٨٠ ـ قسم الصلاة) وابن اللحام في «القواعد الأصولية» (ص: ٤٦، ٨٠، ١١٧، ١٤٤، ١٦٨، ٣٠٣) واستكثر ابن رجب من الإحالة عليه في كتابه «القواعد» (٢).

وهذا الكتاب من أشهر كتب عبد العزيز بن جعفر رواجاً وتداولاً بين علماء المذهب، حتى إن المصادر المذكورة أعلاه لا تمثل إلا نماذج لتوثيق الكتاب. وكثرة اعتماد علماء المذهب عليه يدل على أهميته وكثرة فوائده، إلا أننا لا نعلم عن وصفه شيئاً.

وهو معدود من جملة المصنفات التي ضَمَّن السامرَّي جميع محتواها في كتابه «المستوعب» (٢)، كما نص المرداوي في مقدمة «الإنصاف» على أنه من جملة المتون التي اعتمد عليها (٤).

هذا، ويمكن أن نعتبر كتاب «التفسير» لغلام الخلال مصدراً ثانوياً تبعياً من مصادر الفقه الخنبلي وأصوله، فقد أفاد منه القاضي أبو يعلى في عدة مواضع في مباحث أصول الفقه(٥).

وحكى ابن اللحام عنه أنه اختار في تفسيره القول بوجوب كتابة المماليك إذا كانوا من ذوي الكسب والأمانة، قال: وذكرها في «التنبيه» روايةً، وهو

⁽١) القواعد ص ١٦٢.

⁽٢) مثلاً:

ص: ۲۹، ۳۳، ۲۱، ۸۸، ۸۸، ۸۸، ۸۹، ۱۲۸، ۱٤۸.

⁽٣) المستوعب ١/٧٦.

⁽٤) الإنصاف ١٦/١.

⁽٥) العُدّة ص: ١٩٢، ٢٣٠، ٦٩٧، ٧٠٧، ٧١٣، ٧١٨، ٩٤٦.

متجه(١). وهذا يدل على اهتمام الكتاب بآيات الأحكام.

وأحال القاضي أبو يعلى في كتابه «العُدّة»(٢) على «مجموع في مسائل» وجده بخط غلام الخلاّل، فيحتمل أن يكون من جملة المصنفات التي لم ترد في ترجمته وذكر أخباره.

* * *

٣١ ـ ابن شاقلًا (٣٦٩هـ)

هو إبراهيم بن أحمد بن عمر بن حمدان بن شاقُلا(٢)، أبو إسحاق، البغدادي، البَزَّاز.

ترجمه القاضي أبو الحسين في «الطبقات» (٢/ ١٢٨ - ١٣٩).

له:

شرح الخرقي

ذكره القاضي أبو يعلى في «العُدّة» في مسألة تخصيص العموم بالقياس (ص ٥٦٣)، فقال: وذكر أبو إسحاق في جزء وقع إليَّ من «شرح الخرقي» . . . وفيه أيضاً في مسألة استصحاب حال الإجماع في محل الخلاف (ص ١٣٦٥): وهو اختيار أبي إسحاق من أصحابنا: ذكره في الجزء الأول من «شرح الخرقي» . . .

ومع أن الاقتصار على ذكر كنيته يوهم احتمال غيره، لكن صرّح أبو الخطاب في «التمهيد» (١/ ٢٥٦) وابن قدامة في «الروضة» (١/ ٣٩٢) و٢/ ١٦٩ على المسألتين المذكورتين.

وقال القاضي في «الروايتين» (١/ ٣٥٤) في مسألة بيع الحاضر للبادي:

⁽١) القواعد والفوائد الأصولية ص ١٦٨ .

⁽٢) ورد ذلك في المواضع التالية: ص: ١٠٥، ١٣٠، ٤٨٨.

⁽٣) قال السمعاني في «الأنساب» (٣/ ٣٨٢): الشاقلاني: بفتح الشين المعجمة، والقاف الساكنة بين الألف واللام ألف، هذه النسبة إلى بعض أجداد المنتسب إليه، وهو شاقلا. وأثبت البعلي ضبط اسمه كذلك بالسماع كما في «المطلع» (ص ٤٣٠).

ذكره هذه الرواية _ إشارة إلى جواز بيع الحاضر للبادي _ أبو إسحاق ابن شاقلا. وأشار ابن قدامة في «المغني» (٦/ ٣٠٩ ـ ط. هجر) قائلاً: ونقل أبو إسحاق ابن شاقلا في جملة سماعاته أن الحسن بن علي المصري سأل أحمد عن بيع حاضر لباد . . . إلخ .

ولعل اختياراته المنسوبة إليه في الكتب والمصنفات الفقهية والأصولية ترجع إلى هذا الكتاب؛ فإن العادة أن من كان معروفاً بكتاب واحد أن يذكر اسمه دون كتابه.

وذكر له المرداوي في «الإنصاف» (١٢/ ٢٠٥) كتاباً آخر باسم: التعليق.

* * *

٣٢ ـ أبو حَفْص الْبُرْمُكي (٣٨٧هـ)

هو عمر بن أحمد بن إبراهيم، أبو حَفْص، البَرْمكي، توفي سنة (٣٨٧هـ).

ترجمه القاضى أبو الحسين في «الطبقات» (٢/ ١٥٣ ـ ١٥٥).

له:

١ ـ المجموع.

٢ ـ شرح بعض مسائل الكوسج .

٣- الصيام.

٤ ـ كتاب حكم الوالدين في مال ولدهما.

٥ ـ كتاب أحكام الملل.

وهذا تعريف موجز بالكتب المذكورة:

١۔المجموع

ذكره ابن أبسي يعلى (٢/ ١٥٣) في ترجمته، و (١/ ١٧٤) في ترجمة صالح بن الإمام أحمد. وذكره العليمي في «المنهج» (٢/ ٢٩٨)، وابن القيم

في «تهذيب سنن أبي داود» (٥/ ١١٢) والزركلي (٥/ ٤٠).

ولا نعلم عنه شيئاً غير ذلك، إلا أن هذا لا يغض من أهمية الكتاب، فإن أبا حفص البرمكي معدود في جملة من يكثر ذكرهم في مصادر الفقه الحنبلي، وهذا يحتمل أن يكون علماء المذهب قد استفادوا من كتاب «المجموع» مع إغفال تسميته لسبب قد يعود إلى أنه الكتاب الوحيد من جملة كتبه الذي جمع فيه مسائل الرواية عن أحمد، وهذا نظير كتاب «الجامع» للحسن بن حامد، فإن عامة علماء المذهب لا يذكرون اسم الكتاب، على كثرة ما يعزون إلى مؤلفه من اختلاف الرواية في الفقه والأصول وغيرها. والله أعلم.

٢. شرح بعض مسائل الكوسح

ذكره ابن أبي يعلى في «الطبقات» (٢/ ١٥٣) ووالده في «الروايتين» (١/ ٢٥٤) والعليمي في «المنهج» (٢/ ٢٩٨) والزركلي (٥/ ٤٠).

وخرّج ابن القيم شيئاً منه في كتابه «بدائع الفوائد» (المجلد الثاني) مما انتقاه القاضي أبو يعلى بخطه. وهو نحو ستة أجزاء.

و «مسائل الكوسج» هي المسائل الفقهية التي دوّن أجوبتها إسحاق بن منصور بن بهرام الكوسج (ت ٢٥١هـ) عن الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه. وسبق التعريف بها في موضعها (١).

٣. الصيام

ذكره البغدادي في «الهدية» (١/ ٧٨١).

وخرّج ابن القيم جزءاً منه في كتابه «بدائع الفوائد» (المجلد الثاني) مما انتقاه القاضي أبو يعلى من هذا الكتاب بخطه .

٤. كتاب حكم الوالدين في مال ولدهما

ذكره البغدادي في «الهدية» (١/ ٧٨١). وأفاد منه ابن رجب في «قواعده» (ص ٨٧). وخرّج ابن القيّم بعضاً منه في كتابه «بدائع الفوائد» (المجلد الثاني) مما انتقاه القاضي أبو يعلى من هذا الكتاب بخطه.

⁽١) في الصفحة (١).

٥ ـ أحكام الملل

ذكره ابن القيّم في كتابه «بدائع الفوائد» (المجلد الثاني) وخرَّج بعضاً منه عن القاضي أبي يعلى مما انتقاه بخطه.

وذكر له ابن مفلح في «الآداب» (١/ ٣١٧) كتاباً آخر باسم «الهبات». وذكر له ابن القيّم في «بدائع الفوائد» (٢/ ٢٠٢ دار البيان) كتاباً باسم «شرح مبسوط الخلال» وأفاد منه بعض النقول.

* * *

٣٣ ـ ابن المُسلِّم (٣٨٧هـ)

هو عمر بن إبراهيم بن عبد الله، أبو حَفْص، العُكْبَري، المعروف «بابن المُسلم».

ترجمه القاضي أبو الحسين في «الطبقات» (٢/ ١٦٣ ـ ١٦٦).

ويشتبه مع أبي حفص البرمكي في: اسمه، وكنيته، وتاريخ وفاته، والمشاركة في بعض الشيوخ، كالنجاد وأبي بكر عبد العزيز وعمر بن بدر المغازلي.

ويتميز ابن المسلم بأنه صاحب اختيارات وأقوال في المذهب الحنبلي . وظن بعض المؤلفين أن قول ابن أبي يعلى: «له الاختيارات في المسائل المشكلات» كتاب من كتبه (١).

له:

١ ـ المقنع .

٢ ـ شرح الخرقي.

٣ ـ الخلاف بين أحمد ومالك.

٤ ـ الأدب.

⁽١) المدخل المقصل ص: ٩٦٧ - ٩٦٧ .

٥ - الإجارات.

وهذا تعريف موجز بالكتب المذكورة:

١-المقنع

ذكره ابن أبي يعلى (٢/ ١٦٣) والبعلي في «المطلع» (٤٤٦) والعليمي في «المنهج» (٢/ ٣٠٠).

٢-شرح الخرقي

ذكرته المصادر السابقة، والقاضي أبو يعلى في «الروايتين» (١/ ٢٧٤). وأحال عليه ابن أبي عمر في «الشرح الكبير» (١).

٣-الخلاف بين أحمد ومالك

ذكرته المصادر السابقة.

وهو كتاب تتبع فيه مصنفه المسائل الفقهية التي وقع فيها خلاف مذهبي بين الإمامين: أحمد بن حنبل ومالك بن أنس. ولعل ابن المسلم تأثر بشيخه أبي بكر عبد العزيز حين صنف كتاب «الخلاف مع الشافعي» وأعجب بهذا النوع البديع من التأليف، فانقدحت في نفسه فكرة تخريج أفراد أحمد عن مالك.

ويعتبر الكتابان كلاهما من المصادر المبكرة في معرفة الخلاف العالي بين أحمد وغيره من الأئمة، وفي تكوين ديوان «المفردات» الحنبلية (٢) الذي صنفت فيه كوكبة من الحنابلة تعاقبت على توالى السنين.

٤-الأدب

ذكره ابن مفلح في «الآداب» (١/ ٣٥٦، ٤٥٨، ٢/ ١٦٣، ١٩٢، ٣٢٠).

⁽١) الشرح الكبير المطبوع مع الإنصاف ١٢/ ٥٩.

⁽٢) المفردات: هي المسائل الفقهية التي تفرد الإمام أحمد فيها بحكم، بحيث لم يوافقه غيره من الفقهاء الثلاثة، وذلك: كقوله بجواز فسخ الإفراد والقران إلى التمتع، وقبوله شهادة أهل الذمة على المسلمين عند الحاجة؛ كالوصية في السفر، وقوله بتحريم نكاح الزانية حتى تتوب، وقوله بجواز شهادة العبد، وقوله بأن السنّة للمتيمم أن يمسح الكوعين بضربة واحدة.

وهو معدود. كغيره من كتب الأدب عند الحنابلة _ مصدراً من المصادر الثانوية للفقه الحنبلي.

٥ ـ الإجارات

ذكره القاضى أبو يعلى في «الأحكام السلطانية» (ص ٣٠٨).

* * *

٣٤ - ابن بطَّة (٣٨٧هـ)

هو عُبيد الله بن محمد بن محمد بن حَمدان، أبو عبد الله، العُكبري، المعروف بـ «ابن بَطَّة».

ترجمه القاضي أبو الحسين في «الطبقات» (٢/ ١٤٤ ـ ١٥٣).

له(۱):

١ ـ المناسك.

٢ ـ النهى عن الصلاة النافلة بعد العصر وبعد الفجر.

٣ ـ منع الخروج بعد الأذان والإقامة لغير حاجة .

٤ ـ إيجاب الصداق بالخلوة.

٥ ـ إبطال الحيل.

٦ ـ الرد على من قال: الطلاق الثلاث لا يقع.

٧ ـ الحمّام.

٨ ـ جوابات مسائل البرمكي.

٩ ـ جوابات مسائل ابن شاقلا .

١٠ ـ تحريم نكاح المتعة .

١١ ـ تحريم الخمر.

⁽١) ذكر كثيراً من مصنفاته الدكتور سليمان بن عبد الله العمير في مقدمة تحقيق «إبطال الحيل» ص: ١٧ ـ ٢٦.

- ١٢ تحريم النبيذ.
- ١٣ ـ أحكام النساء.
 - ١٤ ـ النكاح.
 - ١٥ ـ الطرقات.

١٦ ـ جزء فيه اتخاذ السقاية والمطاهر في رحبة المسجد.

وتتسم مصنفاته على العموم بكونها مباحث جزئية في أبواب من العلم أو في مسائل مفردة هي من مفاريد المذهب في غالبها.

وهذا تعريف بالكتب المذكورة من مصنفاته:

١-المناسك

ذكره ابن أبي يعلى (٢/ ١٥٢).

ولابن بطة جزء في «مسألة فسخ الحج إلى العمرة» أشار إليه شيخ الإسلام ابن تيمية في «شرح العمدة» ، فقال: «... لما روى ابن بطة في مسألة أفردها في الفسخ، عن جابر ابن عبد الله ... إلخ»(١).

٢-النهي عن الصلاة النافلة بعد العصر وبعد الفجر

ذكره ابن أبي يعلى (٢/ ١٥٢) وأشار إليه الحافظ ابن رجب في «فتح الباري» (٢). وقد ورد في هذه المسألة نص صريح في حديث صحيح.

٣-منع الخروج بعد الأذان والإقامة لفير حاجة

ذكره ابن أبي يعلى (٢/ ١٥٢).

وقد ورد في هذه المسألة نص من السُّنة (٣).

وله كتب أخرى في الصلاة، منها:

⁽١) شرح العمدة، كتاب المناسك ١/ ٥٠٧، مكتبة الحرمين، الرياض، ١٤٠٩هـ.

⁽٢) مقدمة تحقيق «إبطال الحيل» ص ٢٤.

⁽٣) فقد رأى أبو هريرة رضي الله عنه رجلاً خرج من المسجد وقد أذن المؤذن، فقال: أمّا هذا فقد عصى أبا القاسم على أخرجه مسلم (٦٥٥) (٢٠٨) وأبسو داود (٥٣٦) والسرمذي (٢٠٤) والنسائي ٢/ ٢٩ وابن ماجه (٧٣٣). قال المرداوي في «الإنصاف» (٣/ ١١٢): لا يجوز الخروج من المسجد بعد الأذان بلا عُذر أو نية الرجوع، على الصحيح من المذهب.

- صلاة الجماعة.

- الإمام ضامن.

٤ - إيجاب الصداق بالخلوة

ذكره ابن أبي يعلى (٢/ ١٥٢)، وأشار إليه والده في «العُددَّة» (٤/ ١٢٢٩)، فقال: وذكر ابن بطة في مسألة أفردها: أن الخلوة تكمل بالصداق . . . إلخ.

والكتاب في باب الصداق من كتاب النكاح، في مسألة حصول الخلوة بين الزوج والزوجة، قبل الدخول بها، وهما على صفة يمكن وطؤها فيها، أو على صفة لا يمكن معها ذلك، هل يجب عليه كامل الصداق فيما إذا طلقها قبل الدخول الحقيقي، أم لا؟ والقول بإيجاب المهر بالخلوة في النكاح واستقراره بها من تفردات المذهب الحنبلي عن الشافعي(١).

٥ ـ إبطال الحيل

ذكره القاضي أبو يعلى في «العُدة» (٥/ ١٥٩٩) وسماه «الرد على من أفتى في الخلع» وابن تيمية في «إقامة الدليل على بطلان التحليل» (ص ٩٩) وسماه «الرد على من يفتي بخلع اليمين» وكذلك (ص ٨٤) وسماه «مسألة خلع اليمين» . وأشار إليه ابن القيم في «الإعلام» (٤/ ١٩٩ ـ ط. عبد السلام شقرون) .

وذكره ابن مفلح في «الفروع» (٥/ ٣٦١) والمرداوي في «الإنصاف» وذكره ابن مفلح في «الإنصاف» (١/ ٤٢٤ ـ ط. الفقي). وأخرج ابن أبي يعلى منه عدة نصوص بإسناده إلى المؤلف في كتابه «الطبقات» (٢/ ١٤٨ ـ ١٥٢).

•مخطوطات الكتاب:

ذكر الدكتور سزكين (٢) أن له نسخة خطية في ظاهرية دمشق، ولم نتحقق من ذلك بالحصول على رقمها.

• طباعة الكتاب:

طبع الكتاب ثلاث طبعات:

⁽١) الفتح الرباني للدمنهوري ٢/ ١٧٨ ـ ١٧٩ ، ط. دار العاصمة.

⁽٢) تاريخ التراث العربي ١/ ٣/ ٢٣٩.

ا - في مطبعة المنار بالقاهرة سنة (١٣٤٩هـ/ ١٩٣١م) بعنوان «جزء في الكلام على مسألة الخلع وما يحل منه وما لا يحل . . . » ضمن مجموعة من الرسائل (من ص ٢٠ إلى ص ٥٣) بعنوان «من دفائن الكنوز»(١)، وهي خمس رسائل، أشرف على نشرها الشيخ محمد حامد الفقى .

٢ ـ وفي بيروت في المكتب الإسلامي سنة (١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م) باسم «إبطال الحيل»، وهي طبعة مستقلة بحجم الكف تقع في (٢٧) صفحة، ويلاحظ عليها أنها منسوخة من الطبعة المصرية بصف جديد وتعليقات وتخريجات مختصرة.

٣- وطبعة ثالثة في مؤسسة الرسالة (بيروت) سنة (١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م) باسم «إبطال الحيل» بدراسة وتحقيق وتعليق الدكتور سليمان بن عبد الله العمير، وذكر المحقق أنه لم يتوفر على أصول خطية للكتاب، فاعتمد على النسختين المطبوعتين.

وجاء في آخر الكتاب: «تَم كتاب الرد على من أفتى بالخلع في غير موضعه وصفة الذي تحل له الفتوى ويجوز للناس أن يستفتوه ويقلدوه. والحمد لله أولا وآخراً وظاهراً وباطناً، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم. علقه لنفسه محمد بن محمد بن بكر بن أحمد بن عبد الدائم المقدسي حامداً لله من نسخة سقيمة كثيرة الغلط، واجتهدت فيها على ما أطبق».

•وصف الكتاب:

أصل هذا الكتاب ومنشؤه جواب عن سؤال وُجّه إلى ابن بطة ، فحواه : أن رجلاً حلف بالطلاق ثلاثاً إن لم يقتل رجلاً مسلماً لأجل خصومة جرت بينهما ، فلم يجد مخلصاً ليمينه حتى أفتاه أحد الحنابلة بأن يطالب زوجته بالاختلاع منه ؛ لتبين بذلك ، فتسقط يمين الطلاق ، ثم يستأنف نكاحها .

فصنف ابن بطة كتابه هذا في الرد على هذه الفتوى، واحتوى الرد على:

⁽١) تاريخ التراث العربي لسزكين ١/ ٣/ ٢٣٩.

١ ـ مقدمة مطولة ضمّنها صفة الفقيه الذي يجوز تقليده والفزع إليه عند
 المشكلات. فأورد جملة من الآيات، وأردفها بجملة من الآثار عن السلف
 ف هذا الموضوع.

٢ ـ الرد على الفتوى المرسومة.

٣- الاستدلال على بطلان الحيل من الكتاب والسنة وأقوال السلف، وتقرير مذهب الإمام أحمد في الموقف من الحيل، وأنه لا يأخذ بها.

٤ ـ التحذير من الجرأة على الفتوى .

ويعتبر هذا الكتاب أول تصنيف يصدر للحنابلة _ فيما أعلم _ في إبطال الحيل الفقهية، ثم تلاه: القاضي أبو يعلى (ت ٤٥٨هـ) ونجم الدين الطوفي (ت٢١٨هـ) وشيخ الإسلام ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ).

والذي يمكن تلخيصه في هذا المقام أن المذاهب الفقهية الأربعة على قسمين:

- قسم منهم يتبنى القول بالحيل الفقهية ويجيزها، ويقع المذهب الحنفي في المرتبة الأولى من هذا القسم، يليه المذهب الشافعي.

- قسم يرفض القول بالحيل ويمنعها ويرى أنها متعارضة مع مقاصد الشرع من وضع التكاليف وتشريع الأحكام، ويقع المذهب الحنبلي في المرتبة الأولى منه يليه المذهب المالكي(١).

٦- الردعلى من قال: الطلاق الثلاث لا يقع

ذكره ابن أبي يعلى (٢/ ١٥٢) والذي يترجح من الدراسة السابقة أنه هـو نفس كتاب «إبطال الحيل» فلا ينبغي أن يُعرَّج على اعتبار المحقق إياه كتاباً مستقلاً.

⁽١) هناك رسالتان علميتان أُلِّفتا في هذا الموضوع:

الأولى: الحيل في الشريعة الإسلامية. لمحمد عبد الوهاب بحيري ـ طُبعت سنة ١٣٩٤هـ. الثانية: الحيل الفقهية في المعاملات المالية. لمحمد بن إبراهيم. طُبعت سنة ١٤٠٣هـ.

٧- الحمام

ذكره السامُري في «المستوعب» (١/ ٢٥٣) وأفاد محققه أنه من المصادر الثانوية التي اعتمد عليها المصنف في كتابه هذا(١).

وموضوعه في ذكر مشروعية الحمّام وبيان أحكامه وآدابه. وقد سبقت الإشارة إلى ذلك لدى الكلام على كتاب «الحمّام» لإبراهيم الحربي (ت ٢٨٥هـ).

٨. جوابات مسائل البَرْمَكي

ذكره القاضي أبو يعلى في «العُدّة» (٥/ ١٥٩٨) ونقل ابن القيم عنه في «الإعلام» (١/ ٤٨ ـ ط. إحياء التراث العربي). ولا أجزم بأن مضمونه مسائل فقهية أو أصولية، إلا بقرينة أن المكاتبات بين العلماء تكون عادة في الموضوعات الأصولية، وأن المسألة المذكورة في الإحالة المشار إليها في «العدّة» و «الإعلام» تتعلق بأدب الفتوى، فقد قال القاضي: «ذكر ابن بطة في مكاتباته إلى البرمكي: لا يجوز له أن يفتي بما يسمع من يفتي، إنما يجوز أن يقلد لنفسه، فأما أن يتقلد لغيره، ويفتي به، فلا». اه. والله أعلم.

٩ ـ جوابات مسائل ابن شاڤلا

ذكره القاضي أبو يعلى في «العُدّة» (٥/ ١٥٧٨) ونقل عنه.

١٠. تحريم نكاح المتعة

ذكره ابن أبي يعلى في كتابه «المسائل التي حلف عليها أحمد» ونقل منه ثلاثة نصوص (٢)، وذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في «قاعدة في العقود» (٣).

١١ ـ تحريم الخمر

ذكره ابن أبي يعلى (٢/ ١٥٢).

⁽١) المستوعب ١/ ٥٢.

⁽٢) جزء المسائل ص: ٨٢ ـ ٨٤، ط. دار العاصمة الرياض، ١٤٠٧هـ.

⁽٣) نظرية العقد ص ٢٠١، ط. دار المعرفة، بيروت.

١٢. تحريم النبيذ

ذكره ابن قدامة في «المغني» (٣١٨/٦ ـ ط. هجر) ونقل منه نصا. ويحكن أن يكون هو وكتاب «تحريم الخمر» اسمين مختلفين لمسمى واحد، فليحقق.

١٣ ـ أحكام النساء

ذكره ابن قدامة في «المغني» (١٠/ ٢٢٤ ـ ط. هجر) ونقل منه نصاً. وذكره المرداوي في «الإنصاف» (٢١/ ٤١٢).

16. النكاح

ذكره القاضى أبو يعلى في «الأحكام السلطانية» (ص ٢٩٧).

١٥ ـ الطرقات

ذكره ابن رجب في القاعدة الثامنة والثمانين؛ في الانتفاع وإحداث ما ينتفع به من الطرق المسلوكة في الأمصار والقرى وهوائها وقرارها(١).

١٦. جزء فيه اتخاذ السقاية والمطاهر

ذكره بدر الدين الزركشي الشافعي في كتابه «إعلام الساجد بأحكام الساجد» (ص٣٨٣).

وتوجد منه نسخة خطية بجامعة أم القرى برقم (٤٣) مصورة عن نسخة محفوظة بمكتبة جامعة برنستون برقم (١٨٥٢) (١٥٠٦) وتقع في (٢٦) ورقة.

* * *

٣٥ - ابن حامدِ (٤٠٣هـ)

هو الحسن بن حامد بن علي بن مروان، أبو عبد الله، البغدادي. شيخ المذهب: أول من لُقِّب بذلك فيما أعلم.

ترجمه القاضي أبو الحسين في «الطبقات» (٢/ ١٧١ ـ ١٧٧).

له:

⁽١) القواعد ص ١٩٤.

١ - الجامع في المذهب.

٢ - تهذيب الأجوبة.

٣ ـ شرح الخرقى.

٤ ـ أصول الفقه.

وهذا تعريف موجز بالكتب المذكورة:

١-الجامع في المذهب

ويسمى «جامع المذهب» و «الجامع» على الاختصار.

ذكره ابن أبي يعلى (٢/ ١٧١) وحزر حجمه بنحو أربع مئة جـزء، أي مـا يقارب العشرين مجلداً.

ويبدو أن هذا الكتاب فُقد منذ زمن بعيد، فلا نجد علماء المذهب يعزون إليه باسمه، ولا ينقلون منه بالنص، إلا أن القاضي أبا الحسين ساق مقدمة هذا الكتاب في ضمن ترجمته، والتي جاء فيها:

«اعلم أن الذي يشتمل عليه كتابنا هذا من الكتب والروايات المأخوذة، من حيث نقل الحديث والسماع منها: كتاب الأثرم، وصالح، وعبد الله، وابن منصور، وابن إبراهيم، وأبو داود، والميموني، والمروذي، وأبو الحارث، وأبو طالب، وحنبل، وعلي بن سعيد، ومُهنّا، وأبو النضر، وأبو الصقر، ويعقوب بن بختان، وإبراهيم بن هانئ، وحمد بن علي، وجعفر بن محمد النسائي، وعبد الكريم بن الهيثم، وأحمد بن القاسم، وزكريا بن الفرج، ومحمد بن الحكم، وابنه بكر، وحرب الكرماني، ويوسف بن موسى، وأحمد بن أصرم المزني، ومحمد بن يحيى الكحال، وابن مُشيش، وأبو زرعة، ومسلم بن الحجاج، والمُشكاني(۱)، وإبراهيم الحربي، وأحمد بن هشام، وكتاب الخرقي».

⁽۱) المشكاني هو أبو طالب المذكور في صدر الجريدة، لأنه لا يعرف بهذه النسبة غير أبي طالب من أصحاب الإمام أحمد، وهو: أحمد بن حميد أبو طالب المشكاني، المتوفى سنة (٢٤٤هـ). الأنساب ٥/ ٣٠٦ والطبقات ١/ ٣٩.

ثم ساق الأسانيد إلى أصحاب مسائل الرواية المذكورين بالإضافة إلى «مختصر الخرقي» (۱)، وهي أسانيد جياد تحصر طرق الرواية للفقه الحنبلي من لدن إمامه (ت ٢٤١هـ) إلى خاتمة علمائه المتقدمين: الحسن بن حامد (ت ٤٠٣هـ). وقد استوعب المصنف (٣٣) كتاباً من كتب المسائل والتي تُعد مع الخرقي أصول «الجامع»، ورتبها كتباً وأبواباً، فوضُح السبيل إلى معرفة الخلاف في الرواية أكثر، وأصبح سهل المنال؛ ليتمهد الطريق من وراء ذلك إلى الطبقة اللاحقة فتعمل في التنقيح والتلخيص والتوجيه والاختيار وتصنيف المتون الميسرة المختصرة.

ثم إن ابن حامد علق على الروايات المختلفة التي وقعت له ولمن قبله عن الإمام أحمد، بأنه يجب قبولها ما دام أصحابها «أثباتاً فيما نقلوه، أمناء فيما دونوه، وواجب تقبل كل ما نقلوه، وإعطاء كل رواية حظها على موجبها، ولا تُعدّل رواية وإن انفردت، ولا تُنفى عنه، وإن غَربت، ولا ينسب إليه في مسألة الرجوع إلا ما وجد ذلك عنه نصاً بالصريح، وإن نُقل: «كُنت أقول به وتركناه»، وإن عَري عن حدّ الصريح في الترك والرجوع أُقرَّ على موجبه، واعتبر حال الدليل فيه لاعتقاده؛ بمثابة ما اشتهر من روايته»(٢).

ثم عطف بالكلام على رواية إسحاق بن منصور الكوسج، وتخطئة من يُكيِّن القول فيها بزعم أنها من جملة ما رجع عنه الإمام أحمد، بَيْد أن الحقيقة على خلاف ذلك؛ فقد أجازه بها ثانية وأثنى عليه.

وليس لدينا من المعلومات ما يجيز بالموازنة بين «جامع ابن حامد» و «جامع» الخلال و «زاد المسافر» لأبي بكر عبد العزيز، إلا أن القاسم المشترك بين الكتب الثلاثة هو أنها حوت جملة كبيرة من الرواية لفقه الإمام أحمد، بحيث لم يشذ من ذلك إلا القليل النادر. والله أعلم.

⁽١) الطبقات ٢/ ١٧١ ـ ١٧٤ .

⁽٢) من مقدمة «الجامع» التي أثبتها ابن أبي يعلى في «الطبقات» ٢/ ١٧٤ وعنه العليمي في «المنهج» ٢/ ٣١٧.

٢-تهذيب الأجوبة

ذكره ابن أبي يعلى (٢/ ١٧١).

واعتمده المرداوي في جملة مصادر كتابه «الإنصاف» كما في المقدمة (ص١٦). ولخصه في آخر كتابه المذكور لدى ذكر مصطلحات الإمام أحمد الفقهية (١).

•مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في مكتبة برلين برقم (٤٧٨٤) تقع في (٩٥) ورقة ، كُتبت حوالي سنة (٩٠ هـ) (٢) ولدي نسخة (ميكرو فيلم) ونسخة مصورة عنها أيضاً.

• طباعة الكتاب:

طُبع بتحقيق الحاج صبحي السامُرَّائي .

ثم حُقق رسالة دكتوراه في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة سنة (١٤١٥هـ)، حققه عبد العزيز القايدي، ووضع في هوامشه حواشي وتعليقات قيمة.

• وصف الكتاب:

يصنف هذا الكتاب في كتب المصطلحات المستعملة في الألفاظ الفقهية، وعلى الخصوص في لسان إمام المذهب: أحمد بن حنبل، فقد تتبع كلامه من خلال أجوبته التي دونها الأصحاب رواة المسائل. فكتاب «تهذيب الأجوبة» يخلّص مصطلحات الإمام في أجوبته المعبرة عن مذهبه من الاحتمالات المتعددة ببيان معناها وفَسْر المراد منها، وذلك كالتعبير عن أحكام التكليف ودرجاته، من: الواجب والمندوب والحرام والمكروه والمباح.

ويحتوي الكتاب في مجمله على أربعين باباً، يندرج تحت بعضها فصول ومسائل.

⁽١) الإنصاف ٣٠/ ٣٦٧. ٣٨١.

⁽٢) تاريخ التراث العربي ١/ ٣/ ٢٤٠.

ويعتبر هذا الكتاب، بحكم أسبقيته واعتماده على النقل بالرواية والسند، عمدة من جاء بعده من المصنفين في هذا الشأن، لابن حمدان في كتابه «صفة الفتوى» وابن مفلح في مقدمة «الفروع» والمرداوي في «تصحيحه»، وفي رسالة مستقلة سماها «قاعدة نافعة جامعة لصفة الروايات المنقولة عن الإمام أحمد رضي الله عنه والأوجه والاحتمالات الواردة عن أصحابه رضي الله عنهم وغفر لهم وللمؤمنين»، وهي مذكورة في آخر «الإنصاف». واعتمد عليه الشيخ بكر أبو زيد في الجزء الأول من كتابه «المدخل المفصل».

٣. شرح الخرقي

ذكره ابن أبي يعلى (٢/ ١٧١) وأبو الخطاب في «الانتصار» (٢/ ٢٦٨)، ٥٠٥).

٤. أصول الفقه

ذكره ابن أبي يعلى (٢/ ١٧١) باسم «شرح أصول الفقه» وذكره ابن مفلح في «الآداب الشرعية» (١/ ١٢٠) باسم «كتاب الأصول» .

* * *

٣٦ ـ أبو الفَضلُ التَّميمي* (١٠١هـ)

هو عبد الواحد بن عبد العزيز بن الحارث بن أسَد، أبو الفَضْل، التميمي، البغدادي.

ترجمه القاضى أبو الحسين في «الطبقات» (٢/ ١٧٩).

له:

^{*} آل التميمي من الحنابلة في بغداد ينتسبون إلى عبد العزيز بن الحارث بن أسد أبي الحسن التميمي (ت٣٧١هـ)، الذي صنف في الأصول والفروع والفرائض، لكن لم نطلع على أسماء شيء من مصنفاته. وله من الأولاد العلماء: عبد الواحد أبو الفضل (ت٤١٠هـ) وعبد الوهاب أبو الفرج (ت٥٢١هـ)، ومن أحفاده شيخ أهل العراق في زمانه أبو محمد رزق الله بمن عبد الوهاب (ت٨٨٨هـ) صاحب «شرح الإرشاد» وغيره.

أصولالفقه

ذكره القاضى أبو يعلى في «العُدَّة» (٢/ ٦٩٧).

* * *

٣٧ ـ القَطَّان (٢٤هـ)

هو أحمد بن إبراهيم، أبو طاهر، البغدادي.

ترجمه القاضي أبو الحسين في «الطبقات» (٢/ ١٨٢) ترجمة موجزة، وذكر له:

١ - التعليق.

٢ ـ التحقيق.

٣ ـ الفرائض.

٤ - الأصول.

* * *

٣٨ - الحسن العكبري (٤٢٨)

هو الحسن بن شهاب بن الحسن بن علي بن شهاب، أبو علي، العُكْبَري.

ترجمه القاضي أبو الحسين في «الطبقات» (٢/ ١٨٦).

له:

١ ـ رسالة في أصول الفقه.

٢ ـ المبسوط.

وقال ابن أبي يعلى: له المصنفات في الفقه والفرائض والنحو. ولم يسم شيئاً من تلك المصنفات.

١ ـ رسالة في أصول الفقه

•مخطوطة الكتاب:

توجد منه نسخة خطية محفوظة في الموسوعة الفقهية بوزارة الأوقاف الكويتية ، تحت رقم (٣٤٥) تتألف من (١٠) ورقات في (٢٤) سطراً ، منسوخة بخط فارسي نيِّر ، نسخها الشيخ عبد الله بن خلف الدحيان الحنبلي في شعبان ليلاً سنة (١٣٣٣هـ) .

وآخرها: فمن أراد الاستيعاب في هذا العلم فعليه بالنظر في كتابنا «المبسوط»، فقد أودعناه أحكام الفقه وأصوله.

• طباعة الكتاب:

طُبعت هذه الرسالة عن النسخة الوحيدة المذكورة ، حققها الدكتور موفق ابن عبد الله ، ونشرته المكتبة المكية بمكة المكرمة سنة (١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م) .

٢-الميسوط

ذكره المؤلف في الرسالة السابقة، وأفاد أنه كتاب مطوَّل مشتمل على الفقه وأصوله.

* * *

٣٩ ـ الشَّريف ابنُ أبي مُوسى (٢٨هـ)

هو محمد بن أحمد بن أبي موسى، أبو علي، الشَّريف القاضي، عم الشريف أبي جعفر، الهاشمي، البغدادي.

ترجمه القاضى أبو الحسين في «الطبقات» (٢/ ١٨٢ - ١٨٦).

له:

١ ـ الإرشاد.

٢ ـ شرح الخرقى.

٣ ـ المسائل التي حلف عليها الإمام أحمد.

وأشهرها وأكثرها ذكراً في الكتب «الإرشاد» حتى إن العزو المطلق لأقواله يتوجه إلى هذا الكتاب.

١۔الإرشاد

ذكره ابن أبي يعلى في «الطبقات» (٢/ ١٨٢) والعليمي في «المنهج» (٣٣٧). وأشار إليه الشيرازي في «طبقات الفقهاء» (ص ١٧٤) بقوله: له مصنّف مليح.

واعتمد عليه ابن قدامة في «المغني» وابن قاضي الجبل في «الفائق» والمرداوي في «الإنصاف» والحجاوي في «الإقناع». وضمنّه السامري كتابه «المستوعب» كما نص على ذلك في المقدمة إذ قال: «وضمنّت كتابي هذا من أصول المذهب وفروعه ما استوعب جميع ما تضمنه مختصر الخرقي»، و«التنبيه» لغلام الخلال، و«الإرشاد» لابن أبي موسى(١) . . . إلخ.

•مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات، محفوظة برقم (١٤٣٨٢)، وهي مصورة عن أصل خطي موجود في المكتبة الوطنية بباريس رقم (١١٠٥). عدد ورقات الأصل (١٦٢) ورقة مكتوبة بخط معتاد مقروء، فرغ منه ناسخه أحمد بن علي بن سلام نهار السبت التاسع من رجب سنة (٨٩٢ه)، ولدى صورة منها.

ويوجد باب الاعتقاد الذي في أول الكتاب في ورقتين ضمن مجموع في العقائد محفوظ في مكتبة شهيد على (تركيا) برقم ٢٧٦٣/ ٢ (من ٣٠ ب ٢٣٠) كتب سنة (٦٦٨هـ). كما أخرج الرسالة برمتها ابن أبي يعلى في ترجمة المصنف.

⁽١) المستوعب ٧٦/١.

•طباعة الكتاب:

حُقّق الكتاب تحقيقين:

الأول: في رسالة جامعية تقدم بها الطالب عبد الرحمن بن محمد الجار الله، لنيل شهادة الدكتوراه من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، قسم المعهد العالى للقضاء.

الثاني: وفقني الله تعالى لتحقيقه، وصدر عن مؤسسة الرسالة في مجلد واحد سنة (١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م).

• وصف الكتاب وتقييمه:

يعتبر كتاب «الإرشاد» من الكتب المهمة التي ألّفت في الفقه الحنبلي المجرد، على طريقة المتقدمين، ويعتبر صاحبه ذا مشاركة في الخلاف المذهبي، فكثيراً ما يُذكر في الاختيارات والوجوء والاحتمالات والتخريجات.

وقد تميز هذا الكتاب عن غيره بصغر حجمه وسهولة عبارته ووضوحها، واعتنى مصنفه بذكر الأقوال والروايات عن الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ لكنه يطلقها ولا ينسبُها، ويرسلها ولا يخرِّجها، ولم يكتف بذلك، بل كان يُرجِّح فيما بينها، ويختار بعضها أحياناً بقوله: "وهو اختياري"، وأحياناً يقول: "والذي عليه العمل عندي"، أو: "والأول أحب إليّ"، أو: "وبهذا أقول»، إلى غير ذلك من العبارات المبثوثة في معظم أبواب الكتاب.

ووشّى كتابه ـ رحمه الله ـ بذكر الأدلة من الكتاب والسنة ، وبذكر التعليل لبعض الأحكام .

كما تميز هذا المتن بوضع مقدمة في الاعتقاد (١) عقد بها الباب الأول، مخالفاً بذلك ما هو معتاد في التصنيفات الفقهية من تجريدها عن العلوم

⁽۱) ذكر الدكتور فؤاد سزكين (۱/ ٣/ ٣٤٢) أن هذه المقدمة تعتمد على «كتاب الاعتقاد» لأبي الفضل التميمي (ت ٤١٠هـ) الذي نشره محمد حامد الفقي ملحقاً بكتاب «الطبقات» لابن أبي يعلى.

الأخرى، وترجم هذا الباب بعنوان: «باب ما تنطق به الألسنة وتعتقده الأفئدة من واجب الديانات»، ضمنه جواهر مسائل العقيدة، ويبدو أنه تبع في ذلك طريقة أبي محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني المالكي (ت ٣٨٦هـ) في كتابه «الرسالة» الذي صدّره بنفس الباب، كما أن الباب الجامع منه وهو خاتمة الأبواب ـ يتشابه في محتواه مع جامع «الرسالة» المذكورة.

ثم ثنى بباب في فضل العلم والفقه في الدين، وبعض الشذرات من أصول الفقه. وفي الأخير عقد المؤلف باباً جامعاً ذكر فيه جملاً من الفرائض والسنن المؤكدات والرغائب والآداب، جعله باباً مختصراً طوى فيه نشر ما بسطه في أبواب الكتاب. ليقدم لطالب العلم من خلاله خلاصة مقتضبة ينتفع بها.

•الأعمال التي تمت عليه:

شرحه تلميذه أبـو محمـد رزق الله التميمي البغـدادي (ت ٤٨٨هـ) كمـا سيأتي .

٢۔شرح الخرقي

ذكره ابن أبي يعلى في «الطبقات» (٢/ ١٨٢) وقال: شاهدت أجزاء بخطه من شرحه لكتاب الخرقي. وذكره ابن اللحام في «القواعد» (ص١٣).

ولا نعلم عنه شيئاً غير ذلك.

٣- المسائل التي حلف عليها أحمد

ذكره ابن مفلح في «الآداب» (٣/ ٢٤٣) وخرَّج منه مسألة، كما خرَّج منه ابن القيم عدَّة مسائل في «إعلام الموقعين» (٤/ ٢١٣ ـ ٢١٥ ـ ط. إحياء التراث العربي) وردت تحت عنوان (١): للمفتي أن يحلف على ثبوت الحكم عنده. ولكنه لم يصرح باسم الكتاب، بل اكتفى بقوله: «ذكر هذه المسائل القاضي أبو على الشريف».

⁽١) عناوين كتاب «إعلام الموقعين» ليست من وضع المصنف بل هي من وضع المحقق عبد الرحمن الوكيل.

وموضوع الكتاب هو جرد أجوبة الإمام أحمد التي أعقبها بالحلف عليها بمثل قوله: لا والله، أو: إي والله، ونحو ذلك. وهي من المؤكدات لجواب المفتي. وهذا النوع من التصنيف يُعدّ من ملح العلم وطرائفه، إذ ليس وراء تتبع ذلك من فائدة إلا بيان جواز الحلف على الجواب في باب أدب الفتوى والتعليم.

وقد صنف في هذا الموضوع غير ابن أبي موسى، القاضي أبو الحسين ابن أبي يعلى كتاباً بنفس العنوان. وهو مطبوع كما سيأتي في محله(١).

* * *

٤٠ ـ القاضي أبو يعلكي (٤٥٨)

هو محمد بن الحسين بن محمد بن خَلَف بن أحمد البغدادي ابن الفَراء، القاضي، شيخ الحنابلة في زمانه وصاحب التصانيف المفيدة في المذهب.

ترجمه ولده أبو الحسين ترجمة حافلة في كتابه «طبقات الحنابلة»(٢) . ٢٣٠ ـ ٢٣٠).

له:

١ ـ المجرد.

٢ ـ الجامع المنصوص.

٣ ـ الخلاف.

عيون المسائل.

٥ ـ التعليق.

٦ ـ الانتصار لشيخنا أبي بكر.

٧ ـ شرح الخرقي .

⁽١) في الصفحة: ١٤٠.

^{(7)(7/017-51).}

٨ ـ مختصر في الصيام.

٩ ـ إيجاب الصيام ليلة الإغمام.

١٠ ـ شرح المذهب.

١١ ـ الخصال والأقسام.

١٢ - إبطال الحيل.

١٣ ـ شروط أهل الذمة.

١٤. كتاب الروايتين والوجهين.

١٥ ـ العدة في أصول الفقه.

١٦ ـ الأحكام السلطانية.

١٧ ـ الجامع الصغير.

١٨ ـ الكفاية في أصول الفقه.

١٩ ـ الجامع الكبير (عمل قطعة منه).

٢٠ ـ أحكام القرآن.

٢١ ـ جزء في المفهوم.

٢٢ ـ التخريج .

٢٣ ـ المعتمد.

٢٤ ـ الشرح الصغير.

٢٥ ـ كتاب اللباس.

٢٦ ـ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٢٧ ـ المذهب.

٢٨ ـ التعليق الصغير.

٢٩ ـ جوابات مسائل وردت من: تِنِّيس.

٠٠٠ ـ جوابات مسائل وردت من: أصفهان.

٣١ ـ جوابات مسائل وردت من: الحرم.

٣٢ ـ جوابات مسائل وردت من: مَيَّافارقين(١) .

٣٣ ـ تعليقات على الجامع للخلاّل .

ونعرف بكل كتاب من هذه الكتب بما توفر:

١۔المجرد

هذا الكتاب ذكره ولده في «الطبقات» (٢/ ٢٠٥).

ولا نعلم عن مخطوطاته شيئاً. ولكن يبدو أنه من تصانيفه المبكرة، وأنه كان متداولاً بين محرري المذهب ومحققيه. فقد أحال عليه البعلي في «المطلع» (ص ١٣٢ ـ ١٣٣) وذكره أيضاً في (ص ٤٦١) في شرح مصطلح «الاحتمال» في أصول المذهب، فقال: «وكثير من الاحتمالات في المذهب بل أكثرها للقاضى الإمام أبي يعلى محمد بن الفراء في كتابه «المجرد» وغيره».

وعول عليه المرداوي في «الإنصاف» كما في مقدمته (١٦/١ ـ ط . هجر) . وذكره ابن القيم في معرض بحث إجارة الذمي للمسلم على محرم، من كتابه «أحكام أهل الذمة» ، فقال عنه: « . . وجعل المسألة رواية واحدة : أن هذه الإجارة لا تصح ، وهي طريقة ضعيفة ، فإنه صنف «المجرد» قديماً ورجع عن كثير منه في كتبه المتأخرة» (٢) .

كما نقل عنه السامُري كثيراً في كتابه «المستوعب»(٣).

وأكثر ابن اللحام البعلي من الإحالة عليه في كتابه «القواعد والفوائد الأصولية» فقد أحصيت له (٢٣) موضعاً من ذلك. وكذلك شيخه ابن رجب في «القواعد» (٤٠٠).

وذكره الطوفي في «شرح مختصر الروضة» (٣/ ٤٣٤) وقال: احتج فيه كثيراً بقياس الشبه.

⁽١) مَيَّافارِقِين: أشهر مدينة بديار بكر، شهدت الكثير من الحروب بين الفرس والروم، إلى أن افتتحها المسلمون في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه عنوة وقيل صلحاً. «معجم البلدان» ٥/ ٢٣٨.

⁽٢) أحكام أهل الذمة ١/ ٢٧٩. تحقيق وتعليق د. صبحي الصالح. كما نقل عنه في الكتاب المذكور في عدة مواضع.

⁽٣) مقدمة تحقيق المستوعب ص ٥١.

⁽٤) ص: ۲۲، ۲۹، ۳۰، ۳۸، ٤٤.

•الأعمال التي تمت عليه:

شرح «المجرد» الحسن بن أحمد البناء المتوفى سنة (٤٧١هـ) صاحب التصانيف الكثيرة. وشرحه هذا سماه: الكافي المجدد في شرح المجرد(١).

واختصره أيضاً أبو طالب عبد الرحمن بن عمر الضرير البصري المتوفى سنة (٦٨٤هـ). ذكره المرداوي في جملة مصادره في مقدمة «الإنصاف» (١/ ١٩ ـ ط. هجر) فقال: وجزء من «مختصر المجرد» من البيوع للشيخ أبي نصر (٢) عبد الرحمن مدرس المستنصرية.

• ما قيل في هذا الكتاب:

سبق أن ابن القيم ألمح إلى أن القاضي تراجع عن كثير مما في هذا الكتاب فيما صنفه من الكتب بعده. وهكذا شأن الإنسان في النقص والكمال؛ يستدرك في كتبه الجديدة على ما في كتبه القديمة.

٢. الجامع المنصوص

ذكره ابن حميد في «الدر المنضد» (ص١٩). ولم يذكر ابن أبي يعلى في «الطبقات» كتاباً لأبيه بهذا الاسم، فلعله هو نفس «الجامع الصغير»، وذكره الشيخ بكر أبو زيد في «المدخل المفصل» (ص ٨٠٩) و (ص ٩٦٩) مع «الجامع الصغير» مما يدل على أنهما عنده كتابان مختلفان.

٣- الخلاف

لا يعرف للقاضي أبي يعلى كتاب بهذا العنوان المطلق: «الخلاف»، وذلك أنه صنف كتاباً في الخلاف، ذكره ولده باسم «الخلاف الكبير» فحامت الأوهام حوله واختلفت الأسماء التي سمي بها، فظن أن تلك الأسماء المختلفة المطلقة على مسمى واحد، كُتُبٌ مختلفة (٣).

ومن الأسماء التي أطلقت على هذا الكتاب:

⁽١) ذيل طبقات الحنابلة ١/ ٣٥. ووقع فيه: «المحدد» بالحاء، والتصويب من «الدر المنضد» ص ٢١.

⁽٢) كذا، وكنيته . كما في ذيل طبقات الحنابلة ٢/ ٣١٣ . أبو طالب .

⁽٣) الدر المنضد ص ٢٠، والمدخل المفصل ص (٩٦٩ ـ ٩٧٠).

- التعليق الكبير في المسائل الخلافية (وهو الاسم الموجود على المخطوط الموقوف عليه).
 - ـ عيون المسائل.
 - عمدة المسائل.
 - ـ التعليقة.
 - الخلاف الكبير.
 - والخلاف.
 - مسائل الخلاف على مذهب أحمد بن حنبل. وإنما ذكرته من أجل هذا التنبيه. والله أعلم.

٤-عيون المسائل

انظر: الخلاف.

٥.التعليق.

سماه ولده أبو الحسين «الخلاف الكبير»، ويسمى أيضاً «التعليق الكبير في المسائل الخلافية بين الأئمة»، وهو العنوان الموجود على المخطوط الذي تم الوقوف عليه. وقد يسمى «الخلاف» على الاختصار، أو «مسائل الخلاف على مذهب أحمد بن حنبل».

وهذا الكتاب ذكره ولده أبو الحسين أيضاً في «الطبقات» والذهبي في «السير» وابن اللحام البعلي في «القواعد والفوائد الأصولية» وأكثر من الإحالة عليه، وكذلك شيخه ابن رجب في «القواعد»، وعلاء الدين المرداوي في مقدمة «الإنصاف» قال: ومعظم «التعليقة»، وهي «الخلاف الكبير».

وابن رجب في «الاستخراج لأحكام الخراج» والعليمي في «المنهج الأحمد» وابن بدران في «المدخل» وصاحب «العقود الدرية» وحاجي خليفة في «كشف الظنون»(١).

•النسخ المخطوطة للكتاب:

يوجد من هذا الكتاب فيما نعلم - المجلد الرابع في دار الكتب المصرية تحت رقم (١٤٠) عدد أوراقه (٢٩٩) ورقة في (٢٥) سطراً، نُسخ سنة (١٤٠هـ) بخط مشرقي يبتدئ بكتاب الحج وينتهي بكتاب العتق ونسخة مصورة عنها في معهد المخطوط ات التابع لجامعة الدول العربية ذات رقم (١٨) اختلاف الفقهاء، وصورة أخرى في الجامعة الإسلامية بالمدينة رقم (٣٣٨٨) ولدي صورة منه.

كما توجد نسخة من الجزء الرابع في مكتبة فيض أفندي بتركيا، رقم (٦٩٥) من أثناء مسائل الاعتكاف إلى الربا، كتبت في القرن السابع، تقع في (٣١٠) ورقات في (٢٥) سطراً بخط مشرقي (٣).

• طباعة الكتاب:

قام الباحث عبد الله بن علي الدخيل بتحقيق (كتاب البيوع) منه، وقدمه لنيل درجة الدكتوراه من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سنة (١٤١٦هـ).

• ما قيل في هذا الكتاب:

يتكون كتاب «التعليق الكبير» من أحد عشر مجلداً في النسخة التي كتبها ولد المؤلف، كما وصفه لنا شيخ الإسلام تقي الدين أحمد ابن تيمية، إذ جاء في رسالة له أرسلها إلى أهله في الشام وهو يومئذ في مصر: «وترسلون أيضاً

⁽۱) القاضي أبو يعلى وكتابه الأحكام السلطانية ، للدكتور عبد القادر أبو فارس ، ص١٩٩ . كما نقل منه ابن القيم في «أحكام أهل الذمة» في عدة مواضع . الصفحات: ٨٠١ ، ٨٠٨ ، ٨١٠ ، ٨١٠ ، من الكتاب المذكور . طبعة دار العلم للملايين ، تحقيق د . صبحى الصالح .

⁽٢) فهرس المخطوطات المصورة لمعهد المخطوطات ١/ ٣٣٠، تصنيف فؤاد السيد، ط. القاهرة، ١٩٥٤.

⁽٣) نوادر المخطوطات العربية في مكتبات تركيا ٢/ ٣٠٥.

من تعليق القاضي أبي يعلى الذي بخط القاضي أبي الحسين، إن أمكن الجميع، وهو أحد عشر مجلداً، وإلا فمن أوله مجلداً، أو مجلدين أو ثلاثة»(١).

ويعتبر هذا الكتاب ذخيرة للحنابلة في المسائل التي وقع فيها الخلاف بين أئمة المذاهب، وكان للحنابلة فيها قول من الأقوال، من حيث إنه أبان عن حجج الحنابلة وأدلتهم، والرد على مخالفيهم فيما ذهبوا إليه في تلك المسائل. وهكذا مهد الطريق لأصحابه وتلامذته كأبي جعفر وأبي الخطاب وابن عقيل وأبي المواهب العكبري، فنسجوا على منواله في تخريج مسائل الخلاف، بل تعتبر كتبهم منتخبات من هذا الكتاب.

قال الشيخ عبد القادر ابن بدران: «وأجمع ما رأيته لأصحابنا في هذا النوع «الخلاف الكبير» للقاضي أبي يعلى، وهو في مجلدات لم أطلع منه إلا على المجلد الثالث، وهو ضخم، أوله كتاب الحج، وآخره باب السلم، وقد سلك فيه مسلكاً واسعاً، وتفنن في هدم كلام الخصم تفنناً لم أره في غيره»(٢).

وقال الطوفي في «شرح مختصر الروضة» (٣/ ٤٣٤): احتج فيه كثيراً بقياس الشبه.

•الأعمال التي تمت عليه:

لخصه تلميذه يعقوب بن إبراهيم العكبري البرزبيني (ت ٤٨٦هـ) باسم التعليق أو التعليقة (٣).

ووضع عليه ابن الجوزي كتاباً ناقداً للأحاديث التي استدل بها سماه «التحقيق في أحاديث التعليق».

⁽١) العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية ، للحافظ محمد بن عبد الهادي ، ص ٢٥٨ ، تحقيق محمد حامد الفقى ، القاهرة ١٩٣٨ .

⁽٢) المدخل ص ٤٥٢.

⁽٣) ذيل طبقات الحنابلة ١/ ٧٥.

٦-الانتصار لشيخناأبي بكر

هذا الكتاب يوهم بظاهر عنوانه أنه في موضوع الخلاف، وأن القاضي أبا يعلى انتصر فيه لاختيارات أبي بكر عبد العزيز غلام الخلال المتوفى سنة (ص ٣٦٣هـ). فذكره الدوسري في تعليقه على «الدر المنضد» (ص ٢٠) وذكره الشيخ بكر أبو زيد في «المدخل» (ص ٢٠) في جملة المصنفات في علم الخلاف، وفي (ص ٩٧٠) في مصنفات القاضى في الخلافيات.

والذي يبدو أنه كتاب في أصول الدين ومباحث العقيدة ألفه في الانتصار لغلام الخلاّل ضد أحد الروافض، وعما يشير إلى ذلك أن ولده رتبه في مثاني تصنيفاته في العقيدة، فقد جاء ذكره هكذا: «.. والرد على الباطنية، والرد على المجسمة، والرد على ابن اللبان، وإبطال التأويلات لأخبار الصفات، ومختصر إبطال التأويلات، والانتصار لشيخنا أبي بكر، والكلام في الاستواء ... »(١).

وقد أشار أبو الحسين ابن أبي يعلى إلى هذا الكتاب في ترجمة أبي بكر عبد العزيز الشهير بغلام الخلال، فقال: «وذكر الوالد السعيد في «الانتصار لعبد العزيز» فقال: كان ذا دين، وأخا ورع، علامة بارعاً في علم مذهب أحمد بن حنبل. وذكر تصانيفه، وذكر تعظيمه في النفوس، وتقدمه عند السلطان»(٢).

وبهذا يكون الكتاب خارجاً عن صدد بحثنا. والله أعلم.

٧۔شرح الخرقي

أي شرح مختصر أبي القاسم الخرقي المتوفي سنة (٣٣٤هـ).

هذا الكتاب ذكره ولده في «الطبقات» (٢/ ٢٠٥) وابن اللحام البعلي في «القواعد» (ص ٥١ ـ الكتب العلمية) وحاجي خليفة في «كشف الظنون» (ص ١٤١٦).

⁽١) الطبقات ٢/ ٢٠٥.

⁽٢) الطبقات ٢/ ١٢٢ .

وذكره المرداوي في جملة مصادر كتابه «الإنصاف» كما في المقدمة (ص٢١).

• النسخ الخطية للكتاب:

توجد منه نسختان في المركز العلمي بجامعة أم القرى:

- النسخة الأولى: محفوظة تحت رقم (٦٤) يوجد منها الجزء الثاني فقط، تقع في (٢٦٧) ورقة في (٢٣) سطراً، مكتوبة بخط نسخ معتاد، نسخت سنة (٥٧٧هـ) بخط مشرقي. مصدرها: ميكروفيلم مصور عن النسخة الموجودة بالظاهرية، برقم (٢٧٤٧). ويبدأ هذا الجزء بكتاب النكاح وينتهي بكتاب عتق أمهات الأولاد.

- النسخة الثانية: محفوظة تحت رقم (١٨) يوجد منها الجزء الثالث فقط، تقع في (٢٠٨) ورقات في (١٩) سطراً، مكتوبة بخط نسخ معتاد، نسخت سنة (٧٧٥هـ) دون معرفة الناسخ. مصورة عن المكتبة الظاهرية، برقم (٢٧٤٦). ويبدأ هذا الجزء بكتاب ديات النفس وينتهي بآخر كتاب الأقضية.

_ وتوجد منه نسخة ثالثة في المكتبة الأزهرية بالقاهرة، محفوظة تحت رقم (١٠٦٤٣) تبدأ من «كتاب الأشربة» وهي تحتوي على المجلد الرابع فقط، تقع في (٢٢٩) ورقة في (١٥) سطراً.

ـ نسخة أخرى في المكتبة الظاهرية (دمشق) رقم (۲۷۷۰)، تقع في (۱۲۰) ورقة مكتوبة بخط نسخى.

• طباعة الكتاب:

طُبع جزءٌ من هذا الكتاب، وهو من كتاب النكاح إلى آخر باب العتق أول مرة بتحقيق سعود بن عبد الله الروقي قدمه رسالة إلى جامعة أم القرى لنيل شهادة الماجستير سنة (١٤٠٧هـ/١٩٨٦م).

ويعتبر هذا الكتاب شرحاً مبكراً لمختصر الخرقي، إذ لم يسبقه إلى شرحه _ فيما نعلم _ إلا ثلاثة: عمر بن إبراهيم العكبري، الشهير بابن المسلم، المتوفى سنة (٣٨٧هـ) والحسن بن حامد، المتوفى سنة (٤٠٣هـ) وهو شيخ المذهب

الحنبلي في زمانه، وأبو علي ابن أبي موسى الهاشمي المتوفى سنة (٤٢٨هـ) صاحب «الإرشاد».

وبالتالي يعتبر هذا الشرح مادة العلماء الذين جاءوا من بعده، خصوصاً وأنه يعنى بإقامة الدليل المنقول والمعقول، شأن عمله في عامة كتبه الفقهية والأصولية والكلامية.

•مما قيل في هذا الكتاب:

اطلع الشيخ عبد القادر ابن بدران ـ رحمه الله ـ على الأجزاء الموجودة في الشام من هذا الكتاب، فوصفه بقوله:

«ومما اطلعنا عليه من شروح الخرقي شرح القاضي أبي يعلى محمد بن الحسين ابن الفراء البغدادي، وهو في مجلدين ضخمين، وبعض نسخه في أربع مجلدات. وطريقته: أنه يذكر المسألة من الخرقي ثم يذكر من خالف فيها، ثم يقول: ودليلنا. فيفيض في إقامة الدليل من الكتاب والسنة والقياس على طريقة الجدل»(١).

٨. مختصر في الصيام

ذكره ولده القاضي أبو الحسين في «الطبقات» (٢/ ٢٠٥).

٩-إيجاب الصيام ليلة الإغمام

ذكره ولده ايضاً في «الطبقات» (٢/ ٢٠٥).

وهو كتاب يتناول مسألة فقهية واحدة شهيرة، أكثر فيها الحنابلة من الرسائل والتصانيف المفردة، وهذه المسألة هي: إذا حال دون الهلال غيم أو قتار ليلة الثلاثين من شعبان، فما حكم الصيام بالنسبة إلى اليوم الذي يلي تلك الليلة؟

اختلف النقل عن الإمام أحمد في ذلك على ثلاث روايات: الأولى: وجوب الصيام وعدُّ ذلك اليوم من أيام رمضان.

⁽١) المدخل ص ٤١٩.

الثانية: عدم وجوب الصيام، وإكمال ثلاثين يوماً من شعبان. الثالثة: يتبع فعل الإمام، فإن صام صمنا وإن أفطر أفطرنا.

وهذه الروايات الثلاث حكاها القاضي أبو الحسين في كتابه «التمام» واعتبر الأولى هي أصح الروايات الواردة عن الإمام أحمد، واختارها الخلال وتلميذه أبو بكر والخرقي والقاضي أبو يعلى (١). ولم يذهب أحد من الأثمة إلى القول بمثل ما في هذه الرواية، فتكون من أفراد المذهب. قال المرداوي رحمه الله: «وهو المذهب عند الأصحاب، ونصروه وصنفوا فيه التصانيف، وردوا حجج المخالف، وقالوا: نصوص أحمد تدل عليه. وهو من مفردات المذهب» (٢).

١٠ ـ شرح المذهب

ذكره ولده في «الطبقات» (٢٠٦/٢). وأشار إليه في كتابه «التمام» (١/ ٢٥٩) فقال: «.. اختاره الوالد السعيد في شرحه للمذهب.». وأحال عليه ابن اللحام في «القواعد» (ص٥٥) في فروع مسألة خطاب الكفار بفروع الشريعة، بعبارة محتملة، فقال: «.. وجهان حكاهما القاضي في شرحه». فلعله هذا الكتاب ولعله «شرح الخرقي» واستكثر ابن رجب من الإحالة عليه في «القواعد» (٢) كما أحال عليه المرداوي في «الإنصاف» (١/ ١٠٠٠). والله أعلم.

ولا نعلم عن هذا الكتاب شيئاً غير ذلك.

وذكر ابن رجب في ترجمة حفيده محمد بن محمد بن محمد بن الحسين المتوفى سنة (٥٦٠هـ) الملقب بأبي يعلى الصغير، أنه صنف كتاباً بنفس العنوان وهو في شبيبته (٤٠٠ ونقل ثلاثة نقول من هذا الكتاب (٥٠). والله أعلم.

⁽١) كتاب التمام ١/ ٢٨٨.

⁽٢) الإنصاف ومعه المقنع والشرح الكبير ٧/ ٣٢٧.

⁽٣) ص: ٥، ٦، ٩، ٢١، ٣٧، ٤٠، ٥٥٥، ٣٥٨.

⁽٤) ذيل طبقات الحنابلة ١/ ٢٤٦.

⁽٥) المصدر السابق ص ٢٤٩.

١١ ـ الخصال والأقسام

ذكره ولده في «الطبقات» (٢/٦٦).

وذكره المرداوي في جملة مصادره في مقدمة «الإنصاف» (١٦/١ ـ ط. هجر). وضمنه السامُرِّي في كتابه «المستوعب»؛ إذ جاء في مقدمته قوله: «ضمنت كتابي هذا من أصول المذهب وفروعه ما استوعب جميع ما تضمنه «مختصر الخرقي»، و «التنبيه» لغلام الخلال، و «الإرشاد» لابن أبي موسى، و «الجامع الصغير»، و «الخصال» للقاضى أبي يعلى، و «الخصال» لابن البنا . . إلخ»(١).

•ما قيل في هذا الكتاب:

وقد ورد في مدح هذا الكتاب قول بعضهم (٢):

قد نظرنا في مصنفات الأنام وسبرنا شريعة الإسلام ما رأينا مصنفاً جمع العلم مع الاختصار والإفهام مثل ما صنف الإمام أبو يعلى كتاب «الخصال والأقسام»

١٢-إبطال الحيل

ذكره ولد في «الطبقات» (٢/ ٢٠٥) وابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (٣/ ٢٢٠) وابن القيم في «إعلام الموقعين» (٣/ ١٧٦ و ٤٠١ و ٤/ ١٤ و ٤/ ١٤ طبعة عبد السلام شقرون) ونقل عنه عدة نصوص في كتابه المذكور، وذكره ابن رجب في «القواعد» (ص ٢٧٠) والمرداوي في «الإنصاف» (٣٢/ ٣١).

١٣ ـ شروط أهل الذمة

ذكره ولده في «الطبقات» (٢/ ٢٠٥).

١٤ ـ كتاب الروايتين والوجهين

ذكره ولده في «الطبقات» وابن رجب في «الذيل» في ترجمة ولده القاضي

⁽۱) المستوعب ۱/۷۲ ـ ۷۷.

⁽٢) الطبقات ٢/ ٢٠٦.

أبي الحسين، والعليمي في «المنهج الأحمد» وشيخ الإسلام ابن تيمية في «المسودة في أصول الفقه» وابن اللحام البعلي في «القواعد والفوائد الأصولية» وعلاء الدين المرداوي في مقدمة «الإنصاف» وابن رجب في «الاستخراج لأحكام الخراج» (١) وأكثر من ذكره في «القواعد» (٢).

•النسخ الخطية للكتاب:

- توجد منه نسخة ناقصة من طرفيها في المكتبة الأزهرية بالقاهرة محفوظة برقم (١٧/ ٤٣١٣) كتبت بخط واضح في القرن الثامن الهجري (٧٩٣هـ) ناسخها محمد بن عبد الوهاب بن محمد الخنبلي، وعدد أوراقها (١١١) ورقة في حجم (٢٥) سطراً.

وتوجد من هذه النسخة صورة بالمركز العلمي بجامعة أم القرى محفوظة برقم (٢٠٥٩).

- كما توجد منه نسخة أخرى كاملة وبخط جيد كتبت في القرن السابع الهجري (١٤٠هـ). ناسخها عبد الله بن سليمان بن مرتاش (أو خمرتاشي) عدد أوراقها (٢٥٨) ورقة في حجم (٢٥) سطراً، محفوظة في مكتبة أحمد الثالث بإستانبول (تركيا)، تحت رقم (١١٢١).

وتوجد من هذه النسخة صورة بالمركز العلمي بجامعة أم القرى محفوظة برقم (٤٥).

• طباعة الكتاب:

طُبع من هذا الكتاب بالاعتماد على النسختين الخطيتين السابقتين، المسائل الفقهية والمسائل الأصولية. قام بتحقيقها وإخراجها الدكتور عبد الكريم بن محمد اللاحم، فأفرد المسائل الفقهية في ثلاثة مجلدات، والمسائل الأصولية في مجلد لطيف. ونشرته مكتبة المعارف بالرياض سنة (١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م).

⁽١) القـاضي أبويعلى، للدكتور عبـد القـادر أبـو فـارس، ص ٢٠٦، والمسـائل الفقهيـة مـن كتــاب الروايتين والوجهين، للدكتور عبد الكريم بن محمد اللاحم، ٢٧/١، المعارف الرياض.

^{(7) [1 , 17 , 30] , 74 , 04 , 54 , 67 , 57 , 47 , 47 , 47 , 177 .}

• قيمة الكتاب العلمية:

يبحث هذا الكتاب في فقه الإمام أحمد وأصوله، والروايات المختلفة عنه في المذهب، فهو مرجع الحنابلة في معرفة الروايات الـواردة عن الإمام أحمد والوجوه المخرجة لأصحابه المجتهدين في مذهبه، حيث جمعها القاضي، وأفردها في مؤلف مستقل، مع توجيهها والاستدلال لها، وبيان الراجح منها. وقد خرج فيه القاضي ما يقارب ألف مسألة، وذكر في كل مسألة روايتين أو وجهين مع الاستدلال لكل رواية أو وجه بدليل، أو أكثر من الكتاب أوالسنة أو أقوال الصحابة أو التابعين، أو ذكر وجه ذلك من قياس أو تعليل، مع بيان ما يرى أنه الراجح أو المذهب.

وقد عمل ولده أبو الحسين ذيلاً على الكتاب أكمل فيه ما لم يذكره والده من المسائل ذات الروايتين أو الوجهين مما جمعه من كتبه الأخرى كرالتعليق الكبير» و «الجامع الصغير» و «الأحكام السلطانية» و «المعتمد في أصول الدين» و «العدة في أصول الفقه»، وغيرها، وأضاف ما زاد على روايتين أو وجهين إن وجد في المسألة أكثر من ذلك، وخرج كتاباً وافياً سماه «التمام لما صح في الروايتين والثلاث والأربع عن الإمام، والمختار من الوجهين عن أصحابه العرانين الكرام»، كما سيأتي في محله.

١٥ ـ العُدَّة في أصول الفقه

نسبة هذا الكتاب إلى القاضي أبي يعلى مستفيضة كالشمس. فقد ذكره ولده في «الطبقات» (٢/ ٥٠٢) والذهبي في «السير» (٩١/ ١٩) وأفاد منه الطوفي في «شرح مختصر الروضة» وآل تيمية في «المسودة» والمجد ابن تيمية في «الحرر» والمرداوي في «الإنصاف» وابن اللحام في «القواعد والفوائد الأصولية» (١).

النسخ الخطية للكتاب:

توجد منه نسخة في دار الكتب المصرية بالقاهرة ، محفوظة تحت رقم

⁽١) مقدمة تحقيق العدة ، ص ٣٢.

(٧٦-أصول فقه) ومنها صورة على ميكروفلم في معهد المخطوطات العربية بجامعة الدول العربية، محفوظة تحت رقم (٦٧-أصول فقه). وتقع هذه النسخة في (٢٥٧) ورقة في حجم (٢٥) سطراً، كتبت في القرن الثامن (٢٧٩هـ) وناسخها مجهول، مكتوبة بخط نسخ جيد، ولكنه قليل الإعجام، ولدي نسخة مصورة عنها. وتوجد صورة منها في جامعة أم القرى برقم (٥٣).

• طباعة الكتاب:

حقق هذا الكتاب على النسخة الخطية المذكورة الدكتور أحمد بن علي سير المباركي، وقدمه رسالة لنيل الدكتوراه في الأزهر، ونشرته مؤسسة الرسالة سنة (١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م) في خمسة مجلدات.

• قيمة الكتاب العلمية:

يُعتبر كتاب «العدة» ـ فيما نعلم ـ أول كتاب صدر للحنابلة يجمع شتات المسائل الأصولية ، ويصوغها في أسلوب منهجي وتحريرات مقارنة ضمن أبواب وفصول ومسائل .

ومما يدل على ذلك أنه بناه على «أصول الجصاص» الحنفي، و «المعتمد» لأبي الحسين البصري المعتزلي الشافعي، وذلك يدل دلالة واضحة أنه لم يكن بين يديه كتاب حنبلي ينسج على منواله ويبني في قالبه. وهذا من ناحية المنهج وعرض مسائل في الاستدلال والمناقشة، أما مادته العلمية فقد استقاها من كتب المذهب التي وصلت إليه، وهي في عامتها متنوعة وجامعة للفقه والأصول والعقيدة وغير ذلك.

والقاضي أبو يعلى يتصرف في هذا الكتاب تصرف المجتهد المحقق؛ سواء في ضبط الروايات وتمحيصها أو في الفهم والمقارنة والاستدلال والترجيح. ويعد الكتاب مصدراً من مصادر أصول الفقه المقارن بما يعرضه من نقل المذاهب المختلفة في كل مسألة يسوقها، مع إيراد أدلتهم ومناقشتها والرد عليها إذا خالفت ما اختاره.

فقيمة الكتاب بين كتب الأصول من الناحية العلمية متميزة، أما قيمته

عند الحنابلة، فغالب من جاء بعده أفاد من كتابه هذا، ونقل عنه، وأشار إلى ما فيه، فهو يعتبر أساساً لما كُتب بعده، وإن كان هناك علماء قد جاءوا من بعد، لهم اجتهاداتهم واختياراتهم، المغايرة لما ذهب إليه القاضي أبو يعلى في بعض الأحيان، كأبي الخطاب، وابن عقيل، وابن تيمية رحمهم الله(١).

وللقاضي أبي يعلى اختصار لكتاب «العُدَّة» ذكره ولده أبو الحسين أيضاً. وتوجد منه نسخة مخرومة في مكتبة الأوقاف الشرعية ببغداد.

١٦ ـ الأحكام السلطانية

ذكره ولده في «الطبقات» (٢/ ٢٠٥) وحاجي خليفة في «كشف الظنون» (ص١٩) والرحيباني في «مطالب أولى النُّهي» (١/ ٥ ـ المكتب الإسلامي).

واعتمد عليه ابن رجب في «الاستخراج لأحكام الخراج» ، وأكثر من الإحالة عليه في كتابه «القواعد» كما اعتمده المرداوي في جملة مصادره لكتاب «الإنصاف»؛ صرح بذلك في المقدمة (ص١٦).

وهو كتاب مشهور، ونسبته إلى مؤلفه مستفيضة.

•النسخ الخطية للكتاب:

- توجد منه نسخة في مكتبة الشيخ عبد الله بن حسن آل الشيخ رحمه الله ، ويرجع تاريخ نسخها إلى سنة (٨٦٦هـ) ، وهي منقولة عن نسخة موجودة في دمشق .

- وتوجد نسخة أخرى عند الشيخ عبد الله بن بليهد - رحمه الله - كُتبت بخط الشيخ سليمان بن حمدان رحمه الله - أحد أعضاء هيئة مراقبة القضاء بمكة - وهي منقولة من النسخة الأولى. وتحتوي على إجازة لصاحبها ابن بليهد بالسند المتصل إلى المؤلف: القاضى أبي يعلى (٢).

- وتوجد نسخة ثالثة بدار الكتب الظاهرية برقم (٣٢٤٥) عدد أوراقها (٢١٦) ورقة من القطع الصغير، مكتوبة بخط جيد ومقروء، نسخها محمود ابن يعمر بن يوسف الحنبلي الطرابلسي، كُتبت سنة (٦٦٦هـ).

⁽١) أصول مذهب الإمام أحمد ص ٢٢.

⁽٢) وقد أثبت هذا السند الشيخ محمد حامد الفقي في صدر طبعه للكتاب.

وهذه النسخة تامة وبحالة جيدة، سالمة من الخروم ومن أكل الأرضة ومجلدة تجليداً جيداً.

• طباعة الكتاب:

طبع هذا الكتاب طبعتين:

الأولى: طبعة مصطفى البايي الحلبي وأولاده بالقاهرة سنة (١٣٥٦هـ/ ١٩٣٨م) بعناية الشيخ محمد حامد الفقى رحمه الله.

والثانية: طبعة الحلبي أيضاً سنة (١٣٨٦هـ/ ١٩٦٦م) وهـي صورة عن الطبعة الأولى.

• موضوع هذا الكتاب وقيمته العلمية:

يبحث هذا الكتاب في الأحكام الشرعية المتعلقة بالسلطان، من: حكم نصبه، وكيفية انعقاد الإمامة، والشروط المطلوبة في الشخص المرشح لها، وبيان الولايات والأعمال الخلافية التي يجب عليه القيام بها؛ كإمارة الأجناد وتنصيب القضاة وجباية الأموال وتوزيعها؛ إما بالمباشرة وإما بتعيين من ينوب عنه فيها، وكيفية تنفيذ تلك الأعمال والتصرف في تلك الولايات.

ولا يوجد كتاب في الفقه الإسلامي فيما يتعلق بإدارة شؤون الدولة ونظام الحكم في الإسلام أشمل من كتاب القاضي أبي يعلى، إلا كتاب «الأحكام السلطانية» للقاضي أبي الحسن الماوردي الشافعي، المتوفى سنة (٥٠٤هـ)، وهو معاصر للقاضي أبي يعلى. ونظراً لقلة من كتب في هذا الموضوع الفقهي المهم، فإن هذين الكتابين ظلا كتابين متميزين في المنهج الذي سلكاه وفي استيعاب الأحكام السلطانية بالنظر إلى الوضعية التي كانت تسير عليها الخلافة الإسلامية إلى ذلك الوقت.

والذي يلفت الانتباه أن هذين الكتابين متشابهان تشابهاً كبيراً في: الاسم، والتبويب الفني، وتوزيع الأبحاث، فالمواضيع موحدة ومرتبة في الكتابين تماماً، بل هناك تشابه في عبارة القاضي أبي يعلى والقاضي الماوردي، فالقارئ للكتابين يجد تماثلاً بينهما في العبارة والتصنيف، فيذهب إلى القول بأن

أحدهما أخذ عن الآخر. والتحقيق في ذلك يرجع إلى المختصين، وقد ضمّن هذا الموضوع الدكتور عبد القادر أبو فارس مبحثاً مستقلاً في دراسته لكتاب «الأحكام السلطانية» للقاضي أبي يعلى، وترجح عنده أن الكتاب الأصيل هو كتاب الماوردي، وأن الفراء نقل منه (١). والله أعلم.

١٧ ـ الجامع الصغير

ذكره ولده في «الطبقات» (٢/٥٠٢ ـ ٢٠٠٦). وهناك من نسب إلى القاضي أبي يعلى كتاباً باسم «الجامع المنصوص» (٢)، فلعله هو «الجامع القاضي أبي يعلى كتاباً باسم «الجامع المنصوص» واقتصر على اسم «الجامع» (٣)، وذكر السامري في مقدمة «المستوعب» أنه من جملة الكتب التي استوعبها في كتابه المذكور (٤)، وأفاد منه ابن اللحام في «القواعد والفوائد الأصولية» إفادة كبيرة، وأفاد منه شيخه ابن رجب في «القواعد» في عدة مواضع (٥)، ونقل منه ابن القيم في كتابه «أحكام أهل الذمة» في: (١/ ٣٩ ـ تحقيق د. صبحي الصالح). واعتمده المرداوي في «الإنصاف» (١/ ٢٠ ـ ط. هجر).

•النسخ الخطية للكتاب:

- توجد منه نسخة بدار الكتب الظاهرية بدمشق برقم (ص م٩) عدد أوراقها (١٣٢) ورقة. مكتوبة بخط نسخ، كتبت في القرن الخامس (٤٦٥هـ) بعد وفاة المؤلف بسبع سنوات، ولا يعرف ناسخها.

- كما توجد منه نسخة في مكتبة وزارة الأوقاف بالكويت برقم (٢٦٠) مكتوبة بخط نسخي عتيق نسخت سنة (٤٦٥هـ)، وكأنها صورة عن نسخة الظاهرية.

⁽١) القاضي أبو يعلى وكتابه الأحكام السلطانية ، للدكتور عبد القادر أبو فارس ، ص ٤٩٥ ـ ٥٥٠ .

⁽٢) سبقت الإشارة إلى ذلك عند ذكر هذا الكتاب في الصفحة ٧٨.

⁽٣) التمام ١/ ٧٧.

⁽٤) المستوعب ١/ ٧٧.

⁽۵) ص: ۱۹، ۷۶، ۷۵، ۱۷۲،

ومع هذا فقد عده الدكتور عبد القادر أبو فارس في جملة الكتب المفقودة (١).

وقد حقق قسم العبادات من هذا الكتاب الشيخ محمد بن حمود التويجري، وقدمه لنيل درجة الماجستير في كلية الشريعة من جامعة الإمام عام (١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م).

•وصف الكتاب وما قيل فيه:

جمع هذا الكتاب على اختصاره أبواب الفقه، وطريقة المؤلف فيه: أنه يستهل كل باب من أبوابه بآية قرآنية أو حديث نبوي ليكون دليلاً عاماً على الكتاب، ثم يسرد المسائل سرداً من غير تبويب، وفي بعض الحالات يفصل بعض المسائل عن بعضها الآخر بكلمة «فصل»، وهو في ذكر المسائل مخالف لما سار عليه متأخرو الحنابلة وكثير من متقدميهم من حيث الترتيب، ويمتاز أسلوب الكتاب بالسهولة والوضوح. ومن أهم ما يميز الكتاب اهتمامه بذكر الروايات عن أحمد في كثير من المسائل، فالكتاب يعتبر مرجعاً مهماً في معرفة الروايات في المذهب، وأكثر الروايات الموجودة فيه مطلقة عن الترجيح والتقديم والتوجيه.

وقد كان هذا الكتاب مشهور التداول في القراءة والإقراء والحفظ (٢).

• الأعمال التي تمت عليه:

شرحه أحد الحنابلة في كتاب سماه «المنير شرح الجامع الصغير». كذا ذكره المرداوي في «الإنصاف» (١/ ٥٨) نقلاً عن ابن خطيب السلامية في تعليقه على «المحرر»، ولم يفصح عن اسم مؤلفه.

١٨ ـ الكفاية في أصول الفقه

ذكره ولده القاضي أبو الحسين في «الطبقات» وابن تيمية في «المسودة» والبعلي في «القواعد الأصولية» وابن رجب في «القواعد»

⁽١) القاضي أبو يعلى لعبد القادر أبو فارس، ص ٢٤٦.

⁽٢) مقدمة تحقيق المستوعب ص٤٩، والمدخل المفصل ص ٤٧١، ٦٨٣.

(ص٢٦٨) والعليمي في «المنهج الأحمد» وحاجي خليفة في «كشف الظنون» وابن بدران في «المدخل»(١).

•النسخ الخطية للكتاب:

يوجد في دار الكتب المصرية بالقاهرة مجلد كُتب على صفحة عنوانه: «الكفاية في أصول الفقه . . . المجلد الرابع» ، وهو محفوظ تحت رقم (٣٦٥ أصول فقه) يقع في (٢٤٧) ورقة بحجم (٢٥) سطراً ، نسخه عبد الله بن علي بن عمر القرشي ابن عبد ربه سنة (٣٧٤هـ) ولدي منه نسخة مصورة.

ومنه أيضاً صورة في جامعة أم القرى رقم (١٧٩).

وتوجد منه نسخة أخرى مصورة في معهد المخطوطات التابع لجامعة الدولة العربية ، برقم (٩٠) في مادة أصول الفقه.

• وصف الكتاب وما قيل فيه:

خلص الدكتور عبد القادر أبو فارس في دراسة هذا الكتاب إلى القول بأنه يقع في خمسة أجزاء كبار. وأنه كتاب يتألف من قسمين: القسم الأول مخصص للقواعد الأصولية، ويتكون من الأجزاء الثلاثة الأولى. والقسم الثاني مخصص للفروع الفقهية التي أوردها القاضي لتطبيق القواعد الأصولية المقررة في القسم الأول عليها(٢).

وبعد الاطلاع والتدقيق والمقارنة تبيَّن أن المجلد المشار إليه جزء من «المغني» لابن قدامة المقدسي، وإنما وضع على صفحة عنوانه «الكفاية» فالتبس الحال. وبهذا يكون كتاب الكفاية مفقوداً في حدود ما نعلم.

وللقاضي أبي يعلى اختصار لكتاب «الكفاية» ذكره ولده أبو الحسين أيضاً.

⁽١) القاضي أبو يعلى، للدكتور عبد القادر أبو فارس، ص ٢٣٠.

⁽٢) القاضي أبو يعلى، ص ٢٣١.

١٩ ـ الجامع الكبير

ذكره ولده القاضي أبو الحسين في «الطبقات» وقال عنه: «.. وقطعة من «الجامع الكبير» فيها الطهارة وبعض الصلاة والنكاح والصداق والخلع والوليمة والطلاق»(١). وذكره أيضاً في كتابه «التمام» (١/ ١٣٧) في مسألة الغسل بالتراب في غير نجاسة الولوغ.

وذكره المرداوي في «الإنصاف» (١٦/١ ـ ط. هجر) في جملة الكتب التي عول عليها. كما أحال عليه ابن اللحام في «القواعد والفوائد الأصولية» في كثير من المواضع، وكذلك شيخه ابن رجب في «القواعد»(٢).

ولا نعلم عن مخطوطاته شيئاً.

٢٠ ـ أحكام القرآن

ذكره ولده في «الطبقات» (۲/ ۲۰۰۵) والذهبي في «سير أعلام النبلاء» (۲/ ۹۱/ ۹۱). وابن اللحام في «القواعد والفوائد الأصولية» (۳)، وأفاد منه ابن رجب في عدة مواضع من «القواعد» ($^{(1)}$)، وأحال عليه المرداوي في «الإنصاف» ($^{(1)}$).

والظاهر من العنوان أن هذا الكتاب يختص بتفسير آيات الأحكام، كأحكام القرآن لكل من أبي بكر الجصاص الرازي الحنفي، وأبي بكر ابن العربي الإشبيلي المالكي، وإلكيا الهراسي الشافعي، وغيرهم ممن صنف في هذا الفن.

⁽١) الطبقات ٢/ ٢٠٥.

⁽۲) ص: ٥، ۸۹، ۹۱، ۱۷۲، ۲۱۹.

⁽٣) ص ٤٩ ـ طبعة الكتب العلمية. قال فيه: "وقال القاضي أبو يعلى في "أحكام القرآن": الأفضل أن لا يعطي التقية ولا يظهر الكفر حتى يقتل. واحتج بقصة عمار وخبيب بن عدي، حيث لم يعط خبيب أهل مكة التقية حتى قتل، فكان عند المسلمين أفضل من عمار". ونفس الكلام نقله صاحب "شرح مختصر الروضة" (١/ ٤٦٥).

⁽٤) ص: ۲۲۰، ۳۱۵، ۳۳۳، ۳۵۶.

ويبدو أنه لا يوجد للحنابلة في أحكام القرآن غير هذا الكتاب(١).

٢١. جزء في المفهوم

ذكره ابن اللحام في «القواعد» (٢٨٩ ـ ٢٩٢).

وهو في موضوع «مفهوم المخالفة» الذي يُعدُّ من أهم المباحث في قواعد تفسير النصوص في أصول الفقه.

٢٢.التخريج

ذكره ابن رجب في «القواعد» (ص: ١٧٤، ٢٧٧، ٢٩٧، ٣٠٦) وتلميذه ابن اللحام في «القواعد الأصولية» (ص ٥١) والمرداوي في «الإنصاف» (٢١٧)

ولعله في المسائل الفقهية المخرّجة على المنصوص من الأقوال والروايات.

٢٣ءالمعتمد

عده ابن بدران في «المدخل» (ص٤٦٦) في جملة المصنفات في أصول الفقه، والحقيقة أنه في أصول الدين، وهو مطبوع حققه الدكتور وديع زيدان حدّاد، ونشرته دار المشرق في بيروت سنة (١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م).

وإنما ذكرته من أجل هذا التنبيه فقط، وإلا فهو خارج عن الموضوع.

٢٤-الشرح الصغير

ذكره ابن اللحام في «القواعد» (ص ٩٨) وابن رجب في «الذيل» (١/ ١٩٨) وابن رجب في «الذيل» (١/ ١٥٨) والمرداوي في «الإنصاف» (١/ ٣١٩).

٢٥. كتاب اللباس

ذكره ابن مفلح في «الآداب الشرعية» (٣/ ٣٨٧، ٤٩٧، ٥٠٨).

⁽۱) زاد الشيخ بكر أبو زيد في «المدخل المفصل» (ص ٨٩٤) كتاباً آخر ونقل عن صاحب «مفتاح السعادة» أنه نسبه للخرقي. وكتاباً ثالثاً للشيخ عبد العزيز بن ناصر بن رشيد المتوفى سنة (٨٩٤هـ). ذكره الشيخ عبد الله البسام في «علماء نجد» (٣/ ٥٣٤) في جملة مؤلفاته.

٢٦-الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

ذكره ابن اللحام في «القواعد» (ص ٤٣ ، ٢٧٦) وابن مفلح في «الآداب» (1/ ٢٧٣) وقال في (١/ ١٨٢): وقد صنف القاضي أبو يعلى كتاباً مفرداً في الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، كما صنف الخلال والدارقطني في ذلك.

توجد منه نسخة ناقصة من أولها في دار الكتب الظاهرية ضمن مجموع برقم (٤٢) في (٢٨) ورقة: (٩٧ق ـ ١٢٥ق).

٢٧-المذهب

ذكره ابن أبي يعلى في «الطبقات» (٢/ ٢٥٠) في ترجمة رزق الله التميمي، فقال: وقرأ على الوالد السعيد قطعة من «المذهب». فهذا يدل دلالة غير جازمة على أن له كتاباً بهذا الاسم، كما أن كتابه «شرح المذهب» قرينة أخرى على ذلك؛ يدل على ذلك ظاهر العنوان.

و «المذهب» في لغة الفقهاء المتقدمين يطلق على ما يقابل «الخلاف»؛ إذ كان التصنيف والتدريس في الفقه آنذاك، ينقسم إلى قسمين: قسم مذهبي وقسم خلافي، فكثيراً ما نلتقي في تراجم الفقهاء مع هذه العبارات: قرأ المذهب والخلاف، أو: صنف في المذهب والخلاف، أو: درس أو أعاد درس فلان في المذهب والخلاف... إلخ.

فيتحصل من ذلك أن كتاب «المذهب» هو تأليف في الفقه الحنبلي الخالص دون تعرض إلى ذكر أقوال الأئمة الآخرين. والله أعلم.

٢٨ ـ التعليق الصغير = رؤ وس المسائل

ذكره ولده أبو الحسين في كتابه «التمام» (١/ ٢٧٥) وابن اللحام في «القواعد» (ص ١٨٦).

٢٩ . جوابات مسائل وردت من تِنِّيس (قرية من قرى مصر)

٣٠- جوابات مسائل وردت من أصفهان

٣١-جوابات مسائل وردت من الحرم

77-جوابات مسائل وردت من ميافارقين (أشهر مدينة بدياربكر) أربعتها مذكورة في «الطبقات» لولده أبي الحسين.

٣٣. تعليقات على الجامع للخلال

ذكره ابن اللحام في «القواعد» (ص ٢٢١، ٢٦١، ٣٧٥).

* * *

٤١ ـ الحسين العُكُبُري (لم تؤرخ وفاته)

هو الحسين ـ أو الحسن ـ بن محمد العكبري ، أبو المواهب .

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (١/ ١٧١ _ ١٧٢) وقال: له تصانيف في المذهب، أظنه من أصحاب القاضي ـ أو أصحابه القدماء ـ ووقفت له على «رؤوس المسائل» وهي منتخبة من «الخلاف الكبير»، على طريق أبي جعفر وأبي الخطاب.

له:

رؤ وس المسائل الخلافية

وهو الذي ذكره ابن رجب آنفاً. ويستفاد من كلامه السابق أن «رؤوس المسائل» لكل من: الشريف أبي جعفر، والحسين العكبري، وأبي الخطاب، هي عبارة عن اختصار لكتاب القاضي أبي يعلى المسمى «التعليق الكبير في المسائل الخلافية».

•مخطوطاته:

توجد منه نسخة في مكتبة الجامعة الأمريكية ببيروت برقم (٥١)، عدد أوراقها (١٤٢) ورقة في (١٨) سطراً، نسخت في القرن السادس الهجري بخط مشرقي . ومنها صورة في الجامعة الإسلامية برقم (٧١٦٩) ٢).

وهذه النسخة ناقصة تبدأ من كتاب الطهارة وتنتهي بكتاب الوقف.

كما نلاحظ تأريخ وفاة المصنف في جدول الفهارس بسنة (٤٣٩هـ). وهذا خطأ، ولعله انجر إلى من وقع فيه من سياق الترجمة في «الذيل»، والحقيقة أنها سنة وفاة شيخه محمد بن عبد الله الخياط العكبري(١).

⁽١) المنهج الأحمد ٣٠/٣٠.

وقد قدم الباحث خالد بن سعد الخشلان رسالة دكتوراه في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سنة (١٤١٧هـ) وحقق قسماً من الكتاب من أوله إلى الوصايا.

* * *

٤٢ ـ الآمدي (٤٢هـ)

هو علي بن محمد بن عبد الرحمن، أبو الحسن، البغدادي، المعروف بالآمدي.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (١/ ٨ - ٩).

له:

١ ـ عمدة الحاضر وكفاية المسافر

ذكره ابن رجب وقال: في الفقه، في نحو أربع مجلدات، وهو كتاب جليل يشتمل على فوائد كثيرة نفيسة. ويقول فيه: ذكر شيخنا ابن أبي موسى في «الإرشاد»، فالظاهر أنه تفقّه عليه أيضاً (١).

وذكره حاجى خليفة في «الكشف» (ص١٦٦).

٢-القصول

ذكره المرداوي في «الإنصاف» (۲۰/۲۰).

* * *

٤٣ ـ ابن جَدا (٤٦٨هـ)

هو علي بن الحسين بن أحمد بن إبراهيم، أبو الحسن العُكبري، المعروف بـ «ابن جَدًا».

ترجمه ابن أبي يعلى (٢/ ٢٣٤) وابن رجب (١/ ١١-١٢).

له:

⁽١) الذيل ١/ ٩

مصنف في الأصول

ذكره ابن أبي يعلى وابن رجب في المواضع المشار إليها من ترجمته.

* * *

٤٤ عبد الرحمن بن مَنْدُه * (٤٧٠هـ)

هو عبد الرحمن بن محمد بن إسحاق بن مَنْدَه ، أبو القاسم العَبْدي ، الأصبهاني .

ترجمه ابن أبي يعلى (٢/ ٢٤٢) وابن رجب (١/ ٢٦ ـ ٣١).

له:

كتاب صيام يوم الشك

ذكره ابن رجب (١/ ٢٩).

وهو في موضوع حكم صيام يوم الشك، وقد سبق الكلام على ذلك لدى التعليق على كتاب «إيجاب الصيام ليلة الإغمام» للقاضي أبي يعلى. وقد انتصر ابن منده في كتابه المذكور إلى القول بعدم وجوب الصيام (١) مخالفاً بذلك القاضى أبا يعلى الذي كان معاصراً له، ووقعت بينهما مراسلات.

* * *

٤٥ ـ الشريف أبو جعفر (٧٠هـ)

هو عبد الخالق بن عيسى بن أحمد بن محمد بن عيسى، العباسي الهاشمي، الشريف أبو جعفر، البغدادي، إمام الحنابلة في عصره بلا مدافعة.

^{*} آل منده أصبهانيون، وهم من بيت يحيى بن إبراهيم بن الوليد، اللذي أعقب من العلماء محمداً وعبد الرحمن، وأعقب محمد إسحاق، وأعقب إسحاق أبا عبد الله محمداً الحافظ، وهو والد أبي القاسم عبد الرحمن المترجم أعلاه ووالد أخيه عبد الوهاب الذي أنجب الحافظ يحيى. ومن هنا قيل: بيت ابن منده بدأ بيحيى وختم بيحيى. والجدير بالذكر أنهم كانوا من المشتغلين بالحديث، ولم يكونوا من فقهاء الحنابلة إلا أبا القاسم هذا.

⁽۱) قال ابن رجب في «الذيل» (۱/ ۳۰): ذكر ابن تيمية في «مسائله الماردينيات»: أن طائفة من الأصحاب لم يذهبوا إلى صيام يوم الغيم، منهم أبو القاسم ابن منده. مجموع الفتاوى ٥٦/ ٩٩، والإنصاف ٧/ ٣٢٨.

ترجمه ابن أبي يعلى (٢/ ٢٣٧ ـ ٢٤١) وابن رجب (١/ ١٥ ـ ٢٦) له:

١ ـ رؤوس المسائل.

٢ ـ شرح المذهب.

٣ ـ أدب الفقه .

١ ـ رؤ وس المسائل

ذكره ابن رجب (١/ ١٧) وقال: هي مشهورة.

وجعله المرداوي من جملة المصادر المعتمدة لكتابه «الإنصاف» كما صرح في المقدمة (ص١٦).

وهذا العنوان من متشابه الأسماء في كتب الحنابلة، فهو اسم لعدة مصنفات، منها:

- ـ رؤوس المسائل لابن جلبة (ت ٤٧٦هـ).
- ـ رؤوس المسائل لأبي الخطاب (ت ١٠٥هـ).
 - ـ رؤوس المسائل لابن عقيل (ت ١٣٥هـ).
- ـ رؤوس المسائل لابن أبي يعلى (ت ٢٦هـ).
- ـ رؤوس المسائل لابن بكروس (ت ٧٦هـ).
- وكلها في موضوع واحد، وهو: أمهات المسائل الخلافية.

• مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في المكتبة الظاهرية (دمشق) محفوظة برقم (٢٧٤٤) تقع في (١٣٦) ورقة يختلف عدد الأسطر من (٢٢) إلى (٢٧)، منسوخة بخط معتاد، من دون معرفة الناسخ ولا التاريخ. وعنها صورة في جامعة أم القرى رقم (٢٥٩) وأخرى بالجامعة الإسلامية (٢٩٧٦ و ٢٩٧٨).

•طباعة الكتاب:

حُقّق رسالة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية .

• وصف الكتاب:

هو منتخب من «الخلاف الكبير» لشيخه القاضي أبي يعلى (١).

قال ابن بدران: وطريقته فيه: أنه يذكر المسائل التي خالف فيها الإمام أحمد واحداً من الأئمة أو أكثر، ثم يذكر الأدلة منتصراً للإمام، ويذكر الموافق له في تلك المسألة بحيث إن من تأمل كتابه وجده مصححاً للمذاهب وذاهباً من أقوالها المذهب المختار. فجزاه الله خيراً (٢).

٢.شرح المذهب

ذكره ابن رجب (١/ ١٧)، وقال: وصل فيه إلى أثناء الصلاة، وسلك فيه مسلك القاضى في «الجامع الكبير».

٣.أدب الفقه

ذكره ابن رجب (١٧/١) وقال: جزء في أدب الفقه وبعض فضائل أحمد وترجيح مذهبه.

وهو بهذا الموضوع لا يدخل في المقصود إلا تبعاً.

* * *

٤٦ ـ ابن البَنَّاء (٤٧١هـ)

هو الحسن بن أحمد بن عبد الله، أبو علي، المعروف بـ «ابن البَنَّاء»، البغدادي.

ترجمه ابن أبي يعلى (٢/ ٢٤٣) وابن رجب (١/ ٣٣-٣٧).

له:

١ ـ المقنع في شرح الخرقي.

⁽۱) الذيل (/ ۱۷۱ .

⁽٢) المدخل ص ٤٣٤ .

- ٢ ـ الكافي المجدد في شرح المجرد.
 - ٣ ـ الخصال والأقسام.
 - ٤ ـ التعليق.
 - ٥ الإشراف.
 - ٦ ـ كتاب اللباس.
- ٧ ـ نزهة الطالب في تجريد المذاهب.
 - ٨ ـ الكامل في الفقه.
 - ٩ ـ العقود.

وهذا تعريف بالكتب المذكورة بقدر ما توفر:

١. المقنع في شرح الخرقي

ذكره ابن رجب في «الذيل» (١/ ٣٥) وسماه: شرح الخرقي. وأورد منه بعض الغرائب في ذيل ترجمته. وأفاد محقق «شرح الزركشي» (ص: ٤٤ ــ ٤٥) أن شرح ابن البناء معدود من موارد الزركشي في كتابه المذكور. كما صرّح المرداوي في مقدمة «الإنصاف» (١/ ٢١) أنه من جملة الشروح التي اعتمد عليها.

وذكره الطوفي في «شرح مختصر الروضة» (١/ ٢٠١) والمنقور في «مجموعه» (١/ ٢٠١).

• مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في المكتبة السعودية بالرياض، محفوظة برقم (٨٦/ ٥٣٩) عدد أوراقها (١٨٠) ومسطرتها مضطربة: (١١ _ ٢٥) سطراً، لا يعرف ناسخها ولا تاريخ نسخها. ومنها صورة في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة رقم (٥٩٨٦).

• طباعة الكتاب:

طُبع الكتاب بعنوان «كتاب المقنع في شرح مختصر الخرقي» بتحقيق الدكتور عبد العزيز بن سليمان بن إبراهيم البعيمي، وصدرت الطبعة الأولى منه عن مكتبة الرشد بالرياض سنة (١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م).

٢- الكافى المجدد في شرح المجرد

أي: شرح «المجرد» لشيخه القاضي أبي يعلى. ولا أعلم أحداً غير ابن البناء عمل في شرح المتن المذكور.

ذكره ابن رجب في «الذيل» (١/ ٣٥) وقد تحرفت كلمة «المجدد» إلى: المحدد.

وأورد منه بعض الفوائد التي أغرب بها ابن البناء في ذيل ترجمته.

٣- الخصال والأقسام

وقد سبق لشيخه القاضي أبي يعلى كتاب موسوم بنفس العنوان.

ذكره ابن رجب في «الذيل» (١/ ٣٥) وفي كتابه «الخواتيم» (ص ١٩٢)، كما ضَمَّنه السامرِّي في كتابه «المستوعب»(١).

وجعله المرداوي من جملة مصادر كتابه «الإنصاف» كما في المقدمة (ص ١٧).

• مخطوطات الكتاب:

توجد نسخة منه في مكتبة الموسوعة الفقهية بوزارة الأوقاف الكويتية ، محفوظة برقم (٢٩٣/١). وهذه النسخة عبارة عن قطعة من الكتاب تحتوي على الجنزء الرابع منه ، عدد أوراقها (١٢) ورقة ومسطرتها (٣٥) سطراً ، كُتبت بخط نسخي عتيق ، ويرجع تاريخ نسخها إلى ذي الحجة سنة (٣٠٤هـ) كما ذكر ذلك الشيخ إبراهيم بن عيسى على طرة الكتاب ، حيث ذكر أن ناسخه أشار إلى ذلك في آخره . ويوجد على هذه النسخة تملك لأبي البركات موهوب بن على بن موهب بن عسكر .

⁽١) المستوعب ١/ ٧٧ ـ ٧٨.

أول الجزء: باب شركة الوجوه، وهي جائزة وليس من شرطها المال. . . وآخره: باب ما انفرد ابن عباس وابن مسعود عن الصحابة رضي الله عنه وعن أبيه.

٤. التعليق

ذكره المرداوي في «الإنصاف» (١٣/ ٥٢٩).

وحُقِّق منه كتاب الحج رسالة في الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية.

٥. الإشراف

ذكره المؤلف في شرحه على الخرقى «المقنع» (١/ ٢٤١).

٦- كتاب اللباس

ذكره ابن رجب في «الذيل» (١/ ٣٥).

٧ ـ نزهة الطالب في تجريد المذاهب

ذكره ابن رجب في «الذيل» (١/ ٣٥)، والبغدادي في «الإيضاح» (٢/ ٣٦) و «الهدية» (١/ ٢٧٦).

وهل هو نفس كتاب «التعليق» ؟

٨. الكامل في الفقه

ذكره ابن رجب في «الذيل» (١/ ٣٥). وأحال عليه المرداوي في «الانصاف» (١/ ٢٠٥).

٩.العقود

ذكره ابن مفلح في «الفروع» (٤/ ١٧٣) والمرداوي في «الإنصاف» (١/ ١٧) في جملة المتون التي اعتمد عليها. وذكره في (١/ ٢٧٥، ٢٨/ ٣٥٠).

* * *

٤٧ ـ ابن جَلَبة (٤٧٦هـ)

هو عبد الوهاب بن أحمد بن عبد الوهاب بن جَلَبة ، أبو الفتح ،

البغدادي ثم الحرّاني قاضيها، توفي شهيداً.

ترجمه ابن أبي يعلى (٢/ ٢٤٥) وابن رجب (١/ ٤٢).

: a

١ ـ مختصر المجرد.

٢ ـ رؤوس المسائل.

٣ ـ أصول الفقه .

٤ ـ كتاب النظام بخصال الأقسام.

١.مختصر المجرّد

أو: اختصار المجرّد. أي: المجرد لشيخه القاضي أبي يعلى.

ذكره ابن رجب في «الذيل» (١/ ٤٣) حكاية عن ابن حمدان.

٢ ـ رؤ وس المسائل

ذكره ابن رجب (١/ ٤٣) حكاية عن ابن حمدان.

٣.أصول الفقه

ذكره ابن رجب (١/ ٤٣) حكاية عن ابن حمدان.

٤- كتاب النظام بخصال الأقسام

ذكره ابن رجب (١/ ٤٣)، وهو ما استدركه على ابن حمدان.

* * *

٤٨ ـ عبد الواحد الشيرازي* (٤٨٦هـ)

هو عبد الواحد بن محمد بن علي بن أحمد، أبو الفرج، الشيرازي ثم المقدسي ثم الدمشقي.

ترجمه ابن أبي يعلى (٢/ ٢٤٨ ـ ٢٤٩) وابن رجب (١/ ٦٨ ـ ٧٣).

^{*} وهو جدّ الأسرة التي كانت معروفة في الشام بـ «بيت ابن الحنبلي» وفيهم كثير من العلماء.

: ما

١ ـ الإيضاح.

٢ - المبهج .

٣ ـ مختصر في الحدود.

٤ ـ مختصر في أصول الفقه.

٥ ـ مسائل الامتحان.

٦ - الممتع.

٧ الإشارة.

١-الإيضاح

ذكره ابن رجب (١/ ٧١) وابن مفلح في «الآداب» (٢/ ٤٤٨) وابن اللحام في «القواعد» (ص ٧٥) والبغدادي في «الإيضاح» (١/ ١٥٥) والهدية (١/ ١٥٥). والزركلي (١/ ١٧٧) وقال: في أصول الفقه. وهو غير مسلم بل هو في الفقه.

وهو من جملة مصادر المرداوي لكتابه «الإنصاف» كما في مقدمته (ص١٧).

وقد انتقد ابن رجب مؤلفات الشيرازي الفقهية ـ ومنها الإيضاح ـ بكثرة الغرائب، وأورد نماذج منها عزاها إلى «الإيضاح» و «المبهج» .

٢ ـ المُبْهج

وقد ذُكر في بعض المصادر باسم «المنهج» وهو تحريف.

ذكره ابن رجب (١/ ٧١) وأورد منه بعض المسائل الغريبة في المذهب. وذكره البغدادي في «الإيضاح» (٢/ ٤٣٥) و «الهدية» (١/ ٤٣٤) وابن اللحام في «القواعد» (ص ٢٥).

وهو من جملة مصادر المرداوي لكتابه «الإنصاف» كما في مقدمته (ص ۱۷) قال: غالبه

٣. مختصر في الحدود

ذكره ابن رجب (١/ ٧١) والعليمي في «المنهج» (٣/ ١٠). ولعله في لغة الفقهاء

٤.مختصر في أصول الفقه.

ذكره ابن رجب (١/ ٧١) والعليمي في «المنهج» (٣/ ١٠) وأحال عليه ابن مفلح في «الآداب» (٣/ ١٥٨) وأفاد منه النص التالي بقوله:

«قال الشيخ أبو الفرج الحنبلي المقدسي في كتابه في أصول الفقه في مسألة: الأمر هل يقتضي الوجوب؟ فإن قيل: النهي يقتضي الكراهة، فالجواب: أنا لا نسلّم ذلك؛ لأن الله تعالى قال: ﴿ولا يأتل أولوا الفضل منكم والسعة﴾. [النور: ٢٢] الآية. ونهى عن القران بين التمرتين، والتعريس على الطرقات، وذلك كله غير مكروه».

٥. مسائل الامتحان

ذكره ابن رجب (١/ ٧١) والعليمي في «المنهج» (٣/ ١٠) والبغدادي في «الهدية» (١/ ٦٣٤).

ولعله في الألغاز الفقهية

٦-الممتع

ذكره ابن اللحام في «القواعد» (ص ٢٤٢) بقوله: وقد منع ابن أبي موسى في «الإرشاد» والشيرازي في «المتع» وابن عقيل في «الفصول» . . . إلخ. فهو في الفقه بدلالة الاقتران هذه .

٧-الإشارة

ذكره المرداوي في مقدمة «الإنصاف» (ص١٧) في جملة المصادر.

* * *

٤٩ ـ البَرزُبِيني (٤٨٦هـ)

هو يعقوب بن إبراهيم بن أحمد بن سَطُور، أبو علي، البَرْزَبيني(١)،

⁽١) نسبة إلى بَرْزَيين: قرية كبيرة على خمسة فراسخ من بغداد.

العُكْبَري، القاضي.

ترجمه ابن أبي يعلى (٢/ ٢٤٥ ـ ٢٤٧) وابن رجب (١/ ٧٣ ـ ٢٦).

له:

التعليق

أو: التعليقة.

قال ابن أبي يعلى: صنّف كتباً في الأصول والفروع . ولم يسم منها شيئاً. وقال ابن رجب: له تصانيف في المذهب؛ منها: «التعليقة» في الفقه، في عدة مجلدات، وهي ملخصة من تعليقة شيخه القاضي (١). ثم ساق منها بعض المسائل التي أغرب بها القاضي يعقوب .

وذكره أيضاً: المرداوي في «الإنصاف» (١٥/ ٢٠٤) والبغدادي في «الإيضاح» (١/ ٢٩٤) و «الهدية» (٢/ ٤٤٤) والزركلي (٨/ ١٩٤) وقال: في الفقه والخلاف. وكحالة (٤/ ١٢٢).

وكلام ابن رجب السابق يفيد أن هذا الكتاب ملخص من «التعليق الكبير في المسائل الخلافية» للقاضي أبي يعلى. كما أن كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى (٢٠/ ٢٢٧) عليه مع غيره يفيد أنه من مظان معرفة الصحيح في المذهب.

* * *

٥٠ ـ رِزْق الله التَّميمي (٤٨٨هـ)

هورزق الله بن عبد الوهاب بن عبد العزيز بن الحارث، أبو محمد، التميمي، البغدادي.

ترجمه ابن أبي يعلى (٢/ ٢٥٠) وابن رجب (١/ ٧٧ ـ ٨٥).

له:

⁽۱) الذيل ۱/ ۷۵.

شرح الإرشاد

ذكره ابن رجب (١/ ٧٩) فقال: له تصانيف منها: «شرح الإرشاد» لشيخه ابن أبي موسى في الفقه والخصال والأقسام. ومن هذه العبارة نستفيد أن الكتب التي صنَّفت تحت عنوان «الخصال والأقسام» هي متون جامعة في فقه المذهب الحنبلي.

وأحال عليه المرداوي في «الإنصاف» (٣/ ٣٨٥).

وقال الزركلي في «الأعلام» (٣/ ١٩): «لعله هـ و المخطوط المسمى «كتاباً مما يذهب إليه الإمام أحمد بن حنبل» في مكتبة جامعة الرياض» (١٩٢٨م/ ٢)» (١).

* * *

٥١ - ابن الحكدّاد (١٩٣هـ)

هو عبد الباقي بن حمزة بن الحسين، أبو عبد الله، الحدّاد، الفَرَضي. ترجمه ابن رجب في «الذيل» (١/ ٩٠ ـ ٩١).

له:

الإيضاح في الفرائض

ذكره ابن رجب (١/ ٠٩) وقال: «رأيت منه المجلد الأول، وهو حسن جداً، صنفه على مذهب الإمام أحمد، وحرَّر فيه نقل المذهب تحريراً جيداً». ثم ساق منه مسألة في توريث ذوي الأرحام وبحثها معه على أصول المذهب، كعادته مع غيره.

وذكره أيضاً: البغدادي في «الإيضاح» (١/ ١٥٥) و «الهدية» (١/ ٥٩٥) و والزركلي (٣/ ٢٧١).

* * *

⁽١) مخطوطات جامعة الرياض ١١٦/٦.

٥٠٠ السَّرَّاج (٥٠٠ هـ)

هو جعفر بن أحمد بن الحسن بن أحمد، أبو محمد، السَّرَّاج، البغدادي، الأديب.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (١/ ١٠٠ ـ ١٠٣) وغيره، وهو صاحب «مصارع العشاق».

نه:

١ ـ نظم الخرقي.

٢ ـ نظم التنبيه .

٣ ـ نظم كتاب مناسك الحج .

١ ـ نظم الخرقي

أي: مختصر الخرقي.

ذكره ابن رجب (١/ ١٠٠). وقال الشيخ ابن مانع في مقدمة مختصر الخرقي: ومن العلماء من شرحه بالنظم، كما فعل ذلك غير واحد من النحاة في ألفية ابن مالك، فنظمه العلامة المحدث جعفر بن محمد السراج المتوفى سنة (٥٠٠هـ) مؤلف «مصارع العشاق» (١).

٢ ـ نظم التنبيه

ذكره ابن رجب (۱/ ۱۰۰).

وهو نظم لكتاب «التنبيه» لأبي بكر عبد العزيز المعروف بغلام الخلاّل (ت ٣٦٣هـ). ويحتمل أن يكون كتاب «التنبيه» لأبي إسحاق الشيرازي الشافعي (ت٤٧٦هـ) كما صرح به صاحب «هدية العارفين» (١/ ٢٥٣).

٣. نظم كتاب مناسك الحج

ذكره ابن رجب (١/٠٠١). ويحتمل أن يكون هذا الكتاب الذي نظمه لأحد المصنفين في المناسك قبله. وهم:

⁽١) نقله الجبرين في مقدمة تحقيق الزركشي ص ٤٥.

- الإمام أحمد.
- ـ أبو بكر المرّوذي.
- إبراهيم الحربي.
- ـ ابن بطة العكبري.

كما يحتمل أن يكون أحد مصنفات فقهاء الشافعية في المناسك.

ومن مصنفاته أيضاً «حكم الصبيان» وقد أدرجه الشيخ بكر أبو زيد في جملة المصنفات الفقهية المتعلقة بأحكام الصبيان. والذي يترجح عندي أنه كتاب في الأدب في الحكم التي تروى أو تضاف إلى الصغار، وليس في الفقه، وذلك لأن الرجل لا يعرف بأنه فقيه، فقد ذكروا في ترجمته أنه مقرئ محدث أديب، ولم يصفوه بالفقه. ثم إن أحكام الصبيان كثيرة، فلو كان الكتاب في هذا الموضوع لسمعًى باسم «أحكام الصبيان». والله أعلم.

* * *

٥٣ ـ ابن شهاب العكُبُري (لم تؤرخ وفاته)

هو أبو علي بن شهاب العكبري.

قال ابن رجب: ما وقعت له على ترجمة، ومن الناس من يظنه الحسن ابن شهاب الكاتب الفقيه صاحب ابن بطة، وهذا خطأ عظيم(١).

له:

عيون المسائل

ذكره ابن رجب (١/ ١٧٢) وأفاد منه ابن مفلح في «الآداب» (١/ ١٢٧، ٣٥٥، ٢/ ٢٥٦) وهو ٣٥٧، ٢/ ٢٥٦) وهو من جملة الكتب المعتمدة في «الإنصاف» كما في مقدمته (١/ ١٦ ـ ط. هجر)، قال: من المضاربة إلى آخره.



٥٥ - ابن المُرَّاق (٥٠٥هـ)

هو محمد بن علي بن محمد بن عثمان ابن المراق، أبو الفتح، الحُلُواني.

ترجمه ابن أبي يعلى (٢/ ٢٥٧) وابن رجب (١٠٦/١).

له:

١ ـ كفاية المبتدى.

٢ ـ مصنف في أصول الفقه.

٣ ـ مختصر العبادات.

٤ ـ الروايتين والوجهين.

١. كفاية المبتدى

ذكره ابن رجب (١٠٦/١) وقال: في الفقه، مجلدة. قال: ولـه مصنف آخر في الفقه أكبر منه. وذكره البغدادي في «الإيضاح» (٢/ ٣٧٣) و «الهدية» (٢/ ٨١) وابن بدران في «المدخل» (ص ٤١٩).

وأحال عليه المرداوي في «الإنصاف» (١٦/ ٥٣٦، ٥٣٤).

•مخطوطاته:

توجد منه نسخة في مكتبة الأوقاف ببغداد، برقم (١٧٩٧١)

• الأعمال التي تمت عليه:

شرحه إبراهيم بن مصطفى بن عباس الموصلي الحنبلي(١).

٢.مصنف في أصول الفقه

ذكره ابن رجب (١/٦/١) ولم يفصح عن اسمه، وقال: في مجلدين.

٣. مختصر العبادات

ذكره ابن رجب (١٠٦/١). والظاهر من العنوان أنه مختصر من كتاب

⁽١) المدخل المفصل ص ٧١١.

آخر له أو لغيره، يقتصر على العبادات الخمس، لكن لا يُعرف من الحنابلة من ألّف في العبادات الخمس قبل أبي الخطاب محفوظ الكلوذاني (ت ١٠٥هـ).

٤-الروايتين والوجهين

ذكره المرداوي في مقدمة «الإنصاف» (١/ ١٧ ـ ط. هجر) في جملة الكتب التي اعتمد عليها.

* * *

٥٥ - أبو الخَطَّاب (٥١٠ هـ)

هو محفوظ بن أحمد بن حسن بن حسن، أبو الخطاب، الكَلْوَذَاني (١)، أحد أعيان المذهب.

ترجمه ابن أبي يعلى (٢/ ٢٥٨) وابن رجب (١/ ١١٦).

له:

١ ـ الانتصار في المسائل الكبار = الخلاف الكبير

٢ ـ رؤوس المسائل = الخلاف الصغير

٣ ـ الهداية

٤ ـ التمهيد في أصول الفقه

٥ - العبادات الخمس

٦ ـ المفردات

٧ ـ مناسك الحج

٨ ـ التهذيب في الفرائض

٩ ـ الفتاوي الرحبية.

ونعرف بكل كتاب من الكتب المذكورة بما توفر:

⁽۱) نسبة إلى كلواذى، وهي قريبة من قرى بغداد، والنسبة إليها كلوذاني وكلواذاني. الأنساب ١/ ٤٦١.

١ - الانتصار في المسائل الكبار

ويقال له: الخلاف الكبير. والاسم الأول هو اسمه العكمي، كما هو مرقوم على ظهور المخطوطات والصفحات الأولى من أجزائه.

ذكر هذا الكتاب كثير ممن ترجم لأبي الخطاب، مثل: ابن رجب في «الذيل» (١/ ١٦) والعليمي في «المنهج» (٩/ ٥٨) والبغدادي في «الإيضاح» (١/ ١٣٠) و «الهدية» (١/ ٦) والزركلي في «الأعلام» (٥/ ٢٩١) وكحالة في «المعجم» (٣/ ٢٣).

كما ورد ذكره في المصنفات الحنبلية في الفقه والقواعد، كما في «الفروع» (١/ ٢٣٠) لابن مفلح و «مجموع الفتاوى» (٢٠/ ٢٢٧) لابن تيمية. واستكثر الحافظ ابن رجب وتلميذه ابن اللحام من الإحالة على هذا الكتاب في قواعديهما.

واعتمد عليه المرداوي في «الإنصاف» كما أثبت ذلك في المقدمة (ص١٦) وقال: أجزاء منه.

• مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في دار الكتب الظاهرية بدمشق، محفوظة برقم (٢٧٤٣) عدد أوراقها (٣٤٣) ورقة في حجم (٢٤) سطراً، بخط معتاد، من دون معرفة الناسخ ولا تاريخ النسخ، ولدي نسخة مصورة عنها.

تبدأ من أول الكتاب، وتنتهي بمسألة بكتاب الزكاة عند مسألة: إذا ملك نصاباً جاز تعجيل زكاته.

ويبدو أن هذه النسخة من الكتاب كانت ملكاً للشيخ يوسف ابن عبد الهادي الدمشقي الصالحي (ت ٩٠٩هـ)، وكانت موقوفة في المدرسة الشيخية العمرية قبل انتقالها إلى الظاهرية.

ومن هذه النسخة صورة في جامعة أم القرى رقم (٢)، وأخرى في الجامعة الإسلامية رقم (٤٢٤٣).

•طباعة الكتاب:

حُقِّق الكتاب على المخطوطة الوحيدة المذكورة في ثلاثة أجزاء: الطهارة، الصلاة، الزكاة. وفي مقدمة كل جزء دراسة وافية عن المؤلّف، تَوزَّع ذلك ثلاثة من الأساتذة الأفاضل في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة (١).

وصدر عن مكتبة العبيكان بالرياض سنة (١٤١٣هـ/ ٩٩٣م).

• وصف الكتاب:

يصنف «الانتصار» في قسم «الخلاف» أو: «الفقه المقارن» كما في لغة العصر، فإن المصنف يبيّن الخلاف بين الفقهاء، ثم ينتصر لمذهب الإمام أحمد بالحجج النقلية والعقلية على طريقة الجدل التي سادت في ذلك العصر. وهو بهذا يرتب بعد كتاب «التعليق الكبير» لشيخه القاضي أبي يعلى زماناً وموضوعاً. لكن أبا الخطاب اقتصر على أشهر المسائل الخلافية التي سماها «المسائل الكبار» كما أبان عن ذلك في المقدمة.

ويمتاز أبو الخطاب بذكر غير الأئمة الأربعة في الخلاف على الغالب، كداود الظاهري والأوزاعي والثوري والليث، كما يذكر أحياناً جماعة الصحابة والتابعين القائلين بذلك القول(٢).

وطريقة المؤلف في هذا الكتاب: أن يورد المسألة تحت عنوان «مسألة» ثم يذكر الخلاف فيها مصدراً برأي الإمام أحمد مفصلًا في ذلك عند اختلاف الرواية، كما يذكر وجوه الأصحاب عند عدم النص من الإمام، ويحرص دائماً على تقديم الرواية المعتمدة في المذهب في نظره.

ثم يذكر من وافقه ومن خالفه من الفقهاء. وبعد الفراغ من تصوير المسألة وعرض الأقوال يأخذ أبو الخطاب في الحجاج والانتصار لمذهب أحمد

⁽١) حقق قسم الطهارة الدكتور سليمان بن عبد الله العمير، وقسم الصلاة الدكتور عوض بن رجاء بن فريح، والزكاة الدكتور عبد العزيز بن سليمان بن إبراهيم البعيمي.

⁽٢) مقدمة تحقيق كتاب الصلاة من «الانتصار» ص ٧٧.

بقوله: لنا: كذا، أو: دليلنا: كذا، أو: نصرة اختيار أصحابنا: كذا. وعند اختلاف الرواية يقول: وجه الأولى: كذا، ووجه الثانية: كذا، ثم يسرد الأدلة مرتبة، وهي: الكتاب، ثم السنة، ثم القياس والمعقول.

ويمتاز أبو الخطاب بإطالة النفس في إيراد اعتراضات الخصوم، بقوله: فإن قيل: كذا، ثم يرد عليها بقوله: قلنا: كذا. يعرض ذلك كله في دقة وتمحيص ووضوح في الأسلوب، فكان مصداقاً لقول ابن رجب فيه: «كان أبو الخطاب رضي الله عنه فقيهاً عظيماً، كثير التحقيق، وله من التحقيق والتدقيق الحسن في مسائل الفقه وأصوله شيء كثير جدا»(١).

وتبرز أهمية كتاب «الانتصار» في النواحي التالية:

١ ـ أنه يُعدُّ مصدراً من مصادر معرفة خلافيات أبي الخطاب واختياراته داخل المذهب الحنبلي .

٢ ـ أنه معتمد كثير من فقهاء الحنابلة في معرفة الخلاف في المسائل الفقهية بين الأئمة ، ومعرفة دليل الحنابلة ، وقد عوّل عدد كبير من العلماء في تصانيفهم على كتاب «الانتصار» وخاصة ابن رجب في «القواعد» .

٣ ـ أنه مصدر من مصادر معرفة الراجح من الخلاف في المذهب . وقد ألمح إلى ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في فتاويه (٢) .

وبالجملة: فإن هذا الكتاب يُعدُّ ذخيرة علمية، لولا أنه ناقص، فه و قد حوى خلاصة لآراء الأئمة الأربعة وغيرهم في أمهات المسائل الخلافية، كما أنه تضمن نصوصاً من كتب تعتبر حالياً في حكم المفقودات؛ مثل «سنن هبة الله الطبري» و «علل الحديث» للساجي وغيرها(٣).

⁽۱) الذيل ۱/ ۱۲۰.

⁽۲) مجموع الفتاوي ۲۰ / ۲۲۷.

⁽٣) مقدمة تحقيق كتاب الطهارة من «الانتصار» ص ٧٢.

٢ ـ رؤوس المسائل

ويقال له: الخلاف الصغير.

ذكره ابن رجب في «الذيل» (١/ ١١٦) والذهبي في «السير» (١٩ / ٣٤٩) والبعلي في «السير» (١٩ / ٣٤٩) والبعلي في «المطلع» (ص ٤٥٣) والعليمي في «المنهج» (٥/ ٥٨) والبغدادي في «الإيضاح» (١/ ٥٤٧) و «الهدية» (٦/ ٦) والزركلي في «الأعلام» (٥/ ٢٩١) وكحالة في «المعجم» (٣/ ٢٣) وابن بدران في «المدخل» (ص ٤٢١).

وجعله المرداوي من جملة كتبه المعتمدة في «الإنصاف» كما ألمح في المقدمة (ص١٦).

وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية هذا الكتاب وأثر عن جدّه أبي البركات أنه كان يقول لمن يسأله عن ظاهر مذهب أحمد: إنه ما رجَّحه أبو الخطاب في رؤوس مسائله(١).

•مخطوطات الكتاب:

لدي صورة عن نسخة خطية من الجزء الثاني فقط، تقع في (٢٠٠) ورقة، ويبدو أن الجزء الأول منه مفقود.

٣. الهداية

ذكره ابن رجب في «الذيل» (١/ ١١٦) والذهبي في «السير» (١٩ / ٣٤٩) والبعلي في «المطلع» (ص ٤٥٣) والعليمي في «المنهج» (٥٨ / ٥٨) وحاجي خليفة في «الكشف» (ص ٢٠٣١) والبغدادي في «الهدية» (٢/ ٦) وقال: في الفقه والخلاف، وابن بدران في «المدخل» (ص: ٤٢١، ٤٣٤).

واعتمده المرداوي في جملة مصادر «الإنصاف» كما في المقدمة (ص١٦) كما يعد من المتون التي ضمنَّها السامُرَّي كتابه «المستوعب»(٢).

⁽١) مجموع الفتاوي ٢٠/ ٢٢٨، ذيل الطبقات ١/ ١١٦.

⁽٢) المستوعب ١/٧٨.

• مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في دار الكتب الظاهرية بدمشق، محفوظة برقم (٢٧٦٩)، عدد أوراقها (٢٦٥) ورقة، نُسخت سنة (٢٦١هـ) دون معرفة الناسخ.

ومنها صورة في جامعة أم القرى برقم (٢٥٤).

وتوجد منه نسخة في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد رقم (٣٩٢٦) تقع في (٢٥٥) ورقة ، نسخها محمد بن عمر الحراني سنة (٧١٧هـ).

ولدي نسخة منه مصورة من مكتبة عنيزة بالقصيم، نسخت سنة (٧٠٣هـ).

• طباعة الكتاب:

طبع في مجلدين في مطابع القصيم عام (١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م) بتحقيق الشيخين: إسماعيل الأنصاري وصالح السليمان العمري. وراجعه أخوه الأستاذ ناصر العمري.

• وصف الكتاب:

يعد كتاب «الهداية» من أمهات متون المذهب المعتمدة المتداولة. وهو عبارة عن كتاب مختصر في المذهب وشامل لمسائل أبواب الفقه، يذكر فيه المؤلف المسائل الفقهية والروايات عن الإمام أحمد فيها، فتارة يجعلها مرسلة وتارة يبين اختياره، وإذا قال فيه: قال شيخنا، أو: عند شيخنا، فمراده به القاضي أبو يعلى. حذا فيه حذو المجتهدين في المذهب المصححين لروايات الإمام (١).

• شروح الهداية:

للهداية عدة شروح وعليها تعليقات، منها:

١ - شرح الهداية ، لأبي حكيم إبراهيم بن دينار النهرواني الرزاز (ت ٥٥٦هـ).

٢ - النهاية في شرح الهداية ، لأبي المعالى أسعد بن المنجّا التنوخي (ت ٢٠٦).

⁽١) المدخل لابن بدران ص ٤٣٤ ـ ٤٣٥.

٣ ـ شرح الهداية ، لأبي البقاء محب الدين عبد الله بن الحسين العكبري الضرير (ت ٦١٦هـ) .

٤ ـ شرح الهداية ، لأبي عبد الله فخر الدين محمد بن الخضر ابن تيمية الحرّاني (ت ٦٢٢هـ).

٥ ـ منتهى الغاية لشرح الهداية ، لأبي البركات مجد الدين عبد السلام بن عبد الله بن الخضر ابن تيمية الحرّاني (ت ٢٥٢هـ).

وغالب هذه الشروح غير تامة ، كما سيأتي توضيحها في مواضعها .

•مختصرات الهداية:

وقد اختُصرت الهداية على أيدي عدد من العلماء، فمن مختصراتها:

ا مختصر الهداية ، لأبي محمد موفق الدين عبد الله ابن قدامة المقدسي (ت ١٠٦٠هـ) ويسمى هذا المختصر «عمدة الحازم» .

٢ ـ مختصر الهداية ، لكمال الدين سليمان بن عمر الحرّاني المعروف بداين المشبك (ت بعد ٢٠٦٠هـ).

٣- النهاية، لعبد الرحمن بن رزين بن أبي الجيش الغساني (ت ٦٥٦هـ).

٤ - إدراك الغاية في اختصار الهداية ، لصفي الدين عبد المؤمن بن عبد الحق القطيعي البغدادي (ت ٧٣٩هـ) .

ويعتبر كتاب «الخلاصة» لأبي المعالي ابن المنجّا ذا صلة بـ «الهداية»، فقد قال عنه المرداوي: قد هذَّب فيها كلام أبى الخطاب في «الهداية» (١).

٤. التمهيد في أصول الفقه

ذكره ابن رجب في «الذيل» (١/ ١١٦) والذهبي في «السير» (١٩ / ٣٤٩) وسماه : كتاب أصول الفقه ، والعليمي في «المنهج» (٣/ ٥٨) والبغدادي في «الإيضاح» (١/ ٣٢١) و «الهدية» (٢/ ٦) والزركلي (٥/ ٢٩١).

⁽١) الإنصاف ٢٤/١.

وأفاد منه ابن اللحام في موضع من «القواعد» (ص١٢) مصرحاً باسمه، كما أفاد منه ابن النجار في «شرح الكوكب المنير» في عدة مواضع.

•مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة كاملة في ظاهرية دمشق برقم (٢٨٠١) تقع في (٢٢١) ورقة وتتراوح مسطرتها بين (٢٧ ـ ٣٩) سطراً، وهي منقولة عن نسخة بخط ابن قدامة المقدسي صاحب المغنى، ومنها صورة في جامعة أم القرى برقم (٥٦).

ونسخة ثانية في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية نسخت سنة (١٣٥٣هـ) ولدى صورة منها.

ونسخة ثالثة موجودة في مكتبة رباط مظهر في المدينة المنورة نسخت سنة (٢٠١هـ).

ونسخة رابعة في مكتبة الشيخ محمد مظهر الفاروقي بالمدينة المنورة برقم (٣١) وهي في (٣٠٠) ورقة، نسخت سنة (٢٠١هـ)، ومنها صورة في جامعة أم القرى برقم (١٧٠).

• طباعة الكتاب:

حقّق الكتاب الدكتوران الفاضلان: مفيد محمد أبو عمشة، ومحمد بن علي بن إبراهيم، ونشره مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، في أربعة مجلدات، سنة (١٤٠٦هـ/ ١٩٨٥م).

• وصف الكتاب:

هو كتاب شامل لأبواب مسائل أصول الفقه، وهو أشبه بكتاب «العُدّة» لشيخه أبي يعلى، وطريقته في عرض مسائله أشبه بطريقته في كتابه «الانتصار»؛ حيث يذكر في رأس المسألة رأيه ورأي مخالفيه، ويستدل لكلّ ويناقش ويرجح، وقال عنه ابن بدران: «سلك فيه مسالك المتقدمين وأكثر من ذكر الدليل والتعليل» (۱).

⁽١) المدخل ص ٤٦٤.

وهو معدود من الكتب المشهورة في مكتبة الأصول الحنبلية، وقد تبع الكلوذاني في كثير منه شيخه القاضي أبا يعلى في إيراد الأقوال، والاستدلال والمناقشة، إلا أنه قد يختار خلاف رأي شيخه أحياناً، وقد يتوسع في المسألة حينما يذكر الاعتراضات والردود عليها، ومناقشة الأدلة. وهو كتاب له قيمته العلمية أيضاً بالنسبة لكتب الأصول المؤلفة من غير الحنابلة. وبالنسبة للحنابلة الذين كتبوا بعده حيث ينقلون منه، ويشيرون إلى ما فيه من آراء واختيارات.

٥ ـ العبادات الخمس

ذكره ابن رجب في «الذيل» (١/ ١١٦) والعليمي في «المنهج» (٣/ ٥٨) والبغدادي في «الهدية» (٢/ ٦) وسماه: كتاب العبادات.

وأحال عليه ابن مفلح في «الفروع» (١/ ٢٩٧) واعتمده المرداوي في مصادره كما في مقدمة «الإنصاف» (ص١٦).

• مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في الموسوعة الفقهية بوزارة الأوقاف الكويتية ، برقم (٢٧١) تقع في (٢١) ورقة في حجم (١٣) سطراً ، أوله: كتاب الطهارة الأصل في وجوب الطهارة الكتاب والسنة والإجماع ، أما الكتاب . . . وآخره: آخر الخمس عبادات والحمد لله كما هو أهله وصلى الله على الخيرة والصفوة من خلقه محمد رب اختم بخير ، نمقه الفقير ياقوت الشهير بأبي عافية .

وقد كُتبت هذه النسخة بخط نسخي مشكول عتيق جميل، نسخها الخطاط الشهير ياقوت المذكور، وذلك في سنة (١٧٨هـ). وعلى طرة هذه النسخة ما يلى:

«الحمدالله تعالى، ويعدهذا الكتاب من مخلفات المرحوم المغفور له والدي الشيخ أحمد، إمام مدرسة شيخ الإسلام ولي الله أبي عمر بالصالحية رحمهم الله تعالى آمين. كتبه الفقير الحقير عبد السلام الإمام والخطيب بجامع التوبة سنة (١٠٣٨هـ)».

ولكن مع الأسف وقع سقط في هذه النسخة ، وذلك في آخر كتاب الصلاة وأول الزكاة مما أذهب قدراً كبيراً من قيمتها .

وذكر محققا كتاب «التمهيد» (ص ٦٤ من المقدمة) أن لكتاب «العبادات» نسخة مصورة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، صُورت من أصل محفوظ في مكتبة محمد الزامل. وهذا وهم؛ فإن الموجود هو شرحه لبهاء الدين أبي عبد الله محمد بن أبي المكارم البعقوبي الحنبلي (ت ٢١٧هـ).

وذكر الدكتور عبد الرحمن العثيمين في هامش «المقصد الأرشد» (٢/ ٥٠٥) أن لهذا الكتاب نسخة في مكتبة الشيخ عبد الرحمن بن عبد العزيز السُّليم الخاصة بمدينة عنيزة. وصُور غير مرة.

•موضوع الكتاب:

هو كتاب مختصر جدا على مذهب الإمام أحمد، يبحث في أحكام العبادات الخمس، وهي: الطهارة، والصلاة، والزكاة، والصوم، والحج.

وقد صنف في العبادات الخمس عدا أبا الخطاب:

- الوزير يحيى بن محمد بن هبيرة (ت ٥٦٠هـ).
- ـ أبو الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ).
- سليمان بن عمر ابن المشبّك الحرّاني (ت بعد ١٦٠هـ).
 - أبو عبد الله أحمد بن حمدان الحرَّاني (ت ١٩٥هـ).

وسبق لأبي الفتح الحلواني (ت ٥٠٥هـ) كتاب باسم «مختصر العبادات».

• الأعمال التي تمت على الكتاب:

شرحه بهاء الدين أبو عبد الله محمد بن أبي المكارم الفضل بن بختيار ابن أبي نصر البعقوبي الحُجّة (ت ٦١٧هـ)(١).

⁽١) سيأتي في الصفحة ٢١١.

٦۔المفردات

ذكره الشيخ بكر أبو زيد (ص ٩١٠) وأظنه هو نفس كتاب «الانتصار» السالف الذكر، فقد قال ابن بدران لدى تسميته الكتب المصنفة في المفردات: «والمفردات لأبي الخطاب محفوظ الكلوذاني، وقد سمى كتابه بالانتصار في المسائل الكبار . . . إلخ»(١).

٧-مناسك الحج

ذكره ابن رجب في «الذيل» (١/ ١١٦) والعليمي في «المنهج» (٣/ ٥٨).

٨ ـ التهذيب في الفرائض

ذكره ابن رجب في «الذيل» (١/ ١١٦) والبعلي في «المطلع» (ص ٤٥٣) والعليمي في «المطلع» (ص ٤٥٣) والعليمي في «المنهج» (١/ ٥٨) والبغدادي في «المؤيضاح» (١/ ٣٤١)، وابن و «الهدية» (٦/ ٦). وأفاد منه ابن اللحام في «القواعد» (ص ٢٤٨)، وابن مفلح في «الفروع» (٥/ ٥١) والمرداوي في «الإنصاف» (٧/ ٣٥١ ـ ط. السنة المحمدية).

•مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في شستربتي، برقم (٣٧٧٨). وتحتوي هذه النسخة على (١٩٢) ورقة، بخط نسخ ممتاز، كتبها عفيف بن المبارك الوراق سنة (٦٩) وتوجد صورة منها في جامعة أم القرى برقم (٣٩).

وله نسخة أخرى في مكتبة الدولة والبلاط الملكي بميونيخ في ألمانيا، عدد أوراقها (١٩٤) ورقة، وهي ناقصة من آخرها تنتهي عند كتاب الوصايا.

وأفاد محقق قسم الطهارة من كتاب «الانتصار» (ص ٥٥) أنه توجد منه صورة لدى الشيخ فهد بن عبد الرحمن العبيكان.

⁽١) المدخل ص ٤٥٥.

•طباعة الكتاب:

حقَّق الكتاب الدكتور راشد بن محمد بن راشد الهزاع، في رسالة قدّمها للمعهد العالي للقضاء لنيل درجة الدكتوراه. حقّقه على النسختين المذكورتين. ونشرته دار الخزّاز بالرياض سنة (١٤١٦هـ).

• وصف الكتاب:

خرَّج المؤلف في هذا الكتاب مواضع الاتفاق والاختلاف في المواريث مفصلة، بذكر مذاهب الصحابة والتابعين، ومن تبعهم من أئمة المذاهب المشهورين وأصحابهم، حتى إنه من الصعب جدا أن يتبين القارئ أن مؤلِّفَه حنبلي أو منتسب إلى مذهب بعينه. بالإضافة إلى تناول أبحاث المواريث التبعية، كأصول المسائل وتصحيحها وكيفية ذلك، والأمثلة التطبيقية، والمناسخات، وقسمة التركة، وبعض المسائل العويصة، وخَتَم الكتاب بباحث الوصايا.

• الأعمال التي تمت على هذا الكتاب:

صنف الوزير أبو المظفر عبيد الله بن يونس الأزجي البغدادي (ت ٥٩٣هـ)، كتاباً في بيان أوهام أبي الخطاب في هذا الكتاب. قال ابن رجب: «صنف بعض أصحابنا ـ وهو الوزير ابن يونس _ مصنفاً في أوهام أبي الخطاب في الفرائض، ومتعلقاتها من الوصايا والمسائل الحسابية . ولم أقف عليه كله ، بل على بعضه»(١).

٩. الفتاوى الرحبية

ويقال له: الفتاوى الرحبيات، نسبة إلى الرحبة (٢)، وهي البلدة التي أرسلت منها الأسئلة. ووقع في بعض المصادر «الرجبيات» وهو تصحيف.

ذكر ابن رجب هذا الكتاب في «الذيل» فقال: «وقفت على فتاوى أرسلت إلى أبي الخطاب ـ رحمه الله ـ من الرحبة ، فأفتى فيها في الشهر الذي

⁽١) الذيل ١/٦٢٦.

⁽٢) وتقع بين الرقة ويغداد. معجم البلدان ٣/ ٣٤.

توفي فيه في جمادى الآخرة سنة (١٠٥هـ)، وأفتى فيها ابن عقيل وابن الزاغوني أيضاً». ثم ذكر بعضها مبيناً ما اتفقوا عليه وما اختلفوا فيه (١٠).

وذكرها ابن رجب أيضاً في «القواعد» (ص ٣٧) وتلميذه ابن اللحام في «القواعد الأصولية» (ص ٤٤) والمرداوي في «الإنصاف» (١٦/ ٧١).

* * *

٥٦ ـ ابن عَقِيل (١٣٥هـ)

هو علي بن عقيل بن محمد بن عقيل، أبو الوفاء، البغدادي، الظَّفَري. ترجمه ابن أبي يعلى (٢/ ٢٥٩) وابن رجب (١/ ١٤٢ ـ ١٦٥).

له:

١ ـ الفنون.

٢ ـ الفصول = كفاية المفتى.

٣ عُمَد الأدلة .

٤ ـ الإشارة .

٥ ـ الإرشاد.

٦ ـ الواضح في أصول الفقه.

٧ ـ المفردات.

٨ ـ المجالس النظريات.

٩ ـ التذكرة .

١٠ ـ المنثور.

١١ ـ الفتاوي الرحبية.

١٢ ـ الفتاوي.

(١) الذيل ١/ ١٢٣ ـ ١٢٦ .

- ۱۳ ـ شرح مختصر الخرقي.
 - ١٤ ـ رؤوس المسائل.
 - ١٥ ـ الروايتين.
 - ١٦ الجدل في الفقه.
- ١٧ فصول في الآداب ومكارم الأخلاق المشروعة.
 - ١٨ ـ الصداق.
 - ١٩ جزء في الأصول.
 - ٢٠ ـ جزء في بيع الوقف.

ونعرف بالكتب المذكورة بقدر ما يتوفر:

١-الفنون

ذكره ابن رجب في «الذيل» (١/ ١٥٥، ١٨٥) والعليمي في «المنهج» (٣/ ٩٠) والذهبي في «السير» (١٩/ ٤٤٥) وعامة من ترجم له.

واستكثر ابن مفلح من النقل عنه في كتابه «الآداب الشرعية»، كما أفاد منه ابن رجب في عدة مواضع من «القواعد» وكذا تلميذه ابن اللحام في قواعده الأصولية.

•طباعة الكتاب:

طُبع منه مجلدان في بيروت، وصدر عن دار المشرق سنة (١٣٨٨هـ/ ١٩٦٩م)، بعناية جورج المقدسي. وقد وقع له أخطاء فاحشة، فعسى أن يعشر له على مخطوطات، فينشر نشرة علمية تليق به وبصاحبه الذي وصفه ابن تيمية بأنه كان من أذكياء العالم (١).

⁽١) درء تعارض العقل والنقل ٨/ ٦٠ وكلامه على الفنـون في ص: ٦١ _ ٦٨ ، وانظر مقدمة تحقيـق الآداب الشرعية ص ١٧ .

•وصف الكتاب

اختلفت المصادر حول حجم هذا الكتاب. فقال ابن الجوزي: يقع في (٢٠٠) مجلد، وقع له منها (١٥٠) مجلداً، وقال أبو حكيم النهرواني: وقفت على السفر الرابع بعد الثلاث مئة من كتاب «الفنون»، وقال الذهبي: لم يصنف في الدنيا أكبر من هذا الكتاب؛ حدثني من رأى منه المجلد الفلاني بعد الأربع مئة. ونقل ابن رجب عن بعض شيوخ بغداد أنه يقع في (٠٠٨) مجلد (١).

وعنوانه اسم على مسمى، فإنه يحتوي على عدة فنون، منها الفقه والأصول اللَّذين هما سبب إدخاله في هذا الكتاب. قال الحافظ ابن رجب: «هو كتاب كبير جدا فيه فوائد كثيرة جليلة، في الوعظ، والتفسير، والفقه، والأصلين، والنحو، واللغة، والشعر، والتاريخ، والحكايات، وفيه مناظراته ومجالسه التي وقعت له، وخواطره ونتائج فكره قيدها فيه ها كتاب سجل فيه صاحبه مسيرة حياته على طريقة المذكرات الخاصة.

• مختصرات الكتاب:

اختصره أبو الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي البغدادي (ت ٥٩٧هـ) في بضعة عشر مجلداً، واختصره أيضاً يحيى بن أبي منصور الحبيشي المعروف بابن الصيرفي (ت ٦٧٨هـ).

٢- الفصول - كفاية المفتي

ذكره ابن رجب في «الذيل» (١/ ١٥٦) وقال: في عشر مجلدات، وكرر ذكره فيه (١/ ١٨٥). والعليمي في «المنهج» (٩/ ٩١)، وابن مفلح في «المقصد الأرشد» (٢/ ٦٣ و ٣/ ١١٤) والبغدادي في «الهدية» (١/ ٦٩٥).

وهو من جملة مصادر المرداوي في «الإنصاف» كما في المقدمة (ص ١٦).

⁽١) الذيل ١/ ١٥٦.

⁽٢) الذيل ١/ ١٥٥ - ١٥٦.

ومن مصادر زيادات السامري في كتابه «المستوعب» على الأصول التي ضمنها كتابه المذكور(١).

واستكثر ابن رجب وتلميذه ابن اللحام من ذكر هذا الكتاب في قواعديهما. كما استكثر ابن مفلح من الرجوع إليه في «الآداب الشرعية».

•مخطوطات الكتاب:

توجد أجزاء من هذا الكتاب، من ذلك:

ا ـ نسخة في دار الكتب المصرية ، رقم (١٣/ ٢١٠٤ ـ فقه حنبلي) ، عدد أوراقها (٢٢٩) ورقة في (٢٧) سطراً بخط نسخ معتاد . وهذه النسخة تحتوي على الجزء الثالث ، كُتبت في القرن السابع ، وفيها خرم من الوسط ، تبتدئ بفصول الخراج بالضمان ، وتنتهي بفصل : ونقل الأثرم في رجل كان له على رجل دراهم . . . ويلاحظ أن الجزء غير مرتب في أوراقه (٢).

ومن هذه النسخة صورة في جامعة أم القـرى، برقـم (٣٤) وأخـرى برقـم (١١٠).

٢ ـ نسخة في دار الكتب الظاهرية بدمشق، رقم (٢٧٥٢)، عدد أوراقها
 (١٤٩) ورقة في (١٣) سطراً، بخط نسخ واضح. وهذا الجزء يبدأ بكتاب السير وينتهي بكتاب الهدنة، وهو ناقص من آخره.

ومنها صورة في جامعة أم القرى رقم (٢٦٤)، وصورة في الجامعة الإسلامية بالمدينة رقم (٢٧٧) ولدي نسخة مصورة منها.

٣- نسخة في مكتبة شستربتي بإيرلندا، محفوظة برقم (٥٣٦٩)، عدد أوراقها (٢٧٤) ورقة في (٢٠) سطراً، بخط نسخ واضح، كُتبت في القرن الثامن تقريباً. وهي تحتوي على الجزء الثالث من الكتاب، من أول كتاب الحج إلى آخر كتاب القرض. ومنها صورة بجامعة أم القرى رقم (١٢٤)

⁽١) المستوعب ١/ ٧٩.

⁽٢) فهرس المخطوطات المصورة لفؤاد السيد ١/٣٢٧.

وأخرى في الجامعة الإسلامية، رقم (١٦٤/٣).

٤ ـ نسخة في دار الكتب المصرية، رقم (١٣) فقه حنبلي، عدد أوراقها
 (٣٠٠) ورقة في (٢٤) سطراً بخط مشرقي.

ومنها صورة في الجامعة الإسلامية برقم (٢٠٨٩).

• الأعمال التي تمت عليه:

يوجد في مجاميع الظاهرية (٣٧٥٠) كتاب بعنوان: «المنتخب من كفاية المفتي». الجزء الثالث، لم يعرف مؤلفه، ناسخه عبد الغني المقدسي، عدد أوراقه (٢٠) ورقة (من ٢٨ ق إلى ٤٨ ق) في (٢٢) سطراً. ومنه صورة في أم القرى (٢٧٨).

٣. عُمَد الأدلة

ذكره ابن رجب في «الذيل» (١/ ١٥٦، ١٥٨) والعليمي في «المنهج» (٣/ ٩١) وفيهما: «عُمْدةً»، والصواب ما ذكرته، فقد تكرر ذكر هذا الكتاب في «القواعد» لابن رجب كثيراً، فتارة يقول: عُمَد الأدلة، وتارة يقول: ... ابن عقيل في عُمَده. وكذلك ذكره ابن تيمية في «الفتاوى» (٢٢٧/٢٠).

كما ذكره ابن اللحام في «القواعد الأصولية» (ص: ٤٣، ٢٢٨)، والمرداوي في «الإنصاف» (٥/ ٧٧).

وذكره ابن القيم في «إعلام الموقعين» (٢/ ١٥٦) ووصف بأنه في الخلاف وأنه من آخر كتبه.

ومما يدل على أنه في الخلاف قول الطوفي في «شرح مختصر الروضة» (٣/ ٥٧٣): أما طريقة القاضي أبي يعلى وأصحابه كأبي الخطاب في «الانتصار» وابن عقيل في «عُمد الأدلة» ، ونحوها ، فلا يستفاد منها ذلك ، لأنهم لم يجمعوا الأدلة سرداً وترتيباً ، بل أوردوا كل دليل وجوابه عقيبه مرتباً ذلك وغير مرتب .

ذكره ابن رجب في «الذيل» (١/ ١٥٦) وقال: مجلد لطيف، وهو مختصر كتاب «الروايتين والوجهين». والظاهر من كلامه أنه اختصار لكتاب «الروايتين»، ويحتمل أنه اختصار لكتاب شيخه القاضي أبي يعلى. والله أعلم.

وذكره المرداوي في «الإنصاف» (٢/ ٣٢٨) والبغدادي في «الإيضاح» (١/ ٨٥٥) و «الهدية» (١/ ٦٩٥) وقال فيهما: في الأصول.

ه.الإرشاد

ذكره ابن حميد في «الدر المنضد» (ص ٢٥) على أنه في الفقه أو الأصول، وهو في أصول الدين، كما صرح بذلك ابن رجب. فيكون خارجاً عن الصدد.

٦- الواضح في أصول الفقه

ذكره ابن رجب في «الذيل» (١/ ١٥٦) والعليمي في «المنهج» (٩١/ ٩٩) وحاجي خليفة في «الكشف» (ص ١٩٩٥) وقال: وهو كتاب جامع لأصول الفقه، ثلاث مجلدات. والبغدادي في «الهدية» (١/ ٦٩٥). وأحال عليه الطوفي في «شرح مختصر الروضة» (١/ ١٣٢، ١٦٩) وابن مفلح في «الآداب» في «شرح مختصر الروضة» (١/ ١٣٢، ١٦٩) وجعله ابن بدران من مصادره في بحث «العقد الخامس» من كتابه «المدخل» كما ذكر ذلك في الخاتمة (١).

•مخطوطات الكتاب:

- توجد منه نسخة في دار الكتب الظاهرية بدمشق، وهي تشألف من جزأين:

الأول: رقمه (٧٨) ويقع في (٣١٤) ورقة في حجم (٢٣) سطراً. وعلى الصفحة الأولى منه: «ملكه من فضل ربه يوسف بن عبد الهادي من كتب القاضى علاء الدين».

⁽١) المدخل ص ٤٠٣ و ٤٦٣ .

الثاني: رقمه (٧٩) ويقع في (٢٧٠) ورقة في حجم (١٩) سطراً. وعلى الصفحة الأولى منه عدة تملكات: لابن قندس، فابن عبد الهادي، فأحمد ابن عطوة النجدى؛ الذي أوقفه على المدرسة العمرية.

وقد أصابت الرطوبة ثلاثين ورقة من أول هذا الجزء فأتلفت الأسطر الثلاثة العليا من تلك الأوراق.

. وتوجد منه نسخة في مكتبة جامعة برنستون (أمريكا) محفوظة تحت رقم (١٨٤٢)، تقع في (٢٢٣) ورقة في حجم (١٩ ـ ٢١) سطراً. وهذه النسخة تمثل الجزء الثالث من الكتاب ولدي مصورة عن الأجزاء الثلاثة.

وبمجموع النُّسَخ المذكورة تتألف نسخة كاملة لكتاب «الواضح».

• طباعة الكتاب:

وفقني الله لتحقيق هذا الكتاب، على النسخة الخطية الوحيدة السالفة الذكر، وصدر عن مؤسسة الرسالة سنة (١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م) في (٥) مجلدات مع الفهارس.

وتبين لي أن دراسة الكتاب وتحقيق جزء منه موضوع رسائل دكتوراه لأصحاب الفضيلة المشايخ: الدكتور موسى بن محمد القرني، والدكتور عطاء الله فيض الله، والدكتور عبد الرحمن بن عبد العزيز السديس، في جامعة أم القرى فسررت لذلك، وحمدت الله أن اتجه إلى تحقيق الكتاب من لديه القدرة تحت إشراف علمي متخصص لخدمته، وقد كنت أحد المناقشين لصاحب الفضيلة الشيخ عبد الرحمن بن عبد العزيز السديس في القسم الذي تولى تحقيقه، واطلعت على عمل الأخوين الآخرين.

وقد بـذل الإخوة جميعاً جهداً موفقاً في الكتاب، وكان حرياً بهم أن ينشروه جميعاً، أو ما كان منه محل دراستهم، أو يقوم كل منهم بنشر الجزء الذي تولى تحقيقه.

وقد وصلتني ـ والكتاب تحت الطبع ـ نسخة مطبوعة من الجزء الأول من

الكتاب أصدرها الدكتور جورج مقدسي، وكان الدكتور فؤاد سزكين قد أطلعني على مسودتها منذ سنوات عديدة، وهي على طريقة المستشرقين التي لا تضيف جديداً على طبع النَّصِّ كما هو.

•وصف الكتاب:

يعد كتاب «الواضح» من عيون المؤلفات الأصولية الحنبلية، فهو صنو كتاب «العُدَّة» لشيخه أبي يعلى و «التمهيد» لقرينه أبي الخطاب، في استيعاب مسائل الأصول والاستقصاء في إيراد الأقوال، وذكر الآراء والاعتراضات الواردة عليها ومناقشتها.

وقصد المصنف بكتابه هذا أيضاً إيضاح المسائل الأصولية وتجليتها للطلاب، وتخليصها من غوامض أساليب المتكلمين، فقد قال في المقدمة: «فإن كثيراً من أصحابنا المتفقهة سألوني تأليف كتاب جامع لأصول الفقه، يوازي في الإيضاح والبسط وتسهيل العبارة التي غمضت في كتب المتقدمين، ودقّت عن أفهام المبتدئين، كتابي الكبيرين الجامعين للمذهب والخلاف(۱)، وأستوفي فيه الحدود والعقود، ثم أشير إلى الأقرب منها إلى الصحة، وأمير المسائل النظريات بدلائل مستوفاة، وأسئلة مستقصاة، ليخرج بهذا الإيضاح عن طريقة أهل الكلام وذوي الإعجام إلى الطريقة الفقهية والأساليب الفروعة»(۲).

٧-المفردات

ذكره ابن رجب في «الذيل» (١/ ١٥٦) والعليمي في «المنهج» (٣/ ٩١).

وأفاد منه ابن اللحام في «القواعد الأصولية» (ص: ١١٩، ١٢٩، ٢٠٧، ٢٣٢ ، ٢٣٢ ، ٢٠١) كما جعله المرداوي من جملة مصادر «الإنصاف» ، إذ قال في المقدمة (ص ١٦): «. . . . والفصول والتذكرة وبعض المفردات لابن عقيل» .

⁽١) لعله يشير بذلك إلى «الفصول» و«عُمَد الأدلة» ، فالأول في المذهب والثاني في الخلاف.

⁽٢) الواضع ١/٥.

وهو أول كتاب يُصنَّف للحنابلة في جمع المسائل التي تفرد بها الإمام أحمد عن الشافعي خاصة (١)، أو عن الأئمة الثلاثة بعامة، وتقرير أدلتها، ثم تلاه في ذلك من أعيان الحنابلة:

- ١ ـ القاضى أبو الحسين بن أبي يعلى (ت ٥٢٦هـ).
- ٢ ـ أبو الحسن على بن عبيد الله المعروف بابن الزاغوني (ت ٢٧هـ).
- ٣ ـ عبد الوهاب بن عبد الواحد الشيرازي ثم الدمشقي المعروف بابن الحنبلي (ت ٥٣٦هـ).
 - ٤ ـ محمد بن القاضي أبي خازم المعروف بأبي يعلى الصغير (ت ٥٦٠هـ).
 - ٥ ـ أبو الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ).
 - ٦ ـ إسماعيل بن علي الأزجي المعروف بغلام ابن المني (ت ١١٠هـ).
 ونظم هذه المفردات كل من:
- ا _ محمد بن عبد القوي بن بدران المقدسي (ت ١٩٩هـ) صاحب «منظومة الآداب» .
- ٢ ـ محمد بن علي الخطيب عز الدين المقدسي (ت ١٨٠هـ)، وسمى ألفيته «النظم المفيد الأحمد في مفردات الإمام أحمد». وهو مشهور في كتب المذهب بـ «صاحب النظم» و «ناظم المفردات».

والسبب في كثرة التأليف في المفردات في القرن السادس يعود إلى أن أبا الحسين علي بن محمد الطبري الشافعي المعروف بإِلْكِيا الهرّاسي (ت٤٠٥هـ) ألف كتاباً في نقض مفردات الإمام أحمد، فانبرى جمّع من الحنابلة المعاصرين له والتالين لهم، لنقد ذلك الكتاب والذّب عن الإمام أحمد في تفرداته. وقد أشار العز المقدسي في منظومته إلى ذلك بقوله:

⁽۱) النظم المفيد الأحمد ص٨، ط. المطبعة السلفية ومكتبتها بالقاهرة. ومفردات مذهب الإمام أحمد في الصلاة، للدكتور عبد المحسن المنيف، ص١٠.

واعلم بأن أصحابنا قد صنفوا في المفردات جملاً وألَّفوا لكنهم لم يقصدوا هذا النمط^(۱) بل قصدوا الرد على الكيا فقط فإنه أعني كيا قد صنفا في مفردات أحمد مصنفا وقصد الرد عليه فيها وكان فيما قد عنى سفيها ... إلخ.

وكان ابن عقيل قد عاصر الهراسي في بغداد وكان يناظره كثيراً، فكان إلْكيا ينشده:

ارفق بعبدك إن فيه فهاهة جبلية ولك العراق وماؤها(٢) ولسنا بسبيل نصرة بعض المذاهب على بعض وحاشا أن نقصد إحياء العصبية المذهبية العمياء، وإنما المقصود هو بيان منشأ علم المفردات عند الحنائلة.

وعن مفردات ابن عقيل قال الدكتور المنيف:

«وقد زاد ابن عقيل على المفردات التي ذكرها إلكيا مسائل مشهورة بأدلتها وأوضحها بإقامة البرهان عليها، لكن ابن عقيل قد جارى إلكيا في الانتصار لما قدّمه وإن كان غير الأشهر عند الإمام أحمد، وجاراه أيضاً حيث عَدَّمن المفردات ما وافق أحمد فيه مالكاً مع أنه ليس من المفردات كما هو واضح»(٣).

٨- المجالس النظريات

ويسمى «النظريات» على الاختصار كما في بعض المصادر.

ذكره ابن رجب في «الذيل» (١/ ١٥٦) واستكثر من الإحالة عليه في قواعده، وذكره العليمي في «المنهج» (٩١/٣).

وذكر له ابن اللحام في «القواعد» (ص: ١٧، ١١٨) كتاباً باسم «المناظرات» فلعله هو. وأفاد منه المرداوي في «الإنصاف» (١٢/ ٣٩٥).

⁽١) الإشارة إلى جمع مفردات الإمام أحمد التي تفرد بها عن الأئمة الثلاثة واحداً واحداً.

⁽٢) الذيل ١/ ١٤٧.

⁽٣) المفردات للمنيف ص ١٠، ومنح الشفاء الشافيات ١٢٣/١.

وهو كتاب في الفقه حسبما يفيده ترتيب ابن رجب.

٩. التذكرة

ذكره ابن رجب في «الذيل» (١/ ١٥٦) والعليمي في «المنهج» (٩١/٩) وقالا: مجلد. وهو من المتون التي ضمنها السامري بكاملها في كتابه «المستوعب» كما في مقدمته (ص ٧٨). وذكره المرداوي في جملة مصادره لكتاب «الإنصاف» (١٦/١).

•مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في دار الكتب الظاهرية بدمشق، محفوظة برقم (٢٧٧٦)، عدد أوراقها (٢٤٥) ورقة في (٢٥) سطراً بخط نسخ قديم معتاد، نسخها أبو العباس أحمد بن أبي نصر محمد بن غالب، سنة (١١٥هـ) أي: في حياة المؤلف. وكُتب على هذه النسخة: «نسخة كُتبت من نسخة كتبها المصنف فرغ منه مصنفه ٤٧٤هـ».

ومن هذه النسخة صورة في جامعة أم القرى رقم (١٠٩) وصورة أخرى في مكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود برقم (١٩٤٦ف).

• ما قبل في هذا الكتاب:

يبدو أن ابن بدران اطلع على نسخة الظاهرية التي يُقدّر أنها كانت محفوظة في المدرسة العمرية قبل ذلك، فوصف الكتاب بقوله:

«جعلها على قول واحد في المذهب مما صححه واختاره، وهي وإن كانت متناً متوسطاً لا تخلو من سرد الأدلة في بعض الأحايين كما هي طريقة المتقدمين من أصحابنا»(١).

١٠.المنثور

ذكره ابن رجب في «الذيل» (١/ ١٥٦) والعليمي في «المنهج» (٣/ ٩١) والبغدادي في «الهدية» (١/ ٦٩٥).

وأفاد منه المرداوي في «الإنصاف» (٢/ ٣٢٤).

⁽١) المدخل ص ٤٣٥.

١١ ـ الفتاوي الرحبية

ذكره ابن رجب(١) كما سبق بيانه في التعريف بالفتاوى الرحبية الأبي الخطَّاب.

١٢ ـ الفتاوى = فتاوى ابن عقيل

ذكره المرداوي في «الإنصاف» (١٦/ ٧٠) والبغدادي في «الإيضاح» (١٨ ٥٥٠) ونقل منها ابن القيم كثيراً في كتابه «بدائع الفوائد» (المجلد الثاني).

١٣ ـ شرح الخرقى

وهو من الشروح التي يذكرها الزركشي في كتابه وينقل عنها، كما أفاد محققه في المقدمة (ص ٤٤).

١٤ ـ رؤ وس المسائل

ذكره البعلى في «المطلع» (ص ٥٤٤).

١٥ ـ كتاب الروايتين والوجهين

ذكره البغدادي في «الإيضاح» (٢/ ٢٩٩) و «الهدية» (١/ ٦٩٥) وقال: يقال: في سبعين وأربعمئة جزء.

وقال ابن رجب عن كتاب «الإشارة»: «وهو مختصر كتاب الروايتين والوجهين».

فالظاهر أنه هذا، ويحتمل أن يقصد كتاب القاضي أبي يعلى.

وصرح ابن مفلح بنسبة هذا الكتاب لابن عقيل، فقال في «الآداب»: «واختار أبو الوفاء ابن عقيل نسخ تحريم هذه الشحوم، وجزم به في كتاب «الروايتين» له، وفيه نظر»(٢).

١٦. الجِدل في الفقه

ذكره الزركلي في «الأعلام» (٣١٣/٤) باسم: الجدل على طريقة الفقهاء. ورمز إلى طباعته.

⁽۱) الذيل (/ ۱۲۳ ـ ۲۲۱ .

⁽٢) الآداب الشرعية ١/ ٢١١.

•مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في مكتبة أحمد تيمور باشا بمصر برقم (١٥٩ _ أصول) تقع في (٩٤) صفحة في حجم (١٠٠هـ)(١).

• طباعة الكتاب:

صدر الكتاب في مجلة الدراسات الشرقية للمعهد الفرنسي بدمشق سنة (١٩٦٧م) بتحقيق جورج مقدسي، وأصدرت طبعة مصورة منه مكتبة الثقافة الدينية بالقاهرة، دون ذكر التاريخ.

١٧ ـ فصول في الآداب ومكارم الأخلاق المشروعة

توجد منه قطعة في مكتبة لاله لي بتركيا. ذكره أبو زيد في «المدخل» (ص ٠ ٨٩). ويحتمل أن يكون قسماً من «الفصول».

١٩ ـ الصداق

ذكره ابن رجب في «القواعد» (ص٥٣) في فروع القاعدة (٤٢).

20-جزء في الأصول

توجد منه نسخة في دار الكتب الظاهرية بدمشق رقم ٢٤٥ «٣٠» حديث، تقع في (٢٢) ورقة بحجم (٢١×١٥ سم)، كُتبت في القرن السادس (نحو سنة ٥٧٦هـ)(٢) ولدي نسخة مصورة عنها.

٢١ . جزء في بيع الوقف

أشار إليه ابن رجب في «الذيل» (١/ ١٥٨) لدى ذكر مفاريده في المذهب.

هذا، ويمكن أن نسجل في خاتمة مكتبة العلامة ابن عقيل بعض الملامح عن مكانته العلمية ومسلكه وميزاته:

١ - قال السلّفي: ما رأت عيناي مثل الشيخ أبي الوفاء ابن عقيل، ما كان
 أحد يقدر أن يتكلم معه لغزارة علمه وحسن إيراده وبلاغة كلامه وقوة حجته.

٢ ـ وقال ابن رجب: كان رحمه الله بارعاً في الفقه وأصوله. وله في ذلك

⁽١) فهرس المخطوطات المصورة ١/ ٢٤٤.

⁽٢) فهرس المخطوطات المصورة ١/ ٢٤٤.

استنباطات عظيمة حسنة، وتحريرات كثيرة مستحسنة. وقال: كان يخونه قلة بضاعته في الحديث، فلوكان متضلعاً من الحديث والآثار ومتوسعاً في علومهما لكملت له أدوات الاجتهاد. وقال: وله مسائل كثيرة ينفرد بها ويخالف فيها المذهب. وقد يخالفه في بعض تصانيفه، ويوافق في بعضها، فإن نظره كثيراً يختلف، واجتهاده يتنوع (۱). اهد. وذكر جملة من مفاريده.

* * *

٥٧ ـ ابنُ أبي يَعْلَى * (٢٦هـ)

هو محمد بن محمد بن الحسين بن محمد ابن الفَرّاء، القاضي، الشهيد، أبو الحسين، ابن شيخ المذهب القاضي أبي يَعْلَى، صاحب «طبقات الحنابلة». ترجمه ابن رجب في «الذيل» (١٧٦ - ١٧٨).

له:

١ ـ المفتاح .

٢ ـ المسائل التي حلف عليها أحمد.

٣ ـ رؤوس المسائل.

٤ ـ المجموع في الفروع.

٥ - المفردات في الفقه.

٦ ـ المفردات في أصول الفقه.

٧ ـ التمام لكتاب الروايتين والوجهين.

٨ ـ المقنع في النيات.

ونعرّف بها واحداً واحداً على قدر الإمكان:

⁽١) الذيل ١/ ١٥٢، ١٥٧.

^{*} وقع في بعض المصادر التباس بين المترجَم وبين أخيه أبي خازم الذي يتفق معه في الاسم ويفترق عنه في: الكنية، وعدم تولي القضاء، وتاريخ الوفاة. ومن جراء هذا الالتباس نُسبت بعض مصنفات أحد الأخوين إلى الآخر.

١.المفتاح

ذكره ابن رجب في «الذيل» (١/ ١٧٧) والعليمي في «المنهج» (٣/ ١٠٧).

٢- المسائل التي حلف عليها الإمام أحمد

ذكره الدوسري في هامش «الدر المنضد» (ص ٢٥).

•مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في دار الكتب الظاهرية ، ضمن مجموع تقع ما بين (٢/١٠٣) إلى (١٨) عدد أوراقها (١٤) ورقة في (١٨) سطراً ، بخط نسخ جيد ، كتبه سلامة بن إبراهيم الحداد ، دون معرفة تاريخ النسخ .

ومنها صورة في جامعة أم القرى برقم (٢١٩).

• طباعة الكتاب:

طُبع الكتاب بعنوان «جزء المسائل التي حلف عليها أحمد» بتحقيق الأستاذ محمود الحداد، وصدر عن دار العاصمة بالرياض سنة (١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م).

وقد سبق^(۱) الكلام على موضوع هذا الكتاب في التعريف بتصانيف الشريف أبي علي بن أبي موسى الهاشمي (ت ٤٢٨هـ).

٣-رؤ وس المسائل

ذكره ابن رجب (١/ ١٧٧) والعليمي (٣/ ١٠٧).

٤. المجموع في الفروع

ويقال له «الفروع» اختصاراً، كما في «الإنصاف» (١/ ١٥١)، وكما فعـل ابن قندس في حواشيه على «الفروع» لابن مفلح.

ذكره ابن رجب (١/ ١٧٧) والعليمي (٣/ ١٠٧).

وظاهر كلام المرداوي أنهما كتابان: «الفروع» و «المجموع»، فقد قال في تقدمة «الإنصاف» (ص: ١٦ ـ ١٧) لدى تسمية مصادر كتابه: وفروع

⁽١) في ص: ٧٤، ٧٥.

القاضي أبي الحسين، ومن مجموعه من الهبة إلى آخره بخطه.

ويشتبه هذا الكتاب في الاسم مع مجموع أبي حفص البرمكي (ت ٣٨٧هـ)، ولا نعلم عن وصف الكتابين شيئاً فضلاً عن المقارنة بينهما.

٥ ـ المفردات في الفقه

ذكره ابن رجب (١/ ١٧٧) والعليمي (٣/ ١٠٧).

٦- المفردات في أصول الفقه

ذكره ابن رجب (١/ ١٧٧) والعليمي (٣/ ١٠٧).

ونقل ابن رجب من هذا الكتاب مسألة توضح منهج المؤلف فيه، قال فيها:

«نقلت من خط القاضي أبي الحسين في «مفرداته في الأصول»: اختلفت الرواية عن أحمد: هل يصح الاستثناء في اليمين بالله؟ فقال: مع انقطاع عينه، على روايتين:

إحداهما: يصح، وإن كان منقطعاً، وهي مذهب عبد الله بن عباس.

الرواية الثانية: لا يصح الاستثناء، اختارها الخرقي والوالد، وبها قال أكثرهم.

وجه الأولى: أن النسخ والتخصيص يجوز أن يتأخرا، فكذلك الاستثناء.

ووجه الثانية: أن الاستثناء يجري مجرى الشرط: لأنه إذا انفصل عما قبله لم يفد، ألا ترى أنه إذا قال: اضرب زيداً، أو: أعطه درهماً، ثم قال بعد يوم: إذا قام، أو أكل، لم يفد ذلك، ولم يكن شرطاً؟ كذلك في اليمين (١).

٧۔التمام

واسمه الكامل: «التمام لما صح في الروايتين والثلاث والأربع عن الإمام

⁽١) الذيل ١/ ١٧٨ .

والمختار من الوجهين عن أصحابه العرانين الكرام». صرح بذلك في المقدمة(١).

ذكره ابن رجب (١/ ١٧٧) والعليمي (٣/ ١٠٧).

وأحال عليه ابن مفلح في «الفروع» (٢/ ٣٠٠) والمرداوي في «الإنصاف» (١/ ١٥٩) و (١/ ١١٦) و (١/ ١٥٩) و (١/ ٢٥٩). «الآداب» (١/ ٢٥٦).

•مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة محفوظة في دار الكتب الظاهرية برقم (٢٧٧٣)، عدد أوراقها (١١٦) ورقة في (٢٧) سطراً، بخط نسخ معتاد، كُتب سنة (٢٨١هــ) كما رقمه الناسخ في الخاتمة، ولدي نسخة مصورة عنها.

ومن هذه النسخة صورة في جامعة أم القرى رقم (٦٥). وكُتب في الفهارس: اسم المؤلف: القاضي أبو الحسين بن أبي يعلى الصغير محمد بن محمد (ت ٥٦٠هـ). وتصويبه بحذف «الصغير» وتبديل تاريخ الوفاة بدت ٥٢٦هـ).

• طباعة الكتاب:

حقَّق الكتاب على النسخة الوحيدة المذكورة مع التمهيد له بدراسة عنه وعن مؤلِّفه ، الدكتوران: عبد الله بن محمد بن أحمد الطيار، وعبد العزيز ابن محمد بن عبد الله المدَّالله، وصدر عن دار العاصمة بالرياض سنة (١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م) في جزأين.

• وصف الكتاب:

يعتبر كتاب «التمام» لأبي الحسين ذي الأعلى كتاب أبيه «الروايت ين والوجهين» في استقصاء المسائل التي روي عن الإمام أحمد فيها روايتان وثلاث وأربع في الأصول والفروع، وما ذكره أصحابه من الوجهين في

⁽١) التمام ١/ ٧٧.

المسائل التي لم يقع لهم فيها نص، ويبيِّن ما اختاره هو من تلك الوجوه.

وجعل مادة كتابه هذا كُتب أبيه الأخرى غير «الروايتين» كـ«الخلاف الكبير» و «الجامع» و «الأحكام السلطانية» و «المعتمد في أصول الدين» و «العُدّة» في أصول الفقه، وغير ذلك من تصانيفه، ممالم يورده في كتاب «الروايتين» استغناء بما سطره في الكتب المذكورة. قال: «وتتبعت ذلك بجهدي واستقصيته بوسعي، ورتبته على ترتيب الأبواب التي رتبها، وأضفت ذلك إلى كتابه المترجم بـ «الروايتين» ليكون كتابه لجميع الروايات ولا يحتاج الناظر فيه إلى كتاب آخر»(۱).

ولا يذكر المؤلف تراجم الأبواب ولا الفصول، بل يكتفي بذكر تراجم الكتب، ويورد الأبحاث تحت عنوان: «مسألة»، ثم يفتتح المسألة بصيغة الاستفهام عادة، ويمثل للمسألة إذا كانت تحتاج إلى ذلك، ويحرر محل النزاع في بعض المواضع بقوله: «لا تختلف الرواية في كذا» أو: «لا يختلف المذهب في كذا»، ثم يردفه بذكر الخلاف بقوله: «واختلف أصحابنا» ونحو ذلك.

ويقدم الرواية أو الوجه المرجّع غالباً، وأحياناً يؤخره، وقد يقرن كل رواية أو وجه بدليله، مرتباً لذلك ومشوشاً في بعض الأحيان. ويرجح ما يراه راجحاً بقوله: «أصحهما» أو: «أصحها» أو نحو ذلك.

٨. المقنع في النيات

ذكره ابن رجب (١/ ١٧٧) والعليمي (٣/ ١٠٧).

* * *

٥٨ ـ أبو خازم ابن أبي يَعلَى (٥٢٧هـ)

هو محمد بن محمد بن الحسين، أبو خازم، أخو أبي الحسين السابق. يختلف عنه في الكنية فقط، وأنه لم يتول القضاء. ووقع في بعض المصادر:

⁽١) التمام ١/ ٧٧.

أبو حازم، بالمهملة، وهو غير صحيح.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (١/ ١٨٤).

له:

١ ـ التبصرة في الخلاف.

٢ ـ رؤوس المسائل.

٣ ـ شرح مختصر الخرقي.

١. التبصرة في الخلاف

ذكره ابن رجب (١/ ١٨٤) والعليمي (٣/ ١١٢) والبغدادي في «الإيضاح» (١/ ٢٢٢) و (٢/ ٢٨٠) و «الهدية» (٢/ ٨٦) والزركلي في «الأعلام» (٧/ ٢٣) و حمالة في «المعجم» (٣/ ٢٣٩) وابن حميد في «الدر المنضد» (ص ٢٦).

٢ ـ رؤ وس المسائل

ذكره ابسن رجب (١/ ١٨٤) والعليمي (٣/ ١١٢) والبغدادي في «الإيضاح» (١/ ٥٤٧) و «الهدية» (٢/ ٨٦) والزركلي في «الأعلام» (٧/ ٢٣) وكحالة في «المعجم» (٣/ ٢٣٩) وابن حميد في «الدر المنضد» (ص ٢٧).

٣.شرح الخرقى

ذكره ابن رجب (١/ ١٨٤) والعليمي (٣/ ١١٢) والبغدادي في «الإيضاح» (٢/ ٤٤٨) و «الهدية» (٢/ ٨٦) والزركلي في «الأعلام» (٧/ ٢٣) وكحالة في «المعجم» (٣/ ٦٣٩) وابن حميد و «الدر المنضد» (ص ٢٧).

•تحقيق الكتاب:

حقق الباحث عبد العزيز الجوعي قسماً منه من باب السبق إلى آخر الكتاب وقدمه لنيل درجة الدكتوراه من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سنة (٤١٤).

٥٩ ـ ابن الزّاغُوني (٥٢٧هـ)

هو علي بن عُبيد الله بن نَصْر بن السَّري، أبو الحسن، البغدادي، المعروف بـ «ابن الزّاغوني» (١).

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (١/ ١٨٠ ـ ١٨٤).

١ ـ الخلاف الكبير.

٢ ـ المفردات .

٣ ـ الإقناع .

٤ ـ الواضح.

٥ ـ التلخيص في الفرائض.

٦ ـ غُرر البيان في أصول الفقه.

٧ ـ شرح الخرقي .

٨ ـ شروط أهل الذمة.

٩ ـ مناسك الحج .

١٠ ـ مصنف في الدور والوصايا.

١١ ـ الفتاوي الرحبية.

١٢ ـ الفتاوي.

١٣ ـ الوجوه والنظائر.

١٤ ـ الوجيز.

ونعرف بالكتب المذكورة على قدر ما يتوفر:

١. الخلاف الكبير

ذكره ابن رجب (١/ ١٨١) وابن مفلح في «المقصد الأرشد» والعليمي (٣/ ١١٠) وابن بدران في «المدخل» (ص ٤١٧) والزركلي في «الأعلام»

(٤/ ٣١٠) وابن تيمية في «الفتاوي» (٢٢٧/٢٠).

(١) هذه النسبة إلى قرية زاغون من أعمال بغداد (اللباب: ٢/ ٥٣).

٢-المفردات

ذكره ابن رجب (١/ ١٨١) وقال: في مجلدين، وهي مائة مسألة. وابن مفلح في «المقصد الأرشد» (٢/ ٢٣٣) والعليمي (٣/ ١١٠) وابن بدران في «المدخل» (ص ٤١٧). والزركلي في «الأعلام» (٤/ ٣١٠).

وأفاد منه المرداوي في «الإنصاف» (۲۰/ ۱۸).

٣-الإقناع

ذكره ابن رجب (١/ ١٨١) وقال: في مجلد، وابن مفلح في «المقصد» (٢/ ٢٣٣) وابسن اللحام في «المقواعد الأصولية» (ص: ٢٠٧، ٢١١) والعليمي (٣/ ١١٠) و «الهدية» والعليمي (٣/ ١١٠) والبغدادي في «الإيضاح» (١/ ١١٣) و «الهدية» (١/ ٦٩٦). وابن بدران في «المدخل» (ص ٤١٧) والزركلي في «الأعلام» (٣١٠ ٢٠).

وأفاد منه المرداوي في «الإنصاف» (٣/ ٧٨، ٣٣٦).

وهو في الفقه، وخرَّج منه ابن رجب عدة مسائل في «الذيل» مما هـو مـن تفرداته وغرائبه.

٤.الواضح

ذكره ابن رجب (١/ ١٨١) وابن مفلح في «المقصد» (٢/ ٢٣٣) والعليمي (٣/ ١١) والمرداوي في «المدخل» (٣/ ٢٩) وابن بدران في «المدخل» (٣/ ٢٩) وابن بدران في «المدخل» (٤/ ٣١٠).

وهو في الفقه. ويتميز بأن المؤلف يذكر فيه اختيارات الأصحاب، فيكون مصدراً من مصادر معرفة الاختيارات، قال العليمي في ترجمة أبي بكر الآجري (ت ٣٦٠هـ): "وذكر ابن الزاغوني في «الواضح في الفقه» عن أحمد رواية أن الجدّ كالأب، يحجب الإخوة، وهي اختيار أبي حفص العكبري، وأبي بكر الآجري. وعادته في هذا الكتاب أنه لا يذكر إلا اختيارات الأصحاب»(١).

⁽١) المنهج الأحمد ٢/ ٢٧١ ووقع فيه: «الزعفراني» بدل «الزاغوني».

والإشارة المذكورة مصروفة إلى كتاب «الواضح» لا إلى كتاب «النصيحة» الذي صنفه الآجري، كما توهم بعض المؤلفين، وقد نبهت على ذلك في موضعه (١). والله أعلم.

٥ ـ التلخيص في الفرائض

ذكره ابن رجب (١/ ١٨١) وابن مفلح في «المقصد» (٢/ ٢٣٣) وابن مفلح في «المقصد» (٢/ ٢٣٣) والعليمي (٣/ ٢١١) والبغدادي في «المهدية» (١/ ٢٩٦) وابن بدران في «المدخل» (ص ٤١٧) والزركلي في «الأعلام» (٤/ ٣١٠).

وله أيضاً «جزء في عويص المسائل الحسابية» ، ذكره ابن رجب وابن مفلح والعليمي .

٦.غُرر البيان

ذكره ابن رجب (١/ ١٨١) وقال: مجلدات عدّة، وابن اللحام في «القواعد الأصولية» (ص ١٠٧) والعليمي (٣/ ١١١) والبغدادي في «الإيضاح» (٢/ ١٤٥) و «الهدية» (١/ ٦٩٦) والزركلي في «الأعلام» (٤/ ٣١٠).

وهو في أصول الفقه كما في المصادر المذكورة.

٧۔شرح الخرقي

قال محقق «شرح الزركشي» في المقدمة (ص٤٤): «ومن شروحه - أي الخرقي - التي يذكرها الزركشي وينقل عنها: شرح ابن عقيل، وشرح ابن الزاغوني، وشرح التميمي، ولم أقف على ذكر شيء منها».

٨.شروط أهل الذمة

ذكره بكر أبو زيد (ص ٨٥٣) قال: ويقال له: الشروط.

وسبق للقاضي أبي يعلى (ت ٥٨ ٤هـ) كتاب بالعنوان المذكور.

٩ ـ مناسك الحج

ذكره ابن رجب (١/ ١٨١ ، ١٨٢) وأفاد منه مسألة شاذة في وقت رمي جمرة العقبة ، والعليمي (٣/ ١١١).

⁽١) تنظر ص ٤٥ من هذا الجزء.

وأفاد منه المرداوي في «الإنصاف» (١/ ٤٦).

١٠ ـ مصنف في الدور والوصايا

ذكره ابن رجب (١/ ١٨١) والعليمي (٣/ ١١١).

١١ - الفتاوى الرَّحْبية

ذكره ابن رجب (١/ ١٨١) ووقع في الطبعة: الرجعية، وكذلك ذكره العليمي (٣/ ١١١) والبغدادي في «الإيضاح» (١٥٦/٢). وسبق ذكره لدى التعريف بمؤلفات أبي الخطاب (ت ٥١٠هـ).

وأفاد منه ابن رجب في كتابه «الخواتيم» (ص ٨٧) وكذلك المرداوي في «الإنصاف» (١/ ٤٦) و (١٥/ ٣٤٣).

١٢. الفتاوي

ذكره ابن رجب (١/ ١٨١) والعليمي (٣/ ١١١).

وهو غير الفتاوي الرحبية بدليل ذكرهما معاً في موضع واحد.

١٢. الوجوه والنظائر

ذكره البغدادي في «الهدية» (١/ ٦٩٦) وذكر معه كتاباً آخر باسم «مجموعات في المذهب والأصول» ولم أتحققهما من غيره.

١٤ ـ الوجيز

ذكره المرداوي في «الإنصاف» (١/٢١٦).

* * *

٢٠ - أحمد الدِّينُوري* (٥٣٢هـ)

هو أحمد بن محمد بن أحمد، أبو بكر بن أبي الفَتح، الدِّينَوري، البغدادي.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (١/ ١٩٠ ـ ١٩١).

^{*} هذه النسبة إلى مدينة مشهورة ببلاد فارس يقال لها: الدَّينوَر، وإليها ينسب ابن قتيبة الأديب المشهور. معجم البلدان ٢/ ٥٤٥، والأنساب ٥/٦٠٦ واللباب ١/٥٢٦.

التحقيق في مسائل التعليق

ذكره ابن رجب (١/ ١٩٠) وقال: له تصانيف في المذهب. ولم يذكر منها غير «التحقيق».

وذكره العليمي (٣/ ١١٩) وابن مفلح في «المقصد الأرشد» (١/ ١٧٠ ـ ١٧١) و البغدادي في «الإيضاح» (١/ ٢٦٧) و «الهدية» (١/ ٨٣). وأفاد منه المرداوي في «الإنصاف» (٤/ ٣٧٩).

ويبدو من ظاهر العنوان أن لهذا الكتاب علاقة بكتاب «التعليق الكبير» للقاضي أبي يعلى، فإذا صح هذا التقدير فيكون الكتاب من جملة المصنفات في «الخلاف».

* * *

٦١ ـ ابن أبي الخُطَّاب (٥٣٣هـ)

هو محمد بن محفوظ بن أحمد بن الحسن بن أحمد الكَلْوَذاني، أبو جعفر، ابن أبي الخطاب المتقدم ذكره.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (١/ ١٩١ - ١٩٢).

له:

الفريد

ذكره ابن رجب (١/ ١٩٢) وحكى عن ابن القطيعي أنه قال: هـ و عنـ دي بخطه، قال: ثم ساق منه حديثاً وحكايات وشعراً.

وذكره البغدادي في «الإيضاح» (٢/ ٣١٩) و «الهدية» (٢/ ٨٨) وقال: في فقه الحنابلة.

٦٢ - عبد الوهاب الشيرازي (٥٣٦هـ)

هو عبد الوهاب بن عبد الواحد بن محمد بن علي، أبو القاسم، شرف الإسلام، الشيرازي، ثم الدمشقي، المعروف بـ «ابن الحنبلي». وسبق ذكر والده صاحب «الإيضاح» و «المبهج».

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (١/ ١٩٨ ـ ٢٠١).

له:

١ ـ المنتخب في الفقه.

٢ ـ المفردات.

١ ـ المنتخب في الفقه

ذكره ابن رجب (١/ ١٩٩) وقال: في مجلدين، والعليمي (٣/ ١٢٦) وابن مفلح في «الإيضاح» (٢/ ١٦٨) والبغدادي في «الإيضاح» (٢/ ٥٦٨) و«الهدية» (١/ ٦٣٨). وابن بدران في «المدخل» (ص٢١٤) والنعيمي في «الدارس» (٢/ ٦٦).

وأفاد منه ابن مفلح في «الآداب» (١/ ٤٦٨) والمرداوي في «الإنصاف» (١/ ١٦٧). واستكثر ابن اللحام من الإحالة عليه في كتابه «القواعد الأصولية»(١).

۲۔المفردات

ذكره ابن رجب (١/ ١٩٩) والعليمي (٣/ ١٢٦) وابن مفلح في «المقصد الأرشد» (٢/ ١٤٧) والبغدادي في «المقصد الأرشد» (٢/ ١٤٧) والنعيمي في «المدارس» (٢/ ٦٦) والبغدادي في «المواح» (٢/ ٥٦٩) و «الهدية» (١/ ٦٣٨) وابن بدران في «المدخل» (ص ٤١٦).

⁽١) القواعد الأصولية: ٩٦، ١٢٢، ١٥٤، ١٥٨، ١٦٩، ١٩٢، ٢٨٧.

٦٣ ـ ابن الهَمَذاني (لم تؤرخ وفاته)

هو الحسين ابن الهَمَذاني، أبو عبد الله، شمس الحفاظ. ذكره ابن رجب في «الذيل» (١/ ٢٠٨) وقال:

«له:

كتاب المقتدى في الفقه

في المذهب، ذكره ابن الصقال الحرّاني في رسالته المسماة ب «الإنباعن تحريم الربا». وذكر أنه ذكر في هذا الكتاب «أن العروض المحلّى بأحد النقدين لا يجوز بيعه بأحدهما، قولاً واحداً. وهذا موافقة لطريقة ابن أبي موسى وغيره. ولا أعلم من حاله غير هذا».

وأحال عليه ابن رجب في «القواعد» (ص٢٤٠) في فروع القاعدة (١١٣) والمرداوي في «الإنصاف» (١١٢).

* * *

٦٤ ـ الجُنيَد (٥٤٦هـ)

هو الجُنيد بن يعقوب بن الحسن بن الحجاج بن يوسف، أبو القاسم، الجيلي. ترجمه ابن رجب في «الذيل» (١/٢١٦ ـ ٢١٩).

له :

كتاب كبير في استقبال القبلة ومعرفة أوقات الصلاة

ذكره ابن رجب (١/ ٢١٧) نقلاً عن ابن النجار، ولم يفصح عن اسمه. وأورد في الموضع المذكور من «بعض تعاليقه» فتوى تتعلق بالضمان. وهذا يفيد أن له تعليقات على الكتب التي كان ينسخها في الفقه والأصول،

فقد ذُكر أنه نسخ كثيراً من المصنفات بخطه.

وذكره العليمي أيضاً (٣/ ١٤٥).

٦٥ - الحَلُواني* (١٤٥هـ)

هو عبد الرحمن بن محمد بن علي بن محمد، أبو محمد ابن أبي الفَتح، الحَلُواني، العِراقي. وسبق ذكر أبيه صاحب «كفاية المبتدي»(١).

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (١/ ٢٢١ ـ ٢٢٢).

له:

١ ـ التبصرة في الفقه.

٢ ـ الهداية في أصول الفقه.

٣. تعليقة في مسائل الخلاف.

٤ ـ الروايتين والوجهين.

١-التبصرة

ذكره ابن رجب (١/ ٢٢١) والعليمي (٣/ ١٤٣) والبغدادي في «الإيضاح» (١/ ٢٢٢) والزركلي في «الأعلام» (٣/ ٣٢٧).

وأحال عليه المرداوي في «الإنصاف» (١/ ٣٨٥) وابن مفلح في «الآداب» (١/ ١٨٥) وابن اللحام في «القواعد الأصولية» (ص: ١٣، ٢٥، ٢٠، ٧٣، ٢٦، ٢٠).

وهو في الفقه كما صرحت بعض المصادر المذكورة.

٢-الهداية

ذكره ابن رجب (١/ ٢٢١) والعليمي (٣/ ١٤٣) والبغدادي في «الإيضاح» (٢/ ٣٥١) و «الهدية» (١/ ٥١٩).

وهو في أصول الفقه كما صرحت المصادر السابقة، عدا البغدادي فقد قال: في الفقه.

^{*} نقل ابن رجب في «الذيل» (١/ ٢٢١) عن الحافظ المنذري: أنه ضبط هذه النّسبة بفتح الحاء، وقال: وهذه النسبة إلى بيع الحلواء أو عملها. وتعقبه بقوله: المعروف أنه بضم الحاء، وما أظنه منسوباً إلاّ إلى حُلوان البلد المعروف بالعراق.

⁽١) في الصفحة ١١٣.

٣. تعليقة في مسائل الخلاف

قال ابن رجب (١/ ٢١): «رأيت بخطه ما يقتضي أن له تعليقة في مسائل الخلاف كبيرة». وكذا ذكره العليمي (٣/ ١٤٣) وذكره البغدادي في «الهدية» (١/ ١٩٥).

٤-الروايتين والوجهين

ذكره المرداوي في جملة مصادره لكتاب «الإنصاف» كما في المقدمة (ص ١٧). وقد سبق التعريف بموضوع مثل هذا التصنيف في الكلام على «كتاب الروايتين» للقاضي أبي يعلى.

* * *

٦٦ - ابن بركة (١٥٥٤)

هو أحمد بن معالي ـ ويسمى أيضاً: عبد الله ابن بركة الحربي . ترجمه ابن رجب في «الذيل» (١/ ٢٣٢ ـ ٢٣٣).

له:

تعليقة في الفقه

قال ابن رجب (١/ ٢٣٣): له تعليقة في الفقه، وقفت على جزء منها. وذكره العليمي (٣/ ١٥٧).

* * *

٦٧ ـ أبو حَكيم النَّهْرُواني (٥٩٥هـ)

هو إبراهيم بن دينار بن أحمد بن الحسين، أبو حكيم، النَّهْرَواني، الرَّزَّاز.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (١/ ٢٣٩ ـ ٢٤١).

ئە:

١ ـ شرح الهداية .

٢ ـ الفرائض.

١ ـ شرح الهداية

أي «هداية» أبي الخطاب.

ذكره ابن رجب (١/ ٢٤٠) وقال: «كتب منه تسع مجلدات ومات ولم يكمله». وكذلك ذكره العليمي (٣/ ١٦٦) وذكره البغدادي في «الهدية» (١/ ٩)، وابن تيمية في «الفتاوى» (٢٢٨/٢٠).

وأحال عليه ابن رجب في «الاستخراج» (ص ١٧٤)، وأفاد منه المرداوي في «الإنصاف» كما صرح في المقدمة (ص ٢٢) وقال: قطعة منه.

٢-الفرائض

ذكره بكر أبو زيد (ص ٨٦٥). وقال ابن رجب (١/ ٢٤٠): وقد صنف أبو حكيم تصانيف في المذهب والفرائض. اه.. ولم يسم شيئاً منها غير «شرح الهداية».

* * *

٨٨ ـ ابن عَبدوس (٥٩٥هـ)

هو علي بن عمر بن أحمد بن عمار بن أحمد بن علي بن عَبْدوس، أبو الحسن، الحرّاني. ينسب إلى جده الأعلى.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (١/ ٢٤١ ـ ٢٤٤).

له:

١ ـ المُذهب في المذهب.

٢ ـ التذكرة .

٣ ـ التسهيل .

١ ـ المُذهب في المذهب

ذكره ابن رجب (١/ ٢٤٢، ٢٤٤) وخرّج منه مسألة في استقبال القبلة، والعليمي (٣/ ١٦٩) وابن مفلح في «المقصد الأرشد» (٢/ ٢٤٢) والبغدادي

في «الهدية» (١/ ٦٩٨) وابن بدران في «المدخل» (ص ٤١٧). وأحال عليه المرداوي في «الإنصاف» (١/ ٨٣).

٢-التذكرة

٣-التسهيل

ذكرهما المرداوي في جملة موارد كتابه «الإنصاف»، فقال في المقدمة (ص ١٩): «. . والتذكرة والتسهيل، لابن عبدوس المتأخر على ما قيل». وهذا يجعلنا نتوقف في التحقق من نسبة هذين الكتابين إلى ابن عبدوس المترجَم. وذكر ابن حميد في «الدر المنضد» (ص ٤٧) كتاب «التذكرة» منسوباً إلى ابن عبدوس، ولم يفصح عن اسمه، وبيض لتاريخ وفاته، مما يدل على أنه لم يتحقق شيئاً من ذلك. وقال الدوس ري في هامشه: لم أعثر على ترجمته. ولعله الآتي في «الذيل» برقم (١٤٣). اهد. يعني بذلك علياً هذا.

وهناك من علماء الحنابلة ثلاثة كل واحد منهم يقال له ابن عبدوس: الأول: هذا.

والثاني: محمد بن عبدوس بن كامل. وهو من المتقدمين ترجمه ابن أبي يعلى في «الطبقات» (١/ ٣٤١) توفي سنة (٢٩٣هـ).

والثالث: نصر الله بن عبد العزيز بن صالح الحرّاني. ذكره العليمي في «الذيل» (١/٤) فيمن لم تؤرخ وفاتهم. وترجمه ابن رجب في «الذيل» (١/٤٤) وقال: قال ابن الحنبلي: مات ابن عبدوس قبل الستمئة بِآمِدَ، رحمه الله.

وذُكر في ترجمته أنه تلميذ أبي الحسن علي بن عمر صاحب «المذهب».

فلعل هذا المتأخر هو صاحب «التذكرة» و «التسهيل» على ما يرمي إليه كلام المرداوي السابق.

وقال المرداوي في وصف «التذكرة»: إنه بناها على الصحيح من

الدليل (١). وذكرها بعد ذلك في ذكر منهجه في ترتيب المصادر وبيان طريقته في كتابه «الإنصاف».

* * *

٦٩ أبو يعلى الصغير (٥٦٠هـ)

هو محمد بن محمد بن محمد ـ ثلاثاً ـ بن الحسين، عماد الدين، أبو يعلى الصغير، ابن أبي خازم، ابن القاضي أبي يعلى الكبير.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (١/ ٢٤٤ ـ ٢٥٠).

له:

١ ـ التعليقة

٢ ـ المفردات .

٣ ـ شرح المذهب .

٤ ـ النكت والإشارات في المسائل المفردات.

١ ـ التعليقة

ذكره ابن رجب (١/ ٢٤٦) وقال: في مسائل الخلاف، كبيرة. والعليمي (٣/ ١٧٦) والبغدادي في «الهديدة» (٢/ ٩٤) والزركلي في «الأعدلام» (٧/ ٢٤).

وأفاد منه ابن رجب بعض المسائل، رأيت إثباتها هنا لما فيها من بيان طريقة المصنف، قال: «ذكر القاضي أبو يعلى الصغير في «تعليقته» ـ ونقلته من خطه ـ فيما إذا طرح في الماء طحلباً أو ورقاً أو طيناً تعملناً، فتغير به الماء: فهل يسلبه طهوريته؟ على وجهين.

قال: وإن تغير بعود أو كافور أو دهن: ففيه وجهان.

قال: ويتوجه على المذهب: أن يصح الوضوء والغسل من غير نية؛ لأن

⁽١) الإنصاف ١/ ٢٤.

الأثرم نقل عن أحمد: أنه سأله عن رجل اغتسل يوم الجمعة من جنابة، ينوي به غسل الجمعة؟ قال: أرجو أن يجزيه.

قال: وظاهر هذا يقتضي الجواز.

قال: وقد بني القاضي هذه المسألة على أن التجديد هل يرفع الحدث أم لا؟

وقال: فأما إخراج البعير عن خمس من الإبل فلا يجوز عندنا في أحد الوجهين، والثاني: يجوز. وإذا قلنا: يُجزئ: فهل البعير كله فرض، أو خُمُسه؟ فيه وجهان.

وفائدة الوجهين: أنه إذا كان الفرض قدر خُمُس البعير جاز هذا البعير الله البعير الماد عن خمسة وعشرين بعيراً، وهل الأصل الشاة أم البعير؟ فيه وجهان:

أحدهما: الأصل كلاهما، أيهما أدى كان أصلاً.

والثاني: الإبل أصل، والشاة بدل.

وقال فيه: وجوب الحج على التراخي في إحدى الروايتين. ثم نصر هذا القول ورجحه.

وقال أيضاً: تثبت الاستطاعة ببذل الابن الطاعة، على قياس المذهب. والمنصوص: أنها لا تثبت ببذل الابن ماله وبدنه. وأخذَه من قاعدة أحمد في تصرف الأب في مال ابنه، وبَسْطه فيه.

ونصر فيه أيضاً: أن الإحرام بالحج لا ينعقد في غير أشهر الحج.

قال: ورواه هبة الله الطبري في «سننه» عن إمامنا أحمد، قال: والـذي نقله جماعة الأصحاب واختاروه: أنه يصح في جميع السُّنّة»(١).

٢-المفردات

ذكره ابن رجب (١/ ٢٤٦) والعليمي (٣/ ١٧٦) والبغدادي في «الهدية» (٢/ ٩٤).

وأحال عليه المرداوي في موضع من «الإنصاف» (٤/ ٢٤٧).

⁽١) الذيل ١/ ٢٤٨ . ٢٤٩.

•مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في دار الكتب الظاهرية بدمشق، محفوظة تحت رقم (٢٧١٨).

وهي عبارة عن الجزء الأول من الكتاب، عدد أوراقها (٢٢١) ورقة، بخط نسخي مقروء، من دون معرفة الناسخ ولا تاريخ النسخ.

٣ شرح المذهب

ذكره ابن رجب (١/ ٢٤٦) وقال: وهو مما صنفه في شبيبته. وكذلك العليمي (٣/ ١٧٦) والبغدادي في «الهدية» (٢/ ٩٤) والزركلي في «الأعلام» (٢/ ٢٤).

وسبق لجده القاضي أبي يعلى الكبير (ت ٥٨ ٤هـ) كتاب بنفس الاسم.

وخرج منه ابن رجب في «الذيل» (١/ ٢٤٩ _ ٢٥٠) عدة مسائل، وهي تفيد بمجموعها أن الكتاب مصدر مهم لمعرفة الوجوه والاحتمالات في المذهب، والله أعلم.

٤. النكت والإشارات في المسائل المفردات

ذكره ابن رجب (١/ ٢٤٦) والعليمي (٣/ ١٧٦) والبغدادي في «الهدية» (٢/ ٤٤) والزركلي في «الأعلام» (٧/ ٢٤).

وهذا الكتاب غير الكتاب السابق «المفردات» بدليل ذكر المصادر السابقة لهما معاً في موضع واحد.

* * *

٧٠ ـ ابن هُبُيرة (٢٠هـ)

هو يحيى بن محمد بن هُ بَيرة، أبو المُظَفَّر، عون الدين، الشَّيباني البغدادي، الوزير، العالم.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (١/ ٢٥١ ـ ٢٨٩).

١ ـ الإفصاح عن معانى الصحاح.

٢ ـ رحمة الأمة في اختلاف الأئمة.

٣ ـ الإشراف على مذاهب الأشراف.

٤ - العبادات الخمس.

وفيما يلي تعريف بالكتب المذكورة بما توفر:

١ - الإفصاح عن معاني الصِّحاح

ذكره ابن رجب (١/ ٢٥٢) وقال: في عدة مجلدات. وقال في موضع آخر (ص ٢٥٤): وهذا الكتاب بمفرده يشتمل على تسعة عشر كتاباً. وذكره الذهبي في «السير» (٢٠/ ٤٣٠) وقال: في عشر مجلدات. والعليمي (٣/ ١٧٩)، وكثير من المصادر مما أغنى عن تتبعها، فنسبة هذا الكتاب إلى المؤلف أشهر من نار على علم.

وذكره البغدادي في «الإيضاح» (١/ ١٥٥) باسم «الإيضاح عن معاني الصحاح» وهو تصحيف.

وذكر له في «الهدية» (٢/ ٥٢١): اختلاف العلماء، الإشراف على مذاهب الأشراف ، الإفصاح عن شرح معاني الصحاح ، الإيضاح عن معاني الصحاح ، كتاب الإجماع والاختلاف.

وهي أسماء مختلفة لمسمى واحد.

وهومن جملة مصادر «الإنصاف» للمرداوي كما في المقدمة (ص١٧).

• مخطوطات الكتاب:

توجد مخطوطات الكتاب في كثير من مكتبات العالم، مثل: جامعة القرويين بفاس (٥٠٦)، ومنها صورتان في الجامعة الإسلامية (٣٢٦٤) و (٨٢٦١)، ومكتبة شستربتي بإيرلندا (٣٢٦٦ و ٣٣٥٥)، ودار الكتب الوطنية بتونس من مكتبة حسن حسني عبد الوهاب، ومنها صورة في الجامعة

الإسلامية (٢٠٠١ و ٧٠٧٥)، ومكتبة الحرم النبوي الشريف (١٢٢٧)، ومكتبة روضة الحديث بحيدر آباد (الهند) (١٣٠) ومكتبة خدابخش ببتنه (الهند)، والمكتبة البلدية بالأسكندرية (١٣١٠)، ومكتبة أحمد الثالث بتركيا (١٠١)، ومكتبة جامعة برنستون (أمريكا) (٢٨٧ و ٢٤٩١) ولدي نسخة مصورة من هذه الأخيرة.

وطباعة الكتاب:

طبع في المطبعة العلمية بحلب سنة (١٣٤٧هـ/ ١٩٢٨م)، طبعه مؤرخ حلب الشيخ محمد راغب الطباخ على نفقته، وصدر في مجلد واحد، وهو القسم الفقهي من الكتاب. ووضع له مقدمة في ذكر نسخ الكتاب التي وقعت له بالإضافة إلى ترجمة المؤلف.

والنسخ التي اعتمد عليها في طباعة الكتاب تحصَّل على بعضها من حلب، وبعضها من مصر، وليس منها واحدة مما ذُكر أعلاه، كما صرح في المقدمة بأنه اطلع على نسخ أخرى في الظاهرية (دمشق) واللاذقية.

وطبعته المؤسسة السعيدية بالرياض سنة (١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م) بإشراف الأساتذة سالم السيد الجلاد، وفتحي غريب، ومحمد شوقي أمين بالاعتماد على نسخة الظاهرية ونسخة المولوية.

وطُبع الجزء الأول منه في دولة قطر في رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية بتحقيق الأستاذ الدكتور فؤاد عبد المنعم أحمد، وقدم له الشيخ عبد الله بن زيد آل محمود. وصدر سنة (١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م).

• وصف الكتاب وموضوعه وما قيل فيه:

أصل هذا الكتاب شرح لكتاب «الجمع بين الصحيحين»: البخاري ومسلم، لأبي عبد الله محمد بين أبي النصر الحُميدي الأندلسي (ت ٤٨٨هـ)(١)، كما يلمح إليه ظاهر العنوان، ثم إن المؤلف لما بلغ حديث معاوية رضي الله عنه في قول النبي رسي الله به خيراً يفقهه في

⁽١) كشف الظنون ص٠٦٠.

الدين «(١)، استطرد في ذكر المسائل الفقهية الشهيرة وما فيها من الوفاق والخلاف. وفي ذلك يقول:

«ولما انتهى تدوين الفقه إلى أربعة كلُّ منهم عدلٌ، رَضي عدالتهم الأمة، وأخذوا عنهم؛ لأخذهم عن الصحابة والتابعين والعلماء، فكان أخذ الأمة عنهم، وأخذهم هم عن الصحابة والتابعين، واستقر ذلك، وإن كلا منهم مقتدى، ولكل واحد من الأمة اتباع من شاء منهم فيما ذكره، وهم: أبوحنيفة ومالك والشافعي وأحمد، رضي الله عنهم.

رأيت أن أجعل ما أذكره من إجماع، مشيراً به إلى إجماع هؤلاء الأربعة، وما أذكره من خلاف، مشيراً إلى الخلاف بينهم، رضي الله عنهم أجمعين، فمن ذلك: كتاب الطهارة، أجمعوا . . . »(٢).

ثم إن الناس اعتنوا بهذا الجزء الفقهي من أصل الكتاب وأفردوه في مجلد، وصار عنوان الأصل: «الإفصاح»، عنواناً على هذا الجزء، وفي ذلك يقول الحافظ ابن رجب:

«وقد أفرده الناس من الكتاب، وجعلوه مجلدة مفردة، وسموه بكتاب «الإفصاح» وهو قطعة منه»(٣).

جمع المؤلف في القسم المجتزأ من هذا الكتاب أهم ما اتُفق عليه وما اختُلف فيه من الفروع بين المذاهب الأربعة التي عول جمهور المسلمين على العمل بها، واستعرض في ذلك جميع أبواب الفقه، مُصدِّراً المسألة بقوله: أجمعوا على كذا . . أو: اتفقوا على كذا . . ثم يفرِّع إن كان هناك تفريع، فيقول: ثم اختلفوا في كذا . . . وتارة يُصدِّر بقوله: اختلفوا في كذا . . ما يدل على أن المسألة خلافية، وتارة يقول: أجمعوا على كذا إلاَّ فلاناً .

وينسب الخلاف إلى أصحابه بتفصيل يدل على رسوخ قدمه في الإشراف

⁽١) أخرجه البخاري في العلم، الحديث: ٧١، وكرره في المواضع: ٣١١٦، ٧٣١٢، ومسلم في الزكاة، الحديث: ١٠٣٧.

⁽٢) الإفصاح ص ٤٨، ط. راغب الطباخ.

⁽٣) الذيل ١/ ٢٥٢.

على مذاهب الفقهاء. إلا أن مصطلح «الإجماع» و «الخلاف» منحصر في كتابه هذا في نطاق الأئمة الأربعة، وبالتالي لا يعتمد على هذا الكتاب في معرفة مواضع الإجماع في الفقه الإسلامي.

والكتاب مجرد من الأدلة، فهو يعرض الأقوال من دون توجيه ولا تدليل ولا ترجيح بينها، فأعطى الكتاب طابعاً جمعياً على طريقة كتب ابن المنذر، مما جعل كافة أتباع المذاهب يقتني هذا الكتاب ويستفيد منه لمعرفة مذهب إمامه وغيره.

ونظراً لأهمية هـذا الكتاب بين صفوف العلماء من كافة المذاهب فقـد حظي بالرواج والتقريظ والتنويه .

قال الحافظ ابن رجب:

"وهذا الكتاب صنفه في ولاية الوزارة، واعتنى به، وجمع عليه أئمة المذاهب، وأوفدهم من البلدان إليه لأجله، بحيث إنه أنفق على ذلك مائة ألف دينار، وثلاثة عشر ألف دينار، وحدث به، واجتمع الخَلْق العظيم لسماعه عليه، وكتب به نسخة لخزانة المستنجد، وبعث ملوك الأطراف ووزراؤها وعلماؤها، واستنسخوا لهم به نُسخا، ونقلوها إليهم، حتى السلطان نور الدين الشهيد. واشتغل به الفقهاء في ذلك الزمان على اختلاف مذاهبهم؛ يدرسون منه في المدارس والمساجد، ويعيده المعيدون، ويحفظ منه الفقهاء»(1).

وقال حاجي خليفة لدى الكلام على «الجمع بين الصحيحين» للحميدي:

«وله شروح، منها: شرح عون الدين أبي المظفر يحيى بن محمد المعروف به «ابن هبيرة» الوزير الحنبلي المتوفى سنة (٥٦٠هـ)، كشف عما فيه من الحِكَم النبوية. قال ابن قاضي شهبة في تاريخه: وسماه «الإيضاح عن معاني الصحاح» في عدة مجلدات . . . وشرح أبي على الحسن بن الخطير

⁽١) الذيل ١/ ٢٥٢.

النعماني الظهير، وسماه «الحجة» اختصره من كتاب «الإفصاح في تفسير الصحاح» للوزير ابن هبيرة وزاد عليه أشياء»(١).

وقال الشيخ راغب الطباخ:

«أجاد مؤلف تأليف وأحسن ترتيبه، جمع فيه أهم ما اتُفق عليه وما اختُلف فيه من الفروع بين المذاهب الأربعة التي عوّل جمهور المسلمين على العمل بها من صدر الإسلام إلى يومنا هذا، بحيث يغنيك في مدة وجيزة عن مطالعة الأسفار الضخمة في كل مذهب للوقوف على ذلك»(٢).

٢. رحمة الأمة في اختلاف الأئمة

ويترجح أن هذا عنوان آخر للكتاب السابق.

وفي دار الكتب المصرية نسخة محفوظة برقم (٢٣١٩٨) بالعنوان المذكور، تحتوي على (٢٢٣) ورقة في (٢١) سطراً، نسخها إبراهيم على بخط نسخ حديث سنة (١٢٧٥هـ).

كماً توجد منه نسخة في دار الكتب الوطنية بتونس برقم (١٨٠٦٤) وهي من مكتبة حسن حسني عبد الوهاب، تحتوي على (٢٤١) ورقة في (٢١) سطراً، نسخها أحمد بن محمد بخط مغربي سنة (١٢٤٤هـ).

ومن هاتين النسختين صورتان في جامعة أم القرى بالأرقام (٢٣٣) و(٢٦٨).

٣- الإشراف على مذاهب الأشراف

وهذا اسم ثالث للكتاب، وليس كتاباً جديداً. قال العلامة الحجوي: له - أي ابن هبيرة - كتاب «الإشراف على مذاهب الأشراف» في المذاهب الأربعة ذكره في «كشف الظنون»، وهو في خزانتي والحمدالله، ينقل عنه «فتح الباري» كثيراً (٣). اه.

⁽١) كشف الظنون ص ٢٠٠.

⁽٢) من مقدمة الطباخ لكتاب «الإفصاح» ص٢.

⁽٣) الفكر السامي ٢/ ٣٥٩.

وبهذا الاسم تعرف كثير من مخطوطات الكتاب، كنسخة القرويين بفاس، ونسخة شستربتي.

ويوجد على نسخة حسن حسني عبد الوهاب في المكتبة التونسية اسم «إجماع الأثمة الأربعة واختلافهم»، وهذا يوافق ما في «كشف الظنون» (ص ١٣٨٥) من نسبة كتاب إلى ابن هبيرة باسم «كتاب الإجماع والاختلاف».

• الأعمال التي تمت عليه:

سبق في كلام حاجي خليفة أنه لخص الكتاب أبو على الحسن بن خطير النعماني الفارسي المتوفى سنة (٩٨هه). والظاهر أن هذا التلخيص إنما هو لأصل الكتاب الذي يتألف من حوالي عشرة مجلدات، ولعله هو الذي كان مصدر الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» في النقل عن ابن هبيرة. والله أعلم.

ونقل ابن رجب في ترجمة المؤلف عدة فوائد من هذا الكتاب، بعضها من القسم الفقهي وبعضها من غيره. وعادة الحافظ ابن رجب في كتاب «الذيل» أن يخرِّج الفوائد والاختيارات والمسائل التي أغرب بها الأصحاب في كتبهم، وغالباً ما يبحثها ويناقشها.

٤-العبادات الخمس

ذكره ابن رجب (١/ ٢٥٢) وقال: على مذهب الإمام أحمد، وحدث به بحضرة العلماء من أئمة المذاهب.

وذكره الذهبي في «السير» (٢٠/ ٤٣٠) والعليمي (٣/ ١٨٠) وابن مفلح في «المقصد الأرشد» (٣/ ١٠٨) وحاجي خليفة في «الكشف» (ص ١٤٣٧).

* * *

٧١- الشيخ عبد القادر الجيالاني (٥٦١هـ)

هو عبد القادر بن موسى بن عبد الله بن جَنْكِي دُوسْت، أبو محمد، محيي الدين، الحسني الجَيْلاني.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (١/ ٢٩٠ ـ ٣٠١).

الغنية لطالبي طريق الحق

ذكره ابن رجب (١/ ٢٩٦) والعليمي (٣/ ٢٤٤) وابن بدران في «المدخل» (ص ٤١٦).

وأفاد منه ابن مفلح في «الآداب» في مواضع عديدة. وأفاد منه المرداوي في «الإنصاف» (١/ ١٩٢).

وهو وإن كان كتاباً جامعاً لعدة علوم، ذا طابع صوفي، إلا أن فيه كثيراً من الفقه الحنبلي، مما رجح إدخاله في هذا الكتاب، ويؤيد هذا الترجيح اعتماد المرداوي له في جملة مصادر «الإنصاف» كما نص في المقدمة (ص ١٧).

• مخطوطات الكتاب:

يوجد له في المكتبة القادرية ببغداد خمس نسخ خطية:

الأولى: برقم (١٦٧٧) نسخت سنة (٦٦٩هـ) بقلم يوسف بن محمد بن يوسف.

الثانية: برقم (٣٨)، وهي منسوخة من نسخة دار الكتب المصرية برقم (١٠٥ تيمور) وتقع في (٥٥٦) ورقة، نسخت سنة (٨٥٣هـ).

الثالثة: برقم (٤٣٦)، تقع في (١٥٠) ورقة، نسخها إسماعيل البَصري سنة (١٨٠١هـ).

الرابعة: برقم (١٢٠٣) نسخت سنة (١٢٩٤هـ).

الخامسة: برقم (٣٧)، تقع في (٢٩٤) ورقة.

• طباعة الكتاب:

_ طُبع في القاهرة، بتصحيح فاروق إبراهيم عبد الغفار الدسوقي، والتزام محمد باعيسى رئيس تجار الحضارمة، وصدر عن دار الطباعة بالقاهرة سنة (١٢٩٨هـ/ ١٨٧١م) في جزأين.

وطُبع في المطبعة الأميرية ببولاق (القاهرة) سنة (١٢٨٨هـ/ ١٨٧٦م) وأعيد طبعه بالأوفست في دار المعرفة ببيروت، دون تاريخ.

- وطُبع في الهند على نفقة عز الدين المطبع المرتضوي، طبعة حجرية، سنة (١٨٩٠م).

_وطُبع في مكة المكرمة في المطبعة الميرية سنة (١٣١٤هـ/ ١٨٩٦م) في جزئين.

_وطُبع في مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر سنة (١٣٧٥هـ/ ١٩٥٦م) في جزأين، بتصحيح لجنة التصحيح في المطبعة.

- وطبع في مكتبة الشرق الجديد ببغداد سنة (١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م) بتحقيق فرج توفيق الوليد في ثلاثة مجلدات.

•وصف الكتاب:

ينقسم كتاب الغنية إلى خمسة أقسام: الأول في الفقه، والثاني في العقائد والفرق، والثالث في المواعظ، والرابع في الفقه أيضاً، والخامس في التصوف.

* * *

٧٢ ـ مَكِّي بن هُبُيْرةِ (٥٦٧هـ)

هو مكلّي بن محمد بن هبيرة، أبو جعفر، البغدادي، الأديب. ترجمه ابن رجب في «الذيل» (١/ ٣٢٣).

له:

نظم مختصر الخرقى

ذكره ابن رجب (١/ ٣٢٣) وقال: قُرئ عليه مرات. وذكره العليمي (٣/ ٢٦) وابن حميد في «المقصد الأرشد» (٣/ ٤١) وابن حميد في «الدر المنضد» (ص ٢٩).

٧٣ ـ أبو العلاء الهَمَذاني (٥٦٩هـ)

هو الحسن بن أحمد بن الحسن بن أحمد بن محمد، أبو العلاء، المعروف بـ «العَطَّار» ، الهَمَذاني .

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (١/ ٣٢٤ ـ ٣٢٩).

له:

زادالمسافر

ذكره ابن رجب (١/ ٣٢٦) والذهبي في «السير» (٢١/ ٤٢) والعليمي (٣/ ٢٦٦) وقالوا: نحو من خمسين مجلدة. وذكره حاجي خليفة في «الكشف» (ص ٩٤٦) و «الهديسة» (ص ٩٤٦) و «الهديسة» (١/ ٢٠٠) وقال: في خمس مجلدات. وذكره الزركلي في «الأعلام» (١/ ٢٨٠) وسماه: «زاد المسير في التفسير» وقال: خمسون جزءاً.

وذكره ابن حميد في «الدر المنضد» (ص ٢٩). وهذا يقتضي عنده أن يكون في الفقه وأصوله، وكذلك الشيخ بكر أبوزيد في «المدخل» (ص ٨١٣). ولم أجد من كشف عن حقيقة موضوع الكتاب، فليحرر، ولا يكفى ظاهر العنوان في ذلك.

ولدي قرينتان تقتضيان استبعاد كون الكتاب في موضوع الفقه وأصوله:

الأولى: وصف المترجَم بأنه: مقرئ، محدث، حافظ، أديب، لغوي. ولم يوصف بكونه فقيهاً، مع أن العادة فيمن يصنف كتاباً فقهياً بالحجم المذكور أن يكون مشاركاً في الفقه على الأقل.

الثانية: قال ابن رجب: وله التصانيف الكثيرة في أنواع علوم الحديث والزهديات والرقائق وغير ذلك، ومن جملة ما صنف «زاد المسافر»(١). اه. وهذا يوحي بأن الكتاب يصنف في أحد العلوم المذكورة، ولو كان في الفقه لكان بَدَهياً أن يذكر الفقه في أنواع العلوم التي ذكر أنه صنف فيها. والله أعلم.



⁽۱) الذيل ۱/ ۳۲۵.

٧٤ المُجَمِّعي (٥٧١هـ)

هو محمد بن عبد الباقي بن هبة الله، أبو المحاسن، المُجمِّعي، المُوْصِلي. ترجمه ابن رجب في «الذيل» (١/ ٣٣٥).

نه:

شرح غريب ألفاظ الخرقي

ذكره ابن رجب (١/ ٣٣٥) والعليمي (٣/ ٢٧٢) وابن مفلح في «المقصد الأرشد» (٢/ ٤٤٥).

* * *

٥٧ ـ ابن بكروس (٢٧٥هـ)

هو علي بن محمد بن المبارك بن أحمد بن بَكْروس، أبو الحسين، الدِّينَوري ثم البغدادي.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (١/ ٣٤٨).

له:

١ .. رؤوس المسائل

ذكره ابسن رجب (١/ ٣٤٨) والعليمي (٣/ ٢٨٥) وابسن مفلح في «المقصد الأرشد» (٢/ ٢٥٦). وأحال عليه المرداوي في «الإنصاف» (١٥/ ٢٠٤).

٢_الأعلام

ذكره ابن رجب والعليمي في المواضع السابقة. ولعله في الفقه، إذ لم يكن مصنّفه معروفاً بغير «الفقيه». والله أعلم.

* * *

٧٦ - ابن أبي حَرْب (٥٨٣هـ)

هو عبد المغيث بن زهير بن زهير بن علوي، أبو العز، ابن أبي حرب، الحربي.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (١/ ٣٥٤ ـ ٣٥٨).

له :

الدليل الواضح

واسمه الكامل: الدليل الواضح في النهي عن ارتكاب الهوى الفاضح.

ذكره ابن رجب (١/ ٣٥٧) وقال: «يشتمل على تحريم الغناء وآلات اللهو. وذكر فيه تحريم الدُّفِّ بكل حال، في العرس وغيره، وأجاب عن حديث: «أعلنوا النكاح واضربوا عليه بالدف» بأن معناه: أعلنوه إعلاناً يبلغ ما يبلغ صوت الدُّفِّ لو ضُرب به؛ لتمحوا سنة الجاهلية من نكاح البغايا المستتر به. وأجاب عن حديث الجاريتين اللتين كانتا تغنيان في بيت عائشة، بأنهما لم تكونا مكلفتين لصغرهما. قال: وقد أقر النبي على المستد «مزمار الشيطان»، وربما أشار إلى أنه منسوخ. وهذا مذهب ضعيف»(١).

وسبق التنويه (٢) بمصنفات الحنابلة في الغناء والملاهي لدى التعريف بكتاب «أحكام الملاهي» لابن المنادي (ت ٣٣٦هـ).

* * *

٧٧ ـ ابن المَنِّي (٨٣هـ)

هو نَصْر بن فِتْيان بن مَطَر، أبو الفَتح، النَّهْرَواني، المعروف بابن المنِّي. ترجمه ابن رجب في «الذيل» (١/ ٣٦٥ ـ ٣٦٥).

له:

تعليقة في الخلاف

ذكرها ابن رجب (١/ ٣٦٢) وقال: كبيرة معروفة. وذكره العليمي (٣/ ٢٩٧) وابن مفلح في «المقصد الأرشد» (٣/ ٦٤).

وأحال عليه المرداوي في «الإنصاف» (١٦٣/٢٠) وابن اللحام في «القواعد الأصولية» (ص١١٤). ويبدو أنه كان مستظهراً لها ، فقد قال

⁽١) الذيل ١/ ٢٥٧ ـ ٣٥٨.

⁽٢) ص ٤٢.

تلميذه الناصح ابن الحنبلي: كانت تعليقة الخلاف على ذهنه (١).

وقد صرف ابن المنتي همته طول عمره إلى الاهتمام بالفقه أصولاً وفروعاً، مذهباً وخلافاً، اشتغالاً وإشغالاً، ومناظرة. وتصدر للتدريس والاشتغال والإفادة، وطال عمره، وبعد صيته، وكان مثابة للطلاب من مختلف البلاد، وتخرَّج على يديه أئمة كثيرون من أمثال: المقادسة: الموفق صاحب «المغني»، والحافظ عبد الغني، وأخوه العماد، والبهاء عبد الرحمن. والناصح ابن الحنبلي، وغيرهم من الشاميين والحرّانيّين والعراقيين، حتى قال الناصح ابن الحنبلي: وفقهاء الحنابلة اليوم في سائر البلاد يرجعون إليه، وإلى أصحابه. وعلى عليه ابن رجب بالقول: وإلى يومنا هذا الأمر على ذلك: فإن أهل زماننا إنما يرجعون في الفقه من جهة الشيوخ والكتب إلى الشيخين: موفق الدين المقدسي، ومجد الدين ابن تيمية الحرّاني. فأما الشيخ موفق الدين: فهو تلميذ ابن المنتي، وعنه أخذ الفقه. وأما ابن تيمية: فهو تلميذ تلميذه أبي بكر محمد بن الحلاوي(٢).

وإنما سقت هذه التعليقة لبيان مكانة ابن المنّي في إثراء الفقه الحنبلي بتخريج كثير من أعيان علمائه، على الرغم من عدم شهرته في التأليف.

* * *

٧٨ ـ العراقي (٨٨٥هـ)

هو أحمد بن الحسين بن أحمد بن محمد، أبو العباس، البغدادي، المعروف «بالعراقي».

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (١/ ٣٧٦ ـ ٣٧٧).

له:

⁽١) المقصد الأرشد ٣/ ٦٣، والمنهج الأحمد ٣/ ٢٩٦، ووقع في «ذيل طبقات الحنابلة» (١/ ٣٦٠): وكان تعليقه الخلاف على ذهنه.

⁽۲) الذيل ۱/ ۳٦٠.

شرح عبادات الخرقي نظمأ

أي: شرح قسم العبادات من «مختصر الخرقي» بمنظوم الكلام.

أشار إليه ابن رجب (١/ ٣٧٧) والعليمي (٣/ ٣١٢) وابن مفلح في «المقصد» (١/ ٩٨).

* * *

٧٩ - ابن يونسُ (٩٣هـ)

هو عُبيد الله بن يونُس بن أحمد، أبو الْمُظَفَّر، جلال الدين، الأزَجِي، البغدادي، الوزير.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (١/ ٣٩٢ ـ ٣٩٥).

له

١-أوهام أبي الخطاب الكلوذاني في الفرائض والوصايا

وهو نقد لكتاب «التهذيب في الفرائض» لأبي الخطاب.

ذكره ابن رجب في «الذيل» (١/ ٣٩٢). وقال في موضع آخر منه (١/ ١٣٦): «صنف بعض أصحابنا وهو الوزير ابن يونس مصنفاً في أوهام أبي الخطاب في الفرائض، ومتعلقاتها من الوصايا والمسائل الحسابية، ولم أقف عليه كله، بل على بعضه».

وذكره العليمي في «المنهج» (٣/ ٣٢٤) وابن مفلح في «المقصد» (٢/ ٧٥) والزركلي في «الأعلام» (٤/ ١٩٨).

٢. كتاب في الأصول

ذكره ابن رجب (١/ ٣٩٥) ولم يفصح عن اسمه، وهو غير الكتاب الذي صنفه في أصول الدين والمقالات، الذي ذكره له مترجموه بإزاء «أوهام أبي الخطاب».

٨٠ - ابن الجَوْزي (١٩٥هـ)

هو عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي، أبو الفرج، جمال الدين، البكري الصِّدّيقي، البغدادي، الشهير بابن الجَوْزي.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (١/ ٣٩٩ ـ ٤٣٢).

له(١):

١ ـ أحكام النساء .

٢ - إحكام الإشعار بأحكام الأشعار.

٣ ـ أسباب الهداية لأرباب البداية .

٤ - الانتصار في المسائل الخلافيات.

٥ ـ الإنصاف في مسائل الخلاف.

٦ ـ إيثار الإنصاف وآثار الخلاف.

٧ - البازي الأشهب المنقض على من خالف المذهب.

٨ ـ البلغة .

٩ ـ تحريم الدبر = تحريم المحل المكروه.

١٠ ـ تحريم المتعة .

١١ ـ التحقيق في أحاديث التعليق = التحقيق في مسائل التعليق.

١٢ ـ تعظيم الفتوي.

١٣ ـ تقرير القواعد وتحرير الفوائد.

١٤ - التلخيص.

١٥ ـ جُنة النظر.

⁽۱) تتبع الأستاذ عبد الحميد العلوجي مؤلفاته وأخرجها في كتاب مستقل طبع سنة (١٩٦٥م)، وتعقبته الدكتورة ناجية عبد الله إبراهيم بكتابها «قراءة جديدة في مؤلفات ابن الجوزي» طبع سنة (١٩٨٧م). وذكر بروكلمان (٩/ ٣٣٨) أنه يوجد كتاب جامع لمؤلفاته منه نسخة خطية في مكتبة محمد الفاتح بإستانبول رقم (٥٢٩٦).

١٦ ـ درء اللوم والضيم في صوم يوم الغيم.

١٧ ـ الدلائل في منثور المسائل.

١٨ ـ الرد على إلكيا الهراسي.

١٩ ـ السر المصون.

٢٠ . العبادات الخمس.

٢١ ـ العُدّة في أصول الفقه.

٢٢ ـ فتوى فقيه العرب.

٢٣ ـ الفرائض للوازم الفقه.

٢٤ ـ فضائل الفقه.

٢٥ ـ لغة الفقه.

٢٦ ـ مثير العزم الساكن لأشرف المساكن.

٢٧ ـ مختصر الفنون.

٢٨ ـ مختصر المختصر في أحكام النظر.

٢٩ ـ المذهب الأحمد في فقه الإمام أحمد.

٣٠ ـ المُذهب في المذهب.

٣١ ـ المسائل المفردة.

٣٢ ـ مسبوك الذهب في المذهب.

٣٣ ـ المعتمد في الأصول.

٣٤ ـ المناسك.

٣٥ ـ المنفعة في المذاهب الأربعة .

٣٦ منهاج الوصول إلى علم الأصول.

٣٧ ـ النبذة .

١. أحكام النساء

ذكره ابن رجب (١/ ٤١٨) باسم: كتاب النساء وما يتعلق بآدابهن. وقال: مجلد. وكذا العليمي (٤/ ٢٥). وحاجي خليفة في «الكشف» (ص٢١) والبغدادي في «الهدية» (١/ ٥٢١).

وأحال عليه المرداوي في «الإنصاف» (٢/٥٨).

وذكر له سبطه في «مرآة الزمان» كتاباً باسم «كتاب النساء» وقال: في مجلد، كما ذكره بروكلمان في «تاريخ الأدب العربي» (٩/ ٣٥٥ ـ ط. المنظمة العربية) ومنه نسخة في مكتبة جامعة ليبزج رقم (٣٠٣). فيحتمل أن يكون هو، ويحتمل أن يكون هو كتاب «أخبار النساء».

وهو كتاب مختصر مرتب على مئة وعشرة أبواب.

• مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في المكتبة السليمانية، قسم شهيد على رقم (١٤٣٥) في (٥٠) ورقة، بخط نسخ جميل.

وتوجد منه قطعة في المكتبة الظاهرية بدمشق رقم (٢١٠٩) عام) في (١٦) ورقة بخط معتاد. وقطعة أخرى رقم (٣٤٩) عام) في (١٠) أوراق بخط نسخ معتاد، ونسخة ثالثة برقم (٣٣٠٣/ عام) في (٣٤) ورقة بخط نسخ.

وتوجد منه نسخة بخزانة بغداد لي وهبي أفندي بإستنابول رقم (١١٠٣).

• طباعة الكتاب:

حققه عبد الله القاضي، وصدر عن دار الكتب العلمية ببيروت سنة (١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م).

ثم نشرته دار الجيل في بيروت ومكتبة التراث الإسلامي في القاهرة سنة (١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م) في (١٥٨ص).

وهو كتاب ذكر فيه المؤلف ما يتعلق بالنساء من أحكام العبادات،

والآداب الشرعية المتعلقة باللباس، والزينة، والبر والصلة، والعلاقة الزوجية، وتربية الأولاد، ونحو ذلك. ثم ختم الكتاب بذكر أخبار جملة من فضليات النساء.

•الأعمال التي تمت عليه:

اختصره أبو بكر الجرّاعي كما في «السحب الوابلة» (ص ٣٠٨).

٢-إحكام الإشعار بأحكام الأشعار

ذكره ابن رجب (١/ ٤١٩) وقال: عشرون جزءاً. وكذا العليمي (٢٦/٤)، وحاجى خليفة في «الكشف» (ص١٧).

وذكره أيضاً: سبط ابن الجوزي في «مرآة الزمان» والذهبي في «تاريخ الإسلام» والصفدي في «الوافي بالوفيات»(١).

• موضوع الكتاب:

يدور موضوع الكتاب بحسب ما يوحي العنوان حول الأحكام المتعلقة بالشّعر قرضاً وسماعاً، إلا أن الكتاب أوسع من ذلك فيما يبدو، فقد ذكر حاجي خليفة أن المؤلف رتبه على عشرة أبواب فيما يدل على مدح الشّعر وكراهته، وما روي عن الأنبياء، وما سمعه رسول الله على "، وما تمثل به الصحابة، وما روي عن الخلفاء والعلماء والعشاق والزهاد، ومن حفظه في المنام (٢).

وبهذا الوصف يدخل هذا الكتاب في شرط كتابنا؛ بما يقدم من مادة تمهيدية لبناء حكم شرعي متكامل في موضوع الشِّعر بمختلف أغراضه. والله أعلم.

٣-أسباب الهداية لأرباب البداية

ذكره ابن رجب (٤١٨/١) وقال: مجلد، وكذا العليمي (٤/ ٢٥) والذهبي في «السير» (١/ ٣٦٩) والبغدادي في «الهدية» (١/ ٥٢١) وابن حميد في «الدر المنضد» (ص ٣٠).

⁽١) مؤلفات ابن الجوزي ص ٨٤.

⁽٢) كشف الظنون (ص١٧).

وأحال عليه المرداوي في «الإنصاف» (١/ ٢٩١).

وهو كتاب في الفقه إذ أَدْرَجه ابن رجب في ثبت مصنفاته الفقهية. والله أعلم بتفصيل محتواه.

٤ ـ الانتصار في المسائل الخلافيات

ذكره الذهبي في «السير» (٢١/ ٣٦٨) وقال: مجلدان.

ولابن الجوزي كتاب باسم: الانتصار لابن بطة، في الرد على الخطيب البغدادي (١). وهنو في الجرح والتعديل، في تبرئة ابن بطة مما حط عليه به الخطيب في تاريخه. ولعله هو نفس كتاب «السهم المصيب في الرد على الخطيب».

وأما «الانتصار» هذا فهو في الخلاف، أو: الفقه المقارن، على ما يوحي به ظاهر العنوان.

٥ ـ الإنصاف في مسائل الخلاف

ذكره ابن رجب (١/ ٤١٨) والعليمي (٤/ ٢٥) والذهبي في «تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٣٤) والمعابن الجوزي في «مرآة الزمان» (٨/ ٤٨١) قائلاً: في مجلد.

وذكره حاجي خليفة في «الكشف» (ص ١٨٢) وقال: إن المؤلف لم ير تعليقة في الخلاف غير تعليقة القاضي أبي يعلى، فصنف هذا الكتاب. وكذا ذكره البغدادي في «الهدية» (١/ ٥٢١) وابسن حميد في «الدر المنضد» (ص ٢٩).

وهو كتاب في الفقه المقارن، ويحتمل أن يكون هو عين «الانتصار».

٦-إيثار الإنصاف وآثار الخلاف

قال العلوجي: «منه نسخة مخطوطة في خزانة أبي اليسر عابدين مفتي دمشق، وذكر التقي الفاسي في «منتخب المختار» كتاباً بعنوان «إيثار الإنصاف

⁽١) مقدمة تحقيق «الحيل» لابن بطة، ص ٢٦.

في مسائل الخلاف» نسبه إلى سبط ابن الجوزي»(١).

ويترجح عندي أن هذا الكتاب هو لسبطه المذكور، وهو تُركي الأب حنفي المذهب، ذُكر هذا الكتاب منسوباً إليه في ترجمته، ويؤيد ذلك أيضاً امتلاك أبي اليسر عابدين له، والذي كان من فقهاء الحنفية في الشام. ويبدو أن هذا الكتاب صنفه سبط ابن الجوزي في الانتصار لأبي حنيفة والرد على الخطيب البغدادي.

وبهذا يخرج عن صدد موضوعنا. والله أعلم.

وذكره العلوجي في جملة آثار ابن الجوزي المخطوطة.

٧-البازي الأشهب المنقض على مخالفي المذهب

ذكره ابن رجب (١/ ٤٢٠) والعليمي (٢٦/٤) وحاجي خليفة في «الكشف» (ص ٢١٨) والبغدادي في «الهدية» (١/ ٥٢١).

مخطوطات الكتاب:

قال العلوجي: «منه مخطوطات كثيرة موزعة بين:

غوطا برقم (٧١٦). والمكتبة الآصفية بحيدرآباد (٢/ ١٢٩٤) رقم (٢٢٥). كوبريلي برقم (٢١٦١). وبتنا: مفتاح الكنوز الخفية ١/ ٨٢ رقم (٨٣٢). وأخبرني الأستاذ الشيخ جلال الحنفي بوجود نسخة مخطوطة منه في مكتبة المدرسة القادرية ببغداد ضمن مجموع برقم ٥٩ – ٦٧، وفي آخرها قصيدة لامية لابن الجوزي.

ومنه أيضاً نسختان مخطوطتان في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد ضمن مجموعتين برقم (٣٧٧٠) و (٢٣١٦٥)»(٢).

⁽١) مؤلفات ابن الجوزي ص ٩٧.

⁽٢) مؤلفات ابن الجوزي ص ٩٩. ويروكلمان (٩/ ٣٤٨).

•موضوع الكتاب:

نلاحظ تضارباً بين وصف ابن رجب للكتاب وبين الموجود من نسخه الخطية، فقد قال ابن رجب: هو تعليقة في الفقه، كبير. وقال حاجي خليفة: مختصر، صنف في تأييد مذهبه والرد على المجسمة. وفي «فهرس المخطوطات المصورة» لفؤاد السيد (١١٨/١): وهي رسالة في الرد على أصحاب المؤلّف من الحنابلة المجسمة !!.

وبهذا يُقَدَّر أن الموجود من مخطوطات الكتاب إنما هو «دفع شُبه التشبيه» للمؤلف أو اختصار له، وأن «البازي الأشهب» يعتبر في حكم المفقود. والله أعلم.

٨. البلغة

ذكره سبطه في «المرآة» (٤/ ٤٨١) وقال: مجلد. وحاجي خليفة في «الكشف» (ص٢٥٣) والبغدادي في «الهدية» (١/ ٥٢١).

وهو في الفقه، كما أفاده حاجي خليفة.

٩ ـ تحريم الدبر - تحريم المحل المكروه

أي: تحريم إتيان الأزواج أزواجهم في أدبارهن.

ذكره ابن رجب (١/ ٤١٩) وقال: جزء. وهو كذلك في «فهرست كتب ابن الجوزى»(١).

١٠. تحريم المتعة

أي: تحريم نكاح المتعة.

ذكره سبطه في «مرآة الزمان» (٤/ ٤٨١) باسم: الرد على القائلين بجواز المتعة.

وسبق لابن بطة العكبري (ت ٣٨٧هـ) كتاب بهذا العنوان .

⁽١) مؤلفات ابن الجوزي ص ١٠٦.

١١. التحقيق في مسائل التعليق

وفي بعض المصادر: التحقيق في أحاديث التعليق.

ذكره ابن رجب (١/ ٤١٧) وقال: مجلدان. وكذا العليمي (٤/ ٤٢) والذهبي في «السير» (١٢/ ٣٦٩) وحاجي خليفة في «الكشف» (ص ٣٧٩) ذكره مع مختصره للبرهان إبراهيم بن علي بن عبد الحق (ت ٤٤٧هـ). والبغدادي في «الهدية (١/ ٥٢١) والزركلي في «الأعلام» (٣/ ٣١٧) وابن بدران في «المدخل» (ص ٤٥٢).

• مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في دار الكتب المصرية برقم (٢ ـ فقه حنبلي)، عدد أوراقها (٢٧٧) ورقة، كُتبت بخط أحمد بن عبد الدايم المقدسي سنة (٦٢٤هـ). ومنها صورة في جامعة أم القرى (٥٤).

وتوجد منه نسخة أخرى في دار الكتب المصرية رقم (٢٣٩٤٨) عدد أوراقها (٦٣٥) ورقة كتبها حسن فهمي بن الخطاب سنة (١٣٦٨هـ) بخط نسخ معتاد. ومنها صورة في جامعة أم القرى (٦٧).

وتوجد منه نسخة في دار الكتب الظاهرية بدمشق رقم (٣٠٠ ـ حديث) عدد أوراقها (١٩٩) ورقة، وهي تمثل الجنوء الثالث من الكتاب، وهو تمام الكتاب، ولدى نسخة مصورة عنها.

وتوجد نسخة أيضاً بالظاهرية رقم (٣٠٢ ـ حديث) عدد أوراقها (١٩٧) ورقة ، وهي قطعة من الجزء الأول .

وتوجد قطعة منه في الظاهرية أيضاً رقم (٣٨٠٨) ضمن مجموع رقم (٧٢) تقع في (١٥) ورقة بخط نسخ قليل الإعجام.

وتوجد منه نسخة في الخزانة العامة بالرباط (۲۷۰۲) عدد أوراقها (۱۰۵) ورقة، بخط مغربي. ومنها صورة في جامعة أم القرى (۲٦٦).

•طباعة الكتاب:

نشر الجزء الأول منه الشيخ محمد حامد الفقي ـ رحمـه الله _ في القـاهرة ، وطُبع في مطبعة السنة المحمدية سنة (١٣٧٣هـ/ ١٩٥٤م).

وطُبع طبعة ثانية في مطبعة القهوي بالكويت سنة (١٤٠٢هـ/ ١٩٨٣م) عن الطبعة السابقة.

وحققه الأستاذان: إبراهيم بن عبد الله اللاحم، وإبراهيم بن حمد السلطان، في رسالتين جامعيتين قدماها لنيل شهادة الدكتوراه من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، عام (٤٠٤هه/ ١٩٨٤م)؛ الأولى في كلية أصول الدين، والثانية في المعهد العالى للقضاء(١).

• وصف الكتاب:

ألف ابن الجوزي هذا الكتاب في الأصل لنقد بعض الأحاديث التي استدل بها القاضي أبو يعلى في كتابه الكبير في الخلاف المسمى «التعليق». فتعقبه فيها، وهو بذلك يكون متعقباً لجميع كتب الخلاف التي انبنت على كتاب القاضي أبي يعلى. ثم جره البحث إلى مناقشة الأحكام المبنية على تلك الأحاديث، وسلك مسلك الانتصاف بالوقوف مع الدليل الصحيح، وتجنب الاعتساف بطرح الدليل الضعيف. وقد كشف عن ذلك في المقدمة، فقال:

«هذا كتاب نذكر فيه مذهبنا في مسائل الخلاف، ومذهب المخالف، ونكشف عن دليل المذهبين من النقل كشف مناصف، لا نميل لنا ولا علينا فيما نقول، ولا نجازف، وسيحمدنا المطلع عليه إن كان منصفاً، والواقف، ويعلم أننا أولى بالصحيح من جميع الطوائف».

ثم قال:

«وكان سبب إثارة العزم لتصنيف هذا الكتاب أن جماعة من إخواني ومشايخي في الفقه كانوا يسألوني في زمن الصبًا جمع أحاديث «التعليق» وما

⁽١) وينظر: مؤلفات ابن الجوزي للعلوجي ص ١٠٧ ـ ١٠٨.

صح منها وما طُعن فيه. وكنت أتوانَى عن هذا لسببين، أحدهما: اشتغالي بالطلب. والثاني: ظني أن ما في التعاليق من ذلك يكفي. فلما نظرت في التعاليق رأيت بضاعة أكثر الفقهاء في الحديث مزجاة، يعول أكثرهم على أحاديث لا تصح، ويعرض عن الصِّحاح، ويقلِّد بعضهم بعضاً فيما ينقل. ثم قد انقسم المتأخرون ثلاثة أقسام:

القسم الأول: قوم غلب عليهم الكسل، ورأوا أن في البحث تعبـاً وكلفة، فتعجلوا الراحة، واقتنعوا بما سطره غيرهم.

والقسم الثاني: قوم لم يهتدوا إلى أمكنة الأحاديث، وعلموا أنه لابد من سؤال من يعلم هذا، فاستنكفوا عن ذلك.

والقسم الثالث: قوم مقصودهم التوسع في الكلام طلباً للتقدم والرياسة، واشتغالهم بالجدل والقياس، ولا التفات لهم إلى الحديث؛ لا إلى تصحيحه ولا إلى الطعن فيه. وليس هذا شأن من استظهر لدينه، وطلب الوثيقة في أمره . . . إلى أن قال: ورأيت جمهور مشايخنا يقولون في تصانيفهم: دليلنا ما روى أبو بكر الخلال بإسناده عن رسول الله على . . ودليلنا ما روى أبو بكر عبد العزيز بإسناده . . ودليلنا ما روى ابن بطة بإسناده . . وجمهور تلك الأحاديث في الصحاح وفي «المسند» و السنن» (١) . اهد.

وهذه المقدمة تُبين عن منهاج المصنفين في الخلاف بعامة، وتكشف جوانب الضعف في الانتصار لمذاهب الأئمة في تلك الكتب، عند التعامل مع السنة أخذاً وردا.

ويعتبر كتاب «التحقيق» من أهم المصادر في نقد أحاديث الأحكام وبيان أحوالها، أسانيد ومتوناً، ولهذا اعتمد عليه الزيلعي في «نصب الراية» اعتماداً كبيراً.

ثم إن ابن الجوزي أخذ في تخريج أحاديث التعليق بإسناده على شرط ذَكره هو. ومنهجه في ذلك بأن يذكر المسألة، فيقول مثلاً: «مسألة: الطَّهور هو الطاهر في نفسه المطهر لغيره» ثم يفيض في بيان الحديث، فيذكره أولاً

⁽١) التحقيق: ١/ ٢٢ ـ ٢٣، ط. دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ، و «المدخل» لابن بدران ص ٤٥٤ ـ ٤٥٤.

بإسناده، ثم يتكلم عليه بكلام كاف شاف (١).

•الأعمال التي تمت على الكتاب:

اختصره برهان الدين إبراهيم بن علي بن عبد الحق (ت٤٤٧هـ). كما سبق في «كشف الظنون».

ونقحه:

١ ـ الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨هـ). في كتاب سماه: تنقيح كتاب التحقيق.

توجد منه نسخة خطية في مكتبة فيض الله أفندي (استانبول) رقم (٢٩٦) في (١٨٧) ورقة كتبت سنة (٧٢٩هـ) بخط المؤلف، وعليها توقيعات علي بن عبد الكافي السبكي سنة (٧٤٩هـ) وصلاح الدين الصفدي سنة (٧٣٥هـ) الذي قرأه في منزل الذهبي (٢).

٢- ابن عبد الهادي، محمد بن أحمد بن عبد الحميد (ت ٤٤٧هـ). في كتاب سماه: التحقيق في أحاديث التعليق. قال ابن بدران في «المدخل» ص (٤٥٥): نقح «التحقيق» لابن الجوزي، وحذف أسانيده، ونسب أحاديثه إلى من خرجها من الأئمة الأعلام، وتكلم عليها بما يليق بها. اه. وسيأتي في محله.

التحقيق في أحاديث التعليق

انظر: التحقيق في مسائل التعليق.

١٢. تعظيم الفتوى

ذكره سبطه في «مرآة الزمان» (٤/ ٤٨١) وقال: إنه في جزء.

• نسخه الخطبة:

توجد منه نسخة في مكتبة شستربتي برقم (٣٨٢٩) عدد أوراقها (٩)

⁽١) المدخل، لابن بدران ص ٤٥٤.

⁽٢) فهرس المخطوطات المصورة ١/ ٧٠.

ورقات، كتبها أحمد بن عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الرحمن بن علي الشهروزي (ت ٧٠١هـ) بخط نسخ جيد، ويعود تاريخ نسخها إلى سنة (٢٦١هـ). ومنها نسخة في جامعة أم القرى (٢٦١).

كما توجد منه نسخة أخرى في مكتبة جامعة ييل(١).

١٣ ـ تقرير القواعد وتحرير الفوائد

ذكره البغدادي في «الهدية» (١/ ٥٢١) وبروكلمان في «تاريخ الأدب العربي» (٩/ ٣٤٨ ـ ط. المنظمة العربية).

•نسخه الخطبة:

توجد منه نسخة في خزانة أسعد أفندي بإستانبول رقم (٣٠٥).

كما توجد منه نسخة في بتنا (الهند) كما في مفتاح الكنوز الخفية (١/ ٨٢). وهو في أصول مذهب الإمام أحمد بن حنبل.

ويشتبه هذا الكتاب في الاسم مع كتاب «القواعد» لابن رجب الحنبلي.

١٤ ـ التلخيص

ذكره سبطه في «مرآة الزمان» مرتين. وقال: إنه في علم التفسير. وذكره ابن الفرات بعنوان «تخليص الصحيح من التكسير في علم التفسير»(٢).

ولم أر من ذكره في الفقه غير الدوسري في هامش «الدر المنضد» (ص٠٣) وبكر أبو زيد في «المدخل المفصل» (ص٨١٤).

١٥. جُنَّة النظر وجَنَّة المنتظر

ذكره ابن رجب (١/ ١٨) وقال: وهي التعليقة الوسطى. وكذا العليمي (٤/ ٢٥). وذكره حاجي خليفة في «العليمي (٤/ ٢٥). وذكره حاجي خليفة في «الكشف» (ص١٨٨) باسم: منهاجة النظر وجنة الفطر.

ويقابل التعليقة الوسطى (= جنة النظر) التعليقة الكبرى، وهي المسماة

⁽۱) مؤلفات ابن الجوزي ص ۱۱۰ .

⁽۲) مؤلفات ابن الجوزى ص ۱۱۳.

«البازي الأشهب المنقض على من خالف المذهب» ، وقد سبق ، والتعليقة الصغرى ، وهي المسماة «الدلائل» أو «عُمَد الدلائل» وسيأتي .

١٦ ـ درء اللوم والضيم في صوم يوم الغيم

ذكره ابن رجب (١/ ٤١٨) باسم: كتاب رد اللوم والضيم في صوم يوم الغيم، وقال: جزء. وكذا العليمي (٤/ ٢٥) والبغدادي في «الهدية» (١/ ٥٢١) وقال: في جزأين. وذكره أيضاً في «الإيضاح» (١/ ٤٤٣).

•مخطوطاته:

منه قطعة في دار الكتب الظاهرية بدمشق رقم (٢٩٤٦) في (٣) أوراق، بخط معتاد قليل الإعجام، بقلم عبد الرزاق بن رزق الله.

وتوجد منه نسخة في الظاهرية أيضاً رقم (٣٧ ـ توحيد) تقع في (٢٩) ورقة .

ويبدو أن ابن الجوزي انتصر في هذه الرسالة للقول بوجوب الصيام يوم الثلاثين من شعبان، إذا كانت السماء ليلته محجوبة بغمام أو قتر يمنع من رؤية الهلال. وقرينة ذلك: أن المرداوي ذكر هذا الكتاب في «الإنصاف» (٧/ ٣٣٠) وأفاد منه أن ابن الجوزي قال: ظاهر كلام الإمام أحمد، واختيار أكثر مشايخنا المتقدمين أن تُصلَّى التراويح ليلة الإغمام.

وقد سبق الكلام على هذا الموضوع لدى التعريف بكتاب «إيجاب الصيام ليلة الإغمام»(١) للقاضى أبى يعلى .

١٧ ـ الدلائل في منثور المسائل

ذكره ابن رجب (١/ ٤١٨) باسم: عُمَد الدلائل في مشتهر المسائل. وقال: هي التعليقة الصغرى. وكذا العليمي (٤/ ٢٥) والذهبي في «السير» (٢١/ ٣٦٨) باسم: مشهور المسائل. وقال: مجلدان. وذكره حاجي خليفة في «الكشف» (ص ١١٧٢) والبغدادي في «الإيضاح» (١/ ٤٧٧) وذكر له في «الهديسة» (١/ ٢١٥) و ٢٥٥) كتابين: الدلائل في منثور المسائل، وعمدة الدلائل.

⁽١) في الصفحة ٨٤.

وورد في «فهرست كتب ابن الجوزي» كتاب باسم «رؤوس المسائل» ولعله هو نفس كتاب «الدلائل»(١).

وذكره العلوجي في فهرس آثاره المخطوطة.

١٨ ـ الردعلى إِلْكِيا الهَرَّاسي

ويسمى «كشف الظلمة عن الضيا في رد دعوى». كما في «الذيل» لابن رجب (١/ ٤١٨) وواضح أنه سقط منه «إلكيا». وكذا ذكره في «المنهج الأحمد» (٤/ ٢٥) والبغدادي في «هدية العارفين» (١/ ٥٢٢) باسم: كشف الظلمة عن الضيا في رد دعوى كيا. وذكره ابن حميد في «الدر» (ص٣٠) مختصراً باسم «كشف الظلمة».

وهو في موضوع «المفردات» على غرار «المفردات» لابن عقيل.

١٩- السر المصون

ذكره ابن رجب (١/ ١٧) وقال: إنه مجلد. وقال سبطه في «مرآة الزمان» (٤/ ٤٨١): إنه جزء. وذكره البغدادي في «الهدية» (١/ ٥٢١).

وأحال عليه المرداوي في «الإنصاف» (٧/ ٣١٦).

وفي «فهرست كتب ابن الجوزي»: أنه في علم الأصول(٢). وتفيد النقول التي أثبتها ابن مفلح من هذا الكتاب في «الآداب الشرعية» أنه في الآداب والمواعظ والتدبير(٣). فيكون خارجاً عن صدد موضوع كتابنا.

٢٠ ـ العبادات الخمس

ذكره ابن رجب (١/ ١٨) وقال: جزء. وكذا العليمي (٤/ ٢٥) وابن حميد في «الدر المنضد» (ص٠٣).

وهو يتفق في العنوان مع كتاب سبق في مصنفات أبي الخطاب الكلوذاني.

⁽١) مؤلفات ابن الجوزي ص ١٣٧.

⁽٢) مؤلفات ابن الجوزي ص ١٤٢.

 ⁽٣) الآداب الشرعية ١/ ٢٣٨، ٢٤١ و ٢/ ١٨٤، ٢٢١ و ٣/ ٤٦٥.

٢١ ـ العُدّة في أصول الفقه

ذكره سبطه في «مرآة الزمان» (٤/ ٤٨١) وقال: إنه جزء.

٢٢ فتوى فقيه العرب

ذكره سبطه في «مرآة الزمان» (٤/ ٤٨١) وقال: إنه جزء.

٢٣ ـ الفرائض للوازم الفقه

ذكره سبطه في «مرآة الزمان» (٤/ ٤٨١) وقال: إنه جزء.

٢٤ فضائل الفقه

ذكره سبطه في «مرآة الزمان» (٤/ ٤٨١) وقال: إنه جزء.

٢٥ لغة الفقه

ذكره ابن رجب (١/ ٤٢٠) وقال: جزءان (١). وكذا العليمي (٤/ ٢٧).

٢٦ مثير العزم الساكن إلى أشرف الأماكن

ذكره ابن رجب (١/ ٤١٨) وقال: مجلد. والذهبي في «السير» (٢١/ ٣٦٨) وحاجي خليفة في «الكشف» (ص ١٥٨٩) وقال: ذكره الحصني في الرد على ابن تيمية. وذكره البغدادي في «الهدية» (١/ ٥٢٢) باسم: مثير الغرام . . .

•مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في المكتبة البودلية بأكسفورد رقم (٢/ ٥٧١). ونسختان في مكتبة برلين: الأولى برقم (٤٠٤٦) والثانية برقم (١٤٥٢). ونسخة بالمكتبة الظاهرية برقم (٥٣١١٧).

ومنه منتخبات مخطوطة في جامعة برنستون برقم (١٧١).

ونسخة في جامع الفاتح بإستانبول رقم (٤٤٧٠).

ونسخة في دار الكتب المصرية برقم (١٤٣٢ ـ تاريخ).

⁽١) وعلق عليه بقوله: وقيل: إن له غيره. وهي عبارة غير مفهومة، ولعلها: وقيل: إنه لغيره.

•طباعة الكتاب:

طُبع بعنوان «مثير العزم الساكن في فضائل البقاع والأماكن» في بيروت وصدرعن المعهد الألماني للدراسات الشرقية.

وهو وإن كان في تاريخ الحرمين الشريفين إلا أن فيه كثيراً من أحكام الحج وما يتعلق بالمناسك، مما سوغ ذكره في هذا الكتاب.

٢٧. مختصر الفنون

أي مختصر كتاب «الفنون» لابن عقيل.

ذكره ابن رجب (١/ ٤٢٠) وقال: في بضعة عشر مجلداً. وكذا العليمي (٤/ ٢٧) والذهبي في «السير» (٢١/ ٣٦٩).

ونظراً لاشتمال الأصل على كثير من الفقه الحنبلي، فإن المقدر أن يكون مختصره كذلك. وذكره ابن حميد في «الدر المنضد» (ص ٢٩).

٢٨ ـ مختصر المختصر في أحكام النظر

كذا سماه ابن حميد في «الدر المنضد» (ص٣٠). وذكره ابن رجب (١٨/١) باسم: معتصر المختصر في مسائل النظر. وقال: إنه دون كتاب «جُنة النظر» الذي هو التعليقة الوسطى. وبهذا يستبعد أن يكون في أحكام البصر كما قد يفهم من العنوان المترجم، ويغلب أن يكون في الخلاف أو الجدل.

٢٩ ـ المذهب الأحمد في فقه الإمام أحمد

قال العلوجي: «أشارت نشرة أخبار التراث العربي في عددها الثامن ١٩٨٣ إلى قيام عبد الرحمن بن محمد العنزي بتحقيقه موضوعاً لرسالة جامعية سجلها في المعهد العالي للقضاء (جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض) لنيل الدكتوراة»(١).

ومعلوم أن هذا الكتاب لولده يوسف (ت ٢٥٦هـ) كما سيأتي توثيقه في محله .

⁽١) مؤلفات ابن الجوزي ص ٢٠٩.

٣٠. المُذهب في المُذهب

ذكره ابن رجب (١/ ٤١٨) والعليمي (٤/ ٢٥) والذهبي في «السير» (٢٥ / ٢٥) وقال: مجلد. وحاجي خليفة في «الكشف» (ص ١٦٤٦) وابن حميد في «الدر المنضد» (ص ٣٠).

وذكره سبطه في «مرآة الزمان» (٤/ ٤٨١) وقال: إنه جزءان.

وجعله المرداوي من جملة مصادره في «الإنصاف» كما في المقدمة (ص ١٧).

•طباعة الكتاب:

طُبع في بومباي سنة (١٣٧٨هـ/ ١٩٥٩م). وطبع في القاهرة بعناية قاسم ابن درويش فخرو.

٣١_المسائل المفردة

ذكره سبطه في مرآة الزمان (٤/ ٤٨١) وقال إنه جزء.

٣٢ مسبوك الذهب في المذهب

ذكره ابن رجب (١/ ٤١٨) وقال: مجلد. وكذا العليمي (٤/ ٢٥) وسبطه في «مرآة الزمان» (٤/ ٤٨١) وحاجي خليفة في «الكشف» (ص١٦٧١) والبغدادي في «الهدية» (١٦٢١) وابن حميد في «الدر المنضد».

وجعله المرداوي من جملة مصادره في «الإنصاف» كما في المقدمة (ص١٧).

٣٣. المعتمد في الأصول

ذكره سبطه في «تذكرة الخواص»(١).

٢٤ المناسك

ذكره سبطه في «مرآة الزمان» (٤/ ٤٨١) وقال: إنه جزء.

٣٥- المنفعة في المذاهب الأربعة

ذكره ابن رجب (١/ ٤٢٠) وقال: مجلدان. وكذا العليمي (٤/ ٢٧) والذهبي في «الإيضاح» (٢/ ٣٥٩)

⁽۱) مؤلفات ابن الجوزي ص ۲۱٥.

و «الهدية» (١/ ٥٢٣).

٣٦. منهاج الوصول إلى علم الأصول

تبين بعد البحث والتمحيص أنه في أصول الدين. فذكرته هنا لئلا يُغتر بعنوانه فيعد في أصول الفقه.

٣٧.النبذة

ذكره ابن رجب (١/ ٤١٨) في جملة مصنفاته في الفقه، وقال: جزء. وكذا العليمي (٤/ ٢٥) وابن حميد في «الدر المنضد» (ص٣٠).

وتوجد قطعة في دار الكتب الظاهرية (٣٧٨٣) في ورقتين بخط نسخ لمؤلف مجهول بعنوان: نبذة في الفقه الحنبلي. فلعله هو.

* * *

٨١ - ابن الصَّقَّال (٥٩٩هـ)

هو إبراهيم بن محمد بن أحمد بن الصَّقّال ، أبو إسحاق ، موفق الدين ، الطّيبي (١) ، الأزَجى البغدادي .

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (١/ ٤٤٠ ٤٢).

له:

١ ـ الترغيب.

٢ - الإنباعن تحريم الربا.

١۔الترغيب

ذكره ابن رجب (١/ ٤٤١) وابن حميد في «الدر المنضد» (ص٣١).

٢-الإنباعن تحريم الربا

نسبه إليه الدوسري في ذيل «الدر المنضد» (ص٣١) والشيخ بكر أبو زيد في «المدخل» (ص٨٥٦).

⁽١) نسبة إلى بلدة قديمة بين واسط والأهواز تسمى الطِّيب. «معجم البلدان» ١/ ٥٢.

والصواب أنه ليس من تأليفه، بل هو من تأليف محمود بن علي النُّميري الحراني أبو الثناء. ذكره ابن رجب في «الذيل» (٢٠٨/١ و ٣٨/٢) وقال: تكلم فيه على بيع الفضة المغشوشة بالخالصة.

* * *

٨٢ ـ يَحيى الأَزَجي (لم تؤرخ وفاته)

هو يحيى بن يحيى الأزَجي.

ذكره ابن رجب في «الذيل» (٢/ ١٢٠) وقال: لـم أعلم لـه ترجمة، ولا وجدته مذكوراً في تاريخ. ويغلب على ظني أنه توفي بعد الستمئة بقليل.

وأرخ ابن حميد وفاته في «الدر المنضد» (ص ٣٢) بسنة (٦١٦هـ).

له:

نهاية المطلب في علم المذهب

ذكره ابن رجب (٢/ ١٢٠) ووصفه بقوله:

"وهو كتاب كبير جدا، وعبارته جزلة، حذا فيه حذو "نهاية المطلب" لإمام الحرمين الجويني الشافعي، وأكثر استمداده من ابن عقيل في "الفصول" ومن "المجرد"، وفيه تهافت كثير، حتى في كتاب الطهارة، وباب المياه، حتى إنه ذكر في فروع الآجر "المجبول(١) بالنجاسة كلاماً ساقطاً يدل على أنه لم يتصور هذه الفروع، ولم يفهمها بالكلية. وأظن هذا الرجل كان استمداده من مجرد المطالعة، ولا يرجع إلى تحقيق». اهد.

وذكره ابن مفلح في «المقصد» (٣/ ١١٣) والعليمي في «المنهج» (٤/ ٥٣) وابن بدران في «المدخل» (ص٤٢٢).

وعلى الرغم من انتقاد الحافظ ابن رجب لهذا الكتاب إلا أن الحنابلة كثيراً ما يرجعون إليه: فقد أحال عليه ابن رجب نفسه في «القواعد» (ص: ٣٤، ٥٦، ٦٧، ٢٤٥، ٢٠٠) وتلميذه ابن اللحام في

⁽١)كذا في المطبوعة، ولعله: المعجون.

«القواعد الأصولية» (ص: ٩٧، ١٥٢ _ ١٥٣) وابن مفلح في «الآداب» (١/ ٢٥٩ و ٣/ ٢٨٦).

* * *

٨٣- الحافظ عبد الغَنى المَقْديسي (٢٠٠هـ)

هو عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور بن رافع بن حسن، أبو محمد، تقي الدين، الجمَّاعيلي، المقدسي، ثم الدمشقي الصالحي.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٥ - ٣٤) ترجمة حافلة تستحق أن تفرد في جزء.

له:

١ - الصِّلات من الأحياء إلى الأموات.

٢ ـ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٣ ـ الأقسام التي أقسم بها النبي عَلَيْلًا .

٤ ـ الجامع الصغير لأحكام البشير النذير.

٥ - الأحكام على أبواب الفقه.

٦ ـ العمدة في الأحكام.

٧ ـ الروضة.

وهذه المصنفات كلها في أحاديث الأحكام جوامع وأجزاء.

١ - الصِّلات من الأحياء إلى الأموات

ذكره ابن رجب (١٨/٢) وقال: جزءان. وكذا العليمي في «المنهج» (٤/ ٥٩)، والذهبي في «السير» (٢١/ ٤٤٧)، وابن طولون في «القلائد الجوهرية» (ص ٤٤١)، والبغدادي في «الهدية» (١/ ٥٨٩) وكحالة في «المعجم» (٢/ ١٧٩).

وموضوع الكتاب: في الأحاديث والآثار المتعلقة بموضوع انتفاع الأموات بالقُرب المُهدَى ثوابُها إليهم من قبل الأحياء. وهو موضوع فقهي مذكور في باب الجنائز، فيكون الكتاب من كتب أحاديث الأحكام في الموضوع المذكور، وبذلك يدخل في شرط هذا الكتاب.

ومذهب الحنابلة في حكم الصلات من الأحياء إلى الأموات مقرر بما يلي: إن أي قربة يفعلها المسلم ويجعل ثوابها للميت المسلم فإن ذلك ينفعه ، كالدعاء والاستغفار والصدقة وقضاء الدين وأداء الواجبات، وهذه المذكورات مجمع عليها بين العلماء. وكذلك تجوز الصلاة و الصيام والحج ولو تطوعاً، ويجوز إهداء ثواب القراءة أيضاً. وهذا من مفردات المذهب عن بقية الأربعة (١).

وقد صنف عبد الغني ابن تيمية (ت ٦٣٩هـ) الحرّاني في هذا الموضوع أيضاً تصنيفاً مفرداً سماه «إهداء القُرب إلى ساكنى التُّرب».

٢ ـ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

ذكره ابن رجب (٢/ ١٨) وقال: في جزء. وكذا العليمي (٤/ ٥٩)، والذهبي في «السير» (٢ / ٤٤)، وابن طولون في «القلائد الجوهرية» (ص ٤٤١)، والبغدادي في «الهدية» (١/ ٥٨٩).

وتناول الحنابلة فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالإبانة عن مكنونها فقها وأدباً، تارة في تصانيف مستقلة، كما سبقت الإشارة لدى مصنفات الخلال (ت ٣١١هـ)، وتارة في أواخر كتب العقيدة وأصول الدين، كما فعل القاضي أبو يعلى في «المعتمد» وابن عقيل في «الإرشاد»، وتارة في مثاني المصنفات الجامعة، كما فعل ابن مفلح في «الآداب» وابن حمدان الحراني في «نهاية المبتدئين».

•مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في الظاهرية ضمن مجموع رقم (١١٦) تقع في (٢١)

⁽١) الفروع ٢/ ٣٠٧، والإنصاف مع الشرح الكبير ٦/ ٢٥٧.

ورقة: (٧٩ق ـ ٩٩ق) بخطه، ويوجد منه (ميكرو فيلم) في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض برقم (١٦١٨).

•طباعة الكتاب:

طُبع الكتاب بتحقيق وتعليق الدكتور فالح بن محمد بن فالح الصغير في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سنة (١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م).

•وصف الكتاب:

هو مجموعة من الأحاديث والآثار ـ بلغت ٩٥ حديثاً وأثراً ـ تتحدث عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٣ ـ الأقسام التي أقسم بها النبي علا

ذكره ابن رجب (١٨/٢) وقال: في جزء، وكذا العليمي (٤/ ٥٩) والذهبي في «السير» (٢١/ ٤٤) وابن طولون في «القلائد الجوهرية» (ص ٤٤١) والبغدادي في «الهدية» (١٨/ ٥٨٩).

٤ ـ الجامع الصغير لأحكام البشير النذير

ذكره ابن رجب (٢/ ١٨) وقال: لم يتمه. وكذا العليمي (٤/ ٥٩) والذهبي في «السير» (٢/ ٤٤) وابن طولون في «القلائد الجوهرية» (ص ٤٤١) والبغدادي في «الهدية» (١٨ / ٥٨٩).

• مخطوطات الكتاب:

توجد منه أجزاء في دار الكتب الظاهرية ، بيانها كالتالي:

ـ الجزء التاسع والعاشر برقم (٣٣٣ ـ حديث) يقعان في (٤١) ورقة .

- الجزء السادس برقم (٢٣٤ - حديث) يقع في (١٩) ورقة.

ـ الجزء السابع برقم (٢٣٤ ـ حديث) يقع في (٢٦) ورقة.

- الجزء الأول برقم (٢٣٤ ـ حديث) يقع في (١٠) ورقات.

ـ الجزء الأول من الصيام (وفيه قطعة من فضائل أبي بكر ومن المناسك)(١).

⁽١) المنتخب من فهرس مخطوطات الحديث بالظاهرية ص٥٥١.

٥ ـ الأحكام على أبواب الفقه

ذكره ابن رجب (٢/ ١٩) وقال: ستة أجزاء. وكذا العليمي (٤/ ٢٠) وسماه الذهبي في «السير» (٢١/ ٤٤٧): الأحكام الكبرى، كما سمى «عمدة الأحكام» الآتي: الأحكام الصغرى.

وذكره صاحب «القلائد الجوهرية» (ص ٤٤١) أيضاً، وسماه ابن بدران في «المدخل» (ص ٤٧٠): عمدة الأحكام الكبرى. ووصفه فقال: «وهو كتاب في ثلاث مجلدات، عز نظيره، قال في خطبته: حصرت الكلام في خمسة أقسام: الأول: التعريف بمن ذكر من رواة الحديث إجمالاً وله أسماء رجالها في مجلد قال: أفردت هذا بكتاب سميته «العُددة». الثاني: في أحاديثه. الثالث: بيان ما وقع فيه من المبهمات. الرابع: في ضبط لفظه. الخامس: الإشارة إلى بعض ما يستنبط» (١).

٦. العمدة في الأحكام

ذكره ابن رجب (٢/ ١٩) وقال: مما اتفق عليه البخاري ومسلم، جزءان. وكذا العليمي (٤/ ٦٠) ولعله هو المقصود بـ«الأحكام الصغرى» في «سير الذهبي» (٢١/ ٤٤٨)، وجاء في «هديسة العارفين» للبغسدادي (١/ ٥٨٩): عدة الحكام في شرح عمدة الأحكام، له. وعطف عليه: العمدة في الأحكام في معالم الحلال والحرام. مما يدل على أنه شرح كتابه المذكور بكتاب سماه «عدة الحكام».

وذكره كحالة في «المعجم» (٢/ ١٧٩) والزركلي في «الأعلام» (٤/ ٣٤).

وذكره ابن بدران في «المدخل» (ص ٤٧٠) بقوله: «وللحافظ المذكور كتاب «عمدة الأحكام» أيضاً، وهي الصغرى. قال في أولها: أما بعد، فإن بعض إخواني سألني اختصار جملة من أحاديث الأحكام مما اتفق عليه الإمامان: الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، ومسلم بن الحجاج. فأجبته إلى سؤاله. وقد بلغ هذا الكتاب خمس مئة حديث، وقد اعتنى العلماء بهذا الكتاب، فشرحه أبو عبد الله. . . » واستطرد

⁽١) كشف الظنون (ص ١١٦٤) في كلامه على «العمدة في الأحكام».

متابعاً «لكشف الظنون» في ذكر شراح هذا الكتاب.

• مخطوطات الكتاب:

منه نسخة خطية في جامعة إستانبول (١٦٨٧ . A.Y) في (٩٢) ورقة ، بخط محمد بن عمر الخيري . كتبها سنة (٨٢٦هـ).

ومنه نسخة أخرى في مكتبة شستربتي (٣٠٢٤).

ومنه نسخة أخرى في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد برقم (٤/ ٢٦٢٩ مجاميع) تقع في (١٠٣) ورقات، نسخت سنة (١١٧٣هـ).

ـ ومنه نسخة في مكتبة الكونغرس بواشنطن عدد أوراقها (٧٠) ورقة نسخها عبد الرحمن بن يوسف سنة (٨٠٤هـ).

• طباعة الكتاب:

طُبع في مطابع الحكومة بالرياض سنة (١٣٨٩هـ/ ١٩٦٩م) على نفقة الملك فيصل رحمه الله.

وحققه الأستاذ محمود الأرناؤوط، وراجعه الشيخ عبد القادر الأرناؤوط، ونشرته دار المأمون للتراث بدمشق سنة (١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م).

• شروح الكتاب:

له عدة شروح، منها:

١ - شرح أبي عبد الله محمد بن أحمد بن مرزوق، التلمساني، المالكي (ت٧٨١هـ): في خمس مجلدات، سماه «تيسير المرام في شرح عمدة الأحكام».

٢ ـ شرح سراج الدين عمر بن علي ابن الملقن ، الشافعي (ت ٨٠٤هـ)
 سماه: «الإعلام بشرح عمدة الأحكام». منه نسخة في شستربتي (٣٢٤٩).
 وطبع أخيراً في (٥) مجلدات.

٣- شرح أبي طاهر مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي الشيرازي (ت ٨١٧هـ) سماه: «عدة الحكام في شرح عمدة الأحكام». ولعله هو المذكور في «هدية العارفين».

٤ ـ شرح ابن دقيق العيد (٧٠٢هـ) المسمى: «إحكام الأحكام». وهو مطبوع متداول.

وتعتبر كتب الحافظ عبد الغني المقدسي السابقة مصدراً من مصادر جمع أحاديث الأحكام، وترتيبها على الأبواب، وبيان درجاتها صحة وضعفاً. ولا يكاد يعرف للحنابلة أحد سبق عبد الغني في التصنيف في هذا الفن، باستثناء أبي داود السجستاني (ت ٢٧٥هـ) مصنّف كتاب «السنن» وأبي بكر الأثرم (ت ٢٧٣هـ) صاحب «السنن». على أن الحنابلة المتقدمين كانوا يخرجون أحاديث الأحكام من المصنفات الجامعة كـ«جامع الخلال» و «زاد المسافر» لتلميذه أبي بكر عبد العزيز.

وتتابع الحنابلة على التصنيف في الأحكام بعد الحافظ عبد الغني، وذلك كالضياء المقدسي، والمجد ابن تيمية الحراني، وابن عبيدان، وابن عبد الهادي، وغيرهم.

٧-الروضة

ذكره المرداوي في «الإنصاف» (٣/ ٥٠) وابن الملقن في مقدمة «الإعلام في شرح عمدة الأحكام» لدى ترجمة الحافظ عبد الغنى.

* * *

٨٤ عبد الحليم ابن تَيْمِيةِ (٣٠٣هـ)

هو عبد الحليم بن محمد بن أبي القاسم بن الخَضِر ابن تَيْمية ، أبو محمد شمس الدين ، الحَرّاني . ابن الفَخر ابن تَيمية صاحب «التلخيص» .

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٣٩).

له:

الذخيرة

ذكره ابن رجب (٢/ ٤٠) نقلاً عن كتاب «الترغيب» لوالد المترجم. قال: وذكر عنه فروعاً في دقائق الوصايا وعويص المسائل الدورية، ونحوها.

* * *

٨٥ ـ أسعد بن المُنَجَّا (٢٠٦هـ)

هو أسعد ـ ويسمى: محمداً ـ بن الْمُنَجّا بن بَركات بن الْمُؤَمَّل، أبو المعالى، وجيه الدين، التَّنوخي، المعرّي، ثم الدمشقى.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٤٩ ـ ٥١).

له:

١ ـ الخلاصة .

٢ ـ النهاية في شرح الهداية .

٣ ـ كتاب العمدة .

١ ـ الخلاصة

ذكره ابن رجب (٢/ ٤٩) وقال: في الفقه، مجلد. وكذا العليمي (٤/ ٨٢) والذهبي في «السير» (٢١/ ٤٣٧)، وأشار إليه ابن العديم في تاريخه «بغية الطلب» (٤/ ١٥٨٣) بقوله: اختصر كتاب الهداية. كما ذكره النعيمي في «الدارس» (٢/ ١١٥) وحاجي خليفة في «الكشف» (ص ٧٢٠) وابن بدران في «منادمة الأطلال» (ص ٢٥٠) وأحال عليه ابن اللحام في «القواعد الأصولية» (ص ٢٨٥) وابن مفلح في «الآداب» (٣/ ٤٧١).

وجعله المرداوي من مصادر «الإنصاف» كما نص في المقدمة (ص ١٨). وذكره بعد ذلك في بيان منهجه في ترتيب المصادر الأساسية.

•وصف الكتاب:

يبدو أن هذا الكتاب يعتبر عملاً بالاختصار والتلخيص في «الهداية» لأبي الخطاب (ت ١٠٥هـ)، كما أفاد كلام ابن العديم السالف، وكما يشير إليه عنوان الكتاب، وقال المرداوي في وصفه: هذّب فيها كلام أبي الخطاب في «الهداية»(١).

«فالخلاصة» تهذيب وتنقيح «للهداية» ، كما أن «النهاية» شرح لها .

⁽١) الإنصاف ١/ ٢٤.

والتزم ابن المنجّا في هذا الكتاب ببيان الصحيح من الروايات والوجوه في المذهب(١).

٢. النهاية في شرح الهداية

ذكره ابن رجب (٢/ ٤٩) وقال: في بضعة عشر مجلداً. وكذا العليمي (٤/ ٨٢) والذهبي في «السير» (٢١/ ٤٣٧) وابن العديم في «بغية الطلب» (٤/ ١٥٨٣) وقال: عشرين مجلداً. وذكره النعيمي في «الدارس» (٢/ ١١٥) باسم «الكفاية . . . ».

وذكره حاجي خليفة في «الكشف» (ص ٢٠٣١) وابن بدران في «منادمة الأطلال» (ص٠٥٠).

وأحال عليه المرداوي في «الإنصاف» (١/ ٦٧ و ١١٩ و ٣٦٩ وفي ص ٣٧٠: نهاية أبي يعلى. ولعله سبق قلم أو تطبيع).

•ما قيل في هذا الكتاب:

قال ابن رجب: «فيها فروع ومسائل كثيرة غير معروفة في المذهب. والظاهر أنه كان ينقلها من كتب غير الأصحاب، ويخرجها على ما يقتضيه عنده المذهب»(٢). وهذا يفيد أنه من مصادر غرائب المذهب.

وقال ابن العديم: جمع فيه المذاهب وأدلتها (٣). وهذا يفيد أنه من المصنفات في الخلاف.

٣. كتاب العمدة

ذكره ابن رجب (٢/ ٤٩) وقال: في الفقه، أصغر من الخلاصة. وكذا العليمي (٤/ ٨٢). والنعيمي في «الدارس» (٢/ ١١٥) وابن بدران في «منادمة الأطلال» (ص ٢٥٠).

* * *

⁽١) الإنصاف ١/ ٢٤.

⁽٢) الذيل ٢/ ٥٠.

⁽٣) بغية الطلب في تاريخ حلب ٤/ ١٥٨٣ .

٨٦ - غُلام ابن المَنِّي (٢١٠هـ)

هو إسماعيل بن علي بن حسين، أبو محمد، فخر الدين، الأزَجي المأموني، البغدادي، الشهير به «غُلام ابن المني»؛ لُقِّب بذلك لكثرة ملازمته له. ويُلقب أيضاً بدابن الوفاء» و بدابن الماشطة».

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٦٦ ـ ٦٨).

له:

١ ـ التعليقة في الخلاف.

٢ ـ المفردات.

٣ ـ جَنة الناظر وجُنة المناظر.

١. التعليقة

ذكره ابن رجب (٢/ ٦٧) وأفاد أنها مشهورة. وكذا العليمي (٤/ ٩٧) والذهبي في «السير» (٢/ ٢٩).

وهو كتاب في الخلاف كما صرح بذلك الذهبي وصاحب «الهدية». ويغلب على الظن أن تكون هذه التعليقة مستفادة من تعليقة شيخه أبي الفتح ابن المني ومن دروسه. فقد قال ابن رجب: «قرأ الفقه والخلاف على شيخه أبي الفتح ابن المني ولازمه حتى برع، وصار أوحد زمانه في علم الفقه والخلاف والأصلين والنظر والجدل»(١).

•مخطوطات الكتاب:

توجد منه قطعة في الظاهرية: مجاميع (٣٨٠٨) عمرية (٧٢/ ٥) في (٢٣) ورقة (٣٨ق ـ ٦٠ق) كتبت بخط تعليق، عدد الأسطر: ١٦ ـ ٢١ .

ومنها نسخة في الجامعة الإسلامية (٧٠٠٧٪ ٥).

٢-المفردات

ذكره ابسن رجب (٢/ ٦٧) والعليميي (٤/ ٩٧). والبهوتي في «منح الشفاء الشافيات» ١٢٣/١.

⁽١) الذيل ٢/ ٦٦ .

٣. جَنة الناظر وجُنة المناظر

ذكره ابن رجب (٢/ ٦٧) والعليمي (٤/ ٩٧) والبغدادي في «الهدية» (١/ ٢١٢).

وأحال عليه الطوفي في «شرح مختصر الروضة» (٣/ ٥٧٠، ٦٨٣، ٧٢٦) وكلامه يوهم أنه لشيخه ابن المنّي .

وهو في علم الجدل.

* * *

٨٧ - ابن الحكاوي (٦١١هـ)

هو محمد بن معالي بن غَنيمة، أبو بكر، عماد الدين، ابن الحَلاوي، المأموني، البغدادي. تلميذ أبي الفَتح ابن المنّي وشيخ المجد ابن تَيمية.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٧٧ ـ ٧٩).

له:

المنيرة في الأصول

ذكره ابن رجب (٢/ ٧٨) والعليمي (١٠٦/٤).

* * *

٨٨ ـ العماد المُقْدِسِي (١٦٤هـ)

هو إبراهيم بن عبد الواحد بن علي بن سرور، أبو إسحاق، عماد الدين، المقدسي.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٩٣ ـ ١٠٦).

له:

١-الفروق في المسائل الفقهية

ذكره ابن رجب (٢/ ٩٤) والعليمي (٤/ ١٢٠) والذهبي في «السير» (٢/ ٤٨) وكحالة في «المعجم» (١/ ٤٢).

ومن المصنفات في الفروق عند الحنابلة:

١ - الفروق، لمحمد بن عبد الله بن الحسين، السامري، المعروف «بابن سنينة».
 (ت ٢١٦هـ).

٢ - إيضاح الدلائل في الفرق بين المسائل، لعبد الرحيم بن عبد الله
 الزريراني (ت ٢٤١هـ).

٣ القواعد والأصول الجامعة والفروق والتقاسيم البديعة النافعة ،
 للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي (ت ١٣٧٦هـ) .

٢_الأحكام

أي: أحاديث الأحكام.

ذكره ابن رجب (٢/ ٩٤) قائلاً: وصنف كتاباً في الأحكام ولم يتمه. وكذا العليمي (٤/ ١٢٠) والذهبي في «السير» (٢٢/ ٤٨) وابن طولون في «القلائد الجوهرية» (ص ٤٦٠).

* * *

٨٩ ـ أبو البُقاء العُكْبُري (٦١٦هـ)

هو عبد الله بن الحسين بن عبد الله بن الحسين، أبو البقاء، محب الدين، العُكْبَري، البغدادي، الضَّرير.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ١٠٩ ـ ١٢٠).

له(١):

١ ـ أجوبة مسائل وردت من حلب.

٢ ـ بلغة الرائض في علم الفرائض.

٣ ـ التعليق في مسائل الخلاف.

⁽١) صنف الدكتوريحيى مير علم مصنفاً في سيرته ومصنفاته. نشرته دار العروية بالكويت، ودار ابن العماد بيروت، كما جرد أسماء مصنفاته ياسين محمد السواس في مقدمة تحقيقه لكتاب «المشوف المعلم».

- ٤ ـ شرح لغة الفقهاء.
 - ٥ ـ شرح الهداية .
 - ٦ ـ مذاهب الفقهاء .
- ٧ ـ المرام في نهاية الأحكام.
- ٨ ـ المنقح من الخطل في علم الجدل.
 - ٩ ـ الناهض في علم الفرائض.

وكانت طريقة أبي البقاء في التأليف: أن يطلب ما صُنِّف من الكتب في الموضوع، فيقرأها عليه بعض تلاميذه، ثم يملي من آرائه وتمحيصه ما عَلِق في ذهنه. ومن هنا قيل: أبو البقاء تلميذ تلامذته، على معنى أنه تبع لهم فيما يُلقونه عليه.

١ ـ أجوبة مسائل وردت من حلب

ذكره ابن رجب (٢/ ١١٢) وذكر له بإزائه كتاباً آخر باسم «مسائل مفردة»، ولعلها في النحو، وقد سماها السواس في مقدمة تحقيق «المشوف المعلم» (ص ٢٢) باسم «مسائل نحو مفردة».

وذكر الكتاب أيضاً: العليمي في «المنهج» (٤/ ١٣٢) والداودي في «طبقات المفسرين» (١/ ٢٢٤).

٢-بلغة الرائض في علم الفرائض

وهو أحد كتب ثلاثة صنفها في هذا الفن.

ذكره ابن رجب (٢/ ١١١) والعليمي (٤/ ١٣٢) وأشار إليه الذهبي في «السير» (٩٣ / ٢٢) ولم يسمه. وحاجي خليفة في «الكشف» (ص ٢٥٣) والبغدادي في «الهدية» (١/ ٤٥٩).

٣-التلخيص في الفرائض

ذكره حاجي خليفة في «الكشف» (ص ٤٨٠) والبغدادي في «الهدية» (الـ ٤٥٩). وقال ابن رجب في «الذيل» (١/ ١١١) بعد ذكر «الناهض» و «البلغة»: وكتاب آخر في الفرائض للخلفاء. اه. فلعله هذا.

٤. التعليق في مسائل الحلاف

ذكره ابن رجب (٢/ ١١١) وقال: في الفقه. وكذا العليمي (٤/ ١٣٢) والذهبي في «السير» (٢٢/ ٩٣) وحاجي خليفة في «الكشف» (٢٢٤).

٥ ـ شرح لغة الفقهاء

ذكره ابن رجب (٢/ ١١٢) باسم «شرح لغة الفقه»، وقال: أملاه على ابن النجار الحافظ.

وذكره العليمي (٤/ ١٣٥) والداودي في «طبقات المفسرين» (١/ ٢٢٤) والبغدادي في «الهدية» (١/ ٤٥٩) وسماه: «المنتخب من كتاب المحتسب» في لغة الفقه.

ويحتمل أن يكون هذا الكتاب شرحاً لكتاب ابن الجوزي، الذي ألفه في لغة الفقه، وقد سبق ذكره (١).

٦ . شرح الهداية

أي: هداية أبي الخطاب الكلوذاني.

ذكره ابن رجب (٢/ ١١١) وخرّج منه في موضع آخــر (٢/ ١١٣ ـ ١١٤) بعض الوجوه والنقول الغريبة في المذهب.

كما حكى عن ابن الصيرفي صاحب «نوادر المذهب» _ وهو تلميذ أبي البقاء _ أنه خرَّج له بعض الاختيارات، كجواز أخذ بني هاشم من الزكاة إذا مُنعوا حقهم من خُمس الغنيمة.

وذكر هذا الكتاب أيضاً: العليمي في «المنهج» (٤/ ١٣٢) والذهبي في «السير» (٢٢/ ٩٣) وقال: لكنه لم السير» (٢٢/ ٢٢) وقال: لكنه لم يكمل ذلك.

واعتمد عليه المرداوي في جملة مصادر «الإنصاف» كما في المقدمة (ص٢٢)، وقال: قطعة منه. وورد ذكره أيضاً في (١/ ٤٩) من الكتاب المذكور.

⁽١) في الصفحة ١٨٦.

٧-مذاهب الفقهاء

ذكره ابن رجب (٢/ ١١١) والعليميي (٤/ ١٣٢) والداودي في «طبقات المفسرين» (١/ ٢٢٤).

٨- المرام في نهاية الأحكام

ذكره ابن رجب (٢/ ١١١) وقال: في المذهب. أي: في الفقه الحنبلي الخالص. وكذا ذكره العليمي (٤/ ١٣٢) والذهبي في «السير» (٢٢/ ٩٣) والبغدادي في «الهدية» (١/ ٤٥٩).

٩- المنقِّح من الخطل في علم الجدل

ذكره ابن رجب (٢/ ١١١) والعليمي (٤/ ١٣٢) وحاجي خليفة في «الكشف» (ص ١٨٢٠) والبغدادي في «الهدية» (١/ ٤٥٩)، وقالا: ملقح من الخطل . .

١٠- الناهض في علم الفرائض

ذكره ابن رجب (٢/ ١١١) والعليمي (٤/ ١٣٢) وأشار إليه الذهبي في «السير» (٩٣/ ٢٢) مع غيره، وأبهم أسماء الكتب الثلاثة المصنفة في الفرائض. وذكره البغدادي في «الإيضاح» (٢/ ٦١٧) و «الهدية» (١/ ٤٥٩).

ومع الأسف فإن مصنفات أبي البقاء الفقهية _ فيما نعلم _ فقدت عن آخرها.

* * *

٩٠ ـ السَّامُرِّي (٦١٦هـ)

هو محمد بن عبد الله بن الحسين، أبو عبد الله، نَصير الدين، السّامُرِّي (نسبة إلى سامراء) المعروف بـ (ابن سُنينة) .

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ١٢١ ـ ١٢٢).

له:

١ ـ المستوعب.

٢ ـ الفروق.

٣ ـ البستان في الفرائض.

١٠المستوعب

ذكره ابن رجب (٢/ ١٢١ ، ١٢٢) والعليمي (٤/ ١٣٧) وابن مفلح في «المقصد الأرشد» (٢٢/ ٤٢).

كما ذكر هذا الكتاب عدد كبير من المصنفين في الفقه الحنبلي بعد السامري؛ أحصى منهم محقق كتاب «الفروق» (١٤) عنواناً، وأحصى محقق «المستوعب» (٣١) عنواناً.

واستكثر ابن مفلح من الرجوع إليه في كتابه «الآداب الشرعية» وكذلك ابن اللحام في «القواعد الأصولية» والمنقور في «مجموعه» الفقهي.

وهو معدود من مصادر «الإنصاف» كما صرح في المقدمة (ص١٨).

• النسخ الخطية للكتاب:

يوجد منه:

١ - نسخة بالمكتبة الظاهرية بدمشق محفوظة برقم (٢٧٣٣) ٤٨ فقه حنبلي، ومنها صورة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض برقم (١٩٠١/ف)، وهي مؤلفة من ثلاثة أجزاء: الأول عدد ورقاته (٢٨٥) ورقة، والثاني (٧٧) ورقة، والثالث (٢٣٠) ورقة، وعدد أسطر الورقة الواحدة (١٧) سطرا، وهي بخط نسخي جيد، دون معرفة الناسخ أو تاريخ النسخ.

ولديَّ صورة عن الجزأين الأول والثالث منها.

٢ ـ نسخة أخرى بالمكتبة الظاهرية بدمشق برقم (٨٥) فقه حنبلي، ومنها صورة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض برقم (١٩٤٤) في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض برقم (١٩٤٤) في (١٩٤٥) في كل (٢٨٠) ورقة، والثاني (٢٥٠) ورقة، وعدد الأسطر (٢٣) سطراً في كل

ورقة، نسخت سنة (٧١٦هـ) بخط نسخي قليل الإعجام، كتبها محمد بن أحمد بن على العمري.

ولديَّ صورة عن الجزء الثاني منها.

طباعة الكتاب:

طُبع منه إلى الآن أربعة أجزاء من أول الكتاب إلى آخر العقيقة بدراسة وتحقيق الدكتور مساعد بن قاسم الفالح على النسخ الخطية المذكورة (١٠). ونشرته مكتبة المعارف بالرياض سنة (١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م) في أربعة أجزاء.

• وصف الكتاب:

هو متن من المتون الفقهية الجامعة المقتصرة على المذهب الحنبلي. وقد عني المؤلف فيه بسبك مسائل الأبواب سبكاً حسناً متتابعاً، خالياً من إيراد الأدلة، إلا أنه حفل باختلاف الروايات والوجوه، وكثيراً ما يورد الاختلاف في صيغ استفهامية، ثم يجيب بقوله: على وجهين، أو روايتين، أو قولين، كقوله في الطهارة: «ومن تطهر بماء طهور مغصوب، أو من بئر احتفرت بمال مغصوب، أو في أرض مغصوبة، فهل طهارته صحيحة؟ على روايتين، ذكرهما ابن أبي موسى. ومن تطهر من إناء طاهر لكنه مُحرَّم الاستعمال كالذهب والفضة والمغصوب، فهل طهارته صحيحة؟ على وجهين»(٢).

وقد استوعب السامري في كتابه هذا ثمانية مصنفات لمن سبقه من علماء المذهب، كشف عن أسمائها في المقدمة بقوله: «وضمَّنت كتابي هذا من أصول المذهب(٣) وفروعه ما استوعب جميع ما تضمنه «مختصر الخرقي»،

⁽١) وذكر أن للكتاب نسخة أخرى في رامبور بالهند تعذر الحصول عليها. ولعلها هي نفس النسخة الموجودة في مكتبة السيد حبيب بالمدينة المنورة، وعليها حاشيتان: حاشية الفتوحي، وحاشية ابن نصر الله. وهي من جملة النسخ التي يقوم الشيخ عبد الرحمن بن داود بالاعتماد عليها في تحقيق بقية الكتاب.

⁽٢) المستوعب ١/ ١٦٩ ـ ١٧٠.

⁽٣) ذكر في آخر مقدمة الكتاب أنه لم يتعرض لشيء من أصول الفقه في هذا الكتاب، ومن هنا يتضــح أن هذه العبارة التي كثيراً ما نصادفها في كلام الأقدمين لا تعني أصول الفقه بالمعنى الاصطلاحي المعروف، بل تعنى أمهات المسائل الفقهية الوفاقية والخلافية. والله أعلم.

و «التنبيه» لغلام الخلال، و «الإرشاد» لابن أبي موسى، و «الجامع الصغير» و «الخصال» للقاضي أبي يعلى، و «الخصال» لابن البنا، وكتاب «الهداية» لأبي الخطاب، و «التذكرة» لابن عقيل».

ثم قال: «فمن حصل كتابي هذا أغناه عن جميع هذه الكتب المذكورة، إذ لم أُخلَّ بمسألة منها إلا وقد ضمنته حكمها، أو ما فيها من الروايات، وأقاويل أصحابنا التي تضمنتها جميع هذه الكتب، اللهم إلا أن يكون في بعض نسخها نقصان، ولقد تحريت أصح ما قدرت عليه منها.

ثم زدت على ذلك مسائل وروايات لـم تذكر في هـذه الكتب نقلتها من «الشافي» للخلال (١)، ومن «المجرد»، ومن «كفاية المفتي» ومن غيرها من كتب أصحابنا رضي الله عنهم (٢).

وبهذا يكون السامري قد أبدع لونًا من التأليف لم يُسبق إليه في صفوف الحنابلة، وهو استيعاب عدد من المصنفات الأساسية في المذهب الحنبلي قد يعسر على المتأخرين هضمها والإحاطة بما فيها، وصياغتها في كتاب واحد «مرتباً ترتيباً لم يرتبه مَنْ تقدَّم، بجمع متفرق، وتسهيل صعب، واختصار مطوَّل، وتفسير مجمل، وإيضاح مشكل» (٣)، مستنكراً ما شاع بين الناس من قولهم ما ترك الأول للأخير شيئاً. ومسترشداً بقول على عليه رضوان الله: «قيمة كل امرئ ما يحسن». وقوله أيضاً: «الناس أبناء ما يحسنون».

ويتميز كتاب «المستوعب» بالإكثار من ذكر الآداب الفقهية، ومن أجل ذلك أفاد منه ابن مفلح في «الآداب الشرعية» كثيراً.

وللسامري ترجيحات واختيارات يذكرها في هذا الكتاب بقوله تارة: «وهو الصحيح عندي» أو: «وعندي ..» أو: «والتحقيق عندي ..» .

⁽١) كذا، والصواب: غلام الخلال.

⁽۲) المستوعب ۱/۷۹ کر ۷۹.

⁽٣) المستوعب ١/ ٨٠.

•ما قيل في هذا الكتاب:

قال ابن بدران: «هو كتاب مختصر الألفاظ كثير الفوائد والمعاني . . . وهو أحسن متن صنف في مذهب الإمام أحمد وأجمعه». واعتبره أصلاً لكتاب «الإقناع» للحجاوي في الشكل والمضمون، فقال: «وقد حذا حذوه الشيخ موسى الحجاوي في كتابه «الإقناع لطالب الانتفاع» وجعله مادة كتابه، وإن لم يذكر ذلك في خطبته، لكنه عند تأمل الكتابين يتبين ذلك، رحمهما الله تعالى»(١).

ومعلوم أن «الإقناع» مبني على الراجح من الروايات والوجوه. فهو خال تماماً من ذكر الخلاف.

وقال ابن رجب عنه وعن «الفروق»: فيهما فوائد جليلة ومسائل غريبة (٢).

• الأعمال التي تمت على الكتاب:

وضع عمر بن أسعد بن المنجا (ت ٦٤١هـ) حاشية عليه، وفي ذلك يقول ابن رجب: «رأيت نسخة «المستوعب» وقد قرأها عمر بن المنجا على والده قراءة بحث، وعليها حواش علقها عنه بخطه»(٣). وساق منها مسألة.

٢۔الفروق

ذكره ابن رجب (٢/ ١٢١، ١٢٢) والعليمي (٤/ ١٣٧) وابن مفلح في «المقصد الأرشد» (٢/ ٤٢٤). وابن بدران في «المدخل» (ص ٤٦٠) وامتدحه بقوله: هو كتاب نافع جدا.

وأحال عليه ابن رجب في «القواعد» (ص: ٢٤، ٢٧٠، ٢٧١، ٢٩٦، ٢٩٧، ٢٩٧، ٢٩٧، ٢٩٧، ٢٩٧، ٢٩٧، ٢٩٧). ٢٩٧، ٢٩٨، ٢٩٧، ٢٩٨، ٢٩٨، ٢٩٨،

⁽١) المدخل ص ٤٣٢، ٤٣٧.

⁽٢) الذيل ٢/ ١٢٢.

⁽٣) الذيل ٢/ ٢٢٦.

• نسخه الخطبة:

توجد منه:

١ ـ نسخة في دار الكتب الظاهرية رقم (٢٧٤٥) عدد أوراقها (٦٣) ورقة في حجم (١٣) سطراً، كتبت سنة (٢٥٨هـ)، وتوجد صورة عنها في جامعة أم القرى برقم (٣٦).

وهي تحتوي على الجزء الأول من الكتاب الذي يتضمن ربع العبادات: الطهارة - الصلاة - الزكاة - الصيام - الاعتكاف - الحج.

٢ _ نسخة في المكتبة العباسية بالبصرة _ وهي مكتبة أهلية خاصة من الصعب جد االاطلاع على شيء من محتوياتها ـ عدد أوراقها (٩٠) ورقة في حجم (٢١) سطراً، بدون معرفة الناسخ ولا تاريخ النسخ.

وحُقق الكتاب على النسختين المذكورتين.

ويضاف إلى ذلك:

٣_قطعة من الجزء الأول في الظاهرية رقم (٢٧٤٥) تتألف من (٨) ورقات بخط نسخ.

• طباعة الكتاب:

حقق قسم العبادات من هذا الكتاب، على النسخ المذكورة، الشيخ محمد بن إبراهيم بن محمد اليحيى، وقدمه رسالة لنيل درجة الماجستير في كلية الشريعة من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. وصدر عن دار الصميعي بالرياض سنة (١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م) في مجلد.

• وصف الكتاب:

يعتبر «الفروق» للسامري من الكتب الفقهية المختصة بالبيانات الكاشفة عن الاختلاف في الأحكام بين المسائل المتشابهة في الصورة والظاهر، وما يتبع ذلك من تبيين مآخذ أحكامها وأدلتها وعللها، ليتضح للفقيه طرق الأحكام، ويكون قياسه للفروع على الأصول متسق النظام، ولا تلتبس عليه طرق

القياس، فيبني حكمه على غير أساس(١).

ورتب المؤلف كتابه هذا على التسلسل المعروف في الموضوعات الفقهية. فبدأ بالطهارة، فبقية قسم العبادات، فالمعاملات . . . ومع ذلك قد يُلزمه البحث والتمثيل والمقارنة أن يخرج من باب إلى باب، ومن كتاب إلى كتاب، فقد تجد فرعاً خاصاً بالصيام مذكوراً في فصل من كتاب الطهارة، وقد تجد فرعاً من فروع الحج أو الصلاة مذكوراً في فصل من كتاب الصيام، وهكذا.

ويعقد المؤلف أبحاث المسائل تحت عنوان «فصل»، ثم يعرض المسألتين المتشابهتين مبيناً ما بينهما من فروق، فتارة يجعل الفرق من الحديث، وتارة من جهة القواعد الأصولية.

ونظراً لطبيعة هذا الفن من التأليف فإن المصنف لم يحفل بذكر الخلاف مع المذاهب، كما لم يتعرض لحكاية الخلاف داخل المذهب الحنبلي، ونادراً ما يذكر روايتين؛ قد يطلقهما وقد يصحح إحداهما.

ولتوضيح منهج المؤلف أكثر نسوق من كتابه المثال التالي:

«يجوز صرف الزكاة للغزاة الذين لاحق لهم في الديوان، سواء كانوا أغنياء أو فقراء. ولا يجوز صرفها إلى من يحج إلا مع فقره.

والفرق بينهما: أن الحاج يأخذها لحاجة نفسه إليها، فلا يجوز مع الغنى لعدم علة الجواز، كما لو أخذها لنفقته، وليس كذلك الغزاة؛ لأنهم يأخذونها لحاجة غيرهم إليهم، وهي دفع العدو عن المسلمين، وهذه العلة موجودة مع غناء الغزاة وفقرهم، فلذلك جاز صرفها إليهم مع الغنى فافترقا»(٢).

•الأعمال التي تمت عليه:

اختصره عبد الرحيم بن عبد الله الزريراني (ت ٤١هـ) في كتاب سماه «إيضاح الدلائل في الفرق بين المسائل».

⁽١) الفروق ص ١١٥.

⁽٢) الفروق ص ٢٤٥.

٣ ـ البستان في الفرائض

ذكره ابن رجب (٢/ ١٢١) والعليمي (٤/ ١٣٧) وابن مفلح في «المقصد الأرشد» (٢/ ٤٢٤) وابن بدران في «المدخل» (ص ٤١٩) والزركلي في «الأعلام» (٦/ ٢٣١).

وقال محقق كتاب «المستوعب»: هو كتاب مفقود ـ حسب علمي ـ ليس هناك ما يدل على وجوده في أيِّ من مكتبات العالم التي تعنى بالمخطوطات، لكن المؤلف ـ رحمه الله ـ أفرد في الجزء الثالث من «المستوعب» كتاباً للفرائيض يقع في خمس وثمانين ورقة»(١).

* * *

٩١ ـ ابن بُخْتبار البَعْقوبي (٦١٧هـ)

هو محمد بن الفَضل بن بُختيار بن أبي نَصر، أبو عبد الله، بهاء الدين، البَعْقوبي (٢). ويعرف بـ «الحُجّة» .

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ١٢٣).

له:

شرح العبادات الخمس

أى: كتاب «العبادات الخمس»، لأبي الخطاب الكلوذاني.

ذكره ابن رجب (٢/ ١٢٣) والعليمي (٤/ ١٣٨) وابن مفلح في «المقصد الأرشد» (٢/ ٥٠٥).

•مخطوطات الكتاب وتحقيقه:

توجد منه نسخة خطية في مكتبة الشيخ صالح السليم بمدينة عنيزة، وحققه فهد بن عبد الرحمن بن ثنيان العبيكان معتمداً على هذه النسخة

⁽١) مقدمة تحقيق «المستوعب» ص ٢٥. وقريب منه في مقدمة تحقيق «الفروق» (ص ٨٨).

⁽٢) نسبة إلى بعقوبا: قرية كبيرة بينها وبين بغداد عشرة فراسخ، من أعمال طريق خراسان. «معجم اللدان» (١/ ٤٥٣).

الوحيدة، وطبع بمكتبة العبيكان سنة (١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م).

•ما قيل عن هذا الكتاب:

قال الحافظ ابن رجب: «قرأه - أي المصنف - على أبي الفتح ابن المني سنة إحدى وثمانين (٥٨١هـ) وكتب له عليه: «قرأه علي مصنفه الشيخ الأجل العالم الفقيه بهاء الدين حجة الإسلام، قراءة عالم بما فيه من غرائب الفوائد، وعجائب الفرائد. اه. وكتب عليه أيضاً الفخر إسماعيل(١) وأثنى على تصنيفه كثيراً»(٢).

* * *

٩٢ ـ الموفَّق ابن قُدامة المَقْدسي (٦٢٠هـ)

هو عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة ، أبو محمد ، موفق الدين ، المقدسي ، ثم الدمشقي ، الصالحي ، الفقيه ، الزاهد ، شيخ الإسلام وأحد الأعلام .

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ١٣٣ ـ ١٤٩).

له(۳):

١ ـ رسالة في السماع.

٢ - الروضة في الفقه.

٣- الروضة في الأصول = روضة الناظر وجُنة المناظر.

٤ ـ شرح المناسك من المقنع.

٥ ـ العمدة.

⁽١) هو إسماعيل بن علي بن الحسين المأموني المعروف بغلام ابن المنِّي (ت ١٦٠هـ) وقد تقدم.

⁽٢) الذيل ٢/ ١٢٣.

⁽٣) جرد الأستاذ محب الدين الخطيب رحمه الله مؤلفات الموفق في تقدمته لكتاب «العدة شرح العمدة» للبهاء المقدسي. وينظر: ابن قدامة وآثاره الأصولية، للدكتور عبد العزيز بن عبد الرحمن السعيد. نشر جامعة الإمام محمد بن سعود. ومقدمة طبعة دار هجر (١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م) للمغني، بتحقيقي بالاشتراك مع الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو رحمه الله.

- ٦ ـ عمدة الحازم في تلخيص المسائل الخارجة عن مختصر أبي القاسم.
 - ٧ ـ الفتاوي.
 - ٨ ـ قواعد أصول الفقه.
 - ٩ ـ الكافي.
 - ١٠ ـ مختصر الهداية .
 - ١١ ـ المغنى في شرح الخرقي.
 - ١٢ ـ مقدمة في الفرائض.
 - ١٣ ـ المقنع.
 - ١٤ ـ مناسك الحج.
 - ١٥ ـ الهادي.

١. رسالة في السماع

ذكره الزركلي (٤/ ٦٧) باسم: «ذم ما عليه مدّعو التصوف» ورمز إلى طباعته. وذكره بروكلمان (٤/ ٩٤ ـ طبعة المنظمة العربية) باسم: «ذم ما عليه معاني التصوف من الغناء والرقص».

• نسخه الخطية:

منه نسخة في الظاهرية بدمشق رقم (٢٩٦١) في (٥) خمس أوراق، بخط نسخ، بقلم علي بن إبراهيم الحنبلي (٧٥٢هـ) تحت عنوان: مسألة فيمن يسمع صوت الدف والشبابة والغناء.

• طباعة الكتاب:

طُبعت هذه الرسالة في القاهرة سنة (١٣٩٦هـ/ ١٩٧٦م) تحت عنوان: فتيا في ذم الشبابة والرقص والغناء، في (٧٨) صفحة. أشرف على نشرها محمد بن عمر بن عبد الرحمن بن عقيل.

كما طبعها الشيخ محمد حامد الفقي سنة (١٣٤٩هـ/ ١٩٣٠م) ضمن مجموع باسم «دفائن الكنوز».

وحبذا لو يلحق بهذه الرسالة في طبعة جديدة رسالة أخرى للموفق في الرد على الناصح ابن الحنبلي في نفس الموضوع، وهي رسالة أوردها ابن رجب في «الذيل» (٢/ ١٩٥ ـ ١٩٩).

٢.الروضة في الفقه

نُسب إليه هذا الكتاب، ولا يصح.

فقد ذكره ابن رجب في «القواعد» (ص ٣٦٨) بقوله: صاحب الروضة. ولم يفصح عن اسمه، وذكره ابن اللحام في «القواعد الأصولية» في عدة مواضع، وانتقد المؤلف في بعضها (١)، ولكنه لم يسمه أيضاً.

وذكره المرداوي في «الإنصاف» (٣/ ٥٠ و ٤/ ٣٣٧) مبهماً اسم المصنف أيضاً.

وقال الشيخ محمد بن عبد العزيز المانع في تقدمته لكتاب «المبدع»: «وقرأ أبو الفرج الحرّاني «روضة الأصول» على مؤلفها الموفّق، وكان يحفظ «الروضة الفقهية» كما ذكره ابن رجب في ترجمته. وقال المرداوي في «الإنصاف»: لم يعرف مؤلفها».

وقد رأيت نسخة من «شرح الإقناع» بقلم الشارح منصور البهوتي، وقد كتب بقلمه أنها ل: نصر بن علي. وكذلك رأيت نسخة قُرئت على الشيخ منصور بقلم تلميذه من «شرح المنتقى»، وبهامش الشرح أنها ل: نصر بن على. والظاهر ـ والله أعلم ـ أن مؤلفها من مشايخ حرّان»(٢).

٣.روضة الناظر وجُنّة المناظر

ذكره ياقوت في «معجم البلدان» (٢/ ١١٤) وابن رجب (٢/ ١٣٩)

⁽١) فقال في (ص٣٠): وأطلق صاحب الروضة صحة إقرار المميز. وفي (ص ٤٢): وقال في الروضة: المكرهة على الوطء يفسد صومها . . إلخ. وفي (ص ١٠٩): وقال في الروضة: وهو اللائق بالمذهب. وفي (ص ٢٢٠): وذكر صاحب الروضة رواية أن يكون ولياً، وهي الأظهر. وفي (ص ٢٥٦): قال صاحب الروضة ـ روضة الفقه ـ من أصحابنا: بناء على أنهما جنس واحد أو جنسان. وما قاله غلط . . إلخ.

⁽٢) مقدمة كتاب «المبدع» ص: ١٠ ـ ١١، ط. المكتب الإسلامي، وكذلك قال في مقدمته لكتاب «الكافي» ص (هـ). وانظر: «ذيل طبقات الحنابلة» ٢٠٣/٢.

وقال: مجلد. وكذا العليمي (٤/ ١٥٥) والذهبي في «السير» (٢٢/ ١٦٨)، والصفدي في «السور» (١٦٨/٢٢)، والصفدي في «الوفيات» (٣٨/١٧) وابن شاكر في «فوات الوفيات» (٢/ ١٥٩) وابن طولون في «القلائد الجوهرية» (ص ٢٦ ٤)، وحاجي خليفة في «الكشف» (ص: ٩٢٤، ٩٣٠)، والبغدادي في «الهدية» (١/ ٢٠٤)، وابن بدران في «المدخل» (ص ٤٦٤)، والزركلي في «الأعلام» (٤/ ٢٠).

وذكر له بروكلمان (٤/ ٩٣) كتاباً باسم «الميزان في أصول الفقه» وقال: منه نسخة في برلين (٤٧٧٣) وداماد زاده (٧١٩).

• مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في الموسوعة الفقهية بوزارة الأوقاف الكويتية محفوظة برقم (٣٢٧)، تقع في (١٤٣) ورقة في حجم (٢١) سطراً، مكتوبة بخط سيء، وقد أصابتها الرطوبة، مما تسبب في طمس كثير من الكلمات، وهي من مخطوطات القرن الثامن تقديراً. وهذا الكتاب ضمن مكتبة الشيخ اللحيان، وهي نسخة المكتبة العمرية بصالحية دمشق، فقد كتب على طرتها: عمرية (١).

كما توجد منه نسخة في الإسكوريال (إسبانيا). ذكرها بروكلمان (٩٣/٤). ونسخة أخرى في ظاهرية دمشق.

ومنه نسخة في مكتبة جامعة برنستون (مجموعة يهودا) برقم (٤٠٩٧) في (١٤١) ورقة نسخها عمر بن أحمد العذبي سنة (٧٣٧هـ)، ومنها صورة في جامعة أم القرى برقم (١٦٨).

• طباعة الكتاب:

طُبع قديماً مع شرحه للشيخ عبد القادر ابن بدران المسمى «نزهة الخاطر العاطر» بالمطبعة السلفية لصاحبها محب الدين الخطيب؛ الذي أشرف على الطبعة بأمر الملك عبد العزيز آل سعود رحمه الله، سنة (١٣٤٢هـ/ ١٩٢٣م).

ثم طبع بتحقيق الدكتور عبد العزيز بن عبد الرحمن السعيد، نشرتها (١) نوادر مخطوطات علامة الكويت الدحيان، لمحمد بن ناصر العجمي، ص ٣٩.

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سنة (١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م). وهي تمثل القسم الثاني من رسالته «ابن قدامة وآثاره الأصولية».

وطُبع محققاً على عدة نسخ خطية، قام بتحقيقه الدكتور عبد الكريم النملة، ونشرته مكتبة الرشد بالرياض سنة (١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م).

•وصف الكتاب:

هو كتاب جامع في أصول الفقه، يقع في مجلد متوسط، رتبه على ثمانية أبواب، عدد أبواب الجنة الثمانية.

وقد حذا فيه المصنف حذو الغزالي في «المستصفى»(۱)، فأثبت في أوائله مقدمة تضمنت مسائل من فن المنطق، وثنّى ببيان حقيقة الحكم وأقسامه، وثلّث بذكر أدلة الأحكام الإجمالية، من: الكتاب، والسنة، والإجماع، واستصحاب الحال ودليل العقل. ثم ذكر الأصول المختلف فيها، كشرع من قبلنا، وقول الصحابي، والاستحسان، والاستصلاح. ثم عقد باباً لتقاسيم الكلام والأسماء، فباب العموم، فباب الفحوى والإشارة، فالقياس. وختم الكتاب ببيان أحكام الاجتهاد والتقليد، وترتيب الأدلة.

وقد أفصح في المقدمة عن مقصوده بتصنيف هذا الكتاب، فقال: «أما بعد، فهذا كتاب نذكر فيه أصول الفقه والاختلاف فيه، ودليل كلِّ قول على المختار. ونبين من ذلك ما نرتضيه، ونجيب من خالفنا فيه. بدأنا بمقدمة لطيفة في أوله، ثم أتبعناها ثمانية أبواب . . إلخ».

• ما قيل عن هذا الكتاب:

قال ابن بدران: «هو أنفع كتاب لمن يريد تعاطي الأصول من أصحابنا، فمقام هذا الكتاب بين كتب الأصول مقام «المقنع» بين كتب الفروع»(٢).

⁽۱) شرح مختصر الروضة ١/ ٩٨، المدخل لابن بدران ص ٤٦٤، نزهة الخاطر العاطر ١٥/١، ط. المعارف بالرياض.

⁽٢) المدخل ص ٤٦٦.

•الأعمال التي تمت عليه:

شُرح كتاب «الروضة» بعدة شروح، كما أن له عدة اختصارات.

● فمن شروحه:

ا ـ حجية المعقول والمنقول في شرح روضة علم الأصول، لحسن بن محمد النابلسي المصري، المعروف بابن المجاور (ت ٧٧٢هـ). ذكره ابن عبد الهادي في «الجوهر المنضد» (ص ٢٥).

٢ ـ شرح الشيخ علاء الدين العسقلاني الكناني. ذكره ابن بدران في «المدخل» (ص٤٦٢).

٣- نزهة الخاطر العاطر بشرح روضة الناظر، للعلامة عبد القادر ابن بدران (ت ١٣٤٦هـ) صاحب «المدخل».

• ومن مختصراته:

١ ـ البلبل، لسليمان بن عبد القوى الطوفي (ت ١٦٥هـ).

٢ ـ تلخيص روضة الناظر وجُنة المناظر، لشمس الدين محمد بن أبي الفتح البعلى (ت ٩٠٧هـ) صاحب «المطلع».

٤. شرح المناسك من المقنع

هذا الكتاب نُسب إليه، ولا يصح.

فقد ذكره المرداوي في جملة مصادر «الإنصاف» كما في المقدمة (ص٢١)، قائلاً: وشرح مناسكه أي: المقنع لابن قدامة للقاضي موفق الدين المقدسي، مجلد كبير. وذكره في (٨/ ٣٥٠) قائلاً: شرح مناسك المقنع للقاضي موفق الدين. ومعلوم أن الموفق صاحب الترجمة لم يتول القضاء. فيكون المؤلف غيره، غير أنه لم يتبين تعيينه إلى الآن، ولعله عبد الله بن محمد الحجاوي (٣٩٠هـ) ترجمته في «المقصد الأرشد» (٩/٨٥) و «الجوهر المنضد» (ص٧١٩). وذكر ابن حميد في «السحب» (ص١١١) في ترجمة محمود بن محمد الفومني، أن عنده نسخة من هذا الكتاب، نسخها المترجمة في سنة (٠٠٠هـ).

ذكره ياقوت في «معجم البلدان» (٢/ ١١٤) وابن رجب (٢/ ١٣٩) وقال: مجلد صغير. وكذا العليمي (٤/ ١٥٥) ونقل عن صاحب «الإنصاف» قوله: ورأيت بخط المصنف على نسخة كتاب «مختصر الفقه»: «العمدة» مجلد صغير.

وذكره الذهبي في «السير» (٢٢/ ١٦٨)، والصفدي في «الوافي بالوفيات» (٣٨/١٧) وابن شاكر في «فوات الوفيات» (٢/ ١٥٩) وابن طولون في «القلائد الجوهرية» (ص ٢٦٨)، وحاجي خليفة في «الكشف» (ص ١٦٦) قائلاً: وهو مختصر في العبادات الخمس، أوله: الحمد لله أهل الحمد ومستحقه. اه. ومعلوم أن الكتاب شامل لأبواب الفقه. وذكره البغدادي في «الهدية» (١/ ٢٦٠) وابن بدران في «المدخل» (ص ٤١٤، ٣٣٣) والزركلي في «الأعلام» (٤/ ٢٧).

وجعله المرداوي من مصادر «الإنصاف» كما في المقدمة (ص ١٨). وهو مشهور معروف.

• مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في الظاهرية بدمشق رقم (٢٦٩٥) تقع في (١٩٤) ورقة مكتوبة بخط نسخي، يرجع تاريخ نسخها إلى سنة (٧٤٣هـ)

ولدي صورة منها.

وفي الظاهرية أيضاً نسخة ثانية برقم (٩١٨٩) تقع في (٧٦) ورقة، بخط محمد بن نمير، المعروف بابن السراج، كتبت سنة (٧٤٢هـ).

كما توجد قطعة منه في الظاهرية أيضاً ضمن مجموع رقم (٣٧٥٩) تتألف من (٧) ورقات (من ق ١٣٦ إلى ق ١٣٢).

وتبدأ هذه القطعة من كتاب النكاح إلى باب الحضانة.

ومنها صورة في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة رقم (٤٨ ٠٧/١).

ومنه نسختان في المحمودية بالمدينة المنورة:

الأولى: برقم (١٤٢٣) عدد أوراقها (١١٨) ورقة في (٢٣) سطراً، بخط نسخ معتاد، نسخ تركي بن محمد بن قايد بن عبد الرحمن بن راشد. ومنها صورة في أم القرى (١٥٩).

الثانية: برقم (١٤٦١) عدد أوراقها (٥٦) ورقة في (٢٠) سطراً. بخط نسخ معتاد، نسخ إبراهيم بن حسن بن حمد بن ضبيب، سنة (١٢٢٧هـ). ومنها صورة في أم القرى (١٦٠).

ومنه نسخة في مكتبة المسجد النبوي الشريف، عدد أوراقها (٤٦) ورقة، نسخها عبد القادر بن مسعود بن حريب سنة (١٢٢٣هـ).

ولدي صورة منها.

• طباعة الكتاب:

طُبع في مطبعة المنار بالقاهرة، سنة (١٣٥٢هـ/ ١٩٣٤م) في (١٧٦) صفحة. وعليه تعليقات قليلة.

وطُبع في مطبعة العلوم بمصر سنة (١٣٥٧ هـ/ ١٩٣٨م).

وطُبع في مطبعة الفجالة الجديدة بالقاهرة سنة (١٣٧٩هـ/ ١٩٦٠م) عُنيت بنشره مكتبة النهضة الحديثة، بمكة المكرمة، قابل الأصل وحرره الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، وشرحه وعلق عليه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن البسام، ونسقه وأشرف على طبعه بسطاوي حجازي.

كما طبع عدة طبعات أخرى.

• وصف الكتاب:

هو عبارة عن متن مختصر شامل للأبواب الفقهية ، وضعه المصنف للمبتدئين ، وجرى فيه على قول واحد مما اختاره . وهو سهل العبارة . وطريقته فيه : أن يُصَدِّر الأبواب بحديث من الصّحاح ، ثم يتلوه بذكر فروع الباب . قال ابن بدران : «إذا دققت النظر وجدتها ـ أي فروع الباب _ مستنبطة من ذلك الحديث ، فترتقي همة مطالعه إلى طلب الحديث ، ثم يرتقي إلى طلب

مرتبة الاستنباط والاجتهاد في الأحكام»(١).

وكشف المصنف عن مقصوده ومنهجه في هذا الكتاب، فقال في المقدمة:

«أما بعد، هذا كتاب أحكامٍ في الفقه، اختصرته حسب الإمكان، واقتصرت فيه على قول واحد ليكون عُمدة لقارئه، ولا يلتبس عليه الصواب باختلاف الوجوه والروايات. سألني بعض أصحابنا تلخيصه ليقرب على المتعلمين، ويسهل حفظه على الطالبين، فأجبته إلى ذلك، معتمداً على الله سبحانه في إخلاص القصد لوجهه الكريم، والمعونة على الوصول إلى رضوانه العظيم، وهو حسبنا ونعم الوكيل. وأودعته أحاديث صحيحة، تبركاً بها، واعتماداً عليها، وجعلتها من الصبحاح لأستغنى عن نسبتها إليها»(٢).

●الأعمال التي تمت عليه:

له عدة شروح، وتعاليق.

•فمن شروحه:

العدة شرح العمدة، لعبد الرحمن بن إبراهيم، أبي محمد، بهاء الدين المقدسي (ت ٢٢٤هـ). وهو تلميذ المصنف تفقه عليه وفهم أغراضه ومراميه وسيأتي في الصفحة ٢٤٨.

٢ ـ شرح العمدة، لشيخ الإسلام أحمد ابن تيمية (ت٧٢٨هـ). وهو شرح غير كامل ينتهي عند آخر كتاب الحج.

٣ ـ شرح العمدة ، لعبد المؤمن بن عبد الحق القطيعي البغدادي (ت ٧٣٩هـ) .

٤ ـ شرح العمدة، لعلاء الدين علي بن محمد البغدادي الدمشقي (ت٠٠هـ).

٥ ـ شرح العمدة، لمحمد بن على الحركان.

● ومن التعاليق عليه:

⁽١) المدخل ص ٤٣٣.

⁽٢) العمدة ص١٩، تحقيق ثناء الهواري وإيمان زهراء، ط. الدار المتحدة، دمشق.

تعليق الشيخ محمد بن عبد العزيز بن مانع (ت ١٣٨٥هـ).

٦.عُمدة الحازم

ذكره المرداوي في مقدمة «الإنصاف» (ص١٨) في جملة مصنفات الموفق التي اعتمدها في كتابه، فقال: . . والكافي، والهادي، ورأيت في نسخة معتمدة أن اسم الهادي: عمدة الحازم في تلخيص المسائل الخارجة عن مختصر أبى القاسم. اه.

وراجع: الهادي.

٧۔الفتاوي

قال ابن رجب (٢/ ١٣٩): و [له] فتاوى ومسائل منثورة ، ورسائل شتَّى كثيرة . اهـ . وخرَّج في «الذيل» كثيراً من فتاويه ومسائله التي لا توجد في كتبه المشهورة ، منها ما نقله من خط السيف ابن المجد من فتاوى جدِّه الموفَّق (١) .

وفي «القلائد الجوهرية» لابن طولون (ص ٤٦٨) و «الإنصاف» (م١/ ٢٢٩) ما يفيد أن هذه الفتاوى مدونة في كتاب واحد. وذكر له صاحب «معجم المؤلفين» (٢/ ٢٢٧) كتاباً باسم «الأجوبة» فلعله هو نفس «الفتاوى».

٨.قواعدأصول الفقه

ذكره الشيخ بكر أبو زيد في «المدخل» (ص ٩٤٥) قال: طبع بتعليق جمال الدين القاسمي بدمشق. ولم أقف له على ذكر غير هذا. ولم يُشر إليه الدكتور عبد العزيز بن عبد الرحمن السعيد في دراسته التي أعدها بعنوان «ابن قدامة وآثاره الأصولية».

٩.الكافي

ذكره ابن رجب (٢/ ١٣٩) وقال: أربع مجلدات. وكذا العليمي (٤/ ١٥٥) والذهبي في «السير» (٢٢/ ١٦٨)، والصفدي في «السوافي بالوفيات» (١١/ ٣٨) والنعيمي في «الدارس» (٢/ ١١٩) وابن طولون في

⁽١) الذيل ٢/ ١٤٤ ـ ١٤٩ .

«القلائد الجوهرية» (ص: ٤٦١، ٤٧٠)، وحاجي خليفة في «القلائد الجوهرية» (ص: ١٣٧٨) والبغدادي في «الهدية» (١/ ٤٦٠) والزركلي في «الأعلام» (٤/ ٧٤).

وذكر له ابن كثير في «البداية» (١٠٠/ ١٠٠) كتاباً باسم «الشافي» قائلاً: في مجلدين. ولم يذكر «الكافي»، فلعله هو.

وعدة المرداوي في جملة مصادره لكتاب «الإنصاف» كما في المقدمة (ص١٨٠).

وهو مشهور معروف.

• مخطوطات الكتاب:

منه ثلاث نسخ في دار الكتب الظاهرية:

الأولى: برقم (٢٧٤١) عدد أوراقها (٢٦٥) ورقة، في (٢٢) سطراً، بخط نسخ، كتبها أحمد بن محمد بن بكتاش الحنبلي الهمداني سنة (٢٦٠هـ).

وهي تحتوي على الجزء الأول من الكتاب، ومنها صورة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض برقم (١٩٠٦/ف).

الثانية: برقم (٢٧٤٠) عدد أوراقها (٢٥٣) ورقة ، بخط معتاد.

وهي تحتوي على الجزء الأول من الكتاب أيضاً، ومنها صورة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية برقم (١٩٠٥/ف).

الثالثة: برقم (٢٧٤٢) عدد أوراقها (١٣٨) ورقة، بخط نسخ، كتبها عبد المحسن بن عبد الكريم المحصري سنة (٩٠٩هـ).

وتوجد منه نسخة في المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة رقم (١٤٢١) عدد أوراقها (٣٤٨) ورقة في حجم (٣١) سطراً، بخط نسخ قديم معتاد، نسخها أبو بكر بن موسى بن أبي بكر الحنبلي سنة (٧٣٢هـ).

ومنها صورة في أم القرى برقم (١٥١) وأخرى في الجامعة الإسلامية برقم (٦٧٢٤).

ومنه نسخة في مكتبة شستربتي بدبلن (إيرلندا) رقم (٣٢٧٣) عدد أوراقها (٣٣١) ورقة في حجم (٢١) سطراً، بخط مشرقي، نسخ عبد الرحمن بن على بن عبد الواحد المقدسى، سنة (٦٤٨هـ).

وهي عبارة عن الجزء الأول من الكتاب.

وفي الجامعة الإسلامية صورة منها برقم (١٦٦٢٧).

وهناك نسخة ثانية في شستربتي برقم (٤٤١٨) عدد أوراقها (٣١١) ورقـة في حجم (٢١) سطراً، بنفس الخط السابق والناسخ والتاريخ.

وهي عبارة عن الجزء الثاني من الكتاب.

وفي الجامعة الإسلامية صورة منها برقم (١٦٢٧/٢).

ومنه نسخة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، تقع أرقامها ما بين (١٩٠٧) إلى (١٩١٢)، وعدد أوراقها (١٣٩) ورقة، وتضم أجزاء متفرقة من الكتاب.

ومنه نسخة في مكتبة برنستون برقم (H/٩٠٤)، عدد أوراقها (٢٦٧) ورقة، تبدأ بباب الفدية، وتنتهي بفصل في العمرى، كتبت بخط نسخي جيد، وليس عليها تاريخ نسخ.

ومنه نسخة في المكتبة العامة السعودية بالرياض، برقم (٨٦)، تقع في مجلدين، الأول عدد أوراقه (٢٣٦) ورقة في حجم (٣١) سطراً، والثاني عدد أوراقه (٣٠٦) ورقات في حجم (٢٨) سطراً، نسخها سليمان بن أحمد ابن حسين سنة (٨٧٢)هد.

ومنه نسخة في مكتبة الشيخ عبد الله بن عبد العزيز العنقري رحمه الله، عدد أوراقها (٤٨١) ورقة في حجم (٢٣) سطراً، نسخها حسن بن محمد بن حازم، المقري سنة (٧٨٧)هـ، ولدي نسخة مصورة عنها.

كما يوجد جزء من مخطوط الكتاب في جامع عنيزة، ذكره البسام في «علماء نجد» (٣/ ٢٧٢). ولعلها من جملة النسخ المعتمدة في تحقيق الكتاب

في طبعته الأولى الصادرة عن المكتب الإسلامي.

• طباعة الكتاب:

طبع «الكافي» في المكتب الإسلامي بدمشق سنة (١٣٨٢هـ/ ١٩٦٢م).

بتحقيق الأستاذ زهير الشاويش على نفقة الشيخ علي بن عبد الله آل ثاني، وفيه مقدمة تتضمن ترجمة للمؤلف بقلم الشيخ محمد بن عبد العزيز ابن مانع رحمه الله. وذكر المحقق أنه اعتمد على ست نسخ خطية. وتكرر طبعه عدة مرات.

ووفقني الله تعالى لتحقيقه ، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر بالقاهرة ، وصدر عنها سنة (١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م) في ستة مجلدات مع فهارس فنية .

• وصف الكتاب:

هو كتاب يتوسط في حجمه بين «المقنع» و «المغني» من مؤلفات الموفق ابن قدامة. وهو أعظم مصنفاته بعد «المغني» إذ عرض فيه المذهب الحنبلي عرضاً وسطاً بين الإطالة والاختصار.

ومنهجه فيه: أنه يعرض المسألة، بما فيها من الروايات والوجوه إن وجدت مؤلّفاً بين كل رواية أو وجه، وبين دليله من المنقول والمعقول، كل ذلك في بساطة ويسر تجعلانها تستقر في الذهن، وتُعوِّد مُطالعه ودارسه على مجاوزة التقليد إلى معرفة الدليل والمنزع. ثم يسمو به إلى مناقشة هذه الأدلة، وهي من أبرز مايتميز به المذهب الحنبلي على غيره.

وكشف المصنف عن مقصوده ومنهجه في أول الكتاب، فقال:

«هذا كتاب استخرت الله تعالى في تأليفه على مذهب إمام الأئمة ، وربَّاني الأمة ، أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ، رضي الله عنه ، في الفقه ، توسطت فيه بين الإطالة والاختصار ، وأومأت إلى مسائله مع

الاقتصار، وعزيت (١) أحاديثه إلى كتب أئمة الأمصار، ليكون الكتاب كافياً في فنه عما سواه، مُقنعاً لقارئه بما حواه، وافياً بالغرض من غير تطويل، جامعاً بين بيان الحكم والدليل»(٢).

•ما قيل في هذا الكتاب:

ورد ذكر «الكافي» في لامية الشيخ يحيى الصرصري المعروف بـ «حسان السُّنة» (ت ٢٥٦هـ)، في سياقة مدح الموفق ابن قدامة ، وكتبه، فقال:

وفي عصرنا كان الموقّق حُجّة على فقهه ثبت الأصول مُعوّلي (٣) كفى الخلق برالكافي وأقنع طالباً برمقنع فقه عن كتاب مطوّل وأغنى برمغني الفقه من كان باحثاً و (عمدته من يعتمدها يحصّل و (ووضته ذات الأصول كروضة أماست بها الأذهان أنفاس شمال تدلّ على المنطوق أوفى دلالة وتحمل في المفهوم أحسن محمّل

ولما نظم حسان السُّنة المذكور متن «الخرقي»، أعقب ذلك بمنظومة دالية أسماها «واسطة العقد الثمين وعمدة الحافظ الأمين» جاء في خاتمتها:

تخيرتها مما حوى ابن قدامة ال موفق في «الكافي» تخير مقتد هُمَا لَقَبا صدق له ولجمعه بتوثيقه تُكْفَى الضَّلالَ وتهتدي

وقال الشيخ محمد بن عبد العزيز بن مانع رحمه الله:

«ومن أنفع مؤلفاته _ أي ابن قدامة _ وأكثرها فائدة بعد «المغني» كتابه «الكافي» الذي نقدمه للقراء؛ لسهولة لفظه ووضوح معناه وكثرة مسائله» (٤٠٠).

• الأعمال التي تمت عليه:

تمت على «الكافي» أعمال متنوعة، منها: نظمه، وتخريج أحاديثه،

واختصاره.

⁽١) يقال: عزيت، وعزوت.أي: نسبت.

⁽۲) الكافى ۱/ ٤ ، ط . دار هجر .

⁽٣) وقع في «الذيل» (٢/ ١٤١): على فقهه بثبت الأصول محولي. والتصحيح من «المنهج الأحمد».

⁽٤) مقدمة طبعة المكتب الإسلامي «للكافي» ص (و).

فقد نظمه:

ا ـ يحيى الصرصري الملقب بـ «حسّان السُّنة» (ت ٢٥٦هـ) في كتاب سماه «واسطة العقد الثمين»، كما مرّ قريباً. وهي منظومة دالية تشتمل على ألفى بيت.

٢ ـ صالح بن حسن البهوتي (ت ١٢١١هـ) في قصيدة تشتمل على ثلاثة
 آلاف بيت .

وخرّج أحاديثه:

الحافظ ضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت ٦٤٣هـ)، في كتاب سماه «الشافي على الكافي في السنن».

واختصره:

۱ - أحمد بن إبراهيم الواسطي، المعروف بدابن شيخ الحزاميين» (ت ١ - ١ هـ) في كتاب سماه «البلغة» .

٢ ـ محمد بن أحمد بن سعيد ابن العز، النابلسي (ت ٨٥٥هـ) في كتاب سماه «المنتخب الشافي من كتاب الكافي».

١٠ مختصر الهداية

أي «هداية» أبي الخطاب الكلوذاني.

ذكره ابن رجب (٢/ ١٣٩) وقال: مجلد. وكذا العليمي (٤/ ١٥٥)، والذهبي في «السير» (١٥٨/٢٢) وقال: مجيليد، والصفدي في «الوافي الدهبي في «الوفيات» (٢/ ٢٥٩). وابن شاكر في «فوات الوفيات» (٢/ ١٥٩). وابن طولون في «القلائد الجوهرية» (ص ٤٦٨).

وراجع: الهادي.

١١ ـ المغنى في شرح الخرقي

ذكره ابن رجب (٢/ ١٣٩) وقال: عشر مجلدات. وكذا العليمي (٤/ ١٥٥) وقال: ذكر فيه المذاهب الأربعة وغيرها من كتب الدنيا. وياقوت في «معجم البلدان» (٢/ ١٦٨). وابسن

طولون في «القلائد الجوهرية» (ص: ٤٦٦، ٤٦٨، ٤٦٩) وحاجي خليفة في «الكشف» (ص: ١٤١٥، ١٤١٥، ١٧٥٠) والبغدادي في «الهدية» (١/ ٤٦٠) والزركلي في «الأعلام» (٤/ ٢٧) وسركين في «تاريخ التراث العربي» (١/ ٣٦/ ٢٣٦).

وهو من مصادر «الإنصاف» للمرداوي كما في المقدمة (ص٢١).

وهو أشهر من نار على عَلَم، ونسبته إلى ابن قدامة كالشمس، حتى إنه يعرّف به، فيقال: ابن قدامة صاحب «المغنى».

• مخطوطات الكتاب:

توجد منه عدة نسخ خطية ، من ذلك:

١ ـ في دار الكتب الظاهرية بدمشق:

َ ـرقم (٥٤٨) جزء (٢) في (٥٦١) ورقة ، بخط نسخ ، نسخ إبراهيم بن محمد.

رقم (٥٤٩) جزء في (٢٤٠) ورقة، بخط نسخ، نسخ إبراهيم بن محمد.

رقم (٥٥٤) جزء في (٢٣٩) ورقة ، بخط نسخ مختلف ، نسخ إبراهيم ابن محمد .

ـ رقم (٥٩١) جزء (١) في (٢٧٩) ورقة ، بخط معتاد مقروء.

ـ رقم (٢٦٩٧) جزء (٥) في (٣١٦) ورقة، بخط نسخ معتاد، نسخ محمد بن عبيد بن حسن الحنبلي، سنة (٨٢٠هـ).

رقم (٢٧٠١) جزء (٤) في (٢٦٨) ورقة، بخط نسخ معتاد، نسخ محمد بن أبي الحسن الحارثي، سنة (٧٠٢هـ). ومنه صورة في جامعة أم القرى (٢٥٦).

رقم (۲۷۲۲) جزء (٤) في (١٩٩) ورقة ، بخط نسخ معتاد ، نسخ أحمد بن عبد الله ، سنة (٨٢٠هـ).

- ـ رقم (۲۷۲۷) جزء (۱۰) في (۱۹۵) ورقة، بخط نسخ مشكول، سنة (۲۷۱هـ).
- رقم (٢٧٢٨) جزء (١٢) في (٢٦٦) ورقة ، بخط نسخ معتاد، نسخ أحمد بن عبد الله .
- رقم (۲۷۷۷) جزء (۷) في (۱۸۸) ورقة ، بخط نسخ معتاد ، نسخ أحمد بن حاتم بن على ، سنة (٦٢٩هـ).
- رقم (۲۷۷۸) جزء (۱) في (۲۷۸) ورقة، بخط نسخ جيد، نسخ إسماعيل بن محمد الحراني، سنة (۲۹۰هـ).
- رقم (۲۷۷۹) جزء (۲) في (۲٦٢) ورقة، بخط نسخ معتاد، نسخ محمد بن عثمان بن محمد، سنة (۷۳۵هـ).
- رقم (٢٧٨٠) جزء (٣) في (٢٥٤) ورقة ، بخط نسخ ، نسخ محمد بن أبي الحسن الحارثي .
- رقم (۲۷۸۱) جزء (۱۱) في (۲۸۱) ورقة، بخط نسخ جيد، نسخ محمد بن أبي الحسن الحارثي، سنة (۷۰٤هـ).
 - ـ رقم (۲۷۸۲) جزء (٥) في (١٨٠) ورقة، بخط نسخ معتاد.
 - ٢ ـ وفي دار الكتب المصرية:
- رقم (١٧ ـ فقه حنبلي) الجزء (٥) في (٢٩٥) ورقة، في (٢٢) سطراً، بخط نسخ قديم. ومنه صورة في جامعة أم القرى (٢١١).
- ـ رقم (١٧ ـ فقه حنبلي) جزء في (٢١٤) ورقة، في (٢٣) سطراً، بخط نسخ واضح، نُسخ سنة (٧٦هـ). ومنه صورة في جامعة أم القرى (٧١).
- رقم (۱۷ ـ فقه حنبلي) الجزء (٣) في (٢٠٦) ورقات، في (٢٩) سطراً، بخط نسخ قديم، نسخ علي بن عبد الرحمن بن شبيب الحراني، سنة (٧١٣هـ). ومنه صورة في جامعة أم القرى (٢١٢).
- رقم (١٧ ـ فقه حنبلي) الجزء (٧) في (٢٥٩) ورقة، في (٢٣) سطراً، بخط نسخ حسن، نُسخ سنة (٢١٥هـ). ومنه صورة في جامعة أم القرى (٢١٥).

رقم (١٧ _ فقه حنبلي) الجزء (٨) في (٢٥١) ورقة، في (٢٣) سطراً، بخط نسخ حسن. ومنه صورة في جامعة أم القرى (٢٠٨).

رقم (١٧ _ فقه حنبلي) الجيزء (١٠) في (٢١٠) ورقة، في (٢٣) سطراً، بخط نسخ حسن، نُسخ سنة (٧٢٥هـ). ومنه صورة في جامعة أم القرى (٢١٦).

٣ ـ وفي مكتبة عارف حكمت بالمدينة المنورة:

رقم (١٤٢٥) الجزء (٤) في (١٥٠) ورقة، في (٢٩) سطراً، بخط نسخ معتاد. ومنه صورة في جامعة أم القرى (١٨١).

رقم (١٤٢٧) الجزء (٦) في (١٥٠) ورقة، في (٢٩) سطراً، بخط نسخ حسن. ومنه صورة في جامعة أم القرى (١٨٤).

رقم (١٤٣٠) الجزء (٥) في (٢٠٠) ورقة، في (٢٥) سطراً، بخط نسخ حسن، نسخ عبد الحميد بن السيد الحنبلي، سنة (٦٨٣هـ). ومنه صورة في جامعة أم القرى (١٨٣).

٤ ـ وفي المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة:

رقم (١٤٢٤) الجزء (٣) في (١٦٠) ورقة ، في (٢١) سطراً ، بخط نسخ معتدد. ومنه صورة في جامعة أم القرى (١٨٠) ، وأخرى في الجامعة الإسلامية (٥٣٠١) .

رقم (١٤٢٥) في الجزء (٤) في (١٥٠) ورقة، في (٢٩) سطراً، بخط مشرقي. ومنه صورة في الجامعة الإسلامية (٣٠٢).

رقم (١٤٢٦) الجنزء (٥) في (٣٣٦) ورقة، بخط نسخ حسن، كُتبت سنة (١٨٢هـ) ومنه صورة في جامعة أم القرى (١٨٢)، وأخرى بالجامعة الإسلامية (٥٣٠٠).

رقم (١٤٢٧) الجزء (٦) في (١٥٠) ورقة، في (٣٠) سطراً، بخط مشرقي. ومنه صورة في الجامعة الإسلامية (٤٠٠٥). رقم (١٤٢٨) الجزء (٩) في (٣٧١) ورقة، في (١٩) سطراً، بخط نسخ حسن. ومنه صورة في جامعة أم القرى (١٨٥) وأخرى في الجامعة الإسلامية (٥٣٠٦).

رقم (١٤٢٩) الجزء (٩) في (١٥٣) ورقة، في (٢٥) سطراً، بخط نسخ معتاد. ومنه صورة في جامعة أم القرى (١٨٦)، وأخرى في الجامعة الإسلامية (٥٣٠٥).

رقم (١٤٣٠) الجنوء (٥) في (٢٥٥) ورقة، في (٣٢) سطراً، بخط مشرقي، نسخ عبد المجيد بن عبد السيد اليوسفي، سنة (٣٢هـ). ومنه صورة في الجامعة الإسلامية (٥١٠٣).

• طباعة الكتاب:

الشرح الكبير» لابن أخيه الشمس محمد بن أبي عمر، في مطبعة المنار بالقاهرة، في السنوات (١٣٤١هــ١٣٤٨هـ/ ١٩٢٢م-١٩٢٩م)، بأمر الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود، طيب الله ثراه، وأشرف على الطباعة والتصحيح، وعلق عليه الشيخ محمد رشيد رضا والشيخ أبو الطاهر، رحمهم الله جميعاً وأجزل لهم المثوبة. وصدر في (١٢) مجلداً، وفي مقدمته ترجمة للمؤلفين مع بيان مزايا الكتابين، كتبها الشيخ عبد القادر ابن بدران الشامي الدوماني.

٢- ثم طُبع «المغني»مستقلا بمطبعة المنار، أيضاً، في (٩) أجزاء، وصدر
 مصوراً بعد ذلك .

٣ _ وطُبع في مطابع سـ جل العرب بالقاهرة في السنوات (١٣٨٨هـ -١٣٩٠هـ ١٣٩٨م)، بتحقيق الدكتور طه محمد الزيني، ومحمود عبد الوهاب فايد، وعبد القادر أحمد عطا، ونشرته مكتبة القاهرة بمصر.

٤ ـ وطبع بالأوفست في دار الكتاب العربي ببيروت سنة (١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م)
 عن السابقة .

٥ ـ ووفقني الله تعالى لتحقيقه بالاشتراك مع الدكتور عبد الفتاح الحلو رحمه الله، وصدر عن دار هجر بالقاهرة سنة (١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م) في (١٥) مجلداً مع الفهارس.

وتم التحقيق على النسخ المحفوظة بدار الكتب المصرية بالأرقام (٢٠،١٩، ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٠، ٢٠، ٣٩، ٤٠ فقه حنبلي) والنسختين (ب ٢٠٥٣٥) و (ب ٢٠٥٥٨) والنسخة (٣٦٥ أصول فقه). بالإضافة إلى نسخة أزهرية ([٢١] ٥٦٩٦). والنسخ الظاهرية ذات الأرقام (٢٧٢٧، ٢٧٢٧) ونسخ أخرى.

• وصف الكتاب ومنهج المؤلف فيه وبيان قيمته:

• يعتبر «المغني» من أوسع الكتب المصنفة في المذهب، وأكبرها حجماً. ويعتبره كثير من العلماء أحسن شروح «الخرقي»؛ من حيث التوسع وكثرة الفوائد، وغير ذلك.

فهو إذن شرح وُضع في الأصل على «مختصر الخرقي». لكن الذي يبدو من منهج الموفق و رحمه الله وقصده في هذا الكتاب، هو تكوين موسوعة للفقه الحنبلي، وليس شرح مختصر الخرقي بالذات، وإنما بناه على المختصر، وجعل مسائله كتراجم لأبحاث كتاب «المغني». وهذا ما نلمسه واضحاً في مقدمته الوجيزة للكتاب، إذ جاء فيها:

"وقد أحببت أن أشرح مذهبه - أي الإمام أحمد - واختياره، ليعلم ذلك من اقتفى آثاره . وأُبيِّن في كثير من المسائل ما اختُلف فيه مما أُجمع عليه، وأذكر لكل إمام ما ذهب إليه، تبركاً بهم، وتعريفاً لمذاهبهم، وأشير إلى دليل بعض أقوالهم على سبيل الاختصار، والاقتصار من ذلك على المختار، وأعزو ما أمكنني عزوه من الأخبار، إلى كتب الأئمة من علماء الأمصار، لتحصل الثقة بمدلولها، والتمييز بين صحيحها ومعلولها، فيُعتمد على معروفها ويُعرض عن مجهولها.

ثم بنيت ذلك على شرح «مختصر الخرقي» ؛ أبي القاسم عمر بن الحسين

ابن عبد الله الخرقي ـ رحمه الله ـ لكونه كتاباً مباركاً نافعاً ، ومختصراً موجزاً جامعاً ، ومؤلفه إمام كبير صالح ، ذو دين ، أخو ورع ، جمع العلم والعمل ، فنتبرك بكتابه ، ونجعل الشرح مرتباً على مسائله وأبوابه »(١).

• ويتمثل منهج ابن قدامة في «المغني» في: أنه يذكر المسألة من «مختصر الخرقي» ، ويجعلها كالترجمة للبحث، ثم يأتي عليها شرحاً وتبييناً، ويورد ما دلت عليه بمنطوقها ومفهومها ومضمونها، ثم يُتبع ذلك ما يشابهها مما ليس بمذكور في الكتاب، فتحصل المسائل كتراجم للأبواب(٢).

ويلتزم ابن قدامة في عناوين الكتاب وتراجمه ما في «مختصر الخرقي»، بحيث يقسم الكتاب كلّه إلى مجموعة كتب، ككتاب الطهارة، وكتاب الصلاة . . ويقسم الكتاب الواحد إلى عدة أبواب، كباب الآنية وباب الحيض . . . ويقسم الباب إلى عدة مسائل، كل مسألة يجعلها كالترجمة للبحث، كما مضى.

ثم إنه يورد المباحث والأحكام التي لم ينص عليها الخرقي تحت فصول غير مترجمة. فيقول مثلاً: فصل: وحكم المستحاضة حكم التيمم فصل: يستحب أن يكون ابتداء تكبيره مع ابتداء رفع رأسه . . .

• ويُعنى المؤلف بذكر الخلاف والأدلة في هذا الكتاب، وهو قبل أن يكون مصدراً لمعرفة الخلاف، فهو مصدر لمعرفة الإجماع، إذ أخذ على نفسه _ كما صرح في المقدمة _ أن يبين في كثير من المسائل ما اختُلف فيه مما أجمع عليه.

قال الشيخ رشيد رضا ـ رحمه الله ـ ، كما نقل عنه ابن بدران في تقدمته لطبعة كتاب «المغني» مع «الشرح الكبير»: «الفائدة الخامسة: إن الذي يقرأ الكتابين، أو يراجع المسائل فيهما، يقف على مسائل الإجماع، وهي الواجبة قطعاً على جميع المسلمين، فلا يسع أحداً منهم ترك شيء منها إلا بعذر شرعي»(٣).

⁽١) المغني ١/ ٤ ـ ٥ ط. دار هجر، وقوله: فنتبرك بكتابه، مبالغة منه _ رحمه الله _ وسبق التعليق عليها وعلى مثلها من التبرك بالعلماء والصالحين في الجزء الأول ص ٢٥٠ ـ ٢٥١، فليراجع. (٢) المغنى ١/ ٥ ـ ٦ .

⁽٣) مقدمة «المغني» مع «الشرح الكبير» ص ١٨ ، ط. دار الكتاب العربي.

ونلاحظه تارة يحيل في حكاية الإجماع على ابن المنذر، وتارة يتكفل ذلك بنفسه، فيقول مثلاً: لا نعلم في ذلك خلافاً. أو نحو هذه العبارة.

• وأما الخلاف والأدلة:

فإن ابن قدامة يذكر في «المغني» الخلاف في حكاية المذهب على روايتين أو أكثر متى وجد، وينسب كل رواية لصاحبها، ويوجهها بوجوه من النظر والدليل، كما يعنى بذكر الخلاف بين الصحابة والتابعين، ومَن بعدهم من الأئمة الأربعة، وغيرهم. ويستدل لكل مذهب بدليل مقتضب، وقد صرح بذلك في المقدمة، ويرجح في الأخير ما يراه راجحاً على طريقة الخلاف والجدل، ويتوسع في فروع المسألة.

وبعد هذا، يمكن القول بأن هذا الكتاب العظيم يعد ُ ديواناً للفقه الإسلامي، وليس كتاباً للحنابلة فحسب، وليس أدلَّ على ذلك من مسارعة علماء عصرنا في الاقتناء له على اختلاف مذاهبهم، فهو في الفقه الإسلامي عنزلة «تفسير الطبري» في علوم التفسير، وبمنزلة «تفسير القرطبي» في جمع أحكامه، وبمنزلة «السنن الكبرى» للبيهقي في جمع أحاديث الأحكام.

• ما قيل في هذا الكتاب:

قال سلطان العلماء العزبن عبد السلام: «ما رأيت في كُتب الإسلام والعلم مثل «المحلّى والمجلّى» (١) وكتاب «المغني» للشيخ موفق الدين ابن قدامة، في جودتهما وتحقيق ما فيهما». ونُقل عنه أيضاً قوله: «لم تطب نفسى بالفتيا حتى صار عندي نسخة من المغني» (٢).

وقال الناصح ابن الحنبلي ـ وهو رفيق الموفَّق وخليفته في رئاسة المذهب بعده ـ:

⁽١) يعني كتاب ابن حزم الشهير بـ«المحلّى» . واسمه الكامل: «المحلّى بالآثار في شرح المجلّى بالأخبار».

⁽٢) ذيل طبقات الحنابلة ٢/ ١٤٠. ونقله الذهبي في «السير» (١٩٣/١٨) وعلق عليه بالقول: وثالثهما «السنن الكبرى» للبيهقي، ورابعها: «التمهيد» لابن عبد البر. فمن حصّل هذه الدواوين، وكان من أذكياء المفتين، وأدْمَنَ المطالعة فيها، فهو العالم حقا. اهد. أقول: ولو يضاف إلى هذه الأربعة «فتح الباري» للحافظ ابن حجر العسقلاني، لكان أجمل وأكمل.

«بلغ الأمل في إتمامه، وهو كتاب بليغ في المذهب، عشر مجلدات، تعب عليه، وأجاد فيه، وجمَّل به المذهب»(١).

وقال ابن بدران: «... فأصبح كتابه ـ يعني المغني ـ مفيداً للعلماء كافة؛ على اختلاف مذاهبهم، وأضحى المطلع عليه ذا معرفة بالإجماع والوفاق والخلاف، والمذاهب المتروكة؛ بحيث تتضح له مسالك الاجتهاد، فيرتفع من حضيض التقليد إلى ذروة الحق المبين، ويمرح في روض التحقيق»(٢).

•الأعمال التي تمت على المغنى:

وضعت على «المغني» عدة مختصرات، وعدة حواش.

•فمن مختصراته:

التهذيب في اختصار المغني» لأبي الفرج زين الدين عبد الرحمن بن رزين الغساني (ت ٢٥٦هـ)، ويعرف باسمه، فيقال: مختصر ابن رزين.
 ونظمه يوسف بن محمد السُّرَّمري (ت ٧٧٦هـ) كما سيأتي.

٢ - «التقريب في اختصار المغني» لأبي عبد الله نجم الدين أحمد بن حمدان الحرّاني (ت ٦٩٥هـ). ولكنه ينتهى عند كتاب الجمعة فقط.

٣ ـ «مختصر المغني» لأبي الفرج زين الدين عبد الرحمن بن محمود بن عُبيدان البعلى (ت ٧٣٤هـ).

٤ - «مختصر المغني» لشمس الدين بن رمضان المرتّب، المتوفى ظنا سنة
 ٧٤٠).

٥ - «الخلاصة في اختصار المغني» لأبي البركات عز الدين عبد العزيز المقدسي (ت ٨٤٦هـ).

• ومن الحواشي عليه:

١ - حواشي الزريراني: أبي بكر تقي الدين عبد الله بن محمد البغدادي
 (ت ٧٢٩هـ).

⁽١) الذيل ٢/ ١٣٤.

⁽٢) المدخل ص ٤٢٨.

٢ ـ حاشية المغني، لأحمد بن نصر الله الكرماني (ت ٧٤٤هـ).

١٢ ـ مقدمة في الفرائض

ذكره البغدادي في «الهدية» (١/ ٤٦٠).

١٣-المقنع

ذكره ياقوت في «معجم البلدان» (٢/ ١١٨) وابن رجب (٢/ ١٣٩) والعليمي (٤/ ١٥٥) والذهبي في «السير» (١٦٨/٢١) وابن شاكر في «العليمي (١/ ١٦٨) وابن شاكر في «فوات الوفيات» (٢/ ١٥٩) والنعيمي في «الدارس» (١/ ٣١٨، ٢٦، ٢٠٠، ٧٧، ٤٤، ١١٠) وابن طولون في «القلائد الجوهرية» (ص: ٢٦٥، ٢٩٧، ٢٦٥، ٤٩٤، ٤٩٥) وحاجي خليفة في «الكشف» (ص ١٨٠٩) والبغدادي في «الهدية» (١/ ٢٠٤) وابن بدران في «المدخل» (ص ٢٣٦) والزركلي في «الأعلام» (٤/ ٧٠).

وبنى المرداوي عليه، وعلى شرحه «الشافي»، كتابه «الإنصاف». وهو من أشهر كُتب ابن قدامة خاصةً وكتب المذهب عامةً.

• مخطوطات الكتاب:

ـ توجد منه نسختان في المكتبة الظاهرية:

الأولى: برقم (٢٧٦٧) في (١٨٦) ورقة، بخط نسخ معتاد.

الثانية: برقم (٢٧٠٤) في (٢١١) ورقة، بخط نسخي.

ـ ومنه نسخة في المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة، رقـم (١٤٦٢) عـدد أوراقها (١٣٨) ورقة، بخط نسخ معتاد، كُتبت سنة (٩٢٠هـ). وعنها صورة في جامعة أم القرى (١٤٠).

ـ ونسخة في المكتبة الأزهرية، عدد أوراقها (١٦٥) ورقة، بخط مشرقي. ومنها صورة في الجامعة الإسلامية (٧١٧٣).

- ونسخة في دار الكتب المصرية رقم (٢٠٣٥٨) عدد أوراقها (٣٦٣) ورقة، في حجم (١٥) سطراً، بخط نسخ معتاد، نسخ موسى بن سليمان بن أحمد بن موسى بن على الحنبلي، سنة (٩٦٤هـ).

•طباعة الكتاب:

طبع مع حاشية للشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، في مطبعة المنار بالقاهرة سنة (١٣٢٢هـ/ ١٩٠٣م) بعناية الشيخ محمد رشيد رضا، وصدر في جزأين.

ثم طُبِع بالمطبعة السلفية بالقاهرة أيضاً. ومعه الحاشية المذكورة، إلا أن هناك اختلافاً بين الحاشيتين اختلافاً بيناً بالزيادة والنقص.

وطُبع طبعة ثالثة مع الحاشية المذكورة بمطابع الدجوي بالقاهرة سنة (١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م) في أربعة أجزاء، ونشرته المؤسسة السعيدية بالرياض.

هذا بالإضافة إلى طباعته مع شرحيه: «الشرح الكبير» و «المبدع».

ووفقني الله تعالى لتحقيقه وطبعه مع «الشرح الكبير» و «الإنصاف» وصدر عن دار هجر سنة (١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م).

• وصف الكتاب:

هو متن يأتي بعد «العمدة» في الترتيب المنهجي لكتب المؤلف. وهو متن جامع لمسائل المذهب، واف بالفروع الفقهية الحنبلية، ألف لمن تجاوز مرحلة الابتداء من الطلاب ولم يبلغ درجة النظر في الأدلة، فجرده عن ذكر الأدلة والتعليلات. وقد كشف المصنف عن مقصوده بقوله في خطبة الكتاب: «اجتهدت في جمعه وترتيبه، وإيجازه وتقريبه، وسطاً بين القصير والطويل، وجامعاً لأكثر الأحكام، عربة عن الدليل والتعليل، ليكثر علمه، ويقل حجمه، ويسهل حفظه وفهمه، ويكون مقنعاً لحافظيه، نافعاً للناظر فيه» (١).

وطريقة المصنف في هذا المتن: أن يورد الأحكام متتابعة عارية عن الدليل والتعليل، كما نبه على ذلك في الخطبة، ثم إنه يحكي المذهب على ما هو عليه من اختلاف الروايات عن الإمام، والوجوه عن أصحابه باختصار

⁽١) المقنع مع الشرح الكبير والإنصاف ١/٤، طبعة دار هجر.

شديد، فيقول: على روايتين، أو: وجهين، أو: فيها روايتان، أو: وجهان، وتارة يقول: وعنه . . . إلخ. ويعني بذلك: رواية أخرى عن أحمد غير التي قدمها. ولا يرجح بين الروايات في الغالب، بل يُطلقها، وكذلك في بعض الوجوه، وهذه من أهم ميزات «المقنع». وأحياناً نجده يرجح بين وجوه الأصحاب، فيقول: والأول أصح، أو: في أصح الوجهين. ويشير إلى تفردات بعض مجتهدي المذهب؛ كالقاضي أبي يعلى وأبى الخطاب.

ونظراً لوجود الخلاف مطلقاً في «المقنع» ، فقد وُضعت عليه عدة طُرر وحواشٍ في تحرير الرواية ، وتصحيح المذهب ، فأصبح «المقنع» لا يُقرأ إلا مع تلك التنقيحات ، وخصوصاً تنقيح محقق المذهب ، العلامة علاء الدين المرداوى (ت ٨٨٥هـ) ، رحمه الله .

وتظهر قيمة «المقنع» بين كتب المذهب في انتداب ابن أخي المصنف إلى القيام بشرحه شرحاً عظيماً، ورفده بالأدلة في كتاب «الشافي» والمشهور بدالشرح الكبير»، والذي يكاد يسامي «المغني» في الأهمية.

كما تظهر أيضاً في جعله عمدة الحنابلة من زمنه إلى يومنا هذا، فكسب شهرة تداني شهرة «مختصر الخرقي» قبله. فلهذا أفاضوا في شرحه، وتحشيته، وبيان غريبه، وتصحيحه، وتنقيحه وتوضيحه.

وتظهر من جهة ثالثة في أن المشايخ درجوا على إقرائه لمن ارتقى عن درجة المبتدئين بعد إقراء «العمدة» له.

• ما قيل في هذا الكتاب:

قال محقق المذهب ومنقحه في عصره علاء الدين المرداوي: «أما بعد ، فإن كتاب «المقنع» في الفقه ، تأليف شيخ الإسلام موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، قدس الله روحه ، ونور ضريحه ، من أعظم الكتب نفعاً وأكثرها جمعاً ، وأوضحها إشارة ، وأسلسها عبارة ، وأوسطها حجماً ، وأغزرها علماً ، وأحسنها تفصيلاً وتفريعاً ، وأجمعها

تقسيماً وتنويعاً، وأكملها ترتيباً، وألطفها تبويباً؛ فقد حوى غالب أمهات مسائل المذهب، فمن حصَّلها فقد ظفر بالكنز والمطلب»(١).

وقال ابن بدران: «واعلم أن لأصحابنا ثلاثة متون حازت اشتهاراً؛ أيّما اشتهار: أولها: «مختصر الخرقي»، فإن شهرته عند المتقدمين سارت مشرقاً ومغرباً، إلى أن ألّف الموفّق كتابه «المقنع»، فاشتهر عند علماء المذهب قريباً من اشتهار الخرقي إلى عصر التسعمئة»(٢).

•الأعمال التي تمت على الكتاب:

تنوعت الأعمال العلمية الموضوعة على كتاب «المقنع» من شروح، إلى حواش، إلى بيان غريبه، إلى وضع أدلته، إلى غير ذلك.

●فممن شرحه:

١ ـ أبو محمد بهاء الدين عبد الرحمن بن إبراهيم المقدسي (ت ٦٢٤هـ). وهو تلميذ الموفّق.

٢ ـ أبو محمد شمس الدين عبد الرحمن بن محمد المقدسي (ت ٦٨٢هـ).
 وهو تلميذ الموفَّق أيضاً وابن أخيه. وشرحه يسمى: «الشافي» و «الشرح الكبير».

٣- أبو البركات زين الدين المنجّا بن عثمان التنوخي الدمشقي (ت ٦٩٥هـ).
 وشرحه يسمى: «الممتع في شرح المقنع».

٤ - أبو عبد الله شمس الدين محمد بن عبد القوي المقدسي صاحب «منظومة الآداب» (ت ٢٩٩هـ) وشرحه يسمى: «مجمع البحرين» .

٥ - أبو محمد سعد الدين مسعود بن أحمد الحارثي (ت ٧١١هـ).

٦ - أبو الفرج زين الدين عبد الرحمين بن محمود بن عُبيدان البغدادي
 (ت ٧٣٤هـ).

٧ - أبو عبد الله شمس الدين محمد بن مفلح الراميني المقدسي، صاحب

⁽١) الإنصاف ١/٥، طبعة دار هجر.

⁽٢) المدخل ص ٤٣٦.

«الفروع» (ت ٧٦٣هـ). له «حاشية على المقنع» وله «شرح على المقنع» على ما يقال.

٨ ـ أبو إسحاق برهان الدين إبراهيم بن محمد بن مفلح الراميني (ت ١٠٣هـ).

٩ ـ أبو إسحاق برهان الدين إبراهيم بن محمد، حفيد الشمس ابن مفلح (ت ٨٨٤هـ). وشرحه يسمى «المبدع في شرح المقنع».

وسبق أن القاضي موفق الدين المقدسي شرح قسم المناسك من «المقنع»، وهو من مصادر «الإنصاف».

• وممن حشّاه وعلّق عليه:

١ ـ أبو المحاسن جمال الدين يوسف بن محمد المرداوي المقدسي (ت ٧٦٩هـ).

٢ ـ برهان الدين إبراهيم بن إسماعيل النابلسي المعروف بـ «ابن النقيب» (ت ٨٠٧هـ). له: تعليقة على «المقنع».

٣ ـ سليمان بن عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب (ت ١٢٣٣ هـ). له: حاشية على «المقنع» طُبعت مع الأصل في أوَّل طَبْعة صَدَرت له.

• وممن ألَّف في بيان غريبه وكشف مصطلحاته:

أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي الفتح البعلي (ت ٩٠٧هـ). وكتابه يسمى: «المطلع على أبواب المقنع».

• وممن نقّح «المقنع» أو جمعه مع غيره:

ا ـ أبو عبد الله شمس الدين محمد بن عبد القادر الجعفري النابلسي المعروف بدالجُنّة» (ت ٧٩٧هـ). له: «تصحيح الخلاف المطلق في المقنع» ، ومختصره.

٢ ـ أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد النابلسي (ت ٨٠٥هـ) . له: «تصحيح المقنع» .

٣ ـ أبو البركات عز الدين أحمد بن إبراهيم بن نصر الله الكناني (ت ٨٧٦هـ). له: «تصحيح المقنع».

٤ - أبو الحسن علاء الدين علي بن سليمان المرداوي (ت ٨٨٥هـ). في كتابه الشهير «الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف»، ومختصره «التنقيح المشبع في تحرير أحكام المقنع».

٥ ـ أبو اليُمن مجير الدين عبد الرحمن بن محمد العُليمي (ت ٩٢٨هـ). له: «تصحيح الخلاف المطلق في المقنع» .

٦ - أبو العباس شهاب الدين أحمد بن عبد الله العسكري (ت ٩١٠هـ).
 له: «الجمع بين المقنع والتنقيح».

٧- أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن محمد الشويكي (ت ٩٣٩هـ). له: «التوضيح في الجمع بين المقنع والتنقيح».

٨ ـ تقي الدين محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحي الشهير بـ «ابن المقنع النجار» (ت ٩٧٢هـ). في كتابه الشهير «منتهـ الإرادات في الجمع بين المقنع والتنقيح وزيادات» .

•وممن اختصر «المقنع»:

١ - ابن أبي الفتح البعلى السابق صاحب «المطلع» .

٢ ـ أبو النجا شرف الدين موسى بن أحمد الحجّاوي (ت ٩٦٨هـ). في كتابه الشهير: «زاد المستقنع في اختصار المقنع».

• وممن ألّف في أدلة «المقنع»:

ا عبد الرحمن ابن عُبيدان (ت ٧٣٤هـ) السابق (١). له: «المطلع في الأحكام على أبواب المقنع». وهو معروف باسم المصنف، فيقال: مطلع ابن عبيدان.

٢ ـ يوسف المرداوي (ت ٧٦٩هـ) السابق (٢). له: «الانتصار في الحديث على أبواب المقنع» و «كفاية المستقنع لأدلة المقنع».

وسيأتي الكلام عن تلك المصنفات عند ذكر مصنفيها إن شاء الله تعالى.

⁽١) في الصفحة ٢٣٨.

⁽٢) في الصفحة ٢٣٩.

١٤ ـ مناسك الحج

ذكره ابن رجب (٢/ ١٣٩) وقال: جزء. وكذا العليمي (٤/ ١٥٥) وابن طولون في «القلائد الجوهرية» (ص ٤٦٨).

١٥ ـ الهادي

ذكره ابن رجب (٢/ ١٣٩) والعليمي (٤/ ١٥٥) والذهبي في «السير» (٢/ ١٦٨) وابن شاكر في «فوات الوفيات» (٢/ ١٦٨). وأحال عليه المرداوي في «الإنصاف» (١/ ٥٠).

ويُذكر أيضاً باسم «عمدة الحازم» و «مختصر الهداية» . وقال المرداوي في مقدمة «الإنصاف» (ص ١٨): ورأيت في نسخة معتمدة أن اسم «الهادي»: عمدة الحازم في تلخيص المسائل الخارجة عن مختصر أبي القاسم .

• مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة، برقم (١٤٢٢) بعنوان: «كتاب الهادي». عدد أوراقها (١٥٥) ورقة في (١٥) سطراً، بخط نسخ معتاد، نُسخت سنة (٨٣٨هـ). وعنها صورة في جامعة أم القرى (١٣٠).

• طباعة الكتاب:

طُبع على نفقة الشيخ علي بن الشيخ عبد الله بن قاسم آل ثاني حاكم قطر الأسبق، في بيروت، مطابع دار العباد، ولم يؤرخ الطبع، وقدم له الشيخ محمد بن عبد العزيز بن مانع رحمه الله مقدمة بليغة، وقال في وصف الكتاب:

«وبعد، فإن كتاب الهادي . . . كتاب عظيم الفائدة ، كثير النفع ، مشهور بين الأصحاب ، معتمد فيما يذكر فيه من المسائل العلمية . وهو من جملة المصادر التي اعتمد عليها ونقل عنها علامة المذهب الحنبلي ومحرره ؛ الإمام الشيخ علي بن سليمان المرداوي في كتابه «الإنصاف» المشهور . . . إلخ» .

•موضوع الكتاب:

هو اختصار لهداية أبي الخطاب الكلوذاني، اختصاراً مشى فيه على ترتيب «مختصر الخرقي» متتبعاً زوائد «الهداية» على «المختصر».

وفي الخاتمة نسجل كتابين آخرين، ذكرهما بروكلمان (٤/ ٩٤ _ ٩٥) إضافة إلى ما سبق:

الأول: رسالة من ستة فصول عن شروط الطهارة والاغتسال والصلاة . منه نسخة في الجزائر (٢٢١٣٤٩).

الثاني: تحفة الأحباب في بيان حكم الأذناب. منه نسخة في باريس (٤٦٩٧).

* * *

٩٣ - ابن المُشَبِّك (لم تؤرخ وفاته)

هو سليمان بن عمر بن سالم بن المُشَبِّك (١)، أبو الرَّبيع، كمال الدين، الحَرَّاني، توفي بعد العشرين وستمئة.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ١٧٨).

اه:

١ - العبادات الخمس

٢ ـ مختصر الهداية.

٣ - الوفاق والخلاف بين الأئمة الأربعة.

٤ ـ مسائل الخلاف.

٥ ـ الراجح في أصول الفقه.

١-العبادات الخمس

ذكره ابن رجب (٢/ ١٧٨) نقلاً عن ابن حمدان. وكذا العليمي (٤/ ١٩٤).

⁽١) وقع في «المقصد الأرشد» (١/ ٤٢٩): المسبّك، بالسين المهملة.

٢. مختصر الهداية

ذكره ابن رجب (٢/ ١٧٨) نقـ لاً عـن ابـن حمـدان. وكـذا العليمـي (٤/ ١٩٤).

٣. الوفاق والخلاف بين الأئمة الأربعة

ذكره ابن رجب (٢/ ١٧٨) نقـ لاً عـن ابـن حمـدان. وكـذا العليمـي (١/ ١٩٤). وابن مفلح في «المقصد» (١/ ٤٢٩).

وقد سبق كتاب «الإفصاح» لابن هبيرة (ت ٢٥٥هـ) في هذا الموضوع.

٤.مسائل الخلاف

ذكره ابن رجب (٢/ ١٧٨) والعليمي (٤/ ١٩٤) ووقع فيه: مسائل خلاف في أصول فقه. والصواب: مسائل خلاف، وأصول فقه.

ه . الراجح في أصول الفقه

ذكره ابن رجب (٢/ ١٧٨) عن ابن حمدان بقوله: وأصولُ فقه. ثم سماه، فقال: رأيت له كتاب «الراجح» في أصول الفقه. وكذا ذكره العليمي (٤/ ١٩٤) وابن مفلح في «المقصد» (١/ ٤٢٩).

ولابن المشبّك تصانيف كثيرة في: أصول الفقه، وفقه المذهب، وفقه الخلاف. لم نعرف منها إلا ما ذُكر.

* * *

٩٤ ـ الفخر ابن تَيمية (٦٢٢هـ)

هو محمد بن الخَضِر بن محمد بن الخَضِر بن علي بن عبد الله ابن تيمية ، أبو عبد الله ، فخر الدين ، النَّميري ، الحَرَّاني .

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ١٥١ ـ ١٦٢). وهي ترجمة حافلة.

له:

١ ـ تخليص المطلب في تلخيص المذهب.

٢ ـ ترغيب القاصد في تقريب المقاصد.

- ٣ ـ بلغة الساغب وبغية الراغب.
 - ٤ ـ الموضح في الفرائض.
 - ٥ ـ شرح الهداية .
 - ٦ ـ كتاب في المناسك.

١. تخليص المطلب في تلخيص المذهب

ويسمى اختصاراً «التلخيص» بتقديم اللام على الخاء، وهو الاسم المتداول في كتب الفقه الحنبلي.

ذكره المؤلف في مقدمة «بلغة الساغب» (ص٣١) وابن رجب (٢/ ١٥٣) وقال بأنه سلك فيه مسلك الغزالي في كتابه «البسيط». وذكره العليمي في «المنهج» (٤/ ١٦٩) وابن مفلح في «المقصد» (٢/ ٢٠٨) والبغدادي في «الإيضاح» (١/ ٢٧٠) و «الهدية» (٢/ ١١١) والزركلي في «الأعلام» (١/ ٢٠٠).

واستكثر شيوخ المذهب من الإحالة عليه، وعلى الخصوص الزركشي في شرحه على الخرقي (١)، وابن رجب وتلميذه ابن اللحام في قواعديهما.

وعده المرداوي في جملة مصادر كتابه «الإنصاف» كما في المقدمة (ص ١٨) قال: إلى الوصايا.

٢- ترغيب القاصد في تقريب المقاصد

ذكره المؤلف في مقدمة «بلغة الساغب» (ص ٣١) وابن رجب (٢/ ١٥٣) وقال بأنه سلك فيه مسلك الغزالي في كتابه «الوسيط»

وذكره العليمي في «المنهج» (٤/ ١٦٩) وابن مفلح في «المقصد» (٢/ ٢٠٨) و «الهدية» (٢/ ١١١) و «الهدية» (٢/ ١١١) و الزركلي في «الأعلام» (٦/ ١١٣).

واستكثر من الإحالة عليه كلُّ من ابن رجب وتلميذه ابن اللحام في قواعديهما. كما أحال عليه ابن مفلح في «الآداب الشرعية» (١/ ٢٧٩ و ٣/ ٦٠، م

٣-بلغة الساغب وبغية الراغب

ذكره ابن رجب (٢/ ١٥٣) وقال بأنه سلك فيه مسلك الغزالي في كتابه «الوجيز».

وذكره العليمي في «المنهج» (٤/ ١٦٩) وابن مفلح في «المقصد» (٢/ ٤٠٨) والبغدادي في «المنهج» (١/ ١٩٣) و «الهدية» (١/ ١١١) و النركلي في «الأعلام» (٦/ ١١١). واعتمده المرداوي في جملة مصادره لكتاب «الإنصاف» كما في المقدمة (ص ١٨).

•مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في مكتبة الموسوعة الفقهية بوزارة الأوقاف الكويتية ، وهي في الأصل من مكتبة الشيخ عبد الله بن خلف الدحيان ، محفوظة برقم (٤٨) عدد أوراقها (١٦٣) ورقة في حجم (١٩) سطراً . كُتبت بخط نسخي متقن ومشكول ، نسخها الحسين بن بدران بن داود البابصري الحنبلي (١) ، وكان ذلك في يوم الثلاثاء في (٢٥) شعبان سنة (١٤٧هـ) .

• طباعة الكتاب:

طُبع في مجمع الفقه الإسلامي بجدة ، بدراسة وتحقيق الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد ، على النسخة الخطية الوحيدة المذكورة ، ونشرته دار العاصمة بالرياض سنة (١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م) في مجلد واحد .

• وصف الكتاب وبيان قيمته:

ذكر محققه أنه لم يعثر على نسخة لأيِّ من كتبه الثلاثة السالفة الذكر سوى كتاب «البلغة» هذا. ولكن يمكن التوسم لمنهج المؤلف في كتابيه المفقودين من خلال وصف «البلغة» لكونه بمثابة الاختصار لكلِّ من «التلخيص» و «الترغيب»، اللذين اعتبرهما المؤلف كالشرحين له، وقد كشف المصنف عن مكنون ذلك في المقدمة، فقال: «أنشأته تبصرة للمبتدي، وتذكرة

⁽١) ترجمه تلميذه ابن رجب في «الذيل» ٢/ ٤٤٣. وقال: كتب بخطّه الكثير.

للمنتهي، مشتملاً على جُلِّ ما ألَّفته، وعقود ما هذَّبته، من كتابي الموسوم أوسطهما «تخليص المطلب في تلخيص المذهب» والآخر به «ترغيب القاصد بتقريب المقاصد»، بحيث سنشرح منهما إشاراته، ونستكشف بهما مشكلاته، مؤمِّلاً من الله سبحانه جزيل الثواب، وجميل المآب، وهو حسبي ونعم الوكيل»(۱).

وهو متن جامع لأبواب الفقه، سار فيه على منهج بديع لم يعرف في مصنفات الحنابلة قبله، وذلك أنه قسم الكتاب إلى مجموعة كتب، وقسم الكتب إلى مجموعة أبواب، وفصل الأبواب في فصول. فتميز بحسن التقسيم وكثرة الفصول والفروع، وما يندرج في ذلك من الضوابط الفقهية في الكتاب، أو الباب، بمعلومات فقهية سلسة متتابعة.

وهو على صغر حجمه وخلوه من الأدلة والتعليلات والتوجيهات، يعتني بذكر اختلاف الروايات والوجوه، فيطلق تارة وهو الغالب، ويصحح أخرى وهو النادر. وينسب تخريجات الأصحاب وتفرداتهم في بعض الأحيان، كأبي بكر عبد العزيز، والقاضي أبي يعلى، وأبي الخطاب.

وأما تخريجاته وتصحيحاته التي يعتمدها لنفسه فهي نادرة جداً في هذا الكتاب، وذلك كقوله في باب الربا: «فأما اختلاف النوع فذهب بعض أصحابنا إلى أنه كاختلاف الجنس، وذهب أبو بكر إلى جوازه، وهو الصحيح عندي»(٢). وقوله في كتاب الفرائض: «ولا يُستحق بالولاء فرض ً إلا في حق الأب والجد، فإن المنصوص عنه أن لهما مع الابن وابن الابن السدس، وللجد مع الإخوة الثلث، وذهب ابن شاقلا إلى إسقاطهما بالابن وابنه، وهو الأقيس»(٣).

وبالجملة فهو متن يشبه «الإرشاد» في نفاسته وأهميته، فصار بذلك عمدة لكثير من المصنفات، قال محققه: «من نظر في كتاب «الإنصاف» لمحقق

⁽١) بلغة الساغب ص ٣١.

⁽٢) البلغة ص ١٧٩.

⁽٣) البلغة ص ٣٣٧.

المذهب علاء الدين المرداوي، قطع بنسبة هذا الكتاب إلى مؤلفه الفخر ابن تيمية ؛ لأنه من مصادره التي فرّغها منه. ومن له خبرة بكتب المذهب رأى كثرة اعتماد فقهاء الحنابلة له في مؤلفاتهم الفقهية من عصره، فما بعده (١).

ومع الأسف فه و الآن بين أيدينا في نسخته الخطية الوحيدة التي طبع عليها، يعروه نقص وسقط، وقد بذل المحقق جهداً كبيراً في استدراك نقصه، جزاه الله خيراً.

٤ ـ الموضح في الفرائض

ذكره ابن رجب (٢/ ١٥٣) والعليمي (٤/ ١٦٩) والبغدادي في «الهدية» (١/ ١١١).

ه ـ شرح الهداية

أي: هداية أبى الخطاب.

ذكره ابن رجب (٢/ ١٥٣) وقال: لم يتمه. وكذا العليمي (٤/ ١٦٩) وابن مفلح في «المقصد» (٢/ ٤٠٨).

وقد عُني الحرّانيون كالفخر والمجدمن بني تيْمية، وغيرهم، بالهداية عناية فائقة حفظاً وشرحاً وتدريساً، لما عُلم من انتشارها في صفوف تلامذة مؤلفها في بغداد، وهم كانوا في جُلّهم شيوخاً للحرّانيين.

٦ . كتاب في المناسك

ذكره المنقور في «الفواكه العديدة» (١/ ١٧٣) نقلاً عن يوسف ابن عبد الله الهادي (ت ٩٠٩هـ) في كتابه «جمع الجوامع» قائلاً: «وفي منسك أبي عبد الله الحرّاني من متأخري أصحابنا . . . إلخ» .

ولم نتحقق أنه يعنيه هو إلاّ بقرينة الكنية. والله أعلم.

* * *

⁽١) مقدمة تحقيق «البلغة» ص ٢٦.

٩٥ ـ البكهاء المُقْدسِي (٦٧٤هـ)

هو عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد بن عبد الرحمن، أبو محمد، بهاء الدين، السَّعْدي، المقدسي ثم الدمشقي الصالحي.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ١٧٠).

: dj

١ ـ العُدّة في شرح العمدة .

٢ ـ شرح المقنع.

و «العمدة» و «المقنع» كلاهما للموفق ابن قدامة المقدسي.

١-العُدَّة شرح العمدة

ذكره ابن رجب (٢/ ١٧٠) وقال: في مجلد، وهو شرح مختصر. ونص في أوله أن الماء لا ينجس حتى يتغير مطلقاً، وكذا ذكره العليمي (٤/ ١٨٦) وابن مفلح في «المقصد الأرشد» (٢/ ٧٨) والذهبي في «السير» (٢٢/ ٢٧١) وابن طولون في «القلائد الجوهرية» (ص ٤٧٥) والبغدادي في «الهديسة» (ص ٤٧٥).

• مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في المكتبة البلدية بالإسكندرية، محفوظة برقم (١١٢٨ب) عدد أوراقها (١٩٧) ورقة في حجم (٢٥) سطراً، كُتبت سنة (٧٦٨هـ) بخط الناسخ محمد بن علي بن أحمد البعلي الحنبلي.

ولديَّ نسخة مصورة عنها.

ومنها صورة في معهد المخطوطات بجامعة الدول العربية (فلم رقم (٢٦٩) . فهرس معهد إحياء المخطوطات ١/ ٣٢٦) . ومنها أيضاً صورة في الجامعة الإسلامية رقم (٧٢١٦) وصورة في مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات برقم (٧٠٥).

ومنه نسخة أخرى محفوظة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض برقم (٨٨٦١) عدد أوراقها (٢٨٩) ورقة ، في حجم (٢٤) سطراً ، كتبها سعيد السويدي دون ذكر تاريخ النسخ.

ولدى نسخة مصورة عنها.

•طباعة الكتاب:

طُبع في القاهرة دون تاريخ، ونشر في المكتبة السلفية لصاحبها محب الدين الخطيب الذي عني بالتقديم له والتعليق عليه. واعتمد على نسخة الإسكندرية ونسخة أخرى قطرية.

ووفقني الله تعالى، بمنِّه وكرمه، إلى تحقيقه، وصدر عن مؤسسة الرسالة في بيروت سنة (١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م) في مجلدين.

• وصف الكتاب وما قيل فيه:

يعتبر هذا الكتاب شرحاً موجزاً للعمدة، وهو على وجازته يعتمد كثيراً على الأدلة النقلية والعقلية، ويحفل بذكر الخلاف في المذهب، ولكنه لا يتعرض لتفصيله، كما لا يتعرض للخلاف مع الأئمة من غير الحنابلة.

وقد قرظه الشيخ عبد الله بن زيد آل محمود بقوله: «وقد سطع الحق على سطور مبانيه، والكتاب والسنة يضيئان على صحة معانيه، فهو الشرح الشامل للمستزيد، والفقه المدموج بالأصول للمستفيد، يعرفك الحكم بالدليل، مقروناً بدقة التحرير، يأتي إلى الحق من أقرب طريق، إلا أنه لم يتوسع فيما عدا المذهب من أقوال المخالفين والأصحاب المتأخرين، وإنما يقتصر على سياق مذهب الأصحاب، ويحفّه بما يؤيد من دلائل السّنة والكتاب، حتى صلح مرجعاً لمعرفة السنن والآثار، وأحكام الحلال والحرام»(۱).

٢-شرح المقنع

ذكره الذهبي في «السير» (٢٢/ ٢٧١) نقلاً عن الضياء المقدسي. وكذا ابن طولون في «القلائد الجوهرية» (ص ٤٧٥). ولم يتحقق ابن رجب ذلك فقال في «الذيل» (٢/ ١٧٠): ويقال: إنه شرح «المقنع» أيضاً. وكذا قال العليمي (٤/ ١٨٦).

⁽١) مقدمة الطبعة الأولى لكتاب «العُدّة» ص٤.

وقد حقّق الشيخ محمد بن عبد العزيز المانع وجودَه لدى تقدمته لكتاب «المبدع»، فقال: «وقال ابن رجب وكذلك العليمي -: ويقال: إنه شرح «المقنع» أيضاً. قال العلامة شيخ الإسلام أحمد بن نصر البغدادي ثم المصري (۱): وشرحه للمقنع محقق !! وهو عندي في ثلاث مجلدات كبار. ذكر ذلك في مختصره لطبقات شيخه ابن رجب، وهو موجود بخطه في دار الكتب المصرية (۲). اه.

* * *

٩٦ ـ سكلامة بن صدقة (٦٢٧هـ)

هو سلامة بن صدقة بن سلامة بن الصَّوْلي (٣)، أبو الخير، موفّق الدين، الحرّاني.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ١٧٤).

له:

كتاب في الفرائض

ذكره ابن رجب في «الذيل» (٢/ ١٧٤) قائلاً: «ورأيت على مقدمة الفرائض من تصنيفه: ابن الصوليه، ولم تُضبط الصاد بشيء. وفي هذه المقدمة فوائد، منها: أنه قال: تنزّل العمة أباً وعمته عمّا، فيحتمل عمّا لأبوين، ويحتمل كل واحدة بمنزلة أخيها، وهذا غريب. ويلزم من تنزيل العمّة للأم عمّا لأم، إسقاطها». اهد. وهذا يحتمل أن يكون الكتاب مسمّى باسم «الفرائض» وباسم «مقدمة في الفرائض».

وذكره العليمي في «المنهج» (٤/ ١٩١) وابن مفلح في «المقصد الأرشد» (١٩١/).

* * *

⁽١) هو أحمد بن نصر الله بن أحمد بن محمد بن عمر البغدادي ثم المصري قاضي القضاة بها. ترجمه ابن فهد في معجمه (ص ٩٦) والسخاوي في «الضوء اللامع» (٢/ ٢٣٣) وابن مفلح في «المقصد الأرشد» (١/ ٢٠٢).

⁽٢) مقدمة «المبدع» ص ١٠. وكتابه «مختصر طبقات الحنابلة» المذكور عرّف به الدكتور عبد الرحمن العثيمين في مقدمة تحقيق «الجوهر المنضد» ، لابن عبد الهادي ، ص ٥٩.

٩٧ ـ الحسين بن المُبارَك (١٣٦هـ)

هو الحسين بن المبارك بن محمد بن يحيى بن مُسلم، أبو عبد الله، سِراج الدين، الزبيدي، البغدادي.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ١٨٨).

له:

البلغة في الفقه

ذكره ابن رجب (٢/ ١٨٨) والعليمي (٤/ ٢٠٥) وابن مفلح في «المقصد الأرشد» (١/ ٣٤٨) وابن طولون في «القلائد الجوهرية» (ص ٤٣٠).

* * *

٩٨ ـ نصر بن عبد الرزاق الجيلي (١٣٣هـ)

هو نصر بن عبد الرزاق بن عبد القادر بن أبي صالح بن جَنْكي دُوسْت، أبو صالح، عماد الدين، الجيلي الأصل، البغدادي الموطن والنشأة. قاضي القضاة لدى الخليفة الظاهر.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ١٨٩ ـ ١٩٣).

له:

إرشاد المبتدئين

ذكره ابن رجب (٢/ ١٩١) وقال: في الفقه. وكذا العليمي (٢٠٨/٤) والبغدادي في «الإيضاح» (١/ ٦٣) و «الهدية» (١/ ٢٩١) وكحالة في «المعجم» (٢/ ٢٣).

* * *

٩٩ ـ ابن الحَنْبلي (٦٣٤هـ)

هو عبد الرحمن بن نجم بن عبد الوهاب بن عبد الواحد، أبو الفَرج، ناصح الدين، الشِّيرازي ثم الدمشقي، المعروف بـ (ابن الحنبلي) .

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ١٩٣ ـ ٢٠١). وأورد في ترجمته رداً للموفّق ابن قدامة على فتيا في الغناء، ذهب فيها الناصح مذهب الترخيص والتساهل.

له:

١ - الإنجاد في الجهاد.

٢ ـ أقيسة المصطفى محمد على الم

١ ـ الإنجاد في الجهاد

ذكره ابن رجب (٢/ ١٩٩) وقال: صنفه بحلب. وذكره العليمي (٤/ ٢١٥) والبغدادي في «الهدية» (١/ ٢٤٥) والزركلي في «الأعلام» (٣/ ٣٤٠).

٢. أقيسة المصطفى محمد علي المسلم

ذكره الشوكاني في «إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول» (ص١٧٨) بقوله: وقد صنف الناصح الحنبلي جزءاً في أقيسته عَلِيَّةً .

•مخطوطات الكتاب:

منه نسخة ضمن مجموع في مكتبة الجامع الأزهر برقم خاص (٣٨٢١) ورقم عام (٥٣٠٨٩) نسخها محمد بن أحمد بن إبراهيم القرشي الشافعي سنة (٧١٦هـ)، عدد أوراقها (١٨) ورقة.

ونسخة أخرى حديثة نسخها الشيخ محمد قناوي محمد عن النسخة السابقة سنة (١٣٦٦هـ) ورقم عام (٥٤٨٠٧).

• طباعة الكتاب:

طبع في مطبعة السعادة بالقاهرة سنة (١٣٩٣هـ/ ١٩٧٣م) ونشرته دار الكتب الحديثة بتحقيق أحمد حسن جابر وعلي أحمد الخطيب. وأعادت نشره الدار العربية للكتاب سنة (١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م) وكذلك المكتبة العصرية (صيدا ـ بيروت) سنة (١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م).

* * *

١٠٠ ـ ابن أبي الفَّهم الحَرّاني (٦٣٤هـ)

هو عبد القادر بن عبد القاهر بن عبد المنعم بن محمد بن أبي الفَه م، أبو الفَرَج، ناصح الدين الحرّاني.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٢٠٢).

له:

١ ـ المُذهب المنضَّد في مَذهب أحمد.

٢ ـ كتاب في المناسك.

١- المُذهب المنضد في مذهب أحمد

ذكره ابن رجب (٢/ ٢٠٣) نقلاً عن ابن حمدان. وقال: ضاع منه في طريق مكة.

وذكره العليمي (٤/ ٢١٩) وابن مفلح في «المقصد الأرشد» (٢/ ١٦٠). والبغدادي في «الهدية» (١/ ٥٩٦).

وعلى الرغم من ضياع هذا الكتاب، فإن محمد بن تميم الحرّاني المتوفّى في حدود سنة (٦٧٥هـ) صاحب «المختصر» الشهير باسمه، قد نقل عنه في مختصره المذكور فوائد عديدة، ويذكره عادة بقوله: قال شيخنا أبو الفرج(١).

٢. كتاب في المناسك

ذكره ابن رجب (٢٠٣/٢) قائلاً: وصنّف منسكاً وسطاً جيّداً. اه.. وكذا العليمي (٤/ ٢١٩) والبغدادي في «المقصد» (٢/ ١٦٠) والبغدادي في «المهدية» (١/ ٥٩٦).

* * *

١٠١ ـ عبد الغني ابن تيمية (٦٣٩هـ)

هو عبد الغني بن محمد بن الخَضِر ابن تيمية ، أبو محمد ، سيف الدين ، الحرّاني .

⁽١) ذيل طبقات الحنابلة ٢٠٤/٢.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٢٢٢).

له:

إهداء القُرَب إلى ساكنى الترب

ذكره ابن رجب (٢/ ٢٢٢) نقلاً عن ابن حمدان. والعليمي (٤/ ٢٣٨) و (البغدادي في «الإيضاح» (١/ ١٥١) و (الهدية» (١/ ٥٨٩).

وموضوع الكتاب يتآلف مع موضوع كتاب «الصّلات من الأحياء إلى الأموات» للحافظ عبد الغنى المقدسي (ت ٠٠٠هـ)، وقد سبق.

* * *

١٠٢ ـ عُمربن المُنكجاً (٦٤١هـ)

هو عمر بن أسعد بن المُنجّا، أبو الفُتوح وأبو الخطاب، شمس الدين، التَّنوخي، الدمشقي القاضي (١).

ترجمه ابن رجب (۲/ ۲۲۵).

: 4

١ ـ المعتمد والمعوّل.

٢ ـ حاشية على المستوعب.

١ ـ المعتمد والمعوّل

ذكره ابن رجب (٢/ ٢٢٦) والعليمي (٤/ ٢٤٢).

⁽۱) يوجد في عالم المطبوعات كتاب باسم «كتاب وقف القاضي عثمان بن أسعد بن المنجّا». حققه الدكتور صلاح الدين المنجد، وطبع في المطبعة الكاثوليكية، ونشره المعهد الفرنسي للدراسات العربية بدمشق سنة (۱۳۱هه/ ۱۹۲۹). وهذا الكتاب يقع في (٤٦) صفحة، أخذت المقدمة منه (١٠) صفحات، والفهارس (٩) صفحات. وهو يحتوي على: الأماكن، والدور، والأملك، والأرضين، والجنائن، والجواكير، والحقول، والمزارع، والجبال، والأودية، والبحيرات، والعيون، والأشجار. وغير ذلك من أسماء الأموال التي أوقفها عثمان ابن المنجا المذكور.

والملاحظ أن عثمان بن أسعد وهو شقيق المترجم وقد توفيا كلاهما في سنة واحدة لم يكن قاضياً، بل كان تاجراً ذا مال وثروة . ذكره ابن رجب بأثر ترجمة أخيه .

٢. حاشية على المستوعب

ذكره ابن رجب (٢/ ٢٢٦) بقوله: «ورأيت نسخة «المستوعب» وقد قرأها عمر بن المنجّا على والده قراءة بحث، وعليها حواش علّقها عنه بخطه. اهد. وبهذا يصح نسبة هذه الحاشية للابن عمر، كما يصح نسبتها للأب أسعد.

وذكره العليمي (٤/ ٢٤٢) وابن مفلح في «المقصد» (٢/ ٢٩٦).

* * *

١٠٣ ـ عبد الرحمن المُقدسي (٦٤٣هـ)

هو عبد الرحمن بن عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور، أبو سليمان، المقدسي، الصالحي، ابن الحافظ أبي محمد، وتلميذ الشيخ الموفق أبي محمد.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٢٣١).

له:

تذكرة مختصرة في أصول الفقه

لم أقف على ذكرها عند من ترجم له، ولديَّ نسخة خطية منها، قال في أولها:

«... وبعد، فهذه تذكرة مختصرة في أصول الفقه على مذهب الإمام المبجل أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل وأصحابه وبعض من وافقهم من الأئمة، على وجه مختصر، يقرر فهم المبتدئ وينقحه».

عدد ورقات هذه النسخة (٢٨) ورقة ومسطرتها (١٩) سطراً، وهي مكتوبة بخط نسخ جيد، وبهامشها بعض التصحيحات، ولكن الأرضة أتت على بعض الكلمات من السطر الأخير في الورقات السبع الأولى، وفي آخرها: «تمت مقابلة في مجالس آخرها خامس عشر ذي الحجة سنة . . .» وقد أتت الورقة على تاريخ المقابلة . والنسخة كتبت بيد على بن محمد بن

عباس البعلي الحنبلي، دون ذكر تاريخ النسخ.

والنسخة من محفوظات المكتبة الظاهرية بدمشق ضمن مجموع برقم (٣٨٢٨) وهي على الورقات (١٦ إلى ٤٣) منه.

* * *

١٠٤ ـ الضياء المقدسي (٦٤٣هـ)

هو محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمن، أبو عبد الله، ضياء الدين، المقدسي ثم الدمشقي الصالحي، الحافظ الكبير، جامع سيرة المقادسة، وصاحب «الأحاديث المختارة».

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٢٣٦ ـ ٢٤٠).

نه:

١ ـ كتاب الأحكام.

٢ ـ الشافي على الكافي في السنن.

٣ ـ أحكام الصِّيا .

١- كتاب الأحكام

أي الأحاديث المحتج بها على الأحكام الفقهية(١).

ذكره ابن رجب (٢/ ٢٣٨) وقال: يعوز قليلاً، في نحو عشرين جزءاً، في ثلاث مجلدات.

وكذا العليمي (٤/ ٢٥٣) والذهبي في «السير» (٢٣/ ١٢٨) قال: لم يتم. وابن طولون في «القلائد الجوهرية» (ص: ١٣١، ١٣٢) والنعيمي في «الدارس» (١/ ٥٠، ٢/ ٩٤، ٩٤، ٩٧) وابن حميد في «الدر المنضد» (ص ٣٥). والزركلي في «الأعلام» (٦/ ٢٥٥).

⁽١) قال الشيخ عبد القادر بدران في تعريف فن «الأحكام» في تصانيف الحنابلة: «ثم عمدوا إلى جمع الأحاديث التي يصح الاستدلال بها، فجمعوها، ورتبوها على أبواب كتب فقههم، وسموا ذلك فن الأحكام». المدخل ص ٤٥١.

وذكره حاجي خليفة في «الكشف» (ص ٢٢) باسم: الإحكام في الفقه، وقال: ثمان مجلدات. والبغدادي في «الهدية» (٢/ ١٢٣) باسم: الأحكام في الفقه.

• مخطوطات الكتاب:

لدي نسخة خطية من الكتاب تقع في (١٢٠) ورقة، في حجم (١٥) سطراً. وهي نسخة كاملة واضحة الخط، نسخها لنفسه مظفر بن الأمير حاج بن المؤيد سنة (٧٢٠هـ).

ويعتبر كتاب «الأحكام» للضياء المقدسي ثاني كتاب في جمع أحاديث الأحكام وتحريرها، يصدر للحنابلة بعد تصانيف الحافظ عبد الغني السالفة الذكر. وقد حاذى الضياء في كتابه هذا الحافظ محمد بن أحمد المعروف بابن عبد الهادي (ت ٤٤٤هـ) صاحب «تنقيح التحقيق»، فصنف كتاباً سماه «الأحكام الكبرى المرتبة على أحكام ضياء الدين المقدسي».

٢-الشافي على الكافي في السنن

ذكره ابن بدران في «المدخل» (ص ٤٣٣).

• مخطوطات الكتاب:

توجد أجزاء منه في المكتبة الظاهرية ضمن مجموع (٣٧٥٨). كُتبت بخط المؤلف.

ـ الجزء الأول: يحتوي على (١٦) ورقة: (١ ـ ١٥) ق. والورقة (١٦) مستقلة، لعلها من الجزء الثاني، أو جزء آخر، وفيها أحاديث في الزكاة.

- ـ الجزء الثاني: يحتوي على (١٦) ورقة: (١٩ ـ ٣٤) ق.
- ـ الجزء الثالث: يحتوي على (١٦) ورقة: (٣٥ ـ ٥٠) ق.

ويوجد الجزء الثاني من نسخة أخرى في خمس أوراق (٥١ ـ ٥٥) ق. ورتب هذا الجزء ترتيباً مختلفاً، ولا شبك بينه وبين الجزء الثاني من النسخة الأولى.

وهو أيضاً بخط المؤلف^(١).

وتوجد منه صورة في جامعة أم القرى (١٩٩) وذكر اسم المؤلف في الفهرس خطأ: موفق الدين عبد الله عبد الواحد المقدسي (٦٢٠هـ).

•وصف الكتاب:

يعد هذا الكتاب عملاً في تخريج الأحاديث التي احتج بها الموفق ابن قدامة في كتابه «الكافي». خرجها الضياء لكن بغير إسناد. قال في المقدمة:

«أما بعد، فإن أصحابنا وفقهم الله تعالى سألوني غير مرة أن أقف على الأحاديث التي في «كتاب الكافي» تأليف خالي الإمام الأوحد موفق الدين، أحسن الله جزاءه، وبارك في عمره، فإن فيه أحاديث لم يعزها إلى كتاب، وفيه أحاديث ربما عزاها إلى بعض الكتب التي تحتاج إلى معاودة الكتب، وإنما وقع فيها الوهم والله أعلم من الكتب والمواضيع التي نقلت منه، فإني قد وقفت على غير كتاب من الكتب التي قد صنفت، وعزيت أحاديثه إلى الكتب، فرأيت في ذلك وهماً كثيراً. والله أعلم».

وقد اطلع عبد القادر ابن بدران على هذا الكتاب، ووصفه بقوله: لكن هذا التخريج مختصر جدا لم يشف غليلاً (٢).

٣. أحكام الصِّبا

أي: الأحكام المتعلقة بالصغار.

ذكره بروكلمان (٢/ ٩٧). وأحال على مخطوطاته في فهارس دار الكتب المصرية.

وذكر فؤاد السيد في «فهرس المخطوطات المصورة» (١/ ٥٥) الجزء الثاني منه في جملة مخطوطات دار الكتب المصرية رقم (٩٠٦ ـ حديث)، ويقع هذا الجزء في (٣٨٩) ورقة في حجم (١٩ ×٢٧ سم)، كتب في القرن الثامن.

* * *

⁽١) فهرس مجاميع المدرسة العمرية في دار الكتب الظاهرية، صنع ياسين محمد السواس، ص ٩٩. (٢) المدخل ص ٤٦٧.

١٠٥ ـ أحمد بن عيسى بن قُدامة (٦٤٣هـ)

هو أحمد بن عيسى بن عبد الله بن أحمد بن محمد، أبو العباس، سيف الدين، المقدسي الدمشقي الصالحي، حفيد الموقق.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٢٤١).

له:

الردعلى محمد بن طاهر القيسراني

ذكره ابن رجب (٢/ ٢٤١) وقال: مجلد كبير، ونقل عن الذهبي أنه اختصره إلى نحو الربع. والعليمي (٤/ ٢٥٦) وابن مفلح في «المقصد الأرشد» (١/ ١٥١) والذهبي في «السير» (٢٢٢/ ١١٩) وكحالة في «المعجم» (١/ ٢٢٢).

وسبب تأليف هذا الكتاب: هو أن الحافظ المؤرخ أبا الفضل محمد بن طاهر المقدسي المعروف بـ «ابن القيسراني» (ت ٥٠٧هـ)، ألّف كتاباً باسم «صفوة التصوف» ـ وهو مطبوع ـ ذهب فيه مذهب إباحة السماع؛ أي الغناء، وكان ظاهري المذهب. فألف ابن قدامة هذا الكتاب في الرد عليه في هذا الموضوع، ورد عليه أيضاً في أشياء أخرى وردت في كتابه المذكور.

وبهذا يعتبر الكتاب في جملة المؤلفات التي صُنّفت في بيان أحكام المعازف والغناء وما يتعلق باللهو عموماً.

•مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في مجاميع الظاهرية بدمشق رقم (٣٨٢٨) باسم «مسودة الرد على ابن طاهر». وتحتوي هذه النسخة على (٢٩) ورقة (١٩٧) ق. وهي نسخة سيئة، خطها رديء، تصعب قراءته، أوراقها غير مرتبة، كتبت بخط متصل الحروف، غير معجم، عليها قيد وقف بالضيائية من جبل قاسيون (١).

* * *

⁽١) فهرس مجاميع المدرسة العمرية في دار الكتب الظاهرية، صنع ياسين السواس، ص ٤٨٢.

١٠٦ - المجد ابن تَيمية (١٠٦هـ)

هو عبد السلام بن عبد الله بن الخَضِر بن محمد، أبو البركات، مجد الدين، الحرّاني، جدّ شيخ الإسلام.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٢٤٩ ـ ٢٥٤).

له:

١ ـ المحرر في الفقه.

٢ ـ منتهى الغاية في شرح الهداية .

٣- المسودة في الأصول.

٤ ـ الأحكام الكبرى.

٥ ـ المنتقى من الأحكام الكبرى.

٦ ـ الإلمام في أحاديث الأحكام.

٧ ـ المذهب الصحيح الواضح في مسألة وضع الجوائح.

١ ـ المحرر في الفقه

ذكره ابن رجب (٢/ ٢٥٢) والعليمي (٤/ ٢٦٨) وابن مفلح في «المقصد» (٢ ٢٦٨) والبغدادي في «الهدية» (ص ١٦١٢) والبغدادي في «الهدية» (١ ٥٧٠) وقال: في الأصول.

واستكثر ابن رجب وتلميذه ابن اللحام من الإحالة عليه في قواعديهما .

واعتمده المرداوي في جملة مصادره لـ«الإنصاف» كما أثبت ذلك في المقدمة (ص١٨).

وهو كتاب مشهور ونسبته إلى المجد كالشمس.

وذكر له ابن حميد في «الدر المنضد» (ص ٣٥) بإزاء «المحرر» كتاباً آخر باسم «المجرد» . ولم نر من ذكر هذا الكتاب في مصنفاته ، فلعله هو «المحرر» وتصحّف في بعض المصادر ، فظنه كتاباً آخر . والله أعلم .

• مخطوطات الكتاب:

ـ توجد منه نسختان في المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة:

الأولى: برقم (١٤٦٥) عدد أوراقها (٩٠) ورقة، في حجم (٣٥) سطراً، بخط نسخ معتاد، كُتبت سنة (٨٧٨هـ).

ومنها صورة في جامعة أم القرى (١٥٨) وأخرى في الجامعة الإسلامية (٧٦٩٨).

الثانية: برقم (١٤٠٣) عدد أوراقها (٢٤٠) ورقة، عدد الأسطر مختلف، بخط نسخ جيد، دون معرفة الناسخ ولا تاريخ النسخ. وهي ناقصة من آخرها.

ومنها صورة في جامعة أم القرى (١٥٧)، وأخرى في الجامعة الإسلامية (٧٧١٤).

ـ ومنه نسخة في المكتبة الظاهرية بدمشق رقـم (٢٧٥٠) عـدد أوراقهـا (٣٠١) ورقة ، بخط نسخ.

ـ ومنه نسختان في دار الكتب المصرية:

الأولى: رقم (٢٨ _ فقه حنبلي) عدد أوراقها (١٩٢) ورقة، في (٢٣) سطراً، بخط نسخ واضح، نسخ محمد بن علي الحرّاني، دون معرفة التاريخ.

ومنها صورة في جامعة أم القرى (٦) وأخرى في الجامعة الإسلامية (٧٥٧٤).

الثانية: رقم (٤٢٤١ ـ فقه حنبلي) عدد أوراقهـــا (١٨١) ورقــة، في (٢٤) سطراً، بخط مشرقي. وهي نسخة ناقصة من آخرها.

ومنها صورة في الجامعة الإسلامية (١٨٠/٢).

ـ ومنه نسخة في مكتبة الإفتاء بالرياض برقم (١٩/ ٨٦) عدد ورقاتها (١٨٠) ورقة، في حجم (٢٦) سطراً، وهي كاملة وبخط واضح، وتخلو من اسم الناسخ وتاريخ النسخ، ولدي نسخة مصورة عنها.

•طباعة الكتاب:

طبع في مطبعة السنة المحمدية بالقاهرة، سنة (١٣٦٠هـ/ ١٩٥٠م) بعناية الشيخ محمد حامد الفقي _ رحمه الله _ اعتمد في طبعه على نسخة واحدة محفوظة في دار الكتب المصرية. وبهامشه حواش ونكت للشمس ابن مفلح (ت ٧٦٣هـ) صاحب «الفروع»، وصدر في جزأين. ثم أعادت طبعه مكتبة المعارف بالرياض سنة (١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م).

والحق أن هذا الكتاب يحتاج إلى تحقيق، وخدمة، ومقابلة بين نسخه الخطية، ليخرج في حُلّة قشيبة لتكمل الاستفادة منه.

• وصف الكتاب:

يعتبر «المحرر» متناً شبيهاً بـ «المقنع» للموفق ابن قدامة، ولكنه قليل الحجم في جانبه؛ بحيث يقع في ثلثيه تقريباً. فهو متن جامع لأبواب الفقه، خال من الأدلة والتعليلات، وجيز الألفاظ والعبارات. قال صاحبه في خطبته: «هذبته مختصراً، ورتبته محرراً، حاوياً لأكثر أصول المسائل، خالياً من العلل والدلائل، واجتهدت في إيجاز لفظه، تيسيراً على طُلاَّب حفظه» (۱). ونلاحظ أن هذه المقدمة تحاذي مقدمة «المقنع» مما يدل على أن المجد سلك مسلك الموفق وحذا حذوه.

وقال ابن بدران: «حذا فيه حذو «الهداية» لأبي الخطاب، يذكر الروايات، فتارة يرسلها، وتارة يبين اختياره فيها» (٢). وهذا يفيد أنه مبني على الكتاب المذكور أيضاً، ولعله اختصره من الشرح الذي وضعه المجد على «الهداية»، وهو شرح جليل طفحت كتب الحنابلة من بعده بالرجوع إليه والنقل منه، على أنه لم يبيض منه إلا بعضه إلى صفة الحج. وبقي الباقي مسودة.

وللهداية مكانة جليلة في كتب المذهب، من حيث إنه متن جامع معتمد في

⁽١) المحرر ١/١، طبعة دار المعارف، الرياض.

⁽٢) المدخل: ٤٣٥.

طبقة المؤلّف وتلامذته وهي طبقة المتوسطين حذا فيه حذو المجتهدين في المذهب، المصححين لروايات الإمام، وكان للهداية الحظوة الكبيرة، والسير الحثيث بين صفوف حنابلة حرّان على وجه الخصوص.

فالمحرر إذن مصدر من المصادر التي قررت بالروايات والوجوه المطلقة، فإننا كثيراً ما نجده يقول: فيه روايتان، أو: وجهان، أو: وجهين. ونحو ذلك.

وتارة ينسب الاختيارات إلى أصحابها، فيقول: قال أبو الخطاب: كذا، أو: قال القاضي: كذا، قال ابن أبي موسى: كذا. ونجده يتصرف بالترجيح والاختيار أحياناً، فيقول: وهو أصح عندي، أو: هو المذهب، أو: على الأصح، أو: ويتخرج كذا، أو: يحتمل كذا. ومن أجل هذه التصرفات بالنقل والترجيح، والحكاية للروايات والوجوه، كان «المحرر» من أهم الكتب التي عول عليها المرداوي في «إنصاف»، فصوب فيها الخطأ، وصحح الخلاف، وقيد المطلق، وغير ذلك.

ونظراً لكون «المحرر» صنو «المقنع» في الجمع والتحرير، والتقديم والتأخير، والترجيح والتقرير، وهي طريقة جديدة عرفها المذهب في القرن السابع، فإن هذين الكتابين كصاحبيهما عُدًّا حاكمين على اختلاف السرجيح، فعليهما المعوّل والاعتماد، وإليهما المنزع والارتياد. وفي ذلك يقول العلامة المرداوي: «فإن أطلق - أي صاحب «الفروع» - الخلاف، أو كان غير المعظم الذي قدّمه، فالمذهب ما اتفق عليه الشيخان، أعني المصنف (الموفق) والمجد، أو وافق أحدهما الآخر في أحد اختياريه»(١).

وقال الحافظ ابن رجب في ترجمة أبي الفتح ابن المنّي البغدادي (ت ٥٨٣هـ): وأهل زماننا، ومن قبلهم إنما يرجعون من جهة الشيوخ والكتب إلى الشيخين: الموقّق والمجد^(٢).

⁽١) الإنصاف المطبوع مع «المقنع» و «الشرح الكبير» ١/ ٢٥. وقريب منه قاله في «تصحيح الفروع» ١/ ٥٠. (٢) ذيل طبقات الحنابلة ١/ ٣٦٠.

- الأعمال التي تمت على الكتاب:
- وُضعت على المحرر عدة شروح، وتعاليق، واختُصر، ونُظم.
 - فممن شرح الحرر:
- ا _ شيخ الإسلام حفيد المصنف: أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية (ت٧٢٨هـ). وشرحه يُسمّى «التعليق المقرر على المحرر».
- ٢ ـ تقي الدين أبو بكر عبد الله بن محمد، الزريراني (ت ٧٢٩هـ). شرح
 قطعة من أوله .
- ٣ ـ صفي الدين عبد المؤمن بن عبد الحق القطيعي البغدادي (ت ٧٣٩هـ). وشرحه يسمى «تحرير المقرر في شرح المحرر».
- ٤ ـ شمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي (ت ٧٧٢هـ). شرح قطعة
 منه .
- ٥ _ جمال الدين يوسف بن ماجد المقدسي المرداوي (ت ٧٨٣هـ). وشرحه يسمى «المقرر على المحرر».
- ٦ ـ زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد، المشهور بابن رجب (ت٥٩٧هـ).
- ٧ شهاب الدين أبو حامد أحمد بن علي الشيشيني، ثم القاهري الميداني
 (ت ٩١٩هـ). وشرحه إذا صحت نسبته إليه يسمى «المقرر على المحرر».
 - وممن علق على المحرر:
- ١ ـ تقي الدين أحمد بن محمد الأدمي، بقصر الهمزة، المتوفى بعد سنة
 ١٠٠٧هـ). وتعليقه يسمى «المنور في راجح المحرر».
- ٢ ـ شمس الدين محمد بن مفلح الراميني المقدسي صاحب «الفروع»
 (ت ٧٦٣هـ). وتعليقه يسمى «النكت والفوائد السنية على المحرر».
- ٣ ـ حمزة بن موسى المعروف بابن شيخ السلامية (ت ٧٦٩هـ). وتعليقه يسمى «النكت على المحرر».

٤ ـ يوسف بن أحمد بن إبراهيم حفيد الشيخ أبي عمر (ت ٧٩٨هـ) . له
 «تعاليق على المحرر» .

٥ ـ القاضي علي بن محمد العسقلاني المتوفى في آخر القرن الثامن . له «تعاليق على المحرر» .

٦ ـ أبو بكر ابن إبراهيم البعلي ، المعروف بـ «ابن قندس» (٨٦١هـ) . له «حاشية على المحرر» .

٧ ـ أبو البركات عز الدين أحمد بن إبراهيم بن نصر الله الكناني (ت ٨٧٦هـ). له «تصحيح المحرر». وسبق له «تصحيح المقنع».

٨ ـ عمر بن علي بن عادل الدمشقي (ت ١٨٨هـ). قيل: له حاشية على المحرر.

•ونظم المحرر واختصره:

أحمد بن نصر الله الكناني السابق ذكره.

٢. منتهى الغاية لشرح الهداية

ذكره ابن رجب (٢/ ٢٥٢) وقال: بيّض منه أربع مجلدات كبار إلى أوائل الحج^(١)، والباقي لم يبيضه. وكذا ذكره العليمي (٤/ ٢٦٨) وابن مفلح في «المقصد الأرشد» (٢/ ٦٣١) والبغدادي في «الهدية» (١/ ٥٧٠). وابن بدران في «المدخل» (ص ٢٢٠) وقال: وكثيراً ما رأينا الأصحاب ينقلون عن تلك المسودة، ورأيت منها فصولاً على هوامش بعض الكتب. اه.

واستكثر ابن رجب من الإحالة عليها في «قواعده» وكذلك تلميذه ابن اللحام، وابن مفلح في «الآداب الشرعية»(٢).

وذكره المرداوي في جملة مصادره لكتاب «الإنصاف» كما صرح في المقدمة (ص٢٢).

⁽١) ذكر المرداوي في «الإنصاف» (٨/ ٧٣) الموضع الذي انتهى إليه من كتاب الحج، وهو مسألة من وجب عليه الحج فتوفي قبله فإنه يخرج عنه من جميع ماله حجة وعمرة . . . إلخ . (٢) ١/ ١٠٧ ، ٢٩٧ ، ٢٩٧ ، ٢٩٧ .

وذكره شيخ الإسلام في «مجموع الفتاوى» (٢٠ / ٢٢٨) مع «المغني» في جملة المصادر التي يمكن معرفة الصحيح في المذهب من خلالها.

ونظراً لضخامة حجم هذا الكتاب كما أوضح ابن رجب، بالإضافة إلى علو كعب مصنفه في المذهب الحنبلي، فإننا نقد أن يكون المجد قد بسط المذهب فيه تحريراً وشرحاً وتوجيهاً وتعليلاً، بسطاً لا يقل أهمية عن «المغني» أو «الشرح الكبير على المقنع» وغيرهما من الدواوين الكبرى للفقه الحنبلي، لولا أن المؤلف لم يقدر له أن يبيضه بالكامل.

• مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في مكتبة جامع عنيزة ، كُتبت بخط أبي بكر موسى بن أبي بكر بن الحاج عمر الحنبلي (١) . ويلاحظ من بعض نقول المنقور في «مجموعه» أنه كان عنده نسخة من الكتاب ، فإنه ينقل عنه أحياناً بالحرف من غير واسطة (٢) .

٣-المسودة في الأصول

ذكره ابن رجب (٢/ ٢٥٢) قال: مجلد، وزاد فيها ولده، ثم حفيده أبو العباس. وكذا ذكره العليمي (٤/ ٢٦٨) وكذا ابن مفلح في «المقصد الأرشد» (٢ ٢٦٣) وابن بدران في «المدخل» ص (٢٤١).

وهو من مصادر ابن اللحام في كتاب «القواعد الأصولية» وابن النجار في «شرح الكوكب المنير».

• مخطوطات الكتاب:

- توجد منه نسخة في دار الكتب الظاهرية بدمشق برقم (٣٨٢٧) باسم «مسودة في التوحيد والفقه» . عدد أوراقها (٣٥) ورقة ، بخط معتاد قليل الإعجام ، عسير القراءة . نسخ ابن تيمية .

ـ ونسخة في دار الكتب المصرية برقم (١٥٠ ـ أصول فقه) عدد أوراقها (٢٣٠) ورقة.

⁽١) علماء نجد خلال ثمانية قرون، للبسام، ٣/ ٢٦٩.

⁽٢) القواكه العديدة ١/ ٧٨، ١٦٢، ٢٧٨.

•طباعة الكتاب:

طُبع في مطبعة المدني بالقاهرة، بتحقيق وتصحيح محمد محيي الدين عبدالحميد، سنة (١٣٨٤هـ/ ١٩٦٤م).

• وصف الكتاب:

وهو كتاب في أصول الفقه، تعاقب على تأليفه: المجد عبد السلام (ت٢٥٢هـ) وهو الابن، والتقي أحمد (ت٢٥٢هـ) وهو الابن، والتقي أحمد (ت٢٨٧هـ) وهو الحفيد. فصار الكتاب منسوباً في النهاية إلى «آل تيمية». وقد قام بجمعه وتبييضه وترتيبه أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني الحرّاني الدمشقى الحنبلي (١) (ت ٧٤٥هـ). وهو الذي بيض من «شرح الهداية» أيضاً.

وتعتبر «المسودة» مجموعة نقول عن القاضي أبي يعلى، وتلميذيه أبي الخطاب وابن عقيل، وغيرهم ممن سبق آل تيمية، مع بعض الاختيارات والتعقيبات منهم. وينقصها الاستيعاب والتبويب والترتيب والتنسيق والفهرسة.

وهي من الكتب التي قد اعتنت بجمع الروايات في مذهب أحمد، وأقوال الأصوليين من أصحابه.

٤. الأحكام الكبري

ذكره ابن رجب (٢/ ٢٥٢) وقال: في عدة مجلدات. وكذا العليمي (٢/ ٢٦٨) وابن مفلح في «المقصد الأرشد» (٢/ ١٦٣).

والظاهر أنه هو أصل كتاب «المنتقى» الآتي، بل صرّح بذلك ابن رجب.

٥ . المنتقى من الأحكام الكبرى

ذكره ابن رجب (٢/ ٢٥٢) باسم: «المنتقى من أحاديث الأحكام». قال: وهو الكتاب المشهور، انتقاه من «الأحكام الكبرى». وكذا ذكره العليمي (٤/ ٢٦٨). وحاجي

⁽١) ترجمه ابن حجر في «الدرر الكامنة» ٢/ ٤٣٩ ، وابن طولون في «القلائد الجوهرية» ٢/ ٢٨٦ .

خليفة في «الكشف» (ص ١٨٥١) وقال: شرحه السراج عمر بن علي ابن الملقن الشافعي (ت ٨٠٤هـ) ولم يكمله، بل كتب منه قطعة. وذكره البغدادي في «الهدية» (١/ ٥٧٠).

• مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسختان في المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة:

الأولى: برقم (١٤٦٦) عدد أوراقها (٢٢٢) ورقة، في حجم (٢٢) سطراً، بخط نسخ معتاد.

ومنها صورة في جامعة أم القرى (١٣٩).

الثانية: برقم (١٤٠٤) عدد أوراقها (٢٥٧) ورقة، في حجم مختلف، بخط نسخ معتاد غير واضح.

ومنه صورة في جامعة أم القرى (١٣٨).

• طباعة الكتاب:

طُبع أولاً في المطبعة الفاروقية في دهلي بالهند سنة (١٢٩٦هـ) في مجلد. مع مقدمة للشيخ أبي الفتح عبد الرشيد بن محمود الإبراهيمي المحمدي.

وطُبع في المطبعة الرحمانية في دهلي سنة (١٣٣٢هـ/ ١٩١٤م) في مجلد. `

وطُبع في القاهرة، في المكتبة التجارية الكبرى، سنة (١٣٥٠هـ/ ١٩٣١م) بتصحيح وتعليق محمد حامد الفقي، وصدر في جزأين بعنوان «المنتقى من أخبار المصطفى».

وطُبع في مطبعة مصطفى البـابي الحلبـي سـنة (١٣٥١هـ/ ١٩٣٣م). وفي المطبعة السلفية سنة (١٣٨٠هـ/ ١٩٦٠م).

بالإضافة إلى طبعاته مع شرحه «نيل الأوطار» للشوكاني.

• وصف الكتاب وما قيل فيه:

يحتوي كتاب «المنتقى» على (٥٠٢٩) حديث، منتقاة من الصحيحين والسنن الأربعة والمسند، موزعة على أبواب الفقه، أكثرها مما احتج به

الجمهور، وبعضها مما تفرد الحنابلة بالاحتجاج به، ووضع لها تراجم مستفادة مما استنبطه المصنف من الأحاديث المدرجة تحت تلك التراجم، مع بعض التعاليق القليلة التي يذيِّل بها المصنف. فهو مرجع من المراجع الأساسية في أحاديث الأحكام التي اعتمد عليها الأئمة على وجه العموم، وفقهاء الحنابلة على وجه الخصوص، فإننا نجد تلك الأحاديث التي نزلت درجتها إلى حد الضعف الخفيف، وعمل بها الحنابلة، وتركوا القياس لأجلها على أصولهم، نجدها مذكورة في كتابه هذا، وربما أخلى الحافظ ابن حجر كتاب «بلوغ المرام» من كثير منها.

كما نجده يعلِّق في بعض الأحيان على الأحاديث تعليقاً خفيفاً أو طويلاً. فعلى سبيل المثال علَّق على حديث أنس رضي الله عنه في نبع الماء من بين أصابع رسول الله رسي الله والله الله الملاحقة ، بقوله:

«وفيه تنبيه على أنه لا بأس برفع الحدث من ماء زمزم، لأن قصاراه أنه ماء شريف مستشفى، متبرك به، والماء الذي وضع رسول الله على يك يده فيه بهذه المثابة»(١).

وقال في عقيب حديث آخر لأنس في «باب الدخول في الماء بدون إزار»:

«وقد نص أحمد على كراهة دخول الماء بغير إزار. وقال إسحاق: هو بالإزار أفضل، لقول الحسن والحسين رضي الله عنهما وقد قيل لهما وقد دخلا الماء وعليهما بُرُدان ـ فقالا: إن للماء سكَّاناً»(٢).

وقال ابن بدران في وصف كتاب «المنتقى»:

«وأما كتب الأحكام، فأجلها وأوسعها وأنفعها كتاب «منتقى الأحكام» للإمام مجد الدين عبد السلام ابن تيمية، فإنه جمع فيه الأحاديث التي يعتمد عليها علماء الإسلام في الأحكام، انتقاها من الكتب السبعة: صحيحي البخاري ومسلم، ومسند الإمام أحمد بن حنبل، وجامع الترمذي، وسنن النسائي،

⁽١) المنتقى ١/٦، المكتبة التجارية، ١٩٣١م.

⁽٢) المصدر السابق ١٥٨/١.

وسنن أبي داود، وسنن ابن ماجه. وتارة يذكر أحاديث من سنن الدارقطني وغيره. ورتب له أبواباً ببعض ما دلت عليه أحاديثه من الفوائد. وبالجملة فهو كتاب كاف للمجتهد.

وقد اعتنى المحدثون بهذا الكتاب اعتناءاً تاماً، واشتهر عندهم اشتهاراً وأيّ اشتهار»(١).

•الأعمال التي تمت على هذا الكتاب:

وضعت عليه شروح، وعلّقت عليه تعليقات.

•فمن شروحه:

ا ـ قطر الغمام في شرح أحاديث الأحكام، لأبي العباس أحمد بن الحسن المعروف بدابن قاضي الجبل» الحنبلي (ت ٧٧١هـ). وهو شرح غير كامل.

٢ ـ شرح المنتقى في الأحكام، لسراج الدين أبي حفص عمر بن علي المعروف بدابن الملقن» الشافعي (ت ٤٠٨هـ). وهو شرح غير كامل أيضاً.

٣ ـ نيل الأوطار في شرح منتقى الأخبار، للعلامة محمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ). وهو شرح كامل مطبوع ومتداول.

● وعلّق عليه:

١ . محمد بن أحمد بن عبد الهادى المقدسي (ت ٧٤٤هـ).

٢ ـ سراج الدين ابن الملقن السالف الذكر، ذكر ذلك في مقدمة
 «الكوكب المنير». في تخريج أحاديث شرح الرافعي.

وذكر له ابن مفلح في «الآداب الشرعية» (٢/ ٦٤) حاشية لم يسم مؤلفها، فليحقق.

٦- الإلمام في أحاديث الأحكام

• نسخه الخطية:

منه نسخة في مكتبة أحمد الثالث باستانبول رقم (٤٦٦) عدد أوراقها

⁽١) المدخل ص ٤٦٨.

(٢١٤) ورقة، كُتبت سنة (٨٣٨هـ) بخط نسخ جميل مشكول بالحركات، كتبها عمر بن إبراهيم بن يحيى الصوفي الشافعي. وقوبلت هذه النسخة على نسخة صحيحة روجعت على نسخة عليها خط المؤلف(١).

٧-المذهب الصحيح الواضح في مسألة وضع الجوائح طباعة الكتاب:

طُبع في مطبعة المنار بالقاهرة سنة (١٣٤١هـ/ ١٩٢٢م). وطُبع طبعة ثانية سنة (١٣٤٩هـ/ ١٩٣١م)، وصدر في مجلدين.

ولشيخ الإسلام في «مجموع الفتاوى» (٣٠ ٢٦٣ ـ ٣٠٢) بحث مستفيض في موضوع وضع الجوائح في البيوع والإجارات، ويمكن أن يكون مختصراً من «المذهب الصحيح»، أو يكون هذا الكتاب هو نفسه نسب إلى جده غلطاً. والله أعلم.

* * *

۱۰۷ ـ شُعُلُة (۲۵٦هـ)

هو محمد بن أحمد بن الحسين، أبو عبد الله، شمس الدين، الموصلي، الملقب بـ «شعلة» لفرط ذكائه.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٢٥٦ ـ ٢٥٨).

له:

نظم العبادات من الخرقى

ذكره ابن رجب (٢/ ٢٥٦) والعليمي (٤/ ٢٧١) وابن حميد في «الدر المنضد» (ص ٣٦).

* * *

۱۰۸ ـ ابن رزين (۲۵۶هـ)

 سيف الدين، الغساني، الحُواري، الحَوراني، ثم الدمشقي. توفي شهيداً بسيف التتار في آخرين من الحنابلة وغيرهم.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٢٦٤).

له:

١ ـ النهاية مختصر الهداية.

٢ ـ مختصر المختصر.

٣ ـ التهذيب في اختصار المغنى.

٤ ـ تعليقة في الخلاف.

٥ ـ شرح الخرقى.

وانتقد ابن رجب تصانيفه عموماً بكونها غير محررة.

١. النهاية مختصر الهداية

أي: هداية أبي الخطاب محفوظ الكلوذاني.

ذكره ابن رجب (٢/ ٢٦٤) والعليمي (٤/ ٢٨٠) وابن حميد في «الدر المنضد» (ص ٣٦) وكلهم ذكروه باسم «اختصار الهداية». وذكره حاجي خليفة في «الكشف» (ص ١٩٨٩) باسم «النهاية في اختصار الهداية». وكذا ورد اسمه في جملة مصادر «الإنصاف» للمرداوي (١/ ١٩) وفي مواضع أخرى منه (١/ ٥٨). وذكره بهذا الاسم صفي الدين عبد المؤمن بن عبد الحق القطيعي في مقدمة كتابه «إدراك الغاية» وهو مخطوط محفوظ بالكويت كما سيأتي.

• الأعمال التي تمت على هذا الكتاب:

اختُصرت «النهاية»، وحُرَّرت، ونُظمت.

• فاختصرها المصنف في:

٢.مختصر المختصر

ذكره ابن رجب (٢/ ٢٦٤) والعليمي (٤/ ٢٨٠).

• وحرّرها علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد البعلي، المعروف بدابن اللحام» في كتاب سماه «تجريد العناية في تحرير أحكام النهاية». قال يوسف ابن عبد الهادي في «الجوهر المنضد» في ترجمته: «له تصانيف مفيدة، منها: «تجريد العناية في تحرير أحكام النهاية»، وهو كتاب جليل بيّض فيه كفاية (١) ابن رزين حين مات ولم يحررها، وقد كان بيّضها قبله الشيخ عبد المؤمن، ولم يطلع على ذلك، فلما رآه واطلع عليها قال: لو رأينا هذا ما تعبنا. وأخبرت أنه لم صنفه أراه ابن رجب فرمى به، وقال: لقد قرطمت (٢) العلم (٣).

• ونظمها مجهول ذكره المرداوي في «الإنصاف» (٢/ ٣٨٦) ولم يسمه.

٣-التهذيب في اختصار المغني

ويسمى «اختصار المغني» كما يسمى «مختصر ابن رزين» وقد يسمى «ابن رزين» كما في بعض المواضع من «الإنصاف». وهذه التسمية الأخيرة تدل على شهرة هذا الكتاب من بين كتبه الأخرى، حتى كأنه لم يصنف غيره.

ذكره ابن رجب (٢/ ٢٦٤) وقال: في مجلدين، وسمى فيه الشيخ موقق الدين «شيخنا»، ولعله اشتغل عليه. وكذا ذكره العليمي (٤/ ٢٨٠) وابن مفلح في «المقصد الأرشد» (٢/ ٨٨) وابن بدران في «المدخل» (ص: ٤١٥، ٤٢٨) وابن حميد في «الدر المنضد» (ص ٣٦).

٤. تعليقة في الخلاف

ذكره ابن رجب (٢/ ٢٦٤) قائلاً: وله تعليقة في الخلاف مختصرة. وكذا العليمي (٤/ ٢٨٠).

٥ ـ شرح الخرقي

ذكره المرداوي في «الإنصاف» (١/ ٢١) في جملة مصادره التي اعتمد

⁽١)كذا، وصوابه: نهاية.

⁽٢) قرطم الشيء: قطعه، وأما القُرطم فهو حب العُصفر. «لسان العرب» قرطم.

⁽٣) الجوهر المنضد في طبقات متأخري أصحاب أحمد ص ٨٣.

عليها. وكذلك ذكره ابن النجار في «شرح الكوكب المنير» (٣/ ٢٤٠).

* * *

١٠٩ ـ يوسف ابن الجوزي (٢٥٦هـ)

هو يوسف بن عبد الرحمن بن علي، أبو محمد وأبو المحاسن، محيي الدين، البغدادي، توفي شهيداً هو وأولاده بسيف التتار.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٢٥٨).

: al

١ ـ المذهب الأحمد في مذهب أحمد.

٢ ـ الطريق الأقرب.

٣- الإيضاح في الجدل.

١ ـ المذهب الأحمد في مذهب أحمد

ذكره ابن رجب (٢/ ٢٦٠) والعليمي (٤/ ٢٧٦) وابن مفلح في «المقصد الأرشد» (٣/ ١٣٨) والنعيمي في «المدارس» (٢/ ٦٣) والبغدادي في «المدية» (٢/ ٥٥٥) وابن حميد في «المدر المنضد» (ص ٣٧) والزركلي في «الأعلام» (٨/ ٢٣٦) وكحالة في «المعجم» (٤/ ١٦٥).

واعتمده المرداوي في جملة مصادره لـ«الإنصاف» كما أثبته في المقدمة (ص ١٧).

•طباعة الكتاب:

طُبع في مطبعة الكيلاني بالقاهرة سنة (١٤٠١هـ/ ١٩٨١م). وأعادت طبعه المؤسسة السعيدية بالرياض.

٢-الطريق الأقرب

ذكره العليمي (٤/ ٢٧٦) وأغفله ابن رجب، ولعله سقط من النسخة المطبوعة، فإن عادة العليمي أن ينقل عنه. وأحال عليه ابن مفلح في «الفروع» (١٢٦/٤) والمنقور في «مجموعه» (١/ ٢٥).

وذكره المرداوي في جملة مصادره لـ«الإنصاف» كما أثبته في المقدمة (ص١٧).

٣- الإيضاح في الجدل

ذكره ابن رجب (٢/ ٢٦٠) والعليمي (٤/ ٢٧٦) والبغدادي في «الهدية» (٢/ ٥٥٥) والزركلي في «الأعلام» (٨/ ٢٣٧) وكحالة في «المعجم» (٤/ ١٦٥) وسماه: الإيضاح لقوانين الاصطلاح.

وهو من مصادر المرداوي في كتابه «التحرير» كما في مقدمته (ص٣٣)

واقتطف المنقور في «مجموعه» بعضاً من مقدمة هذا الكتاب، رأيت من تمام الفائدة إثباتها هنا، قال:

«قال ابن الجوزي في «الإيضاح»: هذا العلم لا يستغني عنه ناظر، ولا يتمشى بدونه كلام مناظر؛ لأن به تبيين صحة الدليل من فساده، تحريراً وتقريراً، وتتضح الأسئلة الواردة من المردودة إجمالاً وتفصيلاً، ولولاه لاشتبه التحقيق في المناظرة بالمكابرة، ولو خُلِّي كلُّ مدّع ومدّعًى [و] ما يرومه على الوجه الذي يختار، ولو مُكِّن كل مانع من ممانعة ما يسمعه متى شاء، لأدى إلى الخبط وعدم الضبط.

وإنما المراسم الجدلية تفصل بين الحق والباطل، وتبين المستقيم من السقيم، فمن لم يحط بها علماً، كان في مناظراته كحاطب ليل. ويدل عليه الاشتقاق؛ فإن الجدل من قولك جدلت الحبل أَجْدُلُه جَدُلاً، إذا فتلته فتلاً محكماً.

وأول ما تجب البداءة به حسن القصد في إظهار الحق، طلباً لما عند الله. قال الله تعالى: ﴿وجاد لهم بالتي هي أحسن﴾ [النحل: ١٢٦]. وقال أيضاً: ﴿قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين﴾ [البقرة: ١١٢]. وفعله الصحابة رضي الله عنهم، كابن عباس لما جادل الخوارج والحرورية، ورجع منهم خلق كثير. وفعله السلف أيضاً، كعمر بن عبد العزيز رضي الله عنه؛ فإنه جادل الخوارج أيضاً. فأما إذا كان الجدل على وجه الغلبة والخصومة

والغضب، ووجه المراء وهو، أي: المراء، استخراج غضب المجادل فمزيل عن طريق الحق، وإليه انصرف النهي عن قيل وقال. وفيه أي: المراء غلق باب الفائدة، وفي المجادلة للمناصحة فتحه؛ أي فتح باب الفائدة.

فأما اجتماع جمع متجادلين، مع أن كُلا منهم لا يُطمع أن يرجع إن ظهرت حجة، ولا فيه مؤانسة ومودة وتوطئة القلوب لوعي حق، بل هي على الضد (۱). قال ابن عقيل (۲): وكل جدل لم يكن الغرض منه نصرة الحق؛ فإنه وبال على صاحبه، والمضرة فيه أكثر من المنفعة؛ لأن المخالفة توحش. ولولا ما يلزم من إنكار الباطل واستنقاذ الهالك بالاجتهاد في رده عن ضلالته، لما حسنت المجادلة، للإيحاش منها غالباً، ولكن فيها أعظم المنفعة إذا قصد بها نصرة الحق والتقوي على الاجتهاد، لا المغالبة، وبيان الفراهة، نعوذ بالله منها. فإن طلب الرياسة وطلب التقدم بالعلم يُهلك، فلو بان له سوء قصد خصمه، توجه تحريم مجادلته (۱).

* * *

١١٠ ـ يَحيى الصّرُصَري (٢٥٦هـ)

هو يحيى بن يوسف بن يحيى بن منصور، أبو زكريا، جمال الدين، الأنصاري الصَّرْصَري الزَّريراني، الضَّرير، الملقب بـ«حسَّان السُّنة» لما عُرف من أنه ألَّف ديواناً شعرياً في مدح النبي ﷺ يقارب العشرين مجلداً (٤٠٠). توفي شهيداً على أيدى التتار.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٢٦٢).

له:

⁽١) نلاحظ نقصاً في الكلام، وهو جواب «أما» يمكن تقديره بنحو: فإن ذلك ممقوت ومذموم.

⁽٢) له كتاب في هذا الموضوع اسمه «الجدل في الفقه» . وقد سبق ذكره في جملة مصنفاته .

⁽٣) الفواكه العديدة، للمنقور ٢/ ٣٥٧ ـ ٣٥٨.

⁽٤) لدي نسختان خطيتان منه، وذكر الزركلي لدى ترجمته في «الأعلام» (٨/ ١٧٧) من عجيب الإبداع الذي بلغه الصرصري في الشعر أنه ألف قصيدة في كل بيت منها حروف الهجاء كلها؛ أولها: أبت غير ثج الدمع مقلة ذي حزن*

١ ـ نظم الخرقي = الدّرّة اليتيمة والمحجة المستقيمة.

٢ ـ نظم زوائد الكافي على الخرقي = واسطة العقد الثمين وعمدة الحافظ
 الأمين .

١.نظم الخرقى = الدرة اليتيمة والمحجة المستقيمة

ذكره ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٢٦٣) والعليمي في «المنهج» (٤/ ٢٧٨) وابن مفلح في «المقصد» (٣/ ١١٤) والبغدادي في «الهدية» (٢/ ٥٢٣) وابن حميد في «الدر المنضد» والزركلي في «الأعلام» (٨/ ١٧٧) وكحالة في «المعجم» (٤/ ١٢٠) وجعل «الدرة اليتيمة» غير «نظم الخرقي». وهما كتاب واحد، صرّح بذلك ابن بدران.

وأشار إليه المصنف في «نظم زوائد الكافي» بقوله:

فهذي وما ألّفت من قبلها إذا حفظتهما حفظ اللبيب المجود وطارحت أهل البحث من فقهائنا بما حوت الثنتان تَرشد وتُرشد (١) •مخطوطات الكتاب:

- توجد منه نسخة في دار الكتب الظاهرية بدمشق رقم (٢٧٣٩) عدد أوراقها (٨٥) ورقة، في حجم (١٥) سطراً، بخط نسخ واضح، نسخ أحمد ابن سالم بن سلامة النقيعي، سنة (٤٧٧هـ).

ومنها صورة في جامعة أم القرى (٢٠).

ـ ومنه نسخة أخرى في دار الكتب الظاهرية رقم (٢٧٤٩) عدد أوراقها (٨٤) ورقة، بخط نسخ، نسخ إبراهيم الصرصري، سنة (٢٥٢هـ).

ـ ومنه نسخة في برلين رقم (١١) تقع في (٩٨) ورقة ، كتبت سنة (٢٥) .

ـ ونسخة أخرى بمكتبة برلين بألمانيا رقم (١٥١٤) عدد أوراقها (٩٨)

⁽١) المدخل لابن بدران ص ٤٢٩ ـ ٤٣١.

⁽٢) تاريخ التراث العربي، لفؤاد سزكين، ١/٣/ ٢٣٦.

ورقة ، في حجم (١٥) سطراً ، بخط نسخ معتاد ، نسخ محمد بن علي بن محمد الحنبلي ، سنة (٨٥٣هـ) .

ومنها صورة في جامعة أم القرى (٧٦).

ـ ونسخة ثالثة في شستربتي بإيرلندا رقم (٤٧٩٨).

وصف الكتاب:

قال الزركلي: هي قصيدة دالية في الفقه الحنبلي (٢٧٧٤) بيتاً، شرحها محمد بن أيوب التاذفي في مجلدين.

وقال ابن بدران في «المدخل».

«نظم الخرقي - أي الصرصري - نظماً صدره بخطبة نثراً، قال فيها: جعلت أكثر تعويلي في نظمي هذا على مختصر الخرقي، فيما نقلته، إذ كان في نفسي أوثق من تابعته. وسمّى نظمه «الدرة اليتيمة والمحجة المستقيمة». ثم ذكر أنه كان قد عزم على نظم ربع العبادات، ثم شرح الله صدره لإكمال الكتاب، ففعل، ونظمه من بحر الطويل، وحرف الروي الدال، قال في أوائل النظم:

يا طالباً للعلم والعمل استمع إن من اختار الإمام ابن حنبل فأشرع في ذكر الطهارة أولاً وقال في آخر النظم:

ألفين فاعددها وسبعاً مئاتها بعد المئين الست والأربع التي بصرصر في أيام أشرف مالك وناظمها يحيى بن يوسف أفقر ال

لما قلتُ مخصوصاً بمذهب أحمدِ إماماً له في واضح الشرح يهتدي وهل عالم إلا بذلك يبتدي

وسبعين بيتاً ثم أربعة رد تلتها الثلاثون استتمت فقيد أمور الورى المستنصر بن محمد أنام إلى غفران رب مجد»(١).

⁽١) المدخل ص ٤٣٠.

• اختصار الكتاب:

اختصر «الدرة اليتيمة» الحسن بن محمد بن صالح النابلسي ثم المصري (ت ٧٧٢هـ) في تصنيف سماه «شمعة الأبرار ونزهة الأبصار».

٢-نظم زوائد الكافي على الخرقي - واسطة العقد الثمين وعمدة الحافظ الأمين

ذكره ابن رجب (٢/ ٢٦٣) والعليمي (٤/ ٢٧٨) وابن مفلح في «المقصد» (٣/ ١١٤) وابن حميد في «الدر المنضد» (ص٣٧) وكحالة في «المعجم» (٤/ ١٢٠).

• مخطوطات الكتاب:

توجد نسخة في دار الكتب الظاهرية بدمشق رقم (٢٧٤٩) بعنوان «منظومة في الفقه الحنبلي» عدد أوراقها (٨٧) ورقة ، بخط نسخ ، كُتبت بقلم إبراهيم بن يحيى الصرصري، سنة (٢٥٢هـ). لكن لم أتحقق أنها هي «واسطة العقد الثمين» وقد تكون نسخة ثانية من «الدرة» .

• وصف الكتاب:

اطلع ابن بدران على نسخة من الكتاب، فوصفه بقوله:

«ثم إن الصرصري نظم زوائد «الكافي» على «الخرقي» في كتاب مستقل. والنسخة التي رأيتها وجدت أولها مخروماً إلى باب المسح على الخفين، فلم أدْر شرطه فيها.

والنظم من بحر الطويل على روي الدال أيضاً، وقال في آخرها:

فخذها هداك الله أخذ موفّق لغُرّ المعاني حافظ متسدد مسائل فقه واضحات لنا شد بأبيات شعر رائقات لمنشد وعِدَّتُهَا أَلْفَانَ كُن خُير آلف لها تحمد الآثار منها وتحمد تخيرتها مما حوى ابن قدامة ال موفّق في «الكافي» تخير مقتب هما لقبا صدق له ولجمعه بتوفيقه تكفى الضلال وتهتدي «(۱) * *

١١١ ـ الرَّسْعَني (٢٦١هـ)

هو عبد الرزاق بن رزق الله بن أبي بكر بن أبي الهَيجاء، أبو محمد، عز الدين، الرَّسْعني.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٢٧٤).

نه:

المنتصرفي شرح المختصر

أي: مختصر الخرقي.

ذكره ابن بدران في «المدخل» (ص ٤١٦) وقال: لم أر له ذكراً في كتب الفقهاء على أني وجدت بخط محمد بن كنان الصالحي أنه رأى له شرحاً على الخرقي مزجاً في مجلدين. اه.. وأرّخ وفاته سنة (١٦٠هـ). وذكر أن كتابه في التفسير يحتوي على ذكر فروع الفقه على الخلاف بدون دليل.

* * *

۱۱۲ ـ ابن تَميم (۱۷۵هـ)

هو محمد بن تميم، أبو عبدالله، الحرّاني. تـوفي شـاباً ولـم تـؤرخ وفاته، وقال ابن مُفلح: هو قريب من سنة (٦٧٥هـ).

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٢٩٠).

له:

المختصر

وهو مشهور باسمه، فيقال: «مختصر ابن تميم» ويقال: «ابن تميم». ذكره ابن رجب (٢/ ٢٩٠) وقال: وصل فيه إلى أثناء الزكاة. وهو يدل

⁽١) المدخل ص ٤٣١. ومقدمة ابن مانع لكتاب «الكافي».

على علم صاحبه، وفقه نفسه وجودة فهمه. وكذا ذكره العليمي (٢/ ٣٠٦) وابن مفلح في «المقصد» (٢/ ٣٨٦).

وأفاد منه ابن مفلح في «الآداب» (٢٧٨/٢، ٣٨٤، ٣٨٥، ٤١٥، ٤٨١، ٤٨١، ٤٨١، ٤٨١، ٤٨١، ٤٨١، ٤٨٧) وابن اللحام في «القواعد» في مواضع كثيرة.

واعتمده المرداوي في جملة مصادره لكتاب «الإنصاف» كما نص في المقدمة (ص ١٨).

• مخطوطات الكتاب:

منه ثلاث نسخ في دار الكتب الظاهرية بدمشق:

الأولى: رقم (٢٧٦١) عـد أوراقها (١٥٢) ورقة، في حجم (٢٢) سطراً، بخط نسخ معتاد، نسخ فرح بن العجمي.

ومنه صورة في جامعة أم القرى (٢٥٧) ولديَّ نسخة مصورة عنها.

الثانية: رقم (٢٧٦٠) عدد أوراقها (٣٠٥) ورقة، في حجم (١٥) سطراً، بخط نسخ حسن، نسخ أبو بكر بن خليل العجمي، سنة (٨٢٠هـ). ومنه صورة في جامعة أم القرى (٢٥٨).

الثالثة: رقم (١٠٨٤٠) عدد أوراقها (٢٥٩) ورقة، في حجم (٢٥) سطراً، بخط نسخ واضح، نسخ محمد بن أبي الحسن الحراثي، سنة (٢٠٤هـ).

ومنه صورة في جامعة أم القرى (٢٥).

• تحقيق الكتاب:

حُقق الكتاب في رسالة جامعية تقدم بها الطالب علي بن إبراهيم القصير إلى جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية لنيل درجة الدكتوراه سنة (١٤١٤هـ).

• وصف الكتاب وقيمته:

اطلع ابن بدران على هذا الكتاب، ووصفه بقوله:

«يذكر فيه الروايات عن الإمام أحمد وخلاف الأصحاب، ويذهب فيه

تارة مذهب التفريع، وآونة إلى الترجيح. وهو كتاب نافع جدا لمن يريد الاطلاع على اختيارات الأصحاب، لكنه لم يكمل، بل وصل فيه مؤلفه إلى أثناء كتاب الزكاة، إلى قوله: فصل: ومن غَرِم لإصلاح ذات البين . . . أى: فإنه يُعطى من الزكاة .

وطريقته فيه: أنه إذا قال: شيخنا، يكون المراد به ناصح الدين أبو الفرج ابن أبي الفهم، وظن بعضهم أنه يريد أبا الفرج الشيرازي، وهو غلط»(١).

* * *

١١٣ ـ يَحيى ابن الصَّيْرَ في (٢٧٨هـ)

هو يحيى بن أبي منصور بن أبي الفَتح بن رافع أبو زكريا، جمال الدين، الحرّاني، ابن الصَّيْرفي، ويعرف بـ «ابن الحُبَيْشي».

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٢٩٥).

له:

١ ـ نوادر المذهب.

٢ ـ مختصر الفنون.

٣ ـ كتاب في عقوبات الجرائم.

٤ ـ انتهاز الفرص في من أفتى بالرخص.

١ ـ نو ادر المذهب

ذكره ابن رجب (٢/ ٢٩٧) وقال: فيها فوائد غريبة. والعليمي (٤/ ٣١٣). وأفاد منه بعض النقول كلُّ من ابن رجب (١/ ٨٣) والعليمي (٣/ ٢٩) وابن مفلح في «الآداب الشرعية» (١/ ٣٠٨، ٤٧٣) والمرداوي في «الإنصاف» (١٥/ ١٣٤).

ويبدو أن موضوع هذا الكتاب يتمثل بتدوين الأقوال والتخريجات (١) المدخل ص ٤٣٤، وذيل طبقات الحنابلة ٢٠٤/٢.

والحكايات الشاذة الغريبة المخرجة في كتب المذهب. وقد كان مصنفه معروفًا بالميل إلى جمع الفوائد والنكت، ومولعاً بتعليق الغرائب.

٢.مختصر الفنون

أي «فنون» ابن عقيل.

ذكره ابن مفلح في «الفروع» (٢/ ٦٣٩).

٣. كتاب في عقوبات الجرائم

ذكره ابن رجب (٢/ ٢٩٧) وقال: جزء، كتبه للافتخار الحراني والي دمشق، وكان له به اختصاص، وكان صالحاً عادلاً. وكذا ذكره العليمي (٢/ ٣١٢).

وهو من الكتب المعدودة في السياسة الشرعية.

٤. انتهاز الفرص في من أفتى بالرخص

ذكره ابن رجب (٢/ ٢٩٧) وقال: جزء. وكذا العليمي (٤/ ٣١٢).

* * *

۱۱٤ - ابن رَفيعا (۲۷۹هـ)

هو عبد الله بن إبراهيم بن محمود بن رَفيعا، أبو محمد، ضياء الدين، الجَزَري.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٢٩٨).

له:

منظومة في الفرائض

ذكرها ابن رجب (٢٩٦/٢) وقال: قصيدة لامية معروفة. وكذا ذكره العليمي (٤/ ٣١٣) وابن مفلح في «المقصد» (٢/ ٢٤).

* * *

١١٥ - الجكلال العكبري (٦٨١هـ)

هو عبد الجبار بن عبد الخالق بن محمد بن عَكْبَر، أبو محمد، جلال الدين، العَكْبري، البغدادي.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٣٠٠).

له:

١ ـ مسائل الخلاف.

٢ ـ مقدمة في أصول الفقه.

١.مسائل الخلاف

ذكره ابن رجب (۲/ ۳۰۰) والعليمي (٤/ ٣١٥).

٢ ـ مقدمة في أصول الفقه

ذكره ابن رجب (٢/ ٣٠٠).

* * *

١١٦ ـ كُتَيْلَة (١٨٦هـ)

هو عبد الله بن أبي بكر بن أبي البَدْر محمد، الحربي، البغدادي، المعروف بـ كُتَيلة».

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٣٠١).

له:

١ - المهم في شرح الخرقي.

٢ ـ مصنف في السماع.

٣ ـ كتاب العُدَّة .

١-المهم في شرح الخرقي

ذكره ابن رجب (٢/ ٣٠١) والعليمي (٣/ ٣١٦) وابن مفلح في «المقصد» (٢/ ٢٦) وابن بدران في «المدخل» (ص١٤) وابن حميد في «المدر المنضد» (ص٣٨).

وذكره ابن رجب والعليمي عرضاً في ترجمة مَحَاسن بن عبد الملك بن على عند الملك على على على على على على على على ال

وأفاد منه ابن رجب في «القواعد» (ص ٣٣٢) مرتين. والمرداوي في «الإنصاف» (١/ ٥٧).

٢ مصنف في السماع

ذكره ابن رجب (٢/ ٣٠١) والعليمي (٤/ ٣١٦). وقال الصفدي في «الوافي» (١٦/ ٨٧): جمع مجلداً في ما في السماع من الخلاف.

٣. كتاب العُدة

ذكره المرداوي في «تصحيح الفروع» (٤/ ٢٥٨).

* * *

١١٧ - الشمس ابنُ أبي عُمر (١٨٧هـ)

هو عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة ، أبو محمد ، شمس الدين ، المقدسي ، ثم الدمشقى ، الصالحي .

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٣٠٤ ـ ٣١٠).

له:

١ ـ الشرح الكبير = الشافي في شرح المقنع.

٢ ـ تسهيل المطلب في تحصيل المذهب.

وخرج له ابن رجب بعض الفتاوي في آخر ترجمته.

١ - الشرح الكبير = الشافي في شرح المقنع

أي «مقنع» عمه الموقّق عبد الله ابن قدامة.

وتسميته الشرح الكبير يقتضي وجود شرح صغير له، ولم نجد من ذكر ذكر ذكر دلك. وتسميته «الشافي . . . » هي التسمية الموجودة على ظهر النسخة الخطية الظاهرية ونسخة شستربتي .

ذكره ابن رجب (٢/ ٣٠٤) وقال: في عشر مجلدات، واستمدّ فيه من «المغني» لعمه. وكذا ذكره العليمي (٤/ ٣١٨) وابن مفلح في «المقصد» (٢/ ٨٠٨) واليونيني في «ذيل مرآة الزمان» (٤/ ١٨٦) والبغدادي في «الهدية» (١/ ٥٢٥) وابن بدران في «المدخل» (ص: ٤١٥، ٤٣٧). وغيرهم كثير، وهو مشهور جدا، شهرة تغني عن تتبع مصادر ذكره، حتى صار معروفاً به، فيقال: الشارح، وصاحب الشرح، ويقال لكتابه: الشرح، هكذا على الإطلاق، استعمله المرداوي في «الإنصاف» وتصحيح «الفروع»، والبهوتي في «شرح المنتهى» و «كشاف القناع»، وعليه جرى مؤلف «نيل المآرب في تهذيب شرح دليل الطالب» وصاحب زوائد الزاد (١).

•النسخ الخطية للكتاب:

•توجد منه نسخة كاملة في المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة، وتفصيلها:

_الجزء الأول: رقم (١٤١٢) عدد أوراقه (٢٢٨) ورقة، في (٢١) سطراً، بخط نسخ حسن.

ومنه صورة في أم القرى (١٨٧).

- الجزء الثاني: رقم (١٤١٣) عدد أوراقه (٢٥٣) ورقة، بخط نسخ معتاد.

ومنه صورة في أم القرى (١٧١).

- الجزء الشالث: رقم (١٤١٤) عدد أوراقه (٢٥٤) ورقة، في (٢٥) سطراً، بخط نسخ حسن، نسخ علي بن عمر بن علي، الصوفي، الحنبلي، سنة (٧٨٠هـ).

ومنه صورة في أم القرى (١٧٢).

- الجزء الرابع: رقم (١٤١٥) عدد أوراقه (٢٨٥) ورقة، بخط نسخ معتاد.

⁽١) المدخل المفصل ص ١٩٩.

ومنه صورة في أم القرى (١٧٣).

- الجزء الخامس: رقم (١٤١٦) عدد أوراقمه (٢٥٥) ورقمة، في (٢١) سطراً، بخط نسخ معتاد، نسخ محمد بن عمر بن أبو بكر الدربي، سنة (٨٣١).

ومنه صورة في أم القرى (١٧٤).

- الجنرء السادس: رقم (١٤٦٣) عدد أوراقه (١٧٢) ورقة، في (٢٣) سطراً، بخط نسخ معتاد.

ومنه صورة في أم القرى (١٧٥).

- الجزء السادس (أيضاً): رقم (١٤٦٧) عدد أوراقه (٢٢٦)، في (٢١) سطراً، بخط نسخ حسن، نسخ علي بن عمر بن علي، الحنبلي، المعروف بالصوفي، سنة (٧٨١هـ).

ومنه صورة في أم القرى (١٧٦).

- الجزء السادس (أيضاً): رقم (١٦٢٨) عدد أوراقه (٢٩٧) ورقة، في (٢٥) سطراً، بخط نسخ حسن.

ومنه صورة في أم القرى (١٧٩).

- الجنرء الشامن: رقم (١٤١٨) عدد أوراقه (٢١٩) ورقة، في (١٥) سطراً، بخط تعليق، نسخ إبراهيم بن أحمد بن يعقوب.

ومنه صورة في أم القرى (١٩٥).

ـ الجزء التاسع: رقـم (١٤١٩) عـدد أوراقـه (١٢٧) ورقـة، في (٢١) سطراً، بخط نسخ حسن، نسخ محمد أبو بكر الدربي، سنة (٨٣٣هـ).

ومنه صورة في أم القرى (١٧٧).

- الجزءالعاشر: رقم (١٤٢٠) عدد أوراقه (١٩٩)، في (٢١) سطراً، بخط نسخ حسن، نسخ أبي بكر، الحنبلي، سنة (٨٣٣هـ).

ومنه صورة في أم القرى (١٧٨).

• وتوجد منه أجزاء في دار الكتب المصرية:

الأول: رقم (٤٤) عدد أوراقه (٢١٢) ورقة، في (٢٥) سطراً، بخط نسخ واضح.

ومنه صورة في أم القرى (١١٦).

الثاني: رقم (٤٤) عدد أوراقه (٢٣٧) ورقة، في (٢٥) سطراً، بخط نسخ واضح، كُتب سنة (٢٥٨هـ).

ومنه صورة في أم القرى (١١١).

الثالث: رقم (٤٤) عدد أوراقه (٢٢٨) ورقة، في (٢٥) سطراً، بخط نسخ واضح.

ومنه صورة في أم القرى (١١٢).

الرابع: رقم (٤٤) عدد أوراقه (٢١٩) ورقة، في (٢٥) سطراً، بخط نسخ واضح.

ومنه صورة في أم القرى (١١٣).

الخامس: رقم (٤٤) عدد أوراقه (١٤٩) ورقة، في (٢٥) سطراً، بخط نسخ واضح.

ومنه صورة في أم القرى (١١٤).

السادس: رقم (٤٤) عدد أوراقه (١٤٩) ورقة، في (٢٥) سطراً، بخط نسخ واضح.

ومنه صورة في أم القرى (١١٥).

وعلى هذه النسخة عنوان «تسهيل المطلب في تحصيل المذهب»، وهو أحد أسماء الكتاب، ووضع عليها اسم المؤلف: أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الحنبلي. وهو اسم مصنف الأصل، الذي هو «المقنع».

• وتوجد منه أجزاء في الظاهرية بدمشق:

- جزء برقم (۲۷۰۸) عدد أوراقه (۲۸۳) ورقة، في (۲۱) سطراً، بخط نسخ معتاد، نسخ محمد بن إسماعيل بن محمد (۱).

ومنه صورة في أم القرى (١٧).

ـ الجزء الأول: رقم (٨٢٨) عدد أوراقه (٢٧٥) ورقة، في (٢١) سطراً، بخط نسخ معتاد، نسخ محمد بن إسماعيل، الحنبلي (ت ٨٣٠هـ)، سنة (٧٧٤هـ). ومنه صورة في أم القرى (٢٢١).

- الجزء الخامس: رقم (٨٢٦) عدد أوراقه (٣٠٧) ورقة، في (٢٠) سطراً، بخط نسخ واضح، نسخ محمد بن عبيد بن حسن، الحنبلي، سنة (٨٣٠).

ومنه صورة في أم القرى (٢٢٣).

• وتوجد منه أجزاء في مكتبة شستربتي بإيرلندا الشمالية:

ـ الجـزء الأول: رقـم (٣٢٦٩) عـدد أوراقــه (١١٧) ورقــة، في (٢٥) سطراً، بخط مشرقي، نسخ أحمد بن محمد بن أحمد.

ومنه صورة في الجامعة الإسلامية (٧٥٩٥/١).

- الجنوء الثناني: رقم (٣٢٦٩) عدد أوراقه (١٦٩) ورقمة، في (٢٥) سطراً، بخط مشرقي.

ومنه صورة في الجامعة الإسلامية (٧٥٩٥/ ٢).

- الجزء السابع: رقم (٣٥٣٩) عدد أوراقه (٢٧٥) ورقة، في (٢١) سطراً، بخط نسخ حسن، نسخ محمد بن إسماعيل بن محمد البعلي، الحنبلي (ت ٨٣٠هـ)، سنة (٧٧٥هـ).

ومنه صورة في أم القرى (٧٨) وأخرى في الجامعة الإسلامية (٧٥٩٦).

• ويوجد منه الجزء التاسع في جامعة برنستون بأمريكا الشمالية رقم

⁽١) وهو معدود من علماء الحنابلة. ترجمه ابن عبد الهادي في «الجوهر المنضد» (١٣٢). وقال محققه الدكتور عبد الرحمن العثيمين: خطه جميل جداً؛ رأيت منه الجزء الأول من «الشافي شرح المقنع» نسخة الظاهرية.

(۲۹۹۵) عدد أوراقه (۲۸۵) ورقة، في حجم (۲۱) سطراً، بخط نسخ واضح، نسخ محمد بن إسماعيل بن نصر بن بردس (ت ۸۳۰هـ)، سنة (۷۷۷هـ).

ويوجد منه الجنء الأول في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد برقم
 (٧٤٤٠) يقع في (٢٦٢) ورقة.

• طباعة الكتاب:

- طُبع الشرح الكبير بهامش «المغني» ، ومرتباً على أبوابه ، في مطبعة المنار بالقاهرة سنة (١٣٤١هـ/ ١٩٢٢م) كما سبق بيانه .

ـ ثم طُبع مفرداً على ترتيب المغني أيضاً، وصُوِّر مراتٍ عدة.

ويسر الله تعالى لي تحقيقه وطبعه، مع إعادة ترتيبه حسب أصوله الخطية، مع أصله «المقنع» ومع «الإنصاف» للمرداوي، بالاشتراك في أجزائه الثلاثة الأولى مع الدكتور عبد الفتاح الحلو رحمه الله، وصدر عن دار هجر سنة (١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م) في (٣٢) مجلداً مع الفهارس الفنية.

وتم التحقيق على أجزاء من نسخة محفوظة بمكتبة أحمد الثالث بإستانبول (١١٣٤ ـ فقه حنبلي)، وأجزاء من نسخة محفوظة بمكتبة شستربتي (MS ٣٥٥٤) غير التي سبق ذكرها، وأجزاء من المكتبة العامة السعودية بالرياض (٨٦)، وأجزاء من نسخة من مكتبة الشيخ عبد الله بن عبد العزيز العنقري، وأجزاء من نسخة من مكتبة محمد بن فيصل آل سعود.

• وصف الكتاب وبيان قيمته:

يتطابق «الشرح الكبير» في كثير من أوصافه مع «المغني» لعمِّ المصنف، مما أغنى عن الإطالة في وصفه. وقد استأذن الشيخ عبد الرحمن عمّه الموفّق في شرح كتابه «المقنع» بعدما قرأه عليه، وأن يكون «المغني» هو مادة شرحه، فأذن له في ذلك. قال ابن رجب: «عرض عليه كتاب «المقنع» وشرَّحه عليه، وأذن له في إقرائه، وإصلاح ما يرى أن يحتاج إلى إصلاح فيه. ثم شرحه بعده في عشر مجلدات، واستمد فيه من «المغني» لعمه».

قال في خطبته: «هذا كتاب جمعته في شرح «المقنع» تأليف شيخنا الشيخ الإمام العلامة موفق الدين . . . اعتمدت في جمعه على كتابه «المغني» ، وذكرت فيه من غيره مالم أجده فيه من الفروع والوجوه والروايات، ولم أترك من كتاب «المغني» إلا شيئاً يسيراً من الأدلة ، وعزوت من الأحاديث مالم يعْزُ، مما أمكنني عزوه»(١).

وطريقة الشمس ابن أبي عمر في شرح «المقنع» تشبه طريقة عمه في شرح «الخرقي»، فهو شرح موضوعي لا يقف عند الألفاظ، بل يفيض في شرح المسألة التي يسوق مضمونها من عبارة المتن مساقاً يجعلها تبدو أمام شرحها كالترجمة، متعرضاً لمذاهب العلماء موافقاً ومخالفاً، ويذكر ما لكلِّ من دليله، ثم يستدل ويعلل للمختار، ويزيف دليل المخالف، فمسلكه مسلك الاجتهاد إلا أنه اجتهاد مقيد في مذهب أحمد(٢).

•الأعمال التي تمت عليه:

لا أعلم أنه لحق هذا الشرح عمل في اختصاره أو تصحيح نقوله وترجيحاته وغير ذلك، إلا الاختصار الذي قام به شيخ الإسلام، الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله (ت٢٠٦ه)، وهو اختصار له وللإنصاف معاً، وقد طبع في جامعة الإمام محمد ابن سعود الإسلامية ضمن أعمال أسبوع دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب سنة (١٣٩٨هـ).

٢. تسهيل المطلب في تحصيل المذهب

هو نفس كتاب «الشرح الكبير» على ما تحقق.

ذكره ابن حميد في «الدر المنضد» بإزاء «الشرح الكبير». وكذلك البغدادي في «الهدية» (١/ ٥٢٥).

وحقق ابن مانع رحمه الله في مقدمته لطبعة «المبدع» (ص١٠) أنهما اسمان لمسمى واحد، معتمداً على ما ورد في منظومة ابن عبد القوي _ وهو تلميذ الشيخ ابن أبي عمر ـ وهي قصيدة دالية نظم بها «المقنع»، وفيها:

⁽١) الشرح الكبير مع المقنع والإنصاف ١/ ٥ .

⁽٢) المدخل، لابن بدران، ص ٤٣٧، ومقدمة طبعة المغني مع الشرح الكبير، ص ٩.

لقد يسر المطلوب في «شرح مقنع» وقرب للطلاب كل مبعد وأغنى عن «المغني» بـ «تسهيل مطلب» لمن يبتغي تحصيل مذهب أحمد

ويؤيد هذا التحقيق أن النسخة الخطية المحفوظة بدار الكتب المصرية ، وكذلك نسخة أحمد الثالث بتركيا ، كلتاهما تحمل اسم: «تسهيل المطلب» ، ويوجد على طرة الجزأين: الثالث والخامس من النسخة المحفوظة في المكتبة العامة السعودية بالرياض ، العبارة التالية: «... شرح المقنع في الفقه وهو تسهيل المطلب في تحصيل المذهب» . والله أعلم .

* * *

١١٨ ـ عبد الرحمن الضرّير (١٨٤هـ)

هو عبد الرحمن بن عمر بن أبي القاسم بن علي، أبو طالب، نور الدين، البَصْرى، الضَّرير، المدرس بالمُستَنْصرية.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٣١٣).

له:

١ ـ الحاوي الكبير.

٢ ـ الحاوى الصغير.

٣ ـ الكافي في شرح الخرقي.

٤ ـ الواضح في شرح الخرقي.

٥ ـ الشافي في المذهب.

٦ ـ مختصر المجرد.

٧ ـ تعليقة في الخلاف .

١. الحاوي الكبير

ذكره ابن رجب (٢/ ٣١٤) والعليمي (٤/ ٣٢٧) وابن مفلح في «المقصد» (٢/ ٢٠٢) وابن حميد في «المدر المنضد» (ص٣٨) والبغدادي في «الهدية» (١٠٢/٢) وابن بدران في «المدخل» (ص٢٠٨) والزركلي في «الأعلام»

(٣/ ٣١٩). وكلهم أطلقوا في الاسم، فقالوا: «الحاوي» في الفقه. وقال ابن رجب: في مجلدتين.

واعتمده المرداوي في «الإنصاف» كما أبان عن ذلك في المقدمة (ص١٩) قال: ومن «الحاوي الكبير» إلى الشركة. وكنَّى المصنف بأبي نصر!

• مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في دار الكتب الظاهرية برقم (٢٢٦٠) عدد أوراقها (٣٠٣) ورقة، بخط نسخ جيد.

٢-الحاوي الصغير

ذكره المرداوي في مقدمة «الإنصاف» (ص١٩) في جملة الكتب المعتمدة. وأحال عليه ابن النجار في «شرح الكوكب المنير» (٣/ ٣٠٧، ٤٠٧).

٣-الكافي في شرح الخرقي

ذكره ابن رجب (٢/ ٣١٤) والعليمي (٤/ ٣٢٧) وابن حميد في «الدر المنضد» (ص٣٨).

٤- الواضح في شرح الخرقي

ذكره ابن رجب (٢/ ٣١٤) والعليمي (٤/ ٣٢٧) وابن حميد في «الدر المنضد» (ص ٣٨) وسزكين في «تاريخ التراث العربي» (١/ ٣/ ٢٣٦).

• مخطوطات الكتاب:

- يُوجد الجنوء الأول منه في مكتبة شستربتي رقم (٣٢٨٦) عدد أوراقه (٢٢١) ورقة، في (٣٣) سطراً، بخط واضح مشكول، كُتب في حياة المؤلف سنة (٢٨٦هـ)، نسخ محمد بن علي بن محمد، الطبري، الجلابي. يبدأ هذا الجزء بالطهارة وينتهي بالولاء.

ومنه صورة في جامعة أم القرى (٣٦) وأخرى في الجامعة الإسلامية (٧٤٨١).

ولدي نسخة مصورة منه.

- ويوجد منه الجزء الثاني في مكتبة شستربتي (٣٢٨٩) أيضاً، عدد أوراقه (٢٥٠) ورقة، في (٢١) سطراً، بخط مشرقي، نسخ إسماعيل بن خليف بن إسماعيل الخولاني، سنة (١٢٨٥هـ).

ومنه صورة في الجامعة الإسلامية (٨٤١/٢).

- ويُوجد الجزء الثاني في مكتبة الأوقاف الشَّرَفية بحلب رقم (١٩٩٥).

- ويوجد الجزء الثاني في دار الكتب الظاهرية رقم (١٦٨٩٣) عدد أوراقه (٢١١) ورقة ، بخط نسخ ، نسخ محمد بن محمد بن على الطبراني سنة (٦٨٣هـ).

•طباعة الكتاب:

- طبع «الواضح» بتحقيق الدكتور عبد الملك بن دهيش، بدار خضر للطباعة بلبنان سنة (١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م)، بالاعتماد على مخطوطة الجزء الأول المحفوظ في تشستربتي، والجزء الثاني المحفوظ في مكتبة الأوقاف الشرفية بحلب.

ـ وكانت الباحثة مريم عيسى حامد العيسى قد قدمت جزءاً منه رسالةً لنيل شهادة دكتوراه سنة (١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م) من كلية الآداب للبنات بالرياض.

٥۔الشافي في المذهب

أي في فقه المذهب الحنبلي، فهو لا يذكر فيه الخلاف.

ذكره ابن رجب (٢/ ٢١٤) والعليمي (٤/ ٣٢٧) وابن حميد في «الدر المنضد» (ص ٣٨) والزركلي في «الأعلام» (٣/ ٣١٩).

٦.مختصر المجرد

أي «مجرد» القاضي أبي يعلى.

ذكره المرداوي في مقدمة «الإنصاف» (ص١٩) في جملة مصادره. قال: جزء منه من البيوع.

٧. تعليقة في الخلاف

ذكره ابن رجب (٢/ ٣١٤) قال: طريقة في الخلاف، تحتوي على عشرين

مسألة. وكذا ذكره العليمي (٤/ ٣٢٧).

* * *

۱۱۹ ـ ابن کوشیار (بعد ۲۹۰هـ)

هو داود بن عبد الله بن كوشيار، أبو محمد، شرف الدين، البغدادي. توفي ظنا بعد (٢٩٩هـ).

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٣٤٤).

له:

الحاوي في أصول الفقه

ذكره ابن رجب (٢/ ٣٤٤) والعليمي (٤/ ٣٠٧) وابن مفلح في «المقصد» (١/ ٣٨٣) والبغدادي في «الهدية» (١/ ٣٦٠).

* * *

۱۲۰ ـ ابن حَمْدان (۱۹۰هـ)

هو أحمد بن حَمدان بن شَبيب بن حَمدان، أبو عبد الله، نجم الدين، الحرّاني. ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٣٣١ ـ ٣٣٢).

اد٠

١ ـ الرعايتان = الكبرى والصغرى.

٢ ـ الغاية القصوى شرح الرعاية الكبرى.

٣ ـ نهاية المبتدئين.

٤ ـ الإفادات بأحكام العبادات.

٥ ـ التقريب في اختصار المغنى.

٦ ـ شرح المقنع.

٧ ـ صفة الفتوى والمفتى والمستفتى = آداب المفتى.

٨ ـ المقنع في أصول الفقه.

- ٩ الوافي في أصول الفقه.
- ١٠ المعتمد في الفقه الحنبلي.
- ١١ ـ الكفاية من شرح الهداية .
- ١٢ الجامع المتصل في مذهب أحمد.
 - ١٣ ـ الإيجاز.
 - ١٤ ـ جامع العلوم.

وذكر ابن رجب في ترجمة محمد بدر الدين الآمدي (ت٤٧٧هـ) أنه حفظ «المحرر» وشرحه على ابن حمدان، ولازمه مدة من السنين حتى قرأه عليه(١).

١ ـ الرعايتان (الكبرى والصغرى)

ذكرهما الصفدي في «الوافي بالوفيات» (٦/ ٣٦٠) وابن رجب (٢/ ٣٣١) وابن رجب (٢/ ٣٣١) والعليمي (٤/ ٣٤٦) وابن مفلح في «المقصد» (١/ ٩٩) وحاجي خليفة في «كشف الظنون» (ص ٩٠٨) وذكر البغدادي في «الهدية» (١/ ٢٠١) الرعاية الكبرى فقط. وأفاد منهما ابن اللحام في عدة مواضع من «القواعد الأصولية» (٢).

وذكرهما المرداوي في مقدمة «الإنصاف» في جريدة المصادر التي اعتمدها لكتابه (٢)، وذكرهما أيضاً في بيان منهجه في تخريج القول الراجح في المذهب (٤).

•مخطوطات الكتابين:

- يوجد الجزء الثاني من «الرعاية الكبرى» في مكتبة شستربتي بإيرلندا، رقم (٢١) عدد أوراقه (٢٧٨) ورقة، في حجم (٢١) سطراً، بخط نسخ متاز، نُسخ سنة (٢٠٧هـ).

⁽١) الذيل ٢/ ٣٧٧.

⁽۲) ص: ۱۱، ۲۲، ۲۱، ۲۱، ۲۸، ۹۳، ۹۹، ۱۱۱، ۱۱۱، ۲۷۸، ۸۷۲، ۲۸۸.

⁽٣) الإنصاف ١٨/١.

⁽٤) الإنصاف ١/ ٢٤ ـ ٢٥ .

ومنه نسخة في جامعة أم القرى (٤٠) وأخرى في الجامعة الإسلامية (٧٤٧٥).

> ويبدأ هذا الجزء بباب الأطعمة المباحة، وينتهي بباب المكاتبة. وقد حُقق في رسالة جامعية في الجامعة الإسلامية.

•وصف الرعاية الكبرى:

لم يتيسر الاطلاع على مخطوطة الكتاب لوصف منهجه المفصل*، ومع ذلك فيمكن وصفه وصفاً عاماً يتلخص فيما يلى:

أولاً: يحتوي الكتاب على ثمانية أجزاء في مجلد واحد، وربما احتوت بعض النسخ على مجلدين، كما سبق لابن رجب. وهو كتاب حافل بكثرة النقول، حتى إنه يشتمل على كثير من الروايات الغريبة التي لا تكاد توجد في الكتب الكثيرة مجتمعة، وذلك لكثرة اطلاعه وتبحره في المذهب، ولكن نقوله غير محررة (۱)، حتى قال ابن بدران - فيها وفي الرعاية الصغرى - نقلاً عن ابن مفلح: «وإنما يؤخذ منهما - أي من الرعايتين - بما انفرد به بالتصريح، وكذا يقدِّم - يعني ابن حمدان - في موضع الإطلاق، ويطلق في موضع التقديم، ويسوي بين شيئين المعروف التفرقة بينهما، وعكسه، فلهذا وأمثاله حصل الخوف من كتابيه وعدم الاعتماد عليهما». ثم قال ابن بدران:

^{*} وهناك بعض النقول من هذا الكتاب أوردها المنقور في «مجموعه» بألفاظها، قد تعطينا صورة مصغرة عن أسلوب المؤلف، من ذلك قوله في كتاب الإقرار:

[«]فصل: ولا يصح الإقرار إلا من مكلف، مختار، ملتزم، يصح تبرعه به، مطلق التصرف في ماله، أو ذمته، أو مأذون له، أو بقدر ما أذن له فيه، نص عليه، مع اختلاف الدين واتفاقه. ويلزم السفيه والمفلس شرعاً، والمكاتب، والعبد المأذون له وغيره، والسكران، بمجرد ما أقروا به، من: طلاق، وحد، وقود، ومال، وما يوجبه من جناية خطأ أو عمد، بلا قود وشبهة، وغصب وأرش، وإتلاف، وغير ذلك بشروطه على ما سبق. ويتبع السفيه به بعد فك حجره، وقيل: لا». الفواكه العديدة ٢٤٠/ ٣٤٠.

⁽١) ذيل طبقات الحنابلة ٢/ ٣٣٢، الوافي بالوفيات ٦/ ٣٦٠، كشف الظنون ص ٩٠٨، المدخل ص ٤٤٨ ـ ٤٤٩.

وبالجملة فهذان الكتابان غير محررين(١).

ثانياً: أن الرعايتين مصدران من مصادر معرفة الصحيح في المذهب. وخاصة الكبرى، ولذلك إذا اختلف قول ابن حمدان فيهما فالمقدم قوله في الكبرى(٢).

ثالثاً: يحتوي كتاب الرعاية الكبرى في آخره على باب في «الآداب الشرعية» سالكاً في ذلك مسلك السامري في «المستوعب». وهو فن أفرده الحنابلة بكتب مستقلة، وكاد ابن مفلح أن يفرغ هذا الباب في «الآداب الشرعية الكبرى».

رابعاً: عقد في خاتمة الكتاب بحوثاً أصولية تتعلق بالاجتهاد والتقليد. كما يشير إليه في «مجموع الفتاوى» (٢٠/ ٢٢٧).

•الأعمال التي تمت على الرعايتين:

هناك عدة شروح لكل من الكتابين، من ذلك:

١ ـ الغاية القصوى في شرح الرعاية الكبرى، للمصنف نفسه.

٢ ـ شرح الرعاية ، لأبي عبد الله شمس الدين محمد بن أبي الفتح البعلي (ت ٧٠٩هـ).

٣- حاشية الرعاية، لحب الدين أحمد بن نصر الله البغدادي التستري (ت٤٤٨هـ).

وذكر حاجي خليفة في «كشف الظنون» (ص ٩٠٨): مختصر الرعاية للشيخ عز الدين عبد السلام. ولم نهتد إلى معرفته.

وفي مقدمة «الإنصاف» (ص١٨): «.. والرعاية الكبرى، والرعاية الصغرى، وزبدتها..». فالظاهر منه أن ابن حمدان اختصر الرعاية

⁽١) المدخل ص ٤٤٩، الفروع ٢/ ٤٢٣.

⁽٢) الفروع ١/ ٥٠، الإنصاف ١/ ٢٥. وهناك إشكال في كيفية التوفيق بين النقد الموجه إلى هذين الكتابين واعتماد المرداوي لهما في معرفة الصحيح، ولعل له منهجاً خاصا في ذلك، فإنه من المحققين الراسخين. والله أعلم.

الصغرى في كتاب سماه «زبدة الرعاية الصغرى» ، كما أحال ابن مفلح على «الزبدة» في كتابسه «الفروع» (٤/ ١٨٠) والمسرداوي في «الإنصاف» (٣٦٩ /١٣). والله أعلم.

۲-الغاية القصوى شرح الرعاية الكبرى • نسخه الخطدة:

- توجد منه نسخة في دار الكتب الظاهرية برقم (٢٧٥٥) عدد أوراقها (٣٠٨) ورقات، في حجم (٢١) سطراً، بخط نسخ واضح، نسخ محمد بن محمد، سنة (٩٩٤هـ).

وهذه النسخة عبارة عن الجزء الثالث من الكتاب، يبدأ بكتاب النكاح، وينتهي بباب الآداب الشرعية بعد كتاب الإقرار. وهذا يفيد أن الكتاب يتألف من ثلاثة مجلدات كبار.

ومنه صورتان في جامعة أم القرى (٢٣ و ١٩٦) وأخرى في الجامعة الإسلامية (٧٤٧٤) تحت عنوان: «الرعاية الكبرى».

ـ وتوجد قطعة منه في مكتبة الأوقاف العامة ببغـداد. برقـم (١/ ٢٣٠١١) مجاميع، عدد أوراقها (٢٧٥) ورقة، نسخت سنة (٨١١هـ).

٣-نهاية المبتدئين

ذكره ابن مفلح في «الآداب الشرعية» وأفاد منه في عدة مواضع (١). وأحال عليه المرداوي في «الإنصاف» (٦/ ١١١)، كما أحال عليه ابن النجار في «شرح الكوكب المنير» كثيراً.

وذكره ابن حميد في «الدر المنضد» (ص ٣٩) باسم «النهاية» _ كما ذكره ابن بدران في «المدخل» (ص ٤٤٨).

⁽١) الآداب الشرعية ١/ ٢٩، ٧٤، ٨٥، ١١٩، ١٥٠، ١٥١، ١٨٣، ١١٥، ٢٣٠، ٢/ ٤٤٣.

٤- الإفادات بأحكام العبادات

ذكره المرداوي في مقدمة «الإنصاف» (ص ١٨)، وذكره بعد ذلك (ص ٢٤) قائلاً: وكذلك «الإفادات بأحكام العبادات» لابن حمدان؛ فإنه قال فيها: أذكر هنا غالباً صحيح المذهب ومشهوره، وصريحه ومشكوره، والمعمول عندنا عليه، والمرجوع غالباً إليه. اه.

فهو كتاب في فقه العبادات الخمس، ومصدر من مصادر معرفة الصحيح في المذهب.

• الأعمال التي تمت عليه:

اختصره البلباني: محمد بن بدر الدين بن عبد القادر، شمس الدين، أبو عبد الله، البعلى الدمشقى (ت ١٠٨٣).

٥ ـ التقريب في اختصار المغنى

ذكره المرداوي في مقدمة «الإنصاف» (ص٢٢) في جملة المصادر المعتمدة عنده، وقال: إلى آخر كتاب الجمعة بخطه، وسماه «التقريب»، وهو كتاب عظيم.

٦-شرح المقنع

أي «مقنع» الموفّق ابن قدامة المقدسي.

ذكره ابن حميد في «الدر المنضد» (ص ٣٩) قال: في أربع مجلدات.

٧ ـ صفة الفتوى والمفتى والمستفتى = آداب المفتى

ذكره ابن رجب (٢/ ٣٣١) والعليمي (٤/ ٣٤٦).

وذكره المرداوي في مقدمة «الإنصاف» (ص١٨). ولخص منه ومن «تهذيب الأجوبة» لابن حامد في آخره شيئاً كثيراً، عقده تحت عنوان: «قاعدة نافعة جامعة لصفة الروايات المنقولة عن الإمام أحمد رضي الله عنه والأوجه والاحتمالات الواردة عن أصحابه رحمهم الله تعالى وغفر لنا ولهم وللمؤمنين».

• النسخ الخطية للكتاب:

منه نسخة في مكتبة الشيخ عبد الملك بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله، وهي في (٨٠) ورقة، في كل ورقة (١٨) سطراً، كتبت بخط نسخي جميل.

طباعة الكتاب:

خرّج أحاديثه وعلّق عليه الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله، وطُبع في المكتب الإسلامي بدمشق سنة (١٣٨٠هـ/ ١٩٦١م) بالاعتماد على النسخة الخطية المذكورة آنفاً. وأعيدت طباعته سنة (١٣٩٧هـ/ ١٩٧٦م).

• وصف الكتاب:

يعتبر كتاب «آداب الفتسوى» كتاباً حافلاً جامعاً لبيان آداب الفتسوى والأحكام المتعلقة بالمفتي والمستفتي، من: تعريف المفتي، وتقسيم المجتهدين، وغير ذلك.

ويتميز هذا الكتاب بأن مصنفه أدخل فيه باباً عقده لبيان معرفة عيوب التآليف، وغير ذلك، ليعلم الفتي كيف يتصرف في المنقول، وما مراد قائله ومؤلفه، فيصح نقله للمذهب، وعزوه إلى الإمام رضي الله عنه وبعض أصحابه. ولنفاسة هذا الباب نقله المرداوي برمته في آخر «الإنصاف». وعقب عليه بالقول: «انتهى كلام ابن حمدان، وفي بعضه شيء وقع هو فيه في تصانيفه، ولعله بعد تصنيف هذا الكتاب».

وآداب الفتوى عند الحنابلة أودعها ابن عقيل في «واضحه» (٢٦٦/١-٢٩٦) وابن حمدان في آخر «الرعاية الكبرى» وابن مفلح في «الآداب الشرعية» وابن القيم في «إعلام الموقعين».

٨. المقنع في أصول الفقه

ذكره ابن النجار في «شرح الكوكب المنير» (٢/ ٢٥٦، ٥٣٤) وابن بدران في «المدخل» (ص٤٦٦). وذكر أنه اختصره أبو عبد الله محمد بن أحمد الحرّاني، المعروف بـ «ابن الحبال» (ت ٧٤٩هـ) ثم إنه شرح هذا المختصر.

٩ ـ الوافي في أصول الفقه

ذكره ابن رجب (٢/ ٣٣١) والعليمي (٤/ ٣٤٦) وابن العماد (٥/ ٤٢٨).

١٠ . المعتمد في الفقه الحنبلي

توجد منه نسخة خطية في دار الكتب الظاهرية تحتوي على ثلاثة أجزاء (٣،٢،١) عدد أوراقها (٨٠٢) ورقة، بخط نسخ غير معجم، ناسخها المؤلف ابن حمدان.

ويوجد الجزء الأول منه منفرداً في الظاهرية _ أيضاً _ رقم (٢٦٩٤) عدد أوراقه (٢٤٤) ورقة، مسطرته مختلفة.

ومنه صورة في الجامعة الإسلامية برقم (٧٧٤١).

١١ . الكفاية من شرح الهداية

أي «هداية» أبي الخطاب الكلوذاني.

توجد منه قطعة في دار الكتب الظاهرية رقم (٢٦٩٤) تحتوي على جزأين (٢٦٩٤) عدد أوراقها (٣٠٩) ورقة، بخط نسخي قديم معجم، ناسخها المؤلف.

١٢ ـ الجامع المتصل في مذهب أحمد

توجد منه قطعة في دار الكتب الظاهرية رقم (٢٦٩٤) عدد أوراقها (١٩) ورقة، بخط قليل الإعجام.

ومنه قطعة أخرى في الظاهرية أيضاً عدد أوراقها (٢١) ورقة، بخط المؤلف.

١٣ ـ الإيجاز

منه نسخة في الظاهرية رقم (٢٦٩٤) عدد أوراقها (٢٢) ورقة ، بخط نسخ غير معجم ، ناسخها المؤلف .

١٤. جامع العلوم

ذكره حاجي خليفة في «كشف الظنون» (ص ٥٦٥). وذكره الدكتور

عبد الرحمن العثيمين في تعليقه على «المقصد الأرشد» (١/ ٩٩) باسم «جامع الفنون»، وقال: في الأدب، مجموع كبير، رأيت منه نسختين: إحداهما في مكتبة دار الكتب المصرية رقم (١٦٣)، والثانية في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد رقم (٣٠٨)، وعلمت أن بباريس نسخة منه رقم (٢٣٢٣).

* * *

١٢١ - أبو البركات بن المُنجاً (١٩٥ه)

هو المُنجّا بن عثمان بن أسعد بن المُنكجّا، أبو البَركات، زين الدين، التَّنوخي، الدمشقي.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٣٣٢).

له:

١ ـ شرح المقنع = الممتع في شرح المقنع.

٢ ـ شرح المحصول.

٣ ـ مصنف في أصول الفقه.

قال ابن رجب: وله تعاليق كثيرة، ومسودات في الفقه والأصول وغير ذلك لم تبيض.

١ ـ شرح المقنع = الممتع

ذكره ابن رجب (٢/ ٣٣٢) وقال: في أربع مجلدات. وكذا ذكره العليمي (٤/ ٣٤٨) وابن مفلح في «المقصد الأرشد» (٣/ ٤٢) والنعيمي في «الدارس» (٢/ ٧٣) وابن بدران في «الدخل» (ص ٤٣٨).

وذكره المرداوي في مقدمة «الإنصاف» (ص٢١) في جملة المصادر.

•مخطوطات الكتاب:

•توجد منه أجزاء في دار الكتب الظاهرية ، من نسختين :

النسخة الأولى:

الجزء الأول: رقم (٢٧١٢) عدد أوراقه (٢٣٤) ورقة، في حجم (١٧) سطراً، بخط نسخ.

الجزء الثاني: رقم (٢٧٠٥) عدد أوراقه (٤٧) ورقة، في حجم (١٧) سطراً، بخط نسخ واضح، نُسخ سنة (٧٨٠هـ).

ومنه صورة في جامعة أم القرى (٢٦٩).

الشالث: رقم (٢٧٠٥) عدد أوراقه (١٤٣) ورقة، في حجم (١٧) سطراً، بخط نسخ واضح، نُسخ سنة (٧٨٠هـ).

ومنه صورة في جامعة أم القرى (٢٤٥).

الرابع: رقم (٢٧٠٥) عدد أوراقه (١٩١) ورقة، في حجم (١٧) سطراً، بخط نسخ واضح.

ومنه صورة في جامعة أم القرى (٧٢).

الخامس: رقم (۲۷۰٦) عدد أوراقه (۲۰۹) ورقات، في حجم (۱۷) سطراً، بخط نسخ واضح.

ومنه صورة في جامعة أم القرى (٧٢).

السابع: رقم (۲۷۰۷) عدد أوراقه (۱۹۱) ورقة، في (۱۷) سطراً، بخط نسخ معتاد.

ومنه صورة في جامعة أم القرى (٧٤).

ولدي نسخ مصورة عن الأجزاء السابقة كلها.

النسخة الثانية:

الجزء الخامس: رقم (٨٢٨) عدد أوراقه (٢٠٩) ورقات، في (١٨) سطراً، بخط نسخ واضح.

ومنه صورة في جامعة أم القرى (٢٢٥).

السابع: رقم (۸۲۸) عدد أوراقه (۱۹۲)، في (۱٦) سطراً، بخط نسخ معتاد. ومنه صورة في جامعة أم القرى (۲۵۲). • ويوجد منه الجزء الثاني في مكتبة شستربتي (٥١٢٨) عدد أوراقه (١١٨) ورقة، في (٢٥) سطراً، بخط نسخ نفيس.

ومنه صورة في جامعة أم القرى (٢٩) وأخرى في الجامعة الإسلامية (٢٩)).

ويوجد من الجزء الثاني نسخة ثانية في المكتبة المذكورة (٤٦٦٢) عدد أوراقه (٢٦٣) ورقة .

• ويوجد الجزء الأول في مكتبة أحمد الثالث بإستانبول (١١٩٢) عدد أوراقه (٤٠٤) ورقات، من نسخة كتبت في القرن التاسع، بخط محمد عبد الوهاب بن محمد، الحنبلي، نقله عن نسخة أبي الفتح البعلي، يبتدئ بأول الكتاب وينتهي بآخر باب أحكام أهل الذمة، يتلوه في الثاني كتاب البيع.

ويوجد منه جزء في المكتبة المذكورة برقم (٢/١١٣٤) وهو الجزء الرابع من الكتاب، عدد أوراقه (٢٥٧) ورقة، وهو بخط نسخي نفيس، نسخ في القرن الثامن.

• وتوجد نسخة من كتاب في الفقه الحنبلي في دار الكتب المصرية رقم (٨ - فقه حنبلي). وجاء في فهارس الدار أنها من «الشرح الكبير» للشمس ابن أبي عمر، ولكن يوجد في الورقة الأولى: «الشاني من شرح المقنع لأبي البركات بن المنجى رحمه الله». ومضروب عليها بخطوط، ومكتوب تحتها: «كتاب شرح المقنع للشيخ عبد الرحمن بن محمد بن أحمد الحنبلي وجد اسم هذا المؤلف بكشف الظنون». وتحته: «شرح المقنع جدنا شيخ الإسلام برهان الدين ابن مفلح الحنبلي المترجم بالمبدع في شرح المقنع وهو . . . بخط مؤلفه الجد المشار إليه . . . » وكلام غير واضح . وفي آخرها: «آخر الجزء الثاني من شرح المقنع والحمد لله . . . أنهاه كتابة العبد الفقير إلى فضل ربه القدير محمد بن أبي البركات البعلي محمد بن أبي الفضل . . . محمد بن أبي البركات البعلي وسبعين وستمائة بمدرسة شرف الإسلام بن الحنبلي عفا الله عنه ننفسه» .

والذي يترجح أن هذا الجزء من «الممتع».

•طباعة الكتاب:

طبع الكتاب بتحقيق الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، بدار خضر للطباعة والنشر بلبنان سنة (١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م) وصدر في ستة أجزاء، وتم الاعتماد في تحقيقه على ست نسخ خطية. قال محققه في نهاية المقدمة: ولا زال جزء من الكتاب مفقوداً لم نقف عليه حتى الآن، ويشمل الجزء المفقود الكتب التالية: الطلاق، الرجعة، الإيلاء، الظّهار، اللّعان، العدد، الرضاع، النفقات.

وكان الكتاب قد حقىق وقُدِّم رسالة لنيل شهادة الدكتوراه من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، قدمها د. عبد الله بن عبد الكريم اللاحم سنة (١٤١٥هـ).

• طريقة المؤلف في هذا الكتاب:

قال ابن بدران: «ورأيت من شروحه _ أي المقنع _ أيضاً «الممتع شرح المقنع» لسيف الدين أبي البركات ابن المنجا المتقدم ذكره، قال في خطبته: أحببت أن أشرح المقنع، وأبين مراده، وأوضحه، وأذكر دليل كل حكم، وأصححه.

وطريقته: أنه يذكر المسألة من «المقنع» ، ويبين دليلها ، ويحقق المسائل والروايات ، ولم يتعرض لغير مذهب الإمام»(١).

٢ ـ شرح المحصول

أي «محصول» فخر الدين الرازي.

ذكره ابن رجب (٢/ ٣٣٢) وقال: شرع فيه ولم يكمله، واختصر نصفه. وكذا العليمي (٣٤٨/٤).

⁽١) المدخل ص ٤٣٨.

٣. مصنف في أصول الفقه

ذكره البرزالي في «المقتفى» (١/ ٢٤١) ونقله عنه ابن رجب. ويحتمل أن يكون هو نفس شرح المحصول.

* * *

١٢٢ - ابن نعِمُة النَّابُلسي (٦٩٧هـ)

هو أحمد بن عبد الرحمن بن عبد المنعم بن نعمة ، أبو العباس ، شهاب الدين ، المقدسي ، النابلسي .

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٣٣٦).

41

كتاب في الأحكام

أي: أحاديث الأحكام.

ذكره ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٣٣٨) نقلاً عن الذهبي، ووصفه بأنه: مصنف نفيس. وكذا ذكره العليمي (٤/ ٣٥٤). [وينظر: برنامج الوادي آشي ١٠٣، والمعجم المختص ٢٧، والوافي بالوفيات ٧/ ٤٨ وفوات الوفيات ١/ ٨٨ والشذرات ٧/ ٧٦٤].

* * *

١٢٣ ـ ابن عَبْد القَوي (١٩٩هـ)

هو محمد بن عبد القوي بن بَدْران، أبو عبد الله، شمس الدين، المقدسي. ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٣٥٧). والعليمي في «المنهج» (٤/ ٣٥٧). له:

- ١ ـ مجمع البحرين.
- ٢ ـ عقد الفرائد وكنز الفوائد.
 - ٣ ـ نظم الفروق.
 - ٤ ـ منظومة الآداب.
 - ٥ ـ نظم المفردات.

١ ـ مُجْمَع البحرين

ذكره ابن رجب (٢/ ٣٤٢) وقال: لم يتمه. وكذا ذكره العليمي (٤/ ٣٥٨) والنعيمي في «الهديسة» (١/ ٣٥٩) والبغدادي في «الهديسة» (٢/ ١٣٩) وابن حميد في «الدر المنضد» (ص ٤٠).

وذكره المرداوي في مقدمة «الإنصاف» (٢١) في جملة مصادر كتابه. وقال: قطعة منه إلى أثناء الزكاة. وأفاد في الموضع المذكور أنه شرح على «المقنع» للموفق ابن قدامة المقدسي.

وطريقته فيه ، كما قال هو في المقدمة: «أبتدئ بالأصح في المذهب نقلاً أو الأقوى دليلاً ، وإلا قلت مثلاً: روايتان أو وجهان»(١).

٢.عقد الفرائد وكنز الفوائد

وهي قصيدة دالية طويلة. وكذا جميع أنظامه هي على روي الدال.

ذكره ابن رجب (٢/ ٣٤٢) والعليمي (٤/ ٣٥٨) والبغدادي في «الهدية» (٢/ ١٣٩). وابن حميد في «الدر المنضد» (ص ٤٠) وابن بدران في «المدخل» (ص: ٤٦١، ٤٦٩).

وذكره المرداوي في جريدة مصادر «الإنصاف» (١/ ١٨). وأفاد منه ابن مفلح في «الآداب الشرعية» كثيراً، يذكره عادة بقوله: صاحب النظم.

•مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة خطية في إحدى المكتبات الخاصة في قطر، وهي النسخة التي اعتمد عليها المكتب الإسلامي في طبعته، نسخها قرناس بن عبد الرحمن بن قرناس سنة (١٢١٦هـ).

• طباعة الكتاب:

طُبع على نفقة صاحب السمو الشيخ علي بن عبد الله آل ثاني أمير قطر السابق، حققه زهير الشاويش، ونشره في المكتب الإسلامي بدمشق سنة (١٣٨٤هـ/ ١٩٦٤م) في جزأين.

⁽١) الإنصاف ١/ ٢٤.

•وصف الكتاب:

هي منظومة دالية فقهية جامعة طويلة ، قال ابن بدران في «المدخل»: تبلغ خمسة آلاف بيت. وهي مشهورة ، حتى لُقِّب صاحبها بالناظم (۱). نظم فيها ابن عبد القوي كتاب «المقنع» لابن قدامة ، وضم إليه كتاب شيخه عبد الرحمن بن أبي عمر (ت ١٨٢هـ) المسمى بـ «الشرح الكبير». وضم إلى نظمه أيضاً زوائد «الكافي» على «المقنع». وضم إليه زوائد «المحرر» على «المقنع» (۲). وبهذا يمكن أن يقال: إن ابن عبد القوي نظم الفقه الحنبلي كله في هذا العقد ويحتمل أن يكون ابن عبيدان قد استعان بهذه المنظومة في تأليف كتابه «زوائد الكافي والمحرر على المقنع».

والتزم ابن عبد القوي في هذا النظم تقديم القول الراجح ما وجد إلى ذلك سبيلاً ، كما التزم ذلك في «مجمع البحرين» ، وفي ذلك يقول:

ومهما تأتى الابتداء براجح فإني به عند الحكاية أبتدي (٣)

ومن هنا يعتبر نظم ابن عبد القوى ومجمع البحرين مصدرين من المصادر المعتبرة في معرفة الصحيح في المذهب، والراجح من الروايات والوجوه فيه.

• الأعمال التي تمت على هذا النظم:

اختصره عبد العزيز بن حمد بن ناصر بن معمر ، النجدي (ت ١٢٤٤هـ) في كتاب سماه «المنتقى من عقد الفرائد وكنز الفوائد» وقيل: «فرائد القلائد» .

٣. نُظم الفروق

أي «فروق» السامري.

وكتابه هذا يسمى: «الفروق». ذكره ابن رجب (٢/ ٣٤٣) والعليمي «كتابه هذا يسمى: «الفروق» . ذكره ابن رجب (٢/ ٣٤٣) والبغدادي في «الهدية» (٢/ ١٣٩) وابن حميد في «الدر المنضد»

⁽١) المدخل ص ٤١٩.

⁽٢) وفي ذلك يقول: وسقت زيادات «المحرر» جلها وما قد حوى من كل قيد مجوّد في ذلك يقول: وسقت زيادات «المحرر» جلها فما فوق مرقى المجد في العلم مرتقى وغايته القصوى على رغم حُسُّد (٣) الإنصاف ٢٤/١.

(ص ٤٠)، وهو الوحيد الذي سماه: «نظم الفروق».

٤. منظومة الآداب

وهما منظومتان: صغری وکبری^(۱).

ذكره البغدادي في «الهديدة» (٢/ ١٣٩) والمرداوي في «الإنصاف» (١/ ١٥٦).

•مخطوطات النظم:

توجد منه نسخة في دار الكتب الظاهرية بدمشق رقم (١٨٦) عدد أوراقها (٣٠) ورقة بخط معتاد، كتب سنة (١٨٩هـ).

• طباعة النظم:

طبعت المنظومة الكبرى مع شرحها للسفاريني المسمى «غذاء الألباب»(٢).

• وصف النظم:

هو نظم جامع في الآداب الشرعية يوازي نظم الفقه. وذلك أنه لما نظم القصيدة الطويلة المسماة بـ «عقد الفرائد» في الفقه أتبعها بهذه القصيدة في الآداب، مقتدياً في هذه الفكرة ببعض من سلفه من الحنابلة كابن أبي موسى، والقاضي أبي يعلى، وابن حمدان في «رعايته الكبرى»، والسامري في «مستوعبه»، وغيرهم، في ختم كتبهم الفقهية بباب في الآداب. وقد سلك هذا المسلك من المتأخرين أبو بكر بن زيد الجراعي في كتابه «غاية المطلب».

وهي قصيدة دالية من بحر الطويل، تتألف من ألف بيت، مطلعها: بحمدك ذي الإكرام مارمتُ أبتدي كثيراً كما ترضى بغير تحدد وخاتمتها:

وقد كملت والحمد لله وحده على كل حال دائماً لم يصدِّد وهي، وإن كانت في الآداب، فقد احتوت على جملة وافرة من الفقه،

⁽١) المدخل ص: ٤١٩، ٤٦١.

⁽٢) انظر ما يأتي في الصفحة ٥٤١.

كأحكام الملاهي والغناء، والشّعر، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، واللباس والزينة، والعورات، والسلام، وأحكام النظر، وبعض الأحكام المتعلقة بالمساجد، وغير ذلك.

•الأعمال التي تمت على النظم:

شرح هذا النظم عدة علماء، منهم:

١ ـ القاضى علاء الدين المرداوي (ت٨٨٥هـ).

٢ ـ شرف الدين موسى الحجاوي (ت ٦٨ هه). شرح المنظومة الصغرى.

٣ ـ الشيخ محمد بن أحمد السفاريني (ت١١٨٨هـ). وكتابه يسمى: «غذاء الألباب في شرح منظومة الآداب» .

٥. نَظم المفردات

ذكره ابن بدران في «المدخل» (ص٤١٩) والشيخ علي بن محمد الهندي في «التحفة السنية في الفوائد والقواعد الفقهية» (ص١٠٨) والدكتور سالم الثقفي في «مفاتيح الفقه الحنبلي» (٢/ ١٣٤) والدكتور عبد الرحمن العثيمين في تعليقه على «المقصد الأرشد» (٢/ ٤٦٠) وأفاد أن له شرحاً جيداً للشيخ مرعي بن يوسف الكرمي (١).

ولم يتحقق لي من مصدر قديم صحة وجود هذا التأليف، ولعله التبس بنظم المفردات لعز الدين المقدسي!

* * *

١٢٤ ـ الأَّدَمي (٧٠٠هـ وقيل: ٨١٥ هـ)

هو أحمد بن محمد الأدَمي، تقي الدين، البغدادي.

ذكره العليمي في «المنهج» (٥/ ٧٢) بمؤلفاته، وقال: لم أطلع له على ترجمة.

له:

⁽١) مفردات مذهب الإمام أحمد في الصلاة للمنيف ص ١٢.

المنور في راجح المحرر.
 المنتخب.

١ ـ المُنوِّر في راجح المُحرَّر

أي «محرر» المجد ابن تيمية.

ذكره المرداوي في مقدمة «الإنصاف» (ص ١٩). والعليمي في «المنهج» (٥/ ٧٢) وابن عبد الهادي في «جمع الجوامع» كما نقل عنه المنقور في «مجموعه» (١/ ١٥٣).

•نسخه الخطبة:

منه نسخة في مكتبة الموسوعة الفقهية بوزارة الأوقاف الكويتية رقم (٢/٢٩٣) عدد أوراقها (٦١) ورقة، في حجم (٢٤) سطراً، بخط نسخ، ناقصة من الآخر مع إصابتها ببعض الرطوبة.

أوله: «الحمدالله الذي شرّف علم الشريعة وفضله . . . و يعد: فهذا مختصر في الفقه على مذهب الإمام . . . أحمد بن حنبل وسميته: المنور في راجح . . . » . وآخره: «أن يشهدا بنصفها عند حاكم و لاية مخصوصة»(١).

٢. المُنْتَخَب

ذكره المرداوي بإزاء «المنور» في جملة مصادر «الإنصاف». والعليمي في «المنهج الأحمد» (٢/ ٧٢). والملاحظ على المرداوي أنه غالباً ما يقرن «المنحب» بـ «المنور» في الذكر، مما يدل على تقاربهما في المنهج. والله أعلم.

* * *

١٢٥ ـ ابن أبي الفَتْح البَعْلي (١٠٩هـ)

هو محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل، أبو عبد الله، شمس الدين، البعلي.

⁽١) نوادر مخطوطات علامة الكويت الشيخ الدحيان، لمحمد بن ناصر العجمي، ص ٧٠.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٣٥٦).

له:

١ - المطلع على أبواب المقنع.

٢ ـ شرح الرعاية .

٣ـ مختصر المقنع.

٤ ـ تلخيص روضة الناظر.

قال ابن رجب: وله تعاليق كثيرة في الفقه والنحو.

١ ـ المُطْلِعُ على أبواب المُقْنِع

أي «مقنع» الموفق ابن قدامة .

ذكره ابن رجب (٢/ ٣٥٧) والعليمي (٤/ ٣٨٠) وابن مفلح في «المقصد الأرشد» (٢/ ٤٨٥) وابن العماد في «الشذرات» (٨/ ٣٩) وحاجي خليفة في «كشف الظنون» (ص ١٨١٠) والبغدادي في «الهدية» (٢/ ١٤١) وابن بدران في «المدخل» (ص ٤٢٠).

• مخطوطات الكتاب:

- توجد منه نسخة في مكتبة شستربتي بإيرلندا الشمالية رقم (٣٢٣٥) عليها عنوان: «المطلع على ألفاظ المقنع» عدد أوراقها (٢٢١) ورقة، وخطها نسخ معتاد، نسخها محمد بن عيسى بن عبد الله، البعلي، الحنبلي في القرن الثامن.

ـ ومنه نسخة في مكتبة برنستون بالولايات المتحدة رقم (٥٣٧).

• طباعة الكتاب:

طُبع في المكتب الإسلامي على نسختين خطيتين غير ما ذكرنا، وصدر سنة (١٣٨٥هـ/ ١٩٦٥م) في مجلد. وعليه تعليقات للشيخ شعيب الأرنؤوط ومحمد محمد شُرّاب.

ثم أعيد طبعه في المكتب الإسلامي أيضاً بإضافة نسخة ثالثة، ومعه «معجم ألفاظ الفقه الحنبلي»، وهو عبارة عن فهرس ألفاظ للمطلع صنعه

محمد منير الأدلبي. وصدر سنة (١٤١٠هـ/ ١٩٨١م).

وقام الباحثان عبد ربه بن موسى الزهراني ومحمد تركي عمر بتحقيقه وتقديمه لنيل درجة الماجستير من جامعة أم القرى سنة (١٤١٣هـ).

•وصف الكتاب:

حل البعلي في هذا الكتاب الألفاظ واللغات الغريبة الواقعة في متن «المقنع» لابن قدامة المقدسي، وتعرّض لإعراب بعض الألفاظ التي قد يقع فيها الغلط. ورتب الكتاب على الأصل؛ فيذكر تراجم الكتب والأبواب والفصول من «المقنع»، ثم يذكر الكلمات الغريبة أو الاصطلاحية: مفردات ومركبات، ويأتي عليها بالشرح والإيضاح. وفي ذلك يقول: «... فهذا مختصر يشتمل على شرح ألفاظ في كتاب «المقنع» مشكلة في الفقه على مذهب الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل. وربما ذكرت فيه إعراب بعض اللفظات التي قد يُغلط فيها. وهو مرتب على أبوابه -أي المقنع ولا تُؤخر اللفظة من باب إلى آخر غالباً إلا أن تكون مضافة إلى بعض الأبواب، فتذكر ثم "، كلفظة الغسل، والصلاة، والزكاة، والحج، والجهاد، ونحو ذلك، فتطلب في أول ذلك الباب» (١).

وأما الأعلام الواردة في المتن فقد عقد لها قسماً مفرداً في آخر الكتاب وترجمها فيه ؛ بادئاً باسم النبي عَلِيلًا ، وخاتماً بترجمه المصنف صاحب «المقنع».

ويبدو لمن يطالع هذا الكتاب أن البعلي كان عالي الكعب في المعرفة باللغة ومصادرها، فكتابه غني بالمصادر اللغوية، وكتب غريب الحديث، والقراءات والنحو، وغير ذلك. ولا غرابة في ذلك، فالرجل معدود في جملة النحاة، إذ هو تلميذ ابن مالك، وشارح ألفيته، قال عنه الذهبي في «معجمه» (٢): كان إماماً في المذهب والعربية والحديث. وقال ابن بدران عن هذا الكتاب: «فسر به الكلمات الغريبة الواقعة في «المقنع» على نمط «المغرب»

⁽١) المطلع ص١. باختصار.

^{.778/7(7)}

للحنفية و «المصباح» للشافعية، غير أنه رتبه على أبواب الكتاب، لا على حروف المعجم» (١). وقال في موضع آخر: «أجاد في مباحث اللغة، ونقل في كتابه فوائد منها دلت على رسوخ قدمه في اللغة والأدب، وكثيراً ما يذكر فيه مقالاً لشيخه الإمام محمد بن مالك المشهور، ورتب كتابه على أبواب «المقنع»، ثم ذيله بتراجم ما ذكر في «المقنع» من الأعلام، فجاء كتابه غاية في الجودة» (٢).

٢ ـ شرح الرّعاية

ذكره ابن رجب (٢/ ٣٥٧) قال: ابتدأ فيها. يعني ولم يكملها. وكذا ذكره العليمي (٤/ ٣٨٠) وحاجي خليفة في «الكشف» (ص٨٠٨) والبغدادي في «الهدية» (٢/ ١٤١).

٣. مُختصر المُقْنع

•نسخه الخطية:

منه نسخة في المكتبة البلدية بالإسكندرية رقم (٣٨٣١).

٤. تَلخيص رُوْضة الناظر

ذكره بروكلمان (٢/ ٩٣).

وقال الدكتور العثيمين في تعليقه على «المقصد الأرشد»)(٢/ ٤٨٦): اختصرها اختصاراً جيداً، رأيته مخطوطاً.

وتوجد منه نسخة في المتحف البريطاني رقم (٣١٠٠/ ٧٤٠١). ومنها صورة في جامعة أم القرى (٦٦ ـ أصول الفقه).

ملاحظة:

وقع في «فهرس الفقه الحنبلي» لمخطوطات أم القرى (ص٣٦) أن مؤلف «التسهيل في الفقه الحنبلي» هو محمد بن أبي الفتح البعلي (ت ٧٠٩هـ). والصواب أن مؤلف ه هو محمد بن على البعلى ، المعروف بـ«ابن أسبا سالار» المتوفى سنة (٧٧٧هـ).

* * *

⁽١) المدخل ص ٤٢٠.

⁽٢) المدخل ص ٤٣٩.

١٢٦ ـ الحارثي (٧١١هـ)

هو مسعود بن أحمد بن مسعود بن زيد، أبو محمد وأبو عبد الرحمن، سعد الدين، الحارثي، البغدادي، ثم المصري.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٣٦٢ ـ ٣٦٤).

اه:

شرح المُقْنع

ذكره ابن رجب (٢/ ٣٦٣) قائلاً: شرح قطعة من كتاب «المقنع» في الفقه من العارية إلى آخر الوصايا. وكذا ذكره العليمي (٤/ ٣٨٦) والبغدادي في «الهدية» (٢/ ٤٢٩).

وأحال عليه ابن مفلح في «الآداب الشرعية» (٣/ ٣٩٠).

واعتمده المرداوي في جملة مصادر كتابه «الإنصاف» ، ذكر ذلك في المقدمة (ص٢١).

ويرد ذكر هذا الكتاب في المصنفات الفقهية والأصولية باسم صاحبه عادة، فيقال له: الحارثي، كما نجد ذلك في «قواعد ابن اللحام» الذي استكثر من الإحالة على هذا الكتاب.

•مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في دار الكتب المصرية رقم (٦ ـ فقه حنبلي).

ويبدو من خلال ما نقله ابن اللحام أن الحارثي أبان في هذا الشرح عن قريحة فقهية متينة، فإنه كثيراً ما يزيف ويتعقب ويبحث مع الأصحاب، كما أن له تخريجات وتوجيهات واختيارات يعبر عنها بقوله تارة: «هذا أقيس» وتارة: «هذا هو الحق»، ونحو ذلك.

* * *

١٢٧ ـ ابن شَيْخ الحِزاميِّين (٧١١هـ)

هو أحمد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن مسعود بن عمر، أبو العباس، عماد الدين، الواسطي، المعروف بـ «ابن شيخ الحزاميين».

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٣٥٦ ـ ٣٦١).

له:

١ ـ البلغة: مختصر الكافي.

٢ ـ البلغة والإقناع في حل شبهة مسألة السماع.

١ ـ البُلْغَة: مختصر الكافي

ذكره ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٣٥٩) قال: في مجلد، والعليمي (٤/ ٣٨٤) وابن مفلح في «المقصد الأرشد» (١/ ٧٣) وابن العماد في «الشذرات» (٨/ ٤٦) وابن طولون في «القلائد الجوهرية» (ص ٤٧٩) وحاجي خليفة في «كشف الظنون» (ص ٢٥٢) بإزاء «البلغة والإقناع». وابن حميد في «الدر المنضد» (ص ٤١).

٢- البُلْغَة والإقناع في حَل شبهة مسألة السّماع

ذكره حاجي خليفة في «الكشف» (ص٢٥٢) قال: وهو مختصر أوله: الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب . . إلخ . ألفه في دمشق سنة ثلاث وسبع مئة، وله بلغة أخرى في الفقه الحنبلي . اه. وذكره البغدادي في «الهدية» (١/ ٤٠٤) وقال كحالة في «معجم المؤلفين» (١/ ٨٩): «واختصر الكافي وسماه البلغة والإقناع » . وهذا خلط بين كتابين مختلفين .

* * *

١٢٨ ـ الطُّوفِ (١٦٧هـ)

هو سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم بن سعيد، أبو الربيع ، نجم الدين ، الطوفي الصرُّ صري .

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٣٦٦ ـ ٣٧٠) وحط عليه بنسبته إلى الرفض، ولم يثبت ذلك عليه عند التحقيق (١).

⁽١) ينظر مقدمة تحقيق «شرح مختصر الروضة» ص٣٣ ـ ٣٨.

- ١ ـ مختصر الروضة = البلبل في أصول الفقه .
 - ٢ ـ شرح مختصر الروضة.
 - ٣ ـ شرح الخرقي.
 - ٤ ـ القواعد الكبرى.
 - ٥ ـ القواعد الصغرى.
 - ٦ . مقدمة في علم الفرائض .
 - ٧ ـ مختصر الحاصل.
 - ٨ ـ مختصر المحصول.
 - ٩ ـ معراج الوصول إلى علم الأصول.
- ١٠ ـ درء القول القبيح في التحسين والتقبيح.
 - ١١ عَلَم الجَذِل في عِلْم الجَدَل.
 - ١٢ ـ الآداب الشرعية.

١ ـ مختصر الروضة - البُلْبُل في أصول الفقه

ويسمى أيضاً: مختصر الطوفي.

ذكره ابن رجب (٢/ ٣٦٧) والعليمي (٥/ ٦) وحاجي خليفة في «الكشف» (ص ٩٣٠). لكنه أورده لدى تعداد الشروح والاختصارات الموضوعة على كتاب «روضة الطالبين وعمدة المفتين» للنووي الشافعي (ت ٢٧٦هـ). وذكره ابن حميد في «الدر المنضد» (ص ٤١) وابن بدران في «المدخل» (ص ٤٦٢).

وأحال عليه ابن النجار في «شرح الكوكب المنير» (٣/ ٤٤٥ ، ٤٨٧).

•مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في المكتبة السعودية بالرياض رقم (٨٦/٩٣) منسوخة بخط ابن حميد صاحب «السحب الوابلة»، نسخها في شهر رمضان سنة (١) وقفت على ٥٣ كتاباً من مصنفاته، ينظر المصدر السابق ص ٢٤-٣٢.

(١٢٧٠هـ) في المسجد الحرام بمكة المشرفة.

وذكر له الدكتور مصطفى زيد نسخة على فيلم بمعهد المخطوطات العربية (١). ولم يتم الوقوف عليه في فهرس المخطوطات المصورة.

وذكر له بروكلمان (٢/ ٩٣) نسخة في المكتبة البلدية بالإسكندرية (١٩ ـ أصول).

وفي جامعة الملك سعود بالرياض نسخة منه برقم (١٨٣٧) عدد أوراقها (٥٢) ورقة، نسخها سليمان الصنيع في القرن الرابع عشر الهجري عن نسخة منسوخة سنة (٧٥٤هـ) نسخها حسن بن محمد بن أحمد، الحنبلي، المقدسي. ولديّ نسخة مصورة عنها.

•طباعة الكتاب:

- طُبع مفرداً في مؤسسة النور للطباعة والتجليد بالرياض سنة (١٣٨٣هـ/ ١٩٦٣م) باسم «البلبل» في حجم صغير. ثم أعادت نشره مكتبة الإمام الشافعي بالرياض سنة (١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م).

ـ وطُّبع مع شرحه، كما سيأتي.

• وصف الكتاب:

هو متن في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، اختصره من «روضة الناظر وجنة المناظر» للموفق ابن قدامة رحمه الله. وقد وشّاه بمقدمة لطيفة تشتمل على ثناء على الله عز وجل وصلاة على رسوله الأكرم، ثم دعاء وصله ببيان مقصده بهذا التصنيف قائلاً: «... وأسألك التسديد في تأليف كتاب في الأصول، حَجْمه يقصر، وعِلْمه يطول، متضمن ما في الروضة القدامية، الصادرة عن الصناعة المقدسية، غير خال من فوائد زوائد، وشوارد فرائد، في المتن والدليل، والخلاف والتعليل، مع تقريب الإفهام على الأفهام، وإزالة اللبس عنه مع الإبهام. حاوياً لأكثر مِنْ عِلمه،

⁽١) المصلحة في التشريع الإسلامي ص: ٩٥، ٩٩.

في دون شطر حجمه، مُقرَّاله غالباً على ما هـو عليه من الترتيب، وإن كان ليس إلى قلبي بحبيب ولا قريب «(١).

ويمكن أن نستخلص من هذه المقدمة مميزات مختصر الروضة فيما يلي:

ا ـ سلك فيه مسلك الإيجاز، وهو فن بلاغي لا ينقاد إلا للنحارير، فحافظ على مضمون الأصل مع وجازة العبارة وقلة الألفاظ. والطوفي معدود من المتفنين المشاركين في علوم اللغة مشاركة واسعة، إلى جانب فني الأصول والجدل.

Y ـ اشتماله على فوائد قيمة زائدة على ما في «الروضة» لا تقتصر على ناحية معينة ، بل هي في كل مجال: في المتن ، بإضافة قضايا ومسائل ، وفي الاستدلال بإيراد بعض النصوص التي لم يتعرض لها صاحب «الروضة» ، وفي نقل الخلاف وتحقيقه بتصويب عزو الآراء إلى أصحابها ، وفي تعليل المسائل بذكر ما يمكن أن يكون دليلاً عليها أو علة لها .

٣- سهولة العبارة ووضوح المعنى والتجافي عن الغموض والإبهام في المفردات والتراكيب، وهي ميزة لا توجد في غيره من المتون التي يصل الإيجاز في معظمها إلى حد الإلغاز.

٤ - متابعة ترتيب المسائل في المختصر لترتيبها في «الروضة» غالباً. كما أنه أسقط المقدمة المنطقية الموجودة في الأصل؛ معلّلاً هذا التصرف بقوله: «أني أنا لا أحقق ذلك العلم، ولا الشيخ أيضاً كان يحققه، فلو اختصرتها لظهر بيان التكليف عليها من الجهتين، فلا يتحقق الانتفاع بها للطالب»(٢).

وقال عنه الحافظ ابن حجر: اختصره على طريقة ابن الحاجب، حتى إنه استعمل أكثر ألفاظ المختصر(7).

•الأعمال التي تمت عليه:

له عدة شروح ، منها:

⁽١) مختصر الروضة مع شرحه ١/ ٩٢ ـ ٩٦.

⁽٢) شرح مختصر الروضة ١/ ١٠٠ ـ ١٠١.

⁽٣) الدرر الكامنة ٢/ ١٥٤ ـ ١٥٧ ، المدخل لابن بدران: ص ٤٦٢ .

١ ـ شرح المؤلف نفسه، سيأتي.

٢ ـ شرح علاء الدين العسقلاني الكناني (١). ذكره ابن بدران وقال: ولم أره، ولكن رأيت علاء الدين المرداوي ذكره (٢).

٣ ـ شرح القاضي محب الدين أحمد بن نصر الله الكناني المصري (ت ٨٤٤هـ). ذكره ابن عبد الهادي في ترجمة حفيده الشيخ عز الدين المصري (ت ٨٧٦هـ) (٣).

٤ ـ شرح العلاء المرداوي (ت ٨٨٥هـ). شرح قطعة منه.

٢. شرح مُختصر الروْضة

أي: شرح البلبل المتقدم ذكره.

ذكره ابن رجب (٢/ ٣٦٧) وقال: في ثلاث مجلدات. والعليمي (٦/٥) وابن حميد في «المدر المنضد» (ص٤٦٤).

وذكره الذهبي واليافعي وابن حجر والسيوطي وحاجي خليفة والخوانساري وبروكلمان(٤).

•مخطوطات الكتاب:

منه نسخة في دار الكتب الظاهرية رقم (٥٨٥٣) عدد أوراقها (٢٨٥) ورقة، في حجم (٢٩) سطراً، بخط نستعليق، نسخ أحمد بن عبد الله

⁽۱) لعله هو علي بن محمد بن علي بن عبد الله قاضي القضاة (ت ٢٧٨هـ). ترجمه في «المنهج الأحمد» (١٤٦/٥). وقد ذكر بروكلمان (٢ / ٩٣) أنه يوجد مختصر الروضة للطوفي مع شرح لعلاء الدين علي بن محمد بن عبد الله الكناني العسقلاني عنوانه: «شقائق الروض النضر» في مكتبة توبنجن رقم (٢٠١). وذكر مصطفى زيد في كتابه «المصلحة» (ص٩٥) أن في مكتبة الأزهر نسخة وحيدة مخطوطة من مختصر الروضة القدامية بشرح لقاضي القضاة الشيخ علاء الدين علي بن محمد ابن عبد الله بن أبي الفتح الكناني العسقلاني، محفوظة برقم (٢٨٣ مأصول فقه) وهي من مخطوطات القرن التاسع نسخها بخطه عام (٨٣٣ هـ) سبط الشارح الشيخ أحمد بن إبراهيم بن نصرالله الكناني العسقلاني وترجم لجده فيها.

وتوجد منه نسخة في أم القرى (٧٢ -أصول فقه). وقد حقق القسم الأول منه إلى نهاية الكلام على الإجماع الدكتور حمزة الفعر في رسالة قدمها إلى جامعة أم القرى سنة (١٣٩٩هـ/ ١٩٧٥م) لنيل الدكتوراه.

⁽٢) المدخل ص ٤٦٢ .

⁽٣) الجوهر المنضد ص ٧.

⁽٤) مقدمة تحقيق شرح مختصر الروضة ص ٢٨.

العكري، سنة (٨٧٠هـ).

ـ ونسخة أخرى في الظاهرية أيضاً رقم (٩٧)، وهي تقع في جزأين:

الأول: عدد أوراقه (٢٤٥) ورقة.

الثاني: عدد أوراقه (٢٢٢) ورقة.

مسطرتها (٢٥) سطراً ، بخط نسخي حسن .

ـ ونسخة ثالثة في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد رقم (٤١٣٥). وهي تحتوي على الجزء الأول فقط، عدد أوراقه (١٠٦) ورقات، في حجم (١٧) سطراً، بخط نسخي مقروء، نسخ محمد بن محمد بن محمد، الحنبلي الطرابلسي، نسخها في القرن التاسع.

ـ ونسخة رابعـة محفوظة في المغـرب في الخزانـة العامـة بالربـاط برقـم (٢١٥) عـدد أوراقهـا (٣٣٧) ورقة، في حجم (٢٩) سطراً.

ـ ونسخة خامسة في مكتبة الحرم المكي برقم (٤٦ ـ أصول فقه) وهي نسخة مخرومة من آخرها، عدد أوراقها (٢٢٥) ورقة، في (٢١) سطراً، بخط نسخي جميل، نسخ أحمد بن علي الشجري، الشافعي، سنة (٧٩٩هـ).

• طباعة الكتاب:

يسَّرُ الله لي ـ بمنِّه وكرمه ـ تحقيق هذا الكتاب، وتَمَّت المقابلة على النسخ الخطية المذكورة، بالإضافة إلى نسخة سادسة تفضل بها الأخ الشيخ على الصالحي جزاه الله خيراً، وهي من مخطوطات المكتبة العمرية التي كانت في صالحية دمشق.

وصدر عن مؤسسة الرسالة سنة (١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م) في ثلاثة مجلـدات كبار.

وطُبع في مطابع الشرق الأوسط بالرياض سنة (١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م)

بتحقيق الدكتور الفاضل إبراهيم بن عبد الله بن محمد آل إبراهيم، قدمه رسالة دكتوراه إلى جامعة أم القرى. كما حقق الجزء الثاني منه الدكتور بابا ابن بابا آدو، في رسالة دكتوراه بنفس الجامعة سنة (١٤٠٨هـ).

•وصف الكتاب:

هو شرح لكتابه «مختصر الروضة»، أوضح فيه عبارة المتن، وحل مقفلها، وجلّى خفيها، واستكمل الأدلة والتعليلات بطريقة جدلية تؤلف بين الاعتراضات والأجوبة، والإيرادات والدفوع، في أعقاب عرض المسائل والدلائل عرضاً واضحاً، مع تحرير محل النزاع، وبيان الآراء معزوة لأصحابها، مع العناية الكبيرة ببيان وجوه الدلالة من النصوص في صياغة منطقية، يسبكها سبكاً خفياً في أسلوبه الأدبي الرائع. كل ذلك في تعمق من التحليل، واستقلالية في التدليل والتعليل، والتصحيح والتزييف(١)، والنقد والترتيب، والاختيار والترجيح. فجاء الكتاب واضحاً في العبارة بسيطاً في التركيب، معانيه جلية تامة الوضوح من غير إخلال بدقة التعبير وتوظيف المصطلحات، حتى إنه يتجانف عن الأساليب التي تواضعت عليها كتب الأصول المطولة والمختصرة في عصره، وهذا من بدائع ما في هذا الكتاب. المؤلفين والكتب والنصوص.

وقد قرظه ابن بدران بقوله: «وقد شرحه ـ أي مختصر الروضة ـ مؤلفه في مجلدين، حقق فيهما فن الأصول، وأبان فيه عن باع واسع في هذا الفن، واطلاع وافر. وبالجملة: فهو أحسن ما صنف في هذا الفن وأجمعه وأنفعه، مع سهولة العبارة، وسبكها في قالب يدخل القلوب بغير استئذان»(٢).

ونظراً لهذه القيمة العلمية المتعددة الفنون التي يحظى بها هذا الشرح،

⁽١) وإن من أروع الأمثلة لذلك ذبه _ في أثناء مباحث المصالح المرسلة _ عن مذهب الإمام مالك وأصحابه في خصوص ما نُسب إليه من القول بجواز قتل ثلث الخلق استصلاحاً للثلثين، حقق نفي ذلك بالرجوع إلى مصادر المالكية: كتباً وشيوخاً معاصرين له .

⁽٢) المدخل ص ٤٦٢.

فقد اعتمد عليه كثير من أكابر العلماء في مؤلفاتهم الأصولية، كالعلاء المرداوي في «التحرير» وابن النجار الفتوحي في «شرح الكوكب المنير».

٣. شرح الخركقى

ذكره ابن رجب (٢/ ٣٦٧_٣٦٨) وقال: شرح نصفه. وكذا العليمي (٦/٥).

وذكره المرداوي في مقدمة «الإنصاف» (صُ ٢١) في جملة مصادره، قال: قطعة إلى النكاح.

٤.القُواعدالكُبري

ذكره المصنف في كتابه «شرح مختصر الروضة» (٣/ ٣٣٠، ٤٢٦، ٤٢٦) (٧٠٥، ٦٦١) وابن رجب (٢/ ٣٦٧) والعليمي (٦/٥) وحاجي خليفة في «الكشف» (ص ١٣٥٩) والبغدادي في «الهدية» (١/ ٤٠١) وابن بدران في «المدخل» (ص ٤٥٩).

٥-القُواعد الصغرى

٦-مُقدمة في علم الفُرائض

ذكره ابن رجب (٢/ ٣٦٨) والعليمي (٥/ ٦).

٧. مُختصر الحاصل

أي «حاصل» تاج الدين محمد بن حسين الأرموي (ت ٢٥٦هـ) اختصر فيه «محصول» الرازي.

ذكره المصنف في كتابه «شرح مختصر الروضة» (١/ ١٩٩، ٢٦٦) وابن رجب (١/ ٣٦٧) والعليمي (٥/ ٦) والبغدادي في «الهدية» (١/ ٤٠٠)

ونسب الحاصل للرازي! وذكره ابن بدران في «المدخل» (ص ٤٦٧).

٨. مختصر المحصول

أي «محصول» الرازي.

ذكره ابن رجب (٢/ ٣٦٧) والعليمي (٥/ ٦) وابن بدران في «المدخل» (ص ٢٤١).

٩. معراج الوصول إلى علم الأصول

ذكره ابن رجب (٢/ ٣٦٧) وقال: في أصول الفقه. والعليمي (٦/٥) وحاجي خليفة في «الكشف» (ص١٧٣٨) والبغدادي في «الهدية» (١/١٨). وابن بدران في «المدخل» (ص٢٦٤) والزركلي في «الأعلام» (١٢٨/٣).

١٠ ـ دَرْء القَول القَبيح في التّحسين والتّقبيح

ذكره ابن رجب (٢/ ٣٦٧) والعليمي (٥/ ٦) والبغدادي في «الهديـة» (١/ ١) وسماه: رد القول . . .

وذكره المصنف في كتابه «شرح مختصر الروضة» (١/ ٢٠٢، ٢٤١، ٢٤١، ٢٠٢، وذكره المصنف في كتابه «شرح مختصر الروضة» (١/ ٢٠٢، ٢٨١، ٢٨١، ٤٠٢، ٢٨١، ١٢٢، ١٦٩، ٢٦٩، ١٦٢، ١٦٦) باسم: «إبطال التحسين والتقبيح».

•مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في مكتبة شهيد علي - السليمانية - بإستانبول، ضمن مجموع برقم (٢٣١٥)، عدد أوراقها (٨٣) ورقة، في حجم (٢٤) سطراً، نسخت سنة (٧٢٧)هـ، بقلم محمد بن عبد الواحد البغدادي عن نسخة المصنف.

وهذا الكتاب تطرق فيه المؤلف إلى مسألة جوهرية في أصول التكليف الشرعي وطرق معرفته، وهي تأثير العقل في الحكم على الأفعال التكليفية بالحسن والقبح. وما يترتب على ذلك من فروع: كشكر المنعم، والعفو عن

فاعل الكبيرة إذا مات ولم يتب منها، وأحكام الأفعال قبل ورود الشرع، وتكليف ما لا يطاق، وبعض الفروع المتعلقة بذلك في أصول الدين وأصول الفقه، وتكليف المُكره، وبيان الفرق بين فَسَقة الملة الإسلامية وبين كفرة أهل الملل الأخرى؛ تبعاً لأسباب الفسوق والكفر، وبحث التكليف بالمعدوم، وحكمة التكليف بالكفارات الشرعية، وتحقيق الفرق بين المسائل الاجتهادية والقطعية.

وقد من الجسد، وهل يختلف ببيان «العقل» لفظاً ومعنى، وتحديد محله من الجسد، وهل يختلف بالقلة والكثرة والكمال والنقص. ثم جاوز إلى صلب الموضوع، وهو خلق أفعال العباد، والرد على المعتزلة في ذهابهم إلى أن العبد يخلق أفعاله الاختيارية.

وبهذا الوصف العام الذي تصيدته من كتابه «شرح مختصر الروضة» يبدو أن مباحث الكتاب تأخذ بطرف كبير من أصول الدين، ولكن بما أن الأصوليين أدخلوا هذا البحث في كلامهم على مصدر المعرفة والتلقي لأحكام التكليف، صار من أهم الأبحاث التمهيدية لهذا الفن، وبالتالي فإن هذا الكتاب يعتبر أوسع ما أُلّف في بحث هذه المسألة الخطيرة، وتحقيق الحق فيها.

١١ عَلَم الْجَذِلِ فِي عِلْم الْجَدَل =جَدَل القُرآن

قال ابن رجب (٢/٣٦٧): له مصنف في الجدل، وآخر صغير. وكذا قال العليمي (٥/٦). ولعله يشير بأحدهما إلى هذا الكتاب، كما قال الطوفي في مقدمته: «أما بعد: فهذا كتاب ألَّفته في الجدل والمناظرة بحسب ما اقتضته القريحة المستخرجة، والقوة الناظرة، . . . ومن شاء فليسمّه: عَلَم الجَذِل في عِلْم الجَدَل، إذ كان لغرابة وضعه وطريقته يصلح أن يكون عَلماً على انشراح صدر الناظر فيه وسَعته».

انتهى الطوفي من تصنيف هذا الكتاب سنة (٧٠٩)ه.

•مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في المكتبة السليمانية بتركيا ضمن مجموع برقم

(٢٣١٥)، عدد أوراقها (٦٤) ورقة، نسخها محمد بن عبد الواحد البغدادي سنة (٢٣١٥) عن نسخة بخط المصنف. ومنه نسخة أخرى في مكتبة داماد زاده ـ مراد ملا ـ ضمن مجموع برقم (٣٠) عدد أوراقها (٥٦) ورقة نسخها محمد بن محمد الباهي الشيبي سنة (٧٦٩هـ).

وطباعة الكتاب:

طبع الكتاب ضمن النشرات الإسلامية التي تصدرها جمعية المستشرقين الألمان بتحقيق فولفهارت هانيريش سنة (٨٠١هـ/١٩٨٧م).

•وصف الكتاب:

بدأ الطوفي كتابه كبقية الكتب التي تتحدث عن الجدل، حيث بين حكمه شرعاً وتعرض لذكر آدابه وأركانه، إلا أنه جعل الباب الخامس لاستقراء أكثر ما في الكتاب العزيز من الوقائع الجدلية وتَخرُّجها على القواعد الاستدلالية على ترتيب السور والآيات، وكذلك ذكر في خاتمة الكتاب جملة من المناظرات الجدلية الواقعة في ماضى الزمان بين الناس.

١٢ ـ الآداب الشرعية

ذكره المصنف في كتابه «شرح مختصر الروضة» (١/ ٨٠)، وفي كتابه «الانتصارات الإسلامية في ردشبه النصرانية» الورقة (١٥٤/أ).

* * *

١٢٩ ـ محمد الجيلي (٧٢٣هـ)

هو محمد بن محمود، أبو عبد الله، شمس الدين، الجِيلي البغدادي. ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٣٧٦).

له:

الكفاية في الفقه

ذكره ابن رجب (٢/ ٣٧٦) وقال: لم يتمه. وذكر فيه: أن أحمد نص على أن من وصمّى بقضاء الصلاة المفروضة عنه نفذت وصيته. اه.. وكذا

* * *

١٣٠ - شيخ الإسلام ابن تَيْمِيَّة (٧٢٨هـ).

هو أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله، أبو العباس، تقي الدين، الحرّاني ثم الدمشقي، شيخ الإسلام.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (7/7) ومن لا يحصى من المؤلفين (1/7).

- ١ بيان الدليل على بُطلان التحليل (٣).
- ٢-تحرير الكلام في حادثة الأقسام. وسماه بعضهم: «التحرير في مسألة حفير».
 ٣-رَفع الملام عن الأئمة الأعلام.
 - ٤ السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية(٤).
- ٥ تعليقة على «المحرر في الفقه» لجده مجد الدين في عدة مجلدات. ويسمى: «التعليق المقرر على المحرر».

⁽١) وينظر «شيخ الإسلام ابن تيمية وجهوده في الحديث وعلومه» للدكتور عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي. فقد حاول أن يستقصي المؤلفات والأبحاث والدراسات المتعلقة بشيخ الإسلام وجهوده العلمية.

⁽٢) اعتمدت في ذكر مؤلفاته على «العقود الدرية» لمحمد بن عبد الهادي المقدسي الصالحي (ت٧٤٤هـ).

⁽٣) منه نسخة في شستربتي (٥٣٥٤) في (٩) ورقات بخط نسخ واضح كتبت في القرن الثامن تقريباً. ومنها صورة في جامعة أم القرى (٣٧). وطبع في مطبعة كردستان العلمية بالقاهرة سنة (١٣٢٨هـ/ ١٩١٠م) بعنوان: "إقامة الدليل على بطلان التحليل". وقال الطوفي عن هذا الكتاب في "شرح مختصر الروضة" (٣/ ٢١٤): "وقد صنف شيخنا تقي الدين أبو العباس أحمد ابن تيمية رحمه الله كتاباً بناه على بطلان نكاح المحلّل وأدرج فيه جميع قواعد الحيل، وبين بطلانها بأدلته على وجه لا مزيد عليه".

⁽٤) طبع في المطبعة الخيرية بالقاهرة (١٣٣٧هـ/ ١٩٦٣م) وبالمطبعة السلفية سنة (١٣٨٧هـ/ ١٩٦٨م) بتحقيق محب الدين الخطيب. وطبع عدة طبعات أخرى، بالإضافة إلى طباعته ضمن «مجموع الفتاوى» وتوجد منه نسخة خطية في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد برقم (١٠/ ١٣٨٢٢ مجاميع).

٦ ـ شرح قطعة من كتاب «العمدة» في الفقه للشيخ موفق الدين. قال ابن القيم في «أسماء مؤلفات ابن تيمية» (ص٢٦): في أربع مجلدات(١).

٧- الفتاوى المصرية ، وتسمى : «الدُّرَر المضية من فتاوى ابن تيمية»(٢) . وهي تتضمن قطعة كبيرة من فتاويه الفروعية ، جمعها بعض أصحابه ، وبوبها على أبواب الفقه ، تقع في عدة مجلدات .

٨-كتاب في المناسك: في بيان صفة حج النبي ، والجمع بين النصوص في ذلك، والكلام في متعة الحج، والعمرة المكية، وما يتعلق بذلك، وطواف الحائض. يقع في أكثر من مجلدين (٣).

- ٩ ـ قاعدة في الإجماع وأنه ثلاثة أقسام.
- · ١ قاعدة كبيرة في أصول الفقه. غالبها نقل أقوال الفقهاء (٤).
 - ١١ ـ قاعدة فيما يظن من تعارض النص والإجماع.

١٢ _ قواعد فقهية في مسائل من النذور والأيمان ونكاح الشمار وما يستقربه المهر ونحو ذلك. في مجلد.

١٣ - قواعد في المغالبات، وما يحل من الرهن وهل يفتقر إلى محلل. في مجلد.

⁽۱) طبع شرح كتاب الطهارة بتحقيق ودراسة الدكتور سعود بن صالح العطيشان، ونشرته مكتبة العبيكان في الرياض سنة (۱۱۹۸ه/۱۹۹۸م) في مجلد واحد. كما طبع شرح كتاب الصلاة من أوله إلى آخر باب آداب المشي إلى الصلاة بتحقيق الشيخ خالد بن علي بن محمد المشيقح. نشرته دار العاصمة بالرياض (۱٤۱۸هه/۱۹۹۷م). وطبع كتاب الصيام منه بتحقيق الشيخ زايد بن أحمد النشيري، في مجلدين، نشرته دار الأنصاري للنشر والتوزيع سنة (۱٤۱۷هه/۱۹۹۷م). وطبع شرح كتاب الحج بتحقيق الدكتور صالح بن محمد الحسن في مجلدين، نشرته مكتبة الحرمين في الرياض سنة (۱۹۸۹هم).

⁽٢) يوجد مخطوط من مختصره في مكتبة جامع عنيزة بقلم سليمان بن عبد العزيز بن محمد البسام، وهي عارية من ابن الناسخ محمد في المكتبة (علماء نجد ٣/ ٢٧١). وطبع هذا المختصر في مطبعة السنة المحمدية سنة (١٣٦٨هـ/ ١٩٤٩م) بتصحيح عبد الجيد سليم.

⁽٣) طبع في المطبعة الشرقية بالقاهرة سنة (١٣٢٤هـ/ ١٩٠٦م) على نفقة شركة الكتب العلمية، بتصحيح حسن الفيومي إبراهيم.

⁽٤) طُبع لابن تيمية كتاب بعنوان «القواعد النورانية» ـ وهو موجود ضمن مجموع الفتاوى ـ بتحقيق الشيخ محمد حامد الفقي، في مطبعة السنة المحمدية سنة (١٣٧٠هـ/ ١٩٥١م) . وظن المحقق أنها هي نفس محتوى كتاب «قاعدة كبيرة . . . » . والله أعلم بالحقيقة .

١٤ ـ قواعد في المائعات والمياه وأحكامها وفي الميتة إذا وقعت في المائعات
 والكلام على حديث القلتين وما يتعلق بذلك .

١٥ ـ قواعد في الوقف وشروط الواقفين وما يعتبر منها وفي إبداله بأجود
 منه، وفي بيعه عند تعذر الانتفاع ونحو ذلك. أكثر من مجلد.

17 ـ قاعدة كبيرة في تفضيل مذهب الإمام أحمد وذكر محاسنه. نحو محلد.

١٧ ـ قاعدة في تفضيل مذهب أهل المدينة تسمى: «المالكية» .

١٨ _ قواعد في الاجتهاد والتقليد وفي الأسماء التي علق الشارع بها
 الأحكام. مجلد.

١٩ ـ قواعد في المجتهد في الشريعة: هل يأثم إذا أخطأ الحق؟ وهل المصيب واحد؟ ونحو ذلك . أكثر من مجلد .

٠٠ ـ قاعدة في شمول النصوص للأحكام.

٢١ ـ قاعدة في تقرير القياس في مسائل عمدة والرد على من يقول: هي على خلاف القياس(١).

٢٢ ـ قاعدة في لعب الشطرنج وأنه حرام .

٢٣ ـ قواعد في السفر وما يتعلق به.

٢٤ ـ قواعـ د في الكنائس وأحكامها وما يجوز هدمه منها وإبقاؤه وما
 يجب هدمه وأجوبة تتعلق بذلك. نحو مجلدين.

٢٥ ـ قواعد في رجوع المغرور على من غره، وفي استقرار الضمان، وفي
 بيع الغرر، والشرط في البيع، والنكاح، وغير ذلك. نحو مجلد.

٢٦ ـ قاعدة في مقدار الكفّارة في اليمين.

⁽١) طبع في المطبعة السلفية بالقاهرة سنة (١٣٤٦هـ/ ١٩٢٨م) بعنوان: القياس في الشرع الإسلامي في (٢٣٦ص). وأعيد طبعه في دار الآفاق الجديدة ببيروت سنة (١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م).

وطُّبِع في المطبعة الشرقية بالقاهرة سنة (١٣٢٣هـ/ ١٩٠٦م) بتصحيح حسن الفيومي إبراهيم، على نفقة شركة طبع الكتب العلمية، ضمن «مجموعة الرسائل الكبرى»، وعنوانه: معنى القياس.

٢٧ ـ قاعدة في طَهارة بول ما يُؤكل لحمه. ذكر فيه نحو ثلاثين حجة على ذلك.

٢٨ ـ قاعدة في معاهدة الكفار المطلقة والمقيدة.

٢٩ ـ قاعدة في مُفطرات الصائم.

٣٠ قاعدة فيما شرعه الله تعالى بوصف العموم والإطلاق: هل يكون مشروعاً بوصف الخصوص والتقييد؟

٣١ ـ قاعدة في أن العامّي هل يجب عليه تقليد مذهب معين أم لا.

٣٢ ـ قاعدة في تعليق العقود والفسوخ بالشرط.

٣٣ ـ قاعدة في الأنبذة والمسكرات.

٣٤ ـ قاعدة في الحسبة.

٣٥ - قاعدة في الأطعمة وما يحل منها وما يحرم، وتحرير الكلام على الطيبات والخبائث.

٣٦ ـ قاعدة في اشتراط التسمية على الذبائح والصيد.

٣٧ ـ قاعدة في ضمان البساتين: هل يجوز أم لا؟ .

٣٨ ـ قواعد في النهى: هل يقتضى فساد المنهى عنه.

٣٩ ـ قاعدة في زكاة مال الصبى .

• ٤ - قاعدة في الأقراء هل هي الحيض أو الأطهار؟ واختار أنها الجيض.

٤١ ـ قاعدة في السُّكْر وأسبابه وأحكامه.

٤٢ ـ قاعدة تتعلق بمسائل من التيمم والجمع بين الصلاتين. تسمى: «تيسير العبادات لأرباب الضرورات».

٤٣ ـ قاعدة في تحريم الشبّابة ^(١).

⁽١) منه نسختان في شستربتي باسم «فتوى في السماع» : الأولى: رقــم (٣٢٩٢) في (١٢) ورقـة والثانية رقم (٣٢٩٦) في (٦) ورقات. ونسخة في الظاهرية (٧٤٢٩) في (١٩) ورقة.

- ٤٤ ـ قاعدة في العقود اللازمة والجائزة(١).
 - ٥٥ ـ قاعدة في ذبائح أهل الكتاب.
 - ٤٦ ـ قاعدة في الكلام على العدد.
- ٤٧ ـ قاعدة في الجمعة هل يشترط لها الاستيطان؟
- ٤٨ ـ قاعدة في المسح على الخفين، وهل يجوز على المقطوع؟
- ٤٩ ـ قاعدة في حلق الرأس: هل يجوز في غير النسك لغير عذر؟
- ٥ ـ قواعد في الاستجمار، وفي الأرض: هل تطهر بالشمس وبالريح؟
 - ٥١ . قواعد في نواقض الوضوء وفي المحرمات في النكاح.
- ٥٢ ـ قاعدة في الجدد: هل يجبر البكر على النكاح؟ وفي الاستئذان من الأب: هل يجب؟
 - ٥٣ ـ المظالم المشتركة وأحكامها (جواب عن سؤال).
 - ٥٤ ـ قاعدة في القراءة خلف الإمام.
- ٥٥ ـ أجوبة في الصلوات المبتدعة كصلاة الرغائب ونصف شعبان، ونحو ذلك.
 - ٥٦ ـ بيع المسلم فيه قبل قبضه: هل يجوز؟
 - ٥٧ ـ لمحة المُختَطف في الفرق بين الطلاق والحَلِف (٢).

ومعظم التصانيف السابقة توجد حالياً مطبوعة ضمن «مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية» من جمع وترتيب الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم النجدي (ت١٣٩٧هـ) رحمه الله وأجزل له المثوبة. فقد عمد هذا الشيخ إلى رسائل شيخ الإسلام ابن تيمية، وفتاويه، ومختصرات كتبه في العقائد والتوحيد والتفسير والحديث والفقه وعلم السير والسلوك وأصول

⁽١) منه نسخة في خزانة الأستاذ عبد القادر المغربي في دمشق (١٢) باسم «القاعدة في العقود». مجلة معهد المخطوطات ٥/ ٢٢٤. وطبع في المطبعة العامرة الشرقية بالقاهرة سنة (١٣٢٣هـ/ ١٩٠٥م). ثم طُبع في مطبعة السنة المحمدية باسم «نظرية العقد عند ابن تيمية» بعناية محمد حامد الفقي.

⁽٢) توجد منها نسخة خطية في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد برقم (٤/ ١٣٨٥٣ مجاميع).

التفسير وأصول الحديث وأصول الفقه، عمد إلى هذا التراث الكبير الكثير المطبوع منه والمخطوط، فحققه وبوبه ورتبه وفهرسه فهرسة مقربة موضحة حتى صار منه موسوعة إسلامية كبرى، تقع في سبعة وثلاثين جزءاً، ثم أمر بطبعها وتوزيعها على العلماء في داخل المملكة وخارجها الملك سعود بن عبد العزيز آل سعود رحمه الله تعالى.

وقد اعتنى الأستاذ الدكتور محمد رشاد سالم بنشر بعض مؤلفاته، وقد فرغته جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية لهذا الغرض، فكان مثالاً نادراً للعالم الجاد والمحقق المخلص، رحمه الله رحمة واسعة.

* * *

١٣١ ـ الزَّرِيْراني (٧٢٩هـ)

هو عبد الله بن محمد بن أبي بكر بن إسماعيل، أبو بكر، تقي الدين، الزَّريراني (١)، البغدادي.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٤١٠).

له:

١ ـ شرح المحرر.

٢ ـ حواشي المغني.

٣-الفروق.

٤ ـ الوجيز.

١ ـ شرح المحرر

أي «محرر» المجد ابن تيمية.

ذكره ابن رجب (٢/ ٤١١) قائلاً: شرع في شرح المحرر، فكتب من أوله قطعة. وكذا ذكره العليمي (٥/ ٤٦).

⁽١) نسبة إلى زريران بفتح الأول وكسر الثاني والياء المثناة التحتية فراء مهملة فألف فنون، بلدة بينها وبين بغداد سبعة فراسخ على جادة الحاج إذا أراد الكوفة من بغداد. معجم البلدان لياقوت ٣/ ٤٠٠.

٢. حواشي المغني

ذكره ابن رجب (٢/ ٤١١) قائلاً: وذُكر أنه طالع «المغني» للشيخ موفق الدين ثلاثاً وعشرين مرة. وكان يستحضر كثيراً منه أو أكثره، وعلق عليه حواشي وفوائد. وكذا ذكره العليمي (٥/ ٤٦) وابن مفلح في «المقصد» (٢/ ٥٥) وابن العماد في «الشذرات» (٨/ ١٥٧).

وأحال عليه المرداوي في «الإنصاف» (٢٠/٥٨).

٣.الفروق

ذكره العليمي (27/٥). وقال ابن رجب في ترجمة ولده: الشرف عبد الرحيم الزريراني: وقد اختصر «فروق» السامري، وزاد عليها فوائد واستدراكات من كلام أبيه وغيره (١). اهد فلعل لأبيه تعاليق على الفروق.

وذكره المرداوي في مقدمة «الإنصاف» (ص١٩) ولم يبيِّن من هو الزريراني: الأب أم الابن؟

وفي جامعة أم القرى رسالة دكتوراه بعنوان: «إيضاح الدلائل في الفرق بين المسائل» قدمها عمر بن محمد السبيل سنة (١٤١٢هـ) ولعلها هي الكتاب المذكور.

٤-الوجيز

ذكره ابن بدران في «المدخل» (ص ٤١٤) في ترجمة الزريراني. وقال الشيخ بكر أبو زيد في «المدخل» (ص ٧٤٩): «وأما ما ذكره ـ أي ابن بدران ـ من تسمية كتاب آخر باسم «الوجيز» لشيخ السراج الدجيلي: عبد الله بن محمد الزريراني المتوفى سنة (٧٢٩هـ)، فلم أر من ذكره بعد البحث والاستقراء، ولعله لما رأى ذكر «الوجيز» في ترجمة الزريراني ممتدحاً له (٢) وَهم في عزوه إليه». اهه.

وذكر محققا «شرح الكوكب المنير» (٣/ ٣٠٧) احتمال كون «الوجيز» للزريراني اعتماداً على ما ذكره ابن بدران.

* * *

⁽١) الذيل ٢/ ٤٣٦ . وانظر ص ٣٤٨ من هذا الكتاب.

⁽٢) امتدح الزريراني «وجيز» تلميذه الدجيلي، كما سيأتي في الصفحة ٣٣٦. وهذا مذكور في ترجمة الدجيلي لا الزريراني.

١٣٢ ـ الدُّجَيلي (٧٣٢هـ)

هو الحسين بن يوسف بن محمد بن أبي السري، أبو عبد الله، سراج الله أجيلي، ثم البغدادي.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ١٧).

له:

١ ـ الوجيز.

٢ ـ الكافية في علم الفرائض.

١-الوجيز

ذكره ابن رجب (٢/ ١٧) والعليمي (٥/ ٥٥) وابن مفلح في «المقصد الأرشد» (١/ ٣٥٠) وابن العماد في «الشذرات» (٨/ ١٧٤) وابن حميد في «الدر المنضد» (ص ٤٣) وابن بدران في «المدخل» (٢٠٦).

وذكره المرداوي في مقدمة «الإنصاف» (ص: ١٨ ـ ١٩) في جملة المصادر.

•مخطوطات الكتاب:

. توجد منه نسخة في دار الكتب الظاهرية رقم (ص م ١٨٠) عدد أوراقها (٥٥) ورقة، بخط نسخى مشكول.

- ونسخة في مكتبة راغب باشا الوطنية بإستانبول رقم (١٤٥٨) عدد أوراقها (٥٥) ورقة، في حجم (٢٥) سطراً، بخط جميل متقن، نسخ أحمد ابن مسعود، النابلسي، سنة (٨٦٨هـ).

ومنها صورتان في الجامعة الإسلامية (١٩٠٤/ ١) و (٢٠٦٧/ ٢).

وقال الدكتور عبد الرحمن العثيمين في تعليقه على «الجوهر المنضد» (ص ٢٨): «ولعل في الأزهرية نسخة، فقد وقع لي كتاب يظهر أنه هو، والله تعالى أعلم.

وهو غير قطعة شرح الوجيز للزركشي الموجودة في المكتبة المذكورة(١).

⁽١) جاء في فهارس المكتبة (٢/ ٦٥٣) في حرف الواو ما يلي: الوجيز، تأليف العلامة شمس الدين

فتأمل. والغريب أن نُسخ هذا الكتاب اختفت عن الأنظار أو كادت، ولعل ذلك راجع إلى أن العناية به كانت في القرنين الثامن والتاسع فقط، ثم حلّت مختصرات أخرى محله في الشهرة، مما جعله يكاد يفقد في وقتنا هذا».

•ما قيل في هذا الكتاب:

ورد في ترجمة الدُّجيلي عند ابن رجب وغيره أنه لما ألّف هذا الكتاب عرضه على شيخه الزريراني، فكتب له عليه تقريظاً جاء فيه: «.. أَلْفَيته كتاباً وجيزاً كما وسمه جامعاً لمسائل كثيرة وفوائد غزيرة، قل أن يجتمع مثلها في أمثاله، أو يتهيأ لمصنِّف أن ينسج على منواله».

وقال المرداوي في «الإنصاف» (١/ ٢٣): «بناه على الراجح من الروايات المنصوصة عنه، وذكر أنه عرضه على الشيخ العلاّمة أبي بكر عبد الله ابن الزريراني، فهذبه له، إلا أن فيه مسائل كثيرة ليست المذهب، وفيه مسائل كثيرة تابع فيها المصنِّف(١) على اختياره، وتابع في بعض المسائل صاحب «المحرر» و «الرعاية» وليست المذهب». اه.

وهذا النقد الموجه من المرداوي لهذا الكتاب يمكن أن يفسر به اختفاء «الوجيز» عن الأنظار من لدن نهاية القرن التاسع إلى اليوم، كما سبق للدكتور العثيمين.

• الأعمال التي تمت على هذا الكتاب:

شُرح، وحُشيّ، ونُظم.

€ فممڻ شرحه:

١ ـ شمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي المصري (ت ٧٧٢هـ).

محمد بن الزركشي الحنبلي، نسخة في مجلد بقلم معتاد قديم، بخط عبد الجواد بن إدريس الأنباري سنة (٧٧٤هـ) وبها أكل أرضة وتلويث، في (١٣٠) ورقة (٢٥) سطراً ٢٦ سم. اهـ.

⁽١) يعني بذلك الموفق ابن قدامة في خصوص كتابه «المقنع». وكان الدجيلي يحفظ «المقنع»، ومما يلاحظ في تراجم الحنابلة أن من يحفظ متناً في صغره يهتم به في كبره؛ إما شرحاً أو حاشية أو اختصاراً أو يضع كتاباً على منواله، ويحذو فيه حذوه. وهذا يجعلنا نقدر أن يكون «الوجيز» شبيهاً بالمقنع. والله أعلم.

شرح قطعة منه من العتق إلى الصداق.

٢ ـ محمد بن عبد القادر الجعفري النابلسي، الملقب بـ «الجنة» (ت ٧٩٧هـ).
 وهو شرح ناقص.

٣ حسن بن علي بن ناصر بن فتيان. قال في «الجوهر المنضد» (ص٢٨):

وفي بعض نسخ «الوجيز» أنه شرحه في سبع مجلدات، وأنها كلها
احترقت في الفتنة(١).

٤ ـ محمد بن أحمد بن سعيد عز الدين ، المقدسي ، النابلسي (ت ٥٥٥هـ) .

٥ _عـ الدين علي بن البهاء الزريراني البغـ دادي ثـم الدمشـقي (ت ١٨هـ وقيل: ١٠٠هـ).

٦ ـ على بن محمد الهيتي، البغدادي (ت ٩٠٠هـ).

٧ ـ أحمد بن عبد العزيز الفتوحي، المعروف بـ «ابن النجـار» (ت ٩٤٩هـ) وهو والد صاحب «منتهى الإرادات» وشرحه.

٨ ـ بدر الدين الحسن بن محمد الموصلي. قال في «الجوهر المنضد»
 (ص٨٢): وُجد له قطعة من شرح «الوجيز» من الأيمان إلى آخر الكتاب.

٩ ــ الحسن بن عبد الناصر، المقدسي. ذكره المرداوي في «الإنصاف»
 ١/ ٢٢) قال: قطعة منه من كتاب الأيمان إلى آخر الكتاب.

• وممن حشي الوجيز:

١ - عبد الرحمن بن سليمان بن قدامة ، الملقب بـ «أبو شعر» (ت ٨٤٤هـ). تتبع في ذلك المسائل التي ليست في المذهب. وقد سبق قريباً كلام المرداوي في التنبيه على كثرة وقوع ذلك في كتابه.

٢ - المحب أحمد بن نصر الله البغدادي المصري (ت ١٤٤٤هـ).

⁽١) يعني بذلك الأعمال التخريبية الهمجية التي قام بها تيمورلنك وجنوده لدى اجتياح دمشق سنة (١) يعني بذلك الأعمال التخريبية الهمجية التي قام بها تيمورلنك ومن أنفس ما أتلف من تلك الكنوز: «شرح جامع الترمذي» للحافظ ابن رجب، وهو يبلغ عشرين مجلداً.

•ونظم «الوجيز»:

نصر الله بن أحمد التستري، البغدادي (ت ٨١٢هـ). ذكره المرداوي في مقدمة «الإنصاف» (ص ١٩) في جملة المصادر.

٢-الكافية في علم الفرائض

أشار إليه ابن رجب (٢/ ٤١٨) وقال: له قصيدة لامية في الفرائض. وكذا العليمي (٥/ ٥٦) وابن مفلح في «المقصد الأرشد» (١/ ٣٥٠) وابن بدران في «المدخل» (ص٤١٣). وذكرها بهذا الاسم البغدادي في «الإيضاح» (٢/ ٢٥٨) و «الهدية» (١/ ٣١٤) قال: منظومة في الفرائض على المذاهب الأربعة (٢٤٣) بيتاً.

•مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في دار الكتب المصرية رقم (٣٩ ـ فقه حنبلي).

* * *

هو عبد الرحمن بن محمود بن عُبيدان، أبو الفَرج، زَيْن الدين، البَعلي. ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٤٢٣).

له:

١ ـ المطلع.

٢ ـ شرح المقنع

٣ ـ زوائد الكافي والمحرر على المقنع.

٤ ـ مختصر المغنى.

١ ـ المُطْلع

واسمه الكامل: «المطلع في الأحكام على أبواب المقنع». ويضاف إليه فيقال: «مطلع ابن عبيدان».

ذكره ابن رجب (٢/ ٤٢٤) والعليمي (٥/ ٦٢) وابن العماد في «الشذرات» (٨/ ١٨٨) والبغدادي في «الهدية» (١/ ٥٢٦) وسماه «الإحكام في أحاديث الأحكام».

• مخطوطات الكتاب:

منه نسخة مصححة في الظاهرية رقم (٣٣٥ ـ حديث) عدد أوراقها (١٤١) ورقة.

• تحقيق الكتاب:

قال الدكتور عبد الرحمن العثيمين في هامش «الدر المنضد» (٢/ ٤٩١): حققه صديقنا الشيخ عبد العزيز الغامدي وبعض زملائه ونالوا عليه درجات علمية، وذلك في جامعة أم القرى.

وهو كتاب في أحاديث الأحكام، جمعها المؤلف ورتبها على ترتيب «المقنع» للموفق ابن قدامة المقدسي، وعلى طريقته مشى يوسف المرداوي (ت٧٦٩هـ) في كتابه «الانتصار في الحديث على أبواب المقنع».

فلو طبع هذا الكتاب بهامش «المقنع» وطبع معهما «المطلع» للبعلي، في فَسُر مصطلحاته وشرح غريبه، لجاء هذا الجمع مفيداً ميسراً للطلاب والعلماء.

٢.شرح المقنع

ذكره ابن رجب (٢/ ٤٢٤) قال: قطعة من أوله. وكذا ذكره العليمي (٥/ ٦٢) وابن العماد في «الشذرات» (٨/ ١٨٨) والبغدادي في «الهديسة» (١/ ٥٢٦).

وذكره المرداوي في مقدمة «الإنصاف» (ص٢١) قال: قطعة منه إلى ستر العورة.

٣-زوائد الكافي والمحرر على المقنع

ذكره ابن رجب (٢/ ٤٢٤) والعليمي (٥/ ٦٢) وابن العماد في

«الشذرات» (٨/ ١٨٨) والبغدادي في «الهدية» (١/ ٥٢٦). لكنهم لم يذكروا إلا «زوائد المحرر على المقنع».

•مخطوطات الكتاب:

منه نسخة في مكتبة الشيخ محمد بن عبد العزيز بن مانع، بقَطَر عدد ورقاتها (١٦٠) ورقة، نسخت سنة (٧٦٤هـ) أي بعد وفاة المؤلف بـ(٣٠) سنة.

• طباعة الكتاب:

طُبع في المكتب الإسلامي بدمشق سنة (١٣٧٩هـ/ ١٩٦٠م) بتحقيق محمد زهير الشاويش، بالاعتماد على النسخة الخطية السابقة.

● وصف الكتاب:

هو كتاب في الفقه حاول فيه ابن عُبيدان أن يجمع المسائل الفقهية، والتصحيحات المتعلقة بالروايات والوجوه والتخاريج، التي وردت في «المحرر» للمجد ابن تيمية، و «الكافي» لابن قدامة، زائدة على ما في «المقنع» ؛ بحيث إذا جُمع بين هذا الكتاب وبين «المقنع» فإنه يتألف منهما مجموع يغني في المحتوى عن الكتب الثلاثة.

وهذه طريقة بديعة في التصنيف يمكن أن يكون الموفق ابن قدامة حائزاً لقصب السبق فيها بوضع كتابه «عمدة الحازم».

ثم إن ابن عبيدان سلك منهجاً اصطلاحياً في كتابه هذا، كشف عنه في المقدمة بقوله: «وكل ما أُطلقه فهو من «الكافي»، وما وافقه عليه صاحب «المحرر» من المسائل على أول المسألة عليه «ق» حمراء، وآخرها نقطة حمراء، وما بينهما مما اتفقا عليه ليس عليه شيء. وإن انفرد صاحب «المحرر» بمسألة علّمتُ أولها «م» وآخرها بنقطة مثل الأولى، حتى لو انفرد بتصحيح رواية أو وجه أو تخريج، فكذا العكرمة؛ لتبيين ما في كل واحد منهما من الزوائد، لكنه مما قل كذلك، محرراً لا يلتبس عليه شيء» (١).

⁽١) زوائد الكافي والمحرر على المقنع ص: ٢.

ويُقدّر أن يكون ابن عُبيدان قام بعمل تمهيدي في تأليف هذا الكتاب، وذلك بجمع زوائد «الكافي» على حدة، وزوائد «المحرر» على حدة، ثم ألف بينهما في قرَن واحد.

ويذهب الشيخ ابن مانع إلى القول بصحة هذا التقدير، وفي ذلك يقول: «وذكر العلامة ابن رجب وصاحب «الشذرات» أن المصنف ألّف زوائد «المحرر» على «المقنع»، ولم يذكرا جمعه لزوائد «الكافي» على «المقنع». وهذا والله أعلم لأنه ألّف زوائد «الحرر» واشتهر قبل تأليفه زوائد «الكافي»، أو لغير ذلك من الوجوه، ولا نقول جزماً: إنه خفي عليهما تأليفه زوائد «الكافي»؛ لأن الكتاب مشهور في بلدهما دمشق عند العلماء»(۱).

٤.مختصر المفنى

ذكره المرداوي في مقدمة «الإنصاف» (ص٢٢) في جملة المصادر، قال: بخطه.

* * *

١٣٤ ـ صَفي الدين القَطيعي (١٣٩هـ)

هو عبد المؤمن بن عبد الحق بن عبد الله بن علي بن مسعود، أبو الفضائل، صَفي الدين، القطيعي، البغدادي. وهو صاحب «مراصد الاطلاع» الذي اختصر فيه «معجم البلدان».

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٤٢٨).

له:

١ ـ شرح المحرر.

٢ ـ شرح العمدة .

٣ ـ إدراك الغاية في اختصار الهداية .

٤ ـ شرح إدراك الغاية.

⁽١) من مقدمة ابن مانع لزوائد الكافي والمحرر، ص (ز).

- ٥ ـ تحقيق الأمل في علمى الأصول والجدل.
 - ٦ تسهيل الوصول إلى علم الأصول.
 - ٧ ـ قواعد الأصول ومعاقد الفصول.
 - ٨ ـ اللامع المغيث في علم المواريث.
 - ٩ ـ أسرار المواريث.
- ١٠ ـ شرح المسائل الحسابية من «الرعاية الكبرى» .

قال ابن رجب عنه: «صنف في الفقه والأصلين والجدل والحساب والفرائض والوصايا . . . واختصر كتباً كثيرة . . . وتفرد في وقته ببغداد في علم الفرائض والحساب، حتى يقال: إن الزَّريراني كان يراجعه في ذلك ويستفيد منه . . . وله ـ رحمه الله ـ أوهام كثيرة في تصانيفه حتى في الفرائض، من حيث توجيه المسائل وتعليلها، رحمه الله تعالى وسامحه ، فلقد كان من محاسن زمانه في بلده »(١).

١. شرح المحرر = تحرير المقرر في تقرير المحرر تحرير المقرر على أبواب المحرر

ذكره ابن رجب (٢/ ٤٢٩) وقال: نحو ست مجلدات. وكذا العليمي (٥/ ٦٧) وابن العماد في «الشذرات» (٨/ ٢١٣) وابن حميد في «الدر المنضد» (ص20). والبغدادي في «الهدية» (١/ ٦٣١) وسماه: «تحرير المقرر في تقرير المحرر». والزركلي في «الأعلام» (٤/ ١٧٠).

وذكره المرداوي في مقدمة «الإنصاف» (ص٢٢) في جملة مصادره، ونقل منه نصاً مطولاً في أول كتاب الطهارة (١/ ٣٠). وهو المراد بقوله في كتابه هذا: قال «شارح المحرر».

•مخطوطات الكتاب:

يوجد الجزء الأول منه في الظاهرية رقم (٢٧٥١) عدد أوراقه (٢٤٧)

⁽١) الذيل ٢/ ٤٣٠ ـ ٤٣١ .

ورقة، في حجم (٣١) سطراً، بخط نسخ معتاد، نسخ السيفي إسحاق، سنة (٧٦٥هـ).

يبدأ هذا الجزء من كتاب الطهارة، باب المياه، وينتهي إلى كتاب البيع، باب تصرفات العبد.

ويوجد عليه تعليقات.

ومنه صورة في جامعة أم القرى (٢٥١) وأخرى في الجامعة الإسلامية (٨٢١٩).

•طباعة الكتاب:

حقق الطالب دخيل ربه بن سلطان السلمي قسماً من الكتاب من أوله إلى باب ما يكره للمصلي وما لا يكره، وقدمه رسالة لنيل الماجستير من جامعة أم القرى سنة (١٤١٨هـ). وحقق منه الطالب محمد بن إبراهيم سعود النجيدي قسماً من باب الصداق إلى آخر الكتاب، في رسالة ماجستير في نفس الجامعة سنة (١٤١٨هـ).

• وصف الكتاب وما قيل فيه:

هو شرح مطول^(۱) على «المحرر» للمجد ابن تيمية. اطلع عليه ابن بدران فوصفه بقوله:

«شرحه الفقيه المتفنن عبد المؤمن بن عبد الحق . . . شرحاً سماه «تحرير المقرر في شرح المحرر» ، قال في خطبته: لم أذكر فيه سوى ما هو في الكتاب من الروايات والوجوه التي ذكرها؛ لخروج ذلك عن المقصود، إنما أنا بصدد بيان ما أودع من ذلك لا غير . اه . وطريقته فيه: أنه يذكر المسألة من الكتاب، ثم يشرع في شرحها ببيان مقاصدها ، ويبين منطوقها ومفهومها ، وما تنطوي عليه من المباحث ، ولا يخلُّ مع ذلك بذكر الدليل والتعليل والتحقيق . فهو من الكتب التي يليق الاعتناء بها» (٢) .

⁽١) يقع في ستة مجلدات، كما ذكر ابن رجب وغيره، وذكر الدكتور العثيمين في تعليقه على «المقصد الأرشد» (٢/ ١٦٨) أنه يقع في عشرة مجلدات.

⁽٢) المدخل ص ٤٣٥.

وقال ابن رجب: «ولما صنف «شرح المحرر» أرسل إلى الشيخ تقي الدين يسأله عن مسائل فيه، وقد ذكر عنه في شرحه شيئاً من ذلك في مسائل ميراث المعتق بعضه، ولم يدرك ما قاله الشيخ على وجهه»(١).

٢ ـ شرح العمدة

ذكره ابن رجب (٢/ ٤٢٩) وقال: مجلدان. والعليمي (٥/ ٦٧) وابن العماد في «الشذرات» (٨/ ٢٦) وابن حميد في «الدر المنضد» (ص٤٣) والبغدادي في «الهدية» (١/ ٦٣١) وسماه: «العُدّة شرح العمدة».

٣-إدراك الغاية في اختصار الهداية

ذكره ابن رجب (٢/ ٤٢٩) وقال: مجلد لطيف. وذكره أيضاً (٢/ ٤٤٦) في ترجمة تلميذ المصنف: شمس الدين محمد بن الشيخ أحمد السقّا. وكذا العليمي (٥/ ٦٧) وابن العماد في «الشذرات» (٨/ ٢١٣) وابن حميد في «الدر المنضد» (ص ٤٣) والبغدادي في «الهدية» (١/ ٦٣١).

وذكره المرداوي في مقدمة «الإنصاف» (ص٠٢) في جملة المصادر.

•مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في مكتبة الموسوعة الفقهية بالكويت رقم (٩٤٩) عدد أوراقها (١٠٩) ورقات في حجم (١٧) سطراً، بخط نسخي مشكول في الغالب بقلم المؤلف، وعليها حاشية في الورقة الأولى بخط جمال الدين يوسف بن عبد الهادي المقدسي (ت ٩٠٩هـ). وقد كتب العلامة المؤرخ إبراهيم بن عيسى النجدي على أكثر من موضع منها أن هذه النسخة بخط المؤلف. وكتب لمؤلفها ترجمة مختصرة على طرة الكتاب(٢).

٤.شرح إدراك الغاية

أي شرح الاختصار السابق.

ذكره ابن رجب (٢/ ٤٢٩) والعليمي (٥/ ٦٧) وابن العماد في

⁽١) الذيل ٢/ ٤٣٠ .

⁽٢) نوادر مخطوطات علامة الكويت الشيخ اللحيان، للعجمي، ص ١٧.

«الشذرات» (٨/ ٢١٣) وابن حميد في «الدر المنضد» (ص٤٣).

٥ . تحقيق الأمل في علمي الأصول والجدل

ذكره ابن رجب (٢/ ٤٢٩) والعليمي (٥/ ٦٧) وابن العماد في «الشذرات» (٨/ ٢٣) والبغدادي في «الهدية» (١/ ٦٣١) والزركلي في «الأعلام» (٤/ ١٧٠).

وقد اختصره، كما سيأتي لابن بدران.

وذكر له ابن رجب وغيره كتاباً آخر باسم: «تلخيص المنقح من الجدل». وهو اختصار لكتاب أبي البقاء العكبري (ت٦١٦هـ) في الجدل المسمى «المنقح من الخطل في علم الجدل».

٦-تسهيل الوصول إلى علم الأصول

ذكره ابن رجب (٢/ ٤٢٩) والعليمي (٥/ ٦٧) والبغدادي في «الهدية» (١/ ٦٣١).

٧-قواعد الأصول ومعاقد الفصول

ذكره ابن رجب (٢/ ٤٢٩) والعليمي (٥/ ٦٧) والبغدادي في «الهدية» (١/ ٦٣١) وابن بدران في «المدخل» (ص٤٦٢) وقال عنه: وهذا المختصر في نحو (٢٧) ورقة، اختصره من كتاب له سماه «تحقيق الأمل»، وجرده عن الدلائل. وهو مختصر مفيد في الأصول.

• مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في المكتبة الظاهرية بدمشق برقم (٢٨١٣) عدد أوراقها (٢٨) ورقة، في حجم (١٥) سطراً، نسخت سنة (٨٠٩هـ)، ومنها صورة في جامعة أم القرى برقم (٤٢).

• طباعة الكتاب:

طُبع في المطبعة السلفية في مصر دون تاريخ.

وطُّبع في عالم الكتب في بيروت سنة (١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م).

وطبع في جامعة أم القرى بمكة المكرمة معهد البحوث العلمية وإحياء

التراث الإسلامي ـ سنة (١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م) بتحقيق وتعليق الدكتور علي التراث الإسلامي .

وطبع ضمن «متون أصولية مهمة في المذاهب الأربعة» (ص: ٨٠ ـ ١٤٥) في دمشق. نشرته المكتبة الهاشمية بتعليق الشيخ جمال الدين القاسمي دون تاريخ. وصورته مكتبة الإمام الشافعي بالرياض عن الطبعة الثانية سنة (١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م).

وله طبعات أخرى.

•وصف الكتاب:

هو مختصر في الأصول مجرد عن الدلائل من غير إخلال بشيء من المسائل، ألفه تذكرة للطالب المستبين، وتبصرة للراغب المستعين، اختصره من كتابه المسمى «تحقيق الأمل في علمي الأصول والجدل».

قال عنه الشيخ جمال الدين القاسمي: «وما وقفنا عليه حتى رأيناه من أنفس الآثار الأصولية وأعجبها سبكاً، وألطفها جمعاً للأقوال وإيجازاً في المقال، ولما تحققنا ماله من الشأن الخطير أسرعنا إلى نقله ثم مقابلته»(١).

٨. اللامع المغيث في علم المواريث

ذكره ابن رجب (٢/ ٤٢٩) والعليمي (٥/ ٦٧) وابن العماد في «الشنرات» (٨/ ٢٣١) والزركلي في «الهدية» (١/ ٢٣١) والزركلي في «الأعلام» (٤/ ١٧٠).

وقد سبقت كلمة ابن رجب في صفي الدين أنه تفرد في وقته في بغداد في علم الفرائض والحساب.

٩ . أسرار المواريث

ذكره ابن رجب (٢/ ٤٢٩) وقال: جزء، تكلم فيه على حِكم الإرثِ ومصالحه. وكذا ذكره العليمي (٥/ ٦٧).

⁽١) متون أصولية مهمة ص١٤٥.

١٠ ـ شرح المسائل الحسابية من «الرعاية الكبرى»

ذكره ابن رجب (٢/ ٤٢٩) وقال: مجلد لطيف. وكذا ذكره العليمي (٥/ ٦٧) وابن حميد في «الدر المنضد» (ص٤٣).

* * *

١٣٥ - المُرَتِّبُ (لم تؤرخ وفاته)

هو شمس الدين بن رمضان المُرتِّب، لم تؤرخ وفاته.

ذكره ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٤٣١). وذكر أنه أعاد الدرس بالمدرسة البشيرية ببغداد خلفاً للنضر بن عكبر الذي خلف الصفي عبد المؤمن القطيعي المتقدم (١).

وذكره ابن حميد في «السحب» (ص٤٢٤) وأعاد ذكره في (ص٩١٧) في ترجمة من اسمه: محمد بن رمضان، على ظن أنه هو محمد بن رمضان الدمشقي، المتوفى سنة (٧٥٨هـ). وهذا لا يصح؛ لأن المرتب بغدادي، وهذا دمشقى!

له:

مختصر المفني

ذكره ابن رجب (٢/ ٤٣١) قائلاً: اختصر المذهب من «المغني». أي: خرّج كتاباً مختصراً في فقه المذهب الحنبلي من كتاب «المغني» لابن قدامة، ولم يتعرض لذكر الخلاف.

* * *

⁽١) في الصفحة ٣٤١.

١٣٦ ـ الشَّرَف الزَّرِيْراني (٧٤١ هـ)

هو عبد الرحيم بن عبد الله بن محمد بن أبي بكر، أبو محمد، شرف الدين، الزَّريراني البغدادي.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٤٣٥).

له:

١ ـ مختصر الفروق = إيضاح الدلائل في الفرق بين المسائل.

٢ ـ مختصر المطلع.

١. مختصر الفروق = إيضاح الدلائل

اختصر فيه «فروق» السامُرِّي.

ذكره ابن رجب (٢/ ٤٣٥) وقال: اختصر فروق السامُرِّي وزاد عليها فوائد واستدراكات من كلام أبيه وغيره. اه. وكذا ذكره العليمي (٥/ ٧٧).

•مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في مكتبة جامعة برنستون برقم (٤٥٧٧) عدد أوراقها (٩٢٧) ورقة ، في (٢١) سطراً ، بخط مشرقي .

ومنه صورة في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة (٧٤٨٤).

و طباعة الكتاب:

طُبع في مجلدين.

٢.مختصر المطلع

أي: «مطلع» البعلي.

ذكره ابن رجب (٢/ ٤٣٥) والعليمي (٥/ ٧٧).

* * *

١٣٧ ـ ابن عبد الهادي المقدسي (٩٧٤٤)

هو محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن عبد الحميد، أبو عبد الله، شمس الدين، المقدسي، ثم الدمشقي، الصالحي.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٤٣٦).

له:

١ - المحرر في أحاديث الأحكام.

٢ ـ الأحكام الكبرى.

٣ ـ تعليق على المنتقى للمجد.

٤ ـ تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق.

٥ - الرد على إلكيا الهَرّاسي.

٢ - الصارم المنكي في الرد على السبكي، في مسألة شد الرحل لزيارة القبور.
 وله أجزاء حديثية متعلقة بأحاديث الأحكام، ذكرها ابن رجب وغيره،

منها:

٧ ـ الكلام على أحاديث مس الذَّكر.

٨ - الكلام على حديث «البحر هو الطهور ماؤه» .

٩ ـ الكلام على حديث «الطواف بالبيت صلاة».

١٠ - الكلام على حديث القُلَّتين.

١١ - الكلام على أحاديث محلل السباق.

١٢ ـ الكلام على أحاديث لبس الخفين للمحرم.

ومن مؤلفاته في الأجزاء الحديثية الفقهية أيضاً:

١٣ - جزء في صلاة التراويح.

١٤ ـ جزء في مسألة الجد والإخوة.

١٥ - جزء في تحريم الربا.

١٦ ـ جزء في تملك الأب من مال ولده ما شاء.

١٧ ـ جزء في الأكل من الثمار التي لا حائط عليها.

١٨ ـ جزء في العقيقة.

١٩ ـ جزء في حجب الأم بالإخوة وأنها تحجب بدون ثلاثة .

٠٢٠ _ إقامة البرهان على عدم وجوب صوم الثلاثين من شعبان (مطبوع).

٢١ ـ جزء في مسافة القصر.

١. المحرر في الأحكام

ذكره ابن رجب (٢/ ٤٣٧) وقال: مجلد. وكذا العليمي (٥/ ٧٨) وحاجي خليفة في «الكشف» (ص١٥٨) قال: لخص فيه كتاب «الإلمام» لابن دقيق العيد، وعلى هذا الملخص شرح للقاضي جمال الدين يوسف بن حسن الحموي (ت ٩٠٨هـ). وذكره البغدادي في «الهدية» (٢/ ١٥١) وقال: في شرح الإلمام من أحاديث الأحكام. و هذا خطأ.

• مخطوطات الكتاب:

ذكر محققو الكتاب أن له نسخة خطية وحيدة في مكتبة «باتنا» بالهند، ولم يستطيعوا الحصول على نسخة منها.

• طباعة الكتاب:

نشره محمد سعيد فدا بمكة المكرمة.

وطُبع بمصر بتصحيح الشيخ محمد بن أحمد بن علي المزيني، المالكي.

وطبع في دار المعرفة بلبنان بتحقيق يوسف المرعشلي ومحمد سليم سمارة وجمال حمدي الذهبي سنة (١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م).

٢. الأحكام الكبري

ذكره ابن رجب (٢/ ٤٣٧) قال: «الأحكام الكبرى» المرتبة على «أحكام الحافظ الضياء» وقال: كمل منها سبع مجلدات. وكذا ذكره العليمي (٥/ ٧٨) وابن بدران في «المدخل» (ص٤٦٩).

٣ تعليقة على منتقى المجد ابن تيمية

ذكره ابن رجب (٢/ ٤٣٩) وقال: لم تكمل. وكذا ذكره العليمي (٥/ ٨٠)

والبغدادي في «الهدية» (٢/ ١٥١) وابن بدران في «المدخل» (ص ٢٦).

٤. تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق

أي «تحقيق» ابن الجوزي.

ذكره ابن رجب (٢/ ٤٣٧) وقال: مجلدان، وكذا العليمي (٧٨/٥) والبغدادي في «الإيضاح» (١/ ٣٣٠) و «الهدية» (٢/ ١٥١) وابن بدران في «المدخل» (ص٤٦٩).

وأحال عليه ابن اللحام في «القواعد الأصولية» (ص٢٤٤).

• مخطوطات الكتاب:

يوجد منه الجزء الثاني بدار الكتب الظاهرية رقم (١٠٩٢) عدد أوراقه (٢٦٥) ورقة، في (٢١) سطراً، بخط نسخ حسن.

ومنه صورة في جامعة أم القرى (٢٣٦).

ويوجد منه نسخة أخرى في مكتبة أحمد الشالث بطوبْقًا بُوسْرَاي بإستانبول برقم (٣٧٤)، عدد أوراقها (٣٩٠) ورقة، منها صورة ميكرو فيلمية بدار الكتب القطرية برقم (٣٤).

• طباعة الكتاب:

طبع الكتاب بتحقيق محمد حامد الفقي بمطبعة السنة المحمدية بالقاهرة سنة (١٣٧٣هـ/ ١٩٥٤م)، ونسبه الدكتور صلاح الدين المنجد في «معجم المخطوطات المطبوعة» (١/ ٢٨) خطأً لابن عبد الهادي أحمد بن حسن بن أحمد المتوفى سنة (١٩٨٥هـ) فليحرر. كما قام الأستاذ عامر حسن صبري بتحقيقه وتقديمه لنيل درجة الدكتوراه في جامعة أم القرى بمكة المكرمة سنة (١٩٨٧م).

٥ - الردعلى إلكيا الهُرَّاسي

ذكره ابن رجب (٢/ ٤٣٨) وقال: جزء كبير. وكذا العليمي (٥/ ٧٩). وبقية الأجزاء الحديثية ذكرها أيضاً ابن رجب والعليمي.

٦-الصارم المنكي في الردعلى السبكي في مسألة شد الرحل لزيارة القبور.

ذكره السيوطي في «طبقات الحفاظ» (ص٢١٥)، والبغدادي في «الهدية» (٦/ ١٥١)، والزركلي في «الأعلام» (٥/ ٣٢٦).

•مخطوطات الكتاب:

يوجد منه نسخة خطية في حيدر آباد الدكن (بروكلمان: الذيل / ١٢٨).

•طباعة الكتاب:

طبع الكتاب في حيدرآباد الدكن بالهند، وطبع بدار الكتب العلمية في بيروت سنة (١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م).

وذكر له الزركلي أيضاً:

٧ ـ قواعد أصول الفقه . ورمز إلى أنه مخطوط ، ثم طبع بدمشق ضمن مجموع يحتوي على ثلاثة كتب: ١ ـ أصول التفسير محرراً عن «النقاية» للسيوطي بتعليق القاسمي . ٢ ـ مسائل أصول الفقه لابن حزم ، بتعليق ابن الأمير الصنعاني . ٣ ـ قواعد أصول الفقه بتعليق القاسمي .

٨ ـ الأحكام في فقه الحنابلة، وذكره الصفدي في «الوافي بالوفيات»
 (٢/ ١٦١) وابن حجر في «الدرر الكامنة» (٣/ ٣٣٢) ولم يكمله، ويقع في
 (٨) مجلدات.

* * *

١٣٨ ـ ابن الحَبَّال (١٧٤٩)

هو محمد بن أحمد بن عبد الله بن أبي الفرج بن أبي الحسن، أبو عبد الله، بدر الدين، الحرّاني، المعروف بـ (ابن الحبّال) (١).

⁽١) قد يلتبس صاحب الترجمة مع رجل آخر معروف بـ ((ابن الحبال)) أيضاً، ذكره ابن عبـ الهادي في ((الجوهر المنضد) (ص١٥٧) وقال: أظنه توفي في آخر القرن الثامن. قال: صنف كتاباً في الأصول سماه ((المختار))، وشرحه في مجلدين في كتاب سماه ((الاختيار في شرح المختار)) وهو كتاب جيد،

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٤٤٢).

له:

١ ـ شرح الخرقي.

٢ ـ مختصر المقنع في أصول الفقه لابن حمدان .

٣ ـ شرح مختصر المقنع.

٤ ـ الفنون.

١ ـ شرح الخرقي

ذكره ابن رجب (٢/ ٤٤٢) وقال: مختصر جدا. وكذا العليمي (٥/ ٨٤) وابن مفلح في «الدر المنضد» (٣٦١) وابن حميد في «الدر المنضد» (ص٥٥) وابن بدران في «المدخل» (ص٤٦).

٢-مختصر المقنع في أصول الفقه لابن حمدان

ذكره ابن بدران في «المدخل» (ص٢٦٦).

٣-شرح مختصر المقنع

ذكره ابن بدران أيضاً (ص٤٦٦).

وتوجد منه قطعة في الظاهرية (٢٦٩٤) في (١٢) ورقة، بخط قديم قليل الإعجام.

٤۔الفنون

ذكره ابن رجب (٢/ ٢٤٢) وابن مفلح (٥/ ٨٤).

* * *

يدل على كثرة علمه، وغزارة فهمه، وينقل فيه نقلاً جيداً، ينقل فيه عن الشيخ موفق الدين، والشيخ شمس الدين ابن أبي عمر، وولده الشيخ نجم الدين، والشيخ تقي الدين، والشيخ شمس الدين ابن قيم الجوزية، وشمس الدين ابن مفلح، وتقي الدين ابن مفلح، وغيرهم. اهد. فغالب الظن أنهما شخصان مختلفان. وبالتالي فقد يكون تعليق الدكتور عبد الرحمن العثيمين على هامش «المقصد الأرشد» (٢/ ٣٦١) بما يفيد أنهما شخص واحد من سبق القلم، وقد أثبت في هامش «الجوهر المنضد» أن أخبار «ابن الحبال» الذي ترجمه ابن عبد الهادي غير معروفة.

١٣٩ ـ ابن قَيِّم الجَوْزِية (١٥٧هـ)

هو محمد بن أبي بكر بن أيوب، أبو عبد الله، شمس الدين، الزُّرْعي، الدمشقي، الشهير بـ «ابن قيِّم الجوزية» ؛ أي: ابن القيِّم على المدرسة الجوزية بدمشق؛ فقد كان والده قيماً على هذه المدرسة مدة من الزمن.

ترجمه ابن رجب في «ذيل طبقات الحنابلة» (٢/ ٤٤٧ ـ ٤٥٢)، وبه ختم كتابه المذكور.

ز(۱):

١ ـ زاد المعاد في هدى خير العباد.

٢ - الطرق الحكمية في السياسة الشرعية .

٣ ـ كتاب الصلاة وحكم تاركها .

٤ ـ أحكام أهل الذمة.

٥ ـ الكلام على مسألة السماع.

٦ ـ تحفة المودود بأحكام المولود.

٧ ـ بيان الدليل على استغناء المسابقة عن التحليل.

٨ ـ كتاب نكاح المحرم.

٩ ـ كتاب حكم إغمام هلال رمضان.

١٠ ـ التحبير فيما يحل ويحرم من لباس الحرير.

١١ ـ الفروسية الشرعية .

١٢ - إعلام الموقعين عن رب العالمين.

١٣ ـ الاجتهاد والتقليد.

⁽۱) جرد الشيخ بكر أبو زيد كتب ابن القيم وعرّف بها في تأليف مستقل سماه «ابن قيم الجوزية حياته وآثاره»، وكذلك جردها أحمد عبيد في تقديمه لـ «روضة الحبين» ومحمد حامد الفقي في تقديمه لـ «إغاثة اللهفان» والدكتور بسام علي سلامة في مقدمة تحقيق كتاب «الروح» وعبد الرحمن النحلاوي في كتابه «ابن قيم الجوزية» (ص: ٢٥ ـ ٢٨)، وعبد العظيم شرف الدين في كتابه «ابن القيم عصره ومنهجه» (ص٧٥).

- ١٤ ـ إغاثة اللهفان في حكم طلاق الغضبان.
 - ١٥ المسائل الطرابلسية.
 - ١٦ ـ بدائع الفوائد.

١ ـ زاد المعاد في هدي خير العباد

ذكره ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٤٥٠) وغيره ممن ترجم له. وبعضهم يذكره بالاسم الكامل، وبعضهم يختصره باسم «الهدي» كما في «كشف الظنون» (ص ١٤٧١) و «القواعد الأصولية» لابن اللحام (ص ٢٨٨، وص ٢٢٥)، وابن مفلح في «الآداب الشرعية» ويبهم اسم المؤلف في كتابه هذا، فيقول: كتاب «الهدى» لبعض متأخرى أصحابنا(١).

وهو من جملة مصادر المرداوي في كتابه «الإنصاف» كما في المقدمة (ص ٢٠). قال: وغالب كتبه الأخرى.

•مخطوطات الكتاب:

ـ يوجد منه الجزء الثاني والثالث في المكتبة الظاهرية بدمشق برقم (١٨٩٧) عام، عدد أوراق الثاني (٢٠٨) ورقات، والثالث (٢٤٥) ورقة، وهي نسخة جيدة نسخها محمد بن محمد بن أبي شامة الحنبلي سنة (٨٥٤هـ).

ـ وتوجد نسخة أخرى في الظاهرية أيضاً، الموجود منها الجزء الرابع فقط، يقع في (٢٦٨) ورقة.

ـ ويوجد منه الجـزء الأول في مكتبـة الحـرم النبـوي الشـريف برقـم (١٦٥١) يقع في (٢٤٣) ورقة.

• طباعة الكتاب:

طُبع سنة (١٣٩٨هـ) في الهند بالمطبعة النظامية في مجلدين بلا تجزئة ، وطبع سنة (١٣٤٧هـ) في مصر بمطبعة أنصار السنة المحمدية ، بتحقيق الشيخ محمد حامد الفقي في أربعة مجلدات ، وطبع في مؤسسة الرسالة محققاً تحقيقاً علمياً وفنياً بعناية الشيخ عبد القادر الأرناؤوط والشيخ شعيب

⁽١) الآداب الشرعية ١/ ٨٠، ٢/ ٢٥٠ ، ٣/ ٢٢٠ ، ط. مؤسسة الرسالة.

الأرناؤوط. وصدر في خمسة مجلدات، وأعيد طبعها مصورة أكثر من عشرين مرة.

وقام الأستاذ محمد أديب الجادر بإعداد فهارس تفصيلية لهذه الطبعة ، طُبعت في مجلد مستقل ، ألحق بالمجلدات الخمسة .

•وصف الكتاب:

هو كتاب جامع في فقه السيرة النبوية، والشمائل المحمدية. وقد استوعب ابن القيم رحمه الله فيه هدي النبي على في شؤونه العامة والخاصة، واستوفى الكلام عن أطوار حياته، وما صاحبها من أحداث، ومالابسها من أمور يجدر بكل مسلم أن يقف عليها ويتبين أمرها، شأنه رحمه الله في كل تصانيفه التي تجري على نسق واحد من الجودة والإتقان، والإحاطة بالموضوع من جميع نواحيه، بحيث لايدع لباحث بعده مجالاً لأن يقول شيئاً.

ويعد الكتاب موسوعة عظيمة لعلوم شتى من: السيرة، والفقه، والتوحيد، وعلم الكلام، واللطائف في التفسير والحديث واللغة والنحو، وغير ذلك.

ومن المدهش أن هذا الكتاب أملاه صاحبه في حال السفر والنأي عن داره ومكتبته، وقد تحدث عن ذلك في المقدمة، فقال:

«وهذه كلمات يسيرة لا يستغني عن معرفتها من له أدنى همة إلى معرفة نبيه وهذه كلمات يسيرة لا يستغني عن معرفتها من له أدنى همة إلى معرفة نبيه وسيرته وهديه، اقتضاها الخاطر المكدود على عُجره وبُجره، مع البضاعة المزجاة التي لا تنفتح لها أبواب السُّدد، ولا يتنافس فيها المتنافسون، مع تعليقها في حال السفر لا الإقامة، والقلب بكل واد منه شعبة، والهمة قد تفرقت شذر مدر، والكتاب مفقود، ومن يفتح باب العلم لمذاكرته معدوم غير موجود»(۱).

ونظراً لما فيه من كثرة الأبحاث الفقهية نظمته في سلك موارد الفقه الحنبلي، مع أن الظاهر من عناوين أبحاثه لا يوحى بذلك، ومن خَبَر المزادة عرف مافيها.

⁽١) زاد المعاد ١/ ٦٩ ـ ٧٠، الطبعة (٢٩) مؤسسة الرسالة.

٢-الطرق الحكمية في السياسة الشرعية

نسب هذا الكتاب إلى مؤلفه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٤٥٠) والداودي في «طبقات المفسرين» (٢/ ٩٠) وابن العماد في «الشذرات» (٨/ ٢٩٠) وحاجي خليفة في «كشف الظنون» (ص١١١١) والبغدادي في «هدية العارفين» (٢/ ١٥٨).

• مخطوطات الكتاب:

للكتاب عدة نسخ خطية ، منها:

١ ـ نسخة المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة، محفوظة برقم (١٤٣٧)، عدد أوراقها (١٣٩)، منسوخة بخط نسخ معتاد، ليس فيها اسم الناسخ ولا تاريخ النسخ.

ومنها صورة في جامعة أم القرى (٢٤٣).

٢ ـ نسخة مكتبة الأوقاف العامة ببغداد، محفوظة برقم (١٣٧٩٤)، عدد أوراقها (١٠١) ورقة، منسوخة بخط تعليق (فارسي)، كتبت سنة (١٣٠٨هـ) من دون معرفة الناسخ .

ومنها صورة في جامعة أم القرى (١٢٦).

٣ ـ نسخة توجد عند الشيخ محمد نصيف (ملك خاص) منقولة عن نسخة موجودة بمكتبة الأوقاف العامة ببغداد، يرجع تاريخ نسخها إلى سنة (٨١١هـ). وعليها اعتمد الأستاذ محمد جميل أحمد في تصحيح الكتاب لدى طباعته إياه.

٤ ـ نسخة توجد في مكتبة عارف حكمت بالمدينة المنورة برقم (١٤٤٢)
 عام، تقع في (٢٦٧) ورقة نسخها عبد الرحمن بن أحمد التدمري سنة
 (٧٩٧هـ).

٥ ـ منه نسخة في مكتبة الحرم النبوي الشريف برقم (١٦٥٢) نسخت سنة (١٦٥٤) عدد أوراقها (٨٠) ورقة.

•طباعة الكتاب:

طبع بمطبعة الآداب بمصر سنة (١٣١٧هـ)، ثم أُعيد طبعه بمطبعة السنة المحمدية سنة (١٣٧١هـ/ ١٩٥١م) بعناية الشيخ محمد حامد الفقي، وطبع في نفس السنة بالمطبعة المنيرية بمصر بعناية محمد عرنوس، وطبع بدمشق سنة (١٣٨١هـ/ ١٩٦١م) بتقديم وتحقيق محمد جميل أحمد.

ولا يزال هذا الكتاب بحاجة إلى من يقوم على تحقيقه، وإصلاح ماوقع في طبعاته من أخطاء.

• وصف الكتاب:

يبدو أن حقيقة هذا الكتاب ومنشأ تأليفه يعودان إلى مجموعة من الأسئلة وردت عليه من طرابلس^(۱)، فكتب أجوبتها وسماها باسم البلد الذي وردت منه: الطرابلسيات، وكان كتاب «الطرق الحكمية» جواباً عن واحد من تلك الأسئلة، وهو يتعلق في موضوعه بالأقضية والأحكام والسياسة الجزائية في الإسلام، وفحوى هذا السؤال هو: هل يجوز للحاكم أو الوالي أن يحكم في قضية ما بالاعتماد على الفراسة وقرائن الأحوال، ويستدل بالأمارات على ثبوت الحق المدعى فيه أم لا؟ وأفاض ابن القيم في الجواب عن هذا السؤال، واستطرد فيما يتعلق به من أبحاث، حتى صيره كتاباً مستقلاً، وانتصر لمذهب من يقول بجواز الحكم بالقرائن والأمارات، وهو مذهب الإمام مالك وأصحابه، كما فصله ابن فرحون في «تبصرة الحكام».

• تىيە:

وعلى الرغم من أن الكتاب معروف باسم «الطرق الحكمية» فإني وجدت له في كتابه «إغاثة اللهفان» كتاباً سماه: «الإعلام باتساع طرق الأحكام». والغالب على الظن أنه هو نفس كتاب «الطرق الحكمية»، فقد قال المؤلف في معرض كلامه على الحكم بالقرائن الظاهرة:

«وقد أشبعنا الكلام في ذلك في كتاب: الإعلام باتساع طرق

⁽١) فقد جاء في مقدمة الكتاب (ص٢، طبعة دمشق): «سئل الشيخ الإمام العالم العلامة عن مسائل عديدة تسمى «الطرابلسيات» وردت من طرابلس الغرب، فمنها ما قاله في جواب السائل...».

الأحكام»(١). ولم نجد العلامة ابن القيم توسع في بحث القرائن كما توسع في كتاب «الطرق الحكمية»، فمن هنا غلب على الظن أن الكتابين مسماهما واحد. والله أعلم.

وإلى جانب كتاب «الطرق الحكمية» يوجد لابن القيم كتابان آخران في موضوع مشابه، وهما:

١ ـ الفراسة. وتوجد منه نسخة في جامعة أم القرى محفوظة برقم (٢١٤)،
 وأصلها في المدرسة القادسية ببغداد برقم (٧١٤).

٢ ـ تدبير الرئاسة في القواعد الحكمية بالذكاء والقريحة. ذكره البغدادي في «الهدية» (٢/ ١٥٨).

٣. كتاب الصلاة وحكم تاركها

ذكره ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٤٥٠) وقال: مجلد، والداودي في «طبقات المفسرين» (٦/ ٩٣)، وابن العماد في «الشذرات» (٦/ ١٦٩).

•طياعة الكتاب:

طُبع سنة (١٣٤٢هـ/١٩٢٣م) بالمطبعة السلفية بمصر، ضمن «مجموعة الحديث النجدية». وطُبع سنة (١٣٤٧هـ/ ١٩٢٦م) مفرداً بالمطبعة السلفية في مصر، وطبع عام (١٤٠١هـ/ ١٩٨١م) في المكتب الإسلامي بتحقيق جيد لتيسير زعيتر.

• وصف الكتاب:

هو كتاب يتضمن إجابة ابن القيم على عشرة من الأسئلة تتعلق بالصلاة وجهت إليه ليجيب عنها، فأجاب عنها إجابة علمية بالغة الدقة، تنم عن استحضار للنصوص من الكتاب والسنة، وفهم عميق لها، وكذلك أقوال الفقهاء وأدلتهم، بحيث إنه لم يدع زيادة لمستزيد.

ومنهجه في كتابه هذا أنه يعرض في كل مسألة من هذه المسائل أقوال الأئمة ومذاهبهم، ويحشد لكل واحد منهم من الأدلة العقلية والنقلية مالا يستطيع هو أن يزيد عليها شيئاً، ثم ينقد ما لا يراه صحيحاً من تلك الأدلة واحداً واحداً،

⁽١) إغاثة اللهفان ٢/ ١١٩، ط. الحلبي سنة (١٣٥٧هـ) بتحقيق حامد الفقي، و٢/ ١٤٢، ط. الرسالة سنة (١٤٢هـ).

حتى يخلص إلى مايراه راجحاً سليماً من كل معارض يمكن أن يدفع في وجهه (١).

٤. أحكام أهل الذمة

لم يذكر مترجموه هذا الكتاب بهذا الاسم في جملة كتبه، والذي ذكره ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٤٥٠) والداودي في «طبقات المفسرين» (٣/ ٩٣) وابن العماد في «الشذرات» (٨/ ٢٩١)، هـ و كتاب «الصراط المستقيم في أحكام أهل الجحيم». فهل هو نفس كتاب «أحكام أهل الذمة» ؟ هذا ما أرجحه؛ على أن المؤلف سمى هذا الكتاب باسم «أحكام أهل الملل» كما ورد ذلك في كتاب «شفاء العليل» فيما إذا سَلِم الكتاب من التحريف لدى النسخ ومن التطبيع لدى النشر (٢). فإذا صح ذلك فيكون اسم الكتاب متفقاً في الاسم مع ما صنفه الخلال (ت ٣١١هـ) في هذا الموضوع، وهو يقع ضمن كتابه «الجامع لعلوم الإمام أحمد».

•طباعة الكتاب:

قام بتحقيقه والتعليق عليه والتقديم له بمقدمة وافية الدكتور صبحي الصالح رحمه الله، وقد اعتمد على نسخة خطية وحيدة من مكتبة الأستاذ أحمد بهاء الدين، مدير المدرسة المحمدية في مدراس بالهند، عدد أوراقها (٩٦٥) ورقة، نسخت سنة (٩٦٨هـ). وصدرت الطبعة الأولى منه سنة (١٣٨١هـ/ ١٩٦١م) بمطبعة جامعة دمشق في مجلدين، مجموع صفحاتها بالفهارس والمقدمات (١٠٧٠) صفحة.

• وصف الكتاب:

والكتاب يتناول موضوعاً مهماً في الفقه الإسلامي، وهو: أحكام غير المسلمين الذين يقيمون في بلاد المسلمين بموجب ميثاق يسمى «عقد الذمة»،

⁽١) مقدمة تحقيق الكتاب لتيسير زعيتر.

⁽٢) مقدمة تحقيق «أحكام أهـل الذمـة» للدكتـور صبحـي الصـالح، ص٥٣، ط. دار العلـم للملايين.

أو بعبارة أهل العصر: هو كتاب يعالج المسائل المتعلقة بتنظيم الأقليات غير الإسلامية في دار الإسلام.

وقد كان سبب تأليف هذا الكتاب، كما ذكر الناسخ في مقدمته، جواباً عن استفتاء يتعلق بالجزية وسبب وضعها، وحد الغني والمتوسط والفقير فيها، وتلك كانت عادة ابن القيم في جملة وافرة من كتبه، بل هي عادة كثير من المصنفين، يُستفتون فيفتون ثم ينشئون من أجوبتهم كتباً وتصانيف.

وقد اهتم الحنابلة بموضوع الذميين وأحكامهم الدنيوية. فألف في ذلك الحلال (ت ١١٣هـ) وأبو حفص البرمكي (ت ٣٨٧هـ) والقاضي أبو يعلى (ت ٤٥٨هـ). ويأتي كتاب ابن القيم هذا دقيقاً وعميقاً في ترتيب الأبحاث وتحقيقها، وشاملاً لما كتب قبله.

ثم إن المؤلف ذكر ضمن كتابه هذا كتاب عمر رضي الله عنه في شروط أهل الذمة، واستوفى الكلام عليه رواية ودراية، ثم قال في مسألة تجارة الذمي مع المسلم: «وإنما ذكرناها ليتم الكلام على شرح كتاب عمر رضي الله عنه لمن أراد أن يفرده من جملة الكتاب. وبالله التوفيق» (١). فقام الدكتور صبحي الصالح - محقق الكتاب - بإنجاز هذه الرغبة، وأفرد شرح كتاب عمر رضي الله عنه من الأصل، وطبعه بعنوان «شرح الشروط العمرية» فجزاه الله خيراً على ماقدم من جهد.

٥- الكلام على مسألة السماع

ويسمى أيضاً «حرمة السماع».

ذكره حاجي خليفة في «كشف الظنون» (١/ ٢٥٠) والبغدادي في «هدية العارفين» (٢/ ١٥٨).

والكتاب يبحث في حكم سماع الغناء كما هو الظاهر من عنوانه، وكما ألمح المصنف في كتابه «إغاثة اللهفان» في خاتمة بحث الغناء، إلى هذا الكتاب وموضوعه بقوله:

⁽١) أحكام أهل الذمة ص٧٧٨.

«وقد ذكرنا شبه المغنين والمفتونين بالسماع الشيطاني، ونقضناها نقضاً وإبطالاً في كتابنا الكبير في السماع، وذكرنا الفرق بين ما يحركه سماع الأبيات وما يحركه سماع الآيات. وذكرنا كثيراً من الشبه التي دخلت على كثير من العباد في حضوره حتى عدُّوه من القُرَب. فمن أحب الوقوف على ذلك فهو مستوفى في ذلك الكتاب»(١).

وفي أثناء طباعة كتابنا هذا تبين أن الكتاب مطبوع. حققه راشد بن عبد العزيز الحمد، على نسخة خطية محفوظة بالإسكوريال (مدريد) برقم (١٤٦١)، ومنها صورة في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة برقم (١٤٦١)، وهي نسخة فريدة. وصدر الكتاب في دار العاصمة بالرياض سنة (١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م).

٦. تحفة المودود بأحكام المولود

ذكره ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٤٥٠) وقال: مجلد لطيف. والداودي في «طبقات المفسرين» (٢/ ٩٣) وابن العماد في «الشذرات» (٨/ ٢٩٠) وحاجي خليفة في «الكشف» (١/ ٣٧٥) والبغدادي في «هدية العارفين» (٢/ ١٥٨)، وذكر له كتاباً آخر باسم: «أحكام المولود» مع أنه هو نفس الكتاب.

•مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في مكتبة الشيخ عارف حكمت بالمدينة المنورة برقم (١/ ٢٥٧) تقع في (٨٣) ورقة .

• طباعة الكتاب:

طُبع عدة طبعات، منها طبعتان محققتان:

إحداهما: طبعة الأستاذ عبد الحكيم شرف الدين الهندي، طبع في بومباي (الهند) سنة (١٣٨٢هـ/ ١٩٦٢م). وقد اعتنى بتصحيح النص.

⁽١) إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان ١/٣٨٣، تحقيق حسان عبد المنان وعصام فارس الحرستاني ط. مؤسسة الرسالة ، ١٤١٤هـ.

والثانية: بتحقيق الشيخ عبد القادر الأرناؤوط، نشرته دار البيان (بدمشق) سنة (۱۳۹۱هـ/ ۱۹۷۱م) وقد اعتنى بتخريج أحاديثه (۱).

•وصف الكتاب:

يتناول هذا الكتاب ما يتعلق بالطفل من أحكام منذ ولادته إلى تمام نشأته، وذلك كالعقيقة والتسمية والختان، وما تعم به البلوى من بول الطفل وريقه وحمله. وتحدَّث عن الجانب التربوي من وجوب تأديب الأطفال وتعليمهم والعدل بينهم.

وقد كشف المؤلف في المقدمة عن أبحاث الكتاب، فقال:

«وهذا كتاب قصدنا فيه ذكر أحكام المولود المتعلقة به بعد ولادته مادام صغيراً، من عقيقته وأحكامها، وحلق رأسه، وتسميته، وختانه وبوله، وثقب أذنه، وأحكام تربيته، وأطواره من حين كونه نطفة إلى مستقره في الجنة أو النار، فجاء كتاباً نافعاً في معناه، مشتملاً من الفوائد على مالايكاد يوجد بسواه» (٢).

فهو بهذا يجمع للآباء والأمهات والمربين مادة فقهية وتربوية كاملة متناسقة.

٧-بيان الدليل على استغناء المسابقة عن التحليل

ذكره بهذا الاسم ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٢٥٠) والداودي في «طبقات المفسرين» (٢/ ٢٠).

وقد أشار المؤلف إلى هذا الكتاب في «إعلام الموقعين» في ذكر الحيل المباحة وأمثلتها من الفقه، فقال في المثال الحادي والتسعين:

«والمشهور من أقوال الأئمة الثلاثة أنه لا يجوز ـ أي أن يتسابق اثنان ـ إلا بمحلِّل على تفاصيل لهم في المحلِّل وحكمه ، وقد ذكرناها في كتابنا الكبير في الفروسية الشرعية ، وذكرنا فيه وفي كتاب «بيان الاستدلال على بطلان

⁽١) وقد أعاد نشر الكتاب مع بعض الاستكمالات ووضّع فهرس لأطراف أحاديثه الأستاذ بشير محمد عبون.

⁽٢) تحفة المودود ص٦، تحقيق بشير عيون، ط. مكتبة دار البيان، دمشق.

اشتراط محلل السباق والنضال»، بيان بطلانه من أكثر من خمسين وجهاً....الخ»(١).

ونلاحظ فرقاً بين التسمية التي سمي بها الكتاب عند ابن رجب والداودي وبين التي سماها المؤلف، مع أن الكتاب واحد، لكن البغدادي عدهما في «هذية العارفين» (٢/ ١٥٨) كتابين مختلفين: بيان الدليل، وبيان الاستدلال.

•وصف الكتاب:

وموضوع الكتاب يتعلق ببعض أحكام المسابقة في تعلم الفروسية والتدريب على المهارة فيها، وهذا الحكم هو جواز أو عدم جواز المحلّل في السباق، وفحوى المسألة بالذات: هل يجوز أن يتسابق اثنان على الخيل ونحوها، على أن يخرجا جُعلاً يعطى لمن سبق من غير أن يُدخلا ثالثاً بينهما، وهو مايسمى بالمحلّل أم لا يجوز؟ وانتصر المؤلف للجواز.

وقد جرى بين المؤلف وبين التقي السبكي ـ وكان قاضي القضاة آنذاك ـ خصومة بسبب تأليف هذا الكتاب، ذكرها الحافظ ابن حجر، فقال: «وجرت له محن مع القضاة منها في ربيع الأول، وطلبه السبكي بسبب فتواه بجواز المسابقة بغير محلّل، فأنكر عليه، وآل الأمر إلى أنه رجع عما كان يفتى به من ذلك» (٢).

٨. كتاب نكاح المُحْرِم

ذكره ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٤٥٠) والـداودي في «طبقات المفسرين» (٨/ ٩٣).

ولا نعلم عنه غير ذلك.

٩ ـ كتاب حكم إغمام هلال رمضان

ذكره ابن رجب (٢/ ٤٥٠) والداودي (٢/ ٩٣) وابن العماد (٨/ ٢٩٠).

⁽١) إعلام الموقعين ٤/ ١٩، ط. دار الحديث، القاهرة.

⁽٢) الدرر الكامنة ٤/ ٢٣، ط. المدني.

وهو كتاب صنف في مسألة حكم الصيام إذا كانت السماء ليلة الثلاثين من شعبان ملبَّدة بغمام أو قَترَ، وقد سبقت الإشارة إلى ذلك في ذكر مصنفات القاضي أبي يعلى (ت٤٥٨هـ) عند الكلام على كتابه «إيجاب الصيام ليلة الإغمام»(١). وفي هذه المسألة يضعف شيخ الإسلام ابن تيمية الرواية المعتمدة عند الحنابلة؛ والتي مُفادها وجوب الصيام في الحالة المذكورة، ويذهب إلى أن الثابت عن الإمام أحمد باستقراء نصوصه وألفاظه أنه كان يستحب صيام يوم الغيم اتباعاً لعبد الله بن عمر وغيره من الصحابة(٢).

فالظاهر أن العلامة ابن القيم ألف هذا الكتاب لنصرة هذا المذهب، ودعمه بالأدلة. والله أعلم.

١٠ - التحبير فيمايحل ويحرم من لباس الحرير

ذكره ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٤٥٠) والداودي في «طبقات المفسرين» (٢/ ٩٣) وابن العماد في «الشذرات» (٦/ ١٦٨) والبغدادي في «هدية العارفين» (٦/ ١٥٨). وكلهم سموه باسم: «التحرير فيما يحل ويحرم من لباس الحرير». وأما تسميته «التحبير. . . » فهي التي ذكرها المؤلف في كتابه «زاد المعاد» (٢).

ولا نعلم عن مخطوطاته شيئاً.

وهو في موضوع اللباس في بيان حكم لبس الحرير، كما هو واضح من العنوان، ومن كلامه في الإحالة عليه من «زاد المعاد».

١١ ـ الفروسية الشرعية

ويسمى أيضاً «الفروسية المحمدية».

ذكره الصفدي في «الوافي بالوفيات» (٢/ ٢٧١) وابن تَغْري بَرْدي في «المنهل الصافي» (٣/ ٦٢) وأحمد عبيد في مقدمة «روضة المحبين» (ص: تَ).

وأحال عليه المؤلف في كتابه «إعلام الموقعين» في ذكر الحيل المباحة وأمثلتها

⁽١) في الصفحة ٨٤.

⁽۲) مجموع الفتاوي ۲۵/ ۹۹.

⁽٣) ٣/ ٤٨٨ و٤/ ٧٨ من طبعة الرسالة، و٢/ ١٩٤ و٣/ ٨٨ من طبعة الحلبي (١٣٦٩هـ).

في الفقه، وقد سبق نقل كلامه لدى التعريف بكتاب «بيان الدليل . . . » .

• مخطوطات الكتاب:

قال الأستاذ أحمد عبيد:

«في المكتبة الظاهرية بدمشق كتاب له ضمن مجموعة «الكواكب الدراري»(١) أوله: الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على جميع الأديان، قال فيه: هذا مختصر في الفروسية الشرعية النبوية. . . إلخ»(٢).

وهذه المقدمة مثبتة أيضاً في النسخة المطبوعة ، مما يدل على أن الكتاب هو نفسه .

• طباعة الكتاب:

طبع بمصر سنة (١٣٦٠هـ/ ١٩٤١م) بتعريف وتصحيح عزت العطار الحسيني. وقد كتب في صفحة العنوان: «قوبل على نسختين خطيتين خطيتين خاصتين بكل من العالم السلفي الكبير الشيخ محمد نصيف، وصاحب السعادة الشيخ فوزان السابق وزير المملكة العربية السعودية المفوض بمصر».

• وصف الكتاب:

يتناول كتاب «الفروسية» أبحاث الرياضة البدنية التي عرفت عند العرب والمسلمين وصفاً وحكماً، وذلك كالسباق بالأقدام، والمسابقة بين الخيل، والمسابقة بين الإبل، والمصارعة، والنضال بالسهام، والرماية، والرهان، والطعن بالرمح، وركوب الخيل مسرجة ومعراة، والسباحة، وغير ذلك.

قال مخرج الكتاب في مقدمته:

«وبعد مطالعة هذا الكتاب النفيس وجدت أن مؤلفه الفاضل لم يترك ناحية

⁽۱) اسمه الكامل: الكواكب الدراري في ترتيب مسند الإمام أحمد على أبواب البخاري. مؤلفه ابن عروة الدمشقي الخنبلي المعروف بـ «ابن زكنون» (۷۵۸هـــ ۸۳۷هــ). ترجمه السخاوي في «الضوء اللامع» (۵/ ۲۱۶) و وصف كتابه هذا وصفاً يستفاد منه أنه أدرج فيه كثيراً من كتب شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم.

⁽٢) مقدمة روضة المحبين ص: ت.

من النواحي الخاصة بالفروسية الإسلامية المحمدية التي فعلها الرسول على أو أشرف عليها أو أجازها إلا وقتلها بحثاً وتحقيقاً من كل ناحية».

والمؤلف رحمه الله كما أفرد كتاباً لبيان بطلان اشتراط محلل للسباق، فقد بحث هذا الموضوع في مثاني كتاب «الفروسية» هذا، واستدل لما رآه من عدة وجوه مختصرة، وأفاض في الكلام عن الحديث الذي احتج به المشترطون، وهو حديث: «من أدخل فرساً بين فرسين وهو لايأمن أن يسبق فلا بأس، ومن أدخل فرساً بين فرسين وهو قمار» (١).

١٢- إعلام الموقعين عن رب العالمين

هذا الكتاب من أشهر كتب ابن القيم وأكثرها فائدة للباحث في الفقه والأصول ومقررات الشرع الكلية. لذلك تكررت طباعته عدة مرات وانتشر في كل مكان.

ذكره ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٤٥٠)، والصفدي في «الوافي بالوفيات» (٢/ ٢٧١)، والداودي في «طبقات المفسرين» (٢/ ٩٣)، وابن العماد في «الشذرات» (٨/ ٢٨٩)، وحاجي خليفة في «الكشف» (ص ١٢٥) والبغدادي في «الهدية» (٢/ ١٥٨). وذكروا أن الكتاب يقع في ثلاثة مجلدات.

•مخطوطات الكتاب:

يُوجد منه الجزء الأول والثاني في مكتبة الحرم النبوي الشريف برقم (١٦٥٣) و (١٦٥٤) و (١٦٥٣) و وقة، وهما بخط نسخي جيد، دون ذكر الناسخ أو تاريخ النسخ.

• طباعة الكتاب:

طبع في أربعة مجلدات.

طُبع بالمطبعة المنيرية بمصر بدون ذكر التاريخ، وطُبع بمطبعة السعادة بمصر سنة (١٣٧٤هـ/ ١٩٥٥م) بتحقيق عبد الرحمن الوكيل، وطُبع سنة

⁽١) الفروسية ص: ٣٧.٣٧، وفيه كلام نفيس عن «المسند» وأحاديثه.

(١٣٨٩هـ/ ١٩٦٩م) بتحقيق الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد.

• وصف الكتاب:

اختُلف في ضبط كلمة «أعلام» الواردة في عنوان الكتاب: هل هي بالكسر، فتكون كالإخبار وزناً ومعنى، أم بالفتح، وهو جمع عَلَم بمعنى شخص مشهور له أثره، والمقصود بالأعلام هنا الفقهاء المجتهدون.

وعلى التقدير الأول يكون معنى العنوان: إخبار الموقِّعين الذين يوقِّعون عن الله عز وجل بأحكام أفعال العبيد، وهم القضاة المفتون.

وعلى التقدير الثاني يكون المعنى: كبار أهل العلم من القضاة و المفتين الموقعين عن رب العالمين، بما أوتوا من أهلية الاجتهاد المسوغة لهم هذا التوقيع.

ونظراً لأن المؤلف ذكر في كتابه هذا أسماء جملة من المفتين من طبقة الصحابة وطبقة التابعين ، وسائر من تلاهم من فقهاء الأمصار إلى زمن الإمام أحمد رحمه الله؛ الذي توسع في ذكر أصوله التي بنى عليها فتاويه واجتهاده. ثم ذكر مشروعية القياس وأطال في بحث هذا الموضوع، وتطرق إلى شرح كتاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى أبي موسى الأشعري رضي الله عنه في أصول القضاء. والكتاب في جملته يبحث في أدب الفتوى والعلم، وحكم التقليد ، ومصطلحات الأئمة المجتهدين في فتاويهم، وحكم الأخذ بالحيل في الشرع، وغير ذلك من المباحث الأصولية الفقهية المتنوعة.

نظراً لهذا كله ، فإن من الصعوبة أن يقطع الإنسان بترجيح أحد الاسمين لعنوان الكتاب ، فكان يسوغ تسميته بالوجهين لدلالة موضوع الكتاب على كلِّ منهما ، وهذا نظير ماوقع من الاختلاف في ضبط عنوان كتاب «الصحاح» للجوهري ، هل هو بكسر الصاد أم بفتحها ، وكلاهما سائغ في اللغة . ولعل المؤلف قصد الاحتمالين . والله أعلم .

على أن بعض المترجمين ذكر الكتاب باسم «معالم الموقعين عن رب العالمين» كالصلاح الصفدي وابن تغري بردي، وأشار إليه المؤلف باختصار:

«المعالم»، في كتاب «الفوائد» وكتاب «إغاثة اللهفان» (١).

فإذا جمعنا بين كون المؤلف لم يُعلِّم كتابه بعنوان محدد، ولم يذكر أي تسمية في ديباجة الكتاب، وبين إحالته على كتاب «المعالم» في بعض كتبه، فإن الغالب على الظن أن اسمه الحقيقي هو «معالم الموقعين» وأن غيره من النساخ أو الطلاب سماه «إعلام الموقعين». والله أعلم.

١٢ ـ الاجتهاد والتقليد

ذكره المؤلف في كتابه «مفتاح السعادة» وفي «تهذيب السنن»(٢) . ولا نعلم عنه غير ذلك .

١٤ - إغاثة اللهفان في حكم طلاق الغضبان

ولابن القيم كتاب آخر رسمه بعنوان «إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان» وهو مشهور ومطبوع متداول، ويسمى «الإغاثة الكبرى»، ولم نثبته هنا؛ لأنه ليس من منهجنا، فهو ليس كتاباً فقهياً ولا أصولياً، على مافيه من المسائل التي يسوقها المؤلف عرضاً.

وأما الكتاب المذكور في الترجمة فهو مشهور بين صفوف أهل العلم ب«الإغاثة الصغرى». وهو عبارة عن رسالة خصصها ابن القيم لمسألة طلاق الغضبان وطلاق السكران، هل يقع أم لا يقع؟ وانتصر المؤلف إلى عدم الوقوع في الحالتين: حالة الغضب وحالة السكر.

والكتاب ذكره ابن العماد في «الشذرات» (٨/ ٢٩٠) وذكر معه الإغاثة الكبرى باسم «إغاثة اللهفان» وذكر كتاباً ثالثاً باسم «مصايد الشيطان»، وهذا وهم والله أعلم وإن الكتاب الثالث الذي ذكره هو نفس الإغاثة الكبرى.

وذكر ابن القيم كتابه هذا في «مدارج السالكين» في مباحث الغضب، فقال: «وقد أشبعنا الكلام في هذا في كتابنا المسمى: إغاثة اللهفان في طلاق الغضبان» (٣).

⁽١) ابن القيم حياته وآثاره ص١٣٠.

⁽٢) ابن القيم حياته وآثاره ص ١٢٠، ومقدمة تحقيق كتاب «الروح» ص٤٣.

⁽٣) مدارج السالكين ٣/ ٣٢١، ط. دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ.

•طياعة الكتاب:

طُبع في مطبعة النهضة الحديثة بمصر، بتحقيق الشيخ محمد جمال الدين القاسمي، دون ذكر تاريخ النشر، وذكر على الطرة أنها نقلت من أصل مخطوط سنة (٨٨٥هـ) من المكتبة القاسمية بدمشق.

١٥ - المسائل الطرابلسية

ويقال لها: الطرابلسيات.

ذكره ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٤٥٠) والداودي في «طبقات المفسرين» (٢/ ٩٣)، وقال: في ثلاث مجلدات. وابن العماد في «الشذرات» (٨/ ٢٩) وقال: مجلدان. وذكره البغدادي في «الهدية» (٢/ ١٥٨).

وذكر الدكتور العموش في مقدمة تحقيق كتاب «السروح» (ص٥٥) أن الكتاب مخطوط، ولم يتسير الاطلاع على ذلك إلى الآن، فالله أعلم.

• وصف الكتاب:

وهذا الكتاب عبارة عن مجموعة فتاوى وردت على ابن القيم من طرابلس، فأجاب عنها بأجوبة ضمنها هذا الكتاب، وأطلق عليها اسم: «الطرابلسيات» على غرار ما كان سائداً في تلك الأزمنة من تسمية الأجوبة عن النوازل والأسئلة باسم البلد الذي وردت منه.

وسبق في الكلام على «الطرق الحكمية» أنه كتاب منتزع من جملة هذه المسائل، وقد كتب الناسخ في مقدمته: «سئل الشيخ الإمام العالم العلامة... عن مسائل عديدة تسمى الطرابلسيات وردت من طرابلس الغرب، فمنها ماقاله في جواب السائل... إلخ» (١).

١٦ ـ بدائع الفوائد

ذكره ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٤٥٠) والصفدي في «الوافي» (٤/ ٢٧١) والداودي في «طبقات المفسرين» (٢/ ٩٣)، وغيرهم.

 عبد الله أبا بُطين (ت١٢٨٦هـ)، ولم يذكر الأصل، لأنه لم يتعرض لمؤلفات ابن القيم.

•مخطوطات الكتاب:

يوجد الجزء الثاني منه في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية رقم (٢٠٧٩) عدد أوراقه (٢١١) ورقة ، في (٢٥) سطراً ، بخط نسخ معتاد ، نسخه إبراهيم بن شيت العجيري .

• طباعة الكتاب:

طُبع في المطبعة المنيرية (لصاحبها محمد منير الدمشقي) في القاهرة، بدون تاريخ، وصدر في أربعة أجزاء بمجلدين.

وطُبع طبعة ثانية بتحقيق محمد بشير عيون، ونشرته مكتبة دار البيان بدمشق، سنة (١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م) في مجلدين.

• وصف الكتاب:

هو كتاب ضمّن فيه المؤلف كتاب «نتائج الفكر» لأبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي (ت٥٨١ه)، وما اشتمل عليه من مباحث لغوية، وتقريرات نحوية، وبيان لأسرار آيات قرآنية. ومن جملة المعارف التي أخذت حيزاً كبيراً من هذا الكتاب دقائق فقهية، وأبحاث شرعية، نقلها المؤلف عن كبار فقهاء المذهب؛ كالقاضي أبي يعلى، وأبي حفص البرمكي، وابن عقيل، وأبي الخطاب، وابن الزاغوني، وغيرهم. وليس أدل على ذلك من أن أول فائدة عقدها في هذا الكتاب تتعلق بالتفرقة بين حقوق الملك وحقوق الملك. وخصص في المجلد الثاني فصولاً في أصول الفقه والجدل وآدابه، كما نجد فيه شرحاً فريداً، واستنباطات نادرة لأحكام فقهية وغير فقهية من أحاديث رسول الله علي (١٠).

⁽١) مقدمة تحقيق الكتاب لمحمد بشير عبون، ص (د.هـ).

ومن هنا ساغ إدخال هذا الكتاب في جملة مصادر الفقه الحنبلي وأصوله.

* * *

۱٤٠ ـ ابن مُفُلح (٧٦٣هـ)

هو محمد بن مُفْلح بن محمد بن مُفَرِّج، أبو عبد الله، شمس الدين، الرَّاميني، المقدسي، ثم الدمشقي، الصالحي.

ترجمه الحافظ ابن حجر في «الدرر الكامنة» (٤/ ٢٦١) ط. دار الجيل، بيروت.

له:

١ ـ الفروع.

٢ ـ النكت والفوائد السّنية = تعليقات على المحرر.

٣ ـ حاشية على المقنع.

٤ ـ شرح على المقنع.

٥ ـ تعليقة على منتقى الأحكام.

٦ ـ كتاب في أصول الفقه.

٧ ـ الآداب الشرعية: الكبرى، والوسطى، والصغرى.

١٠الفروع

ذكره البرهان ابن مفلح في «المقصد الأرشد» (٢/ ٥٢٠) وقال: قد اشتهر في الآفاق، وهو من أجّل الكتب وأنفسها وأجمعها للفوائد. اه. وذكره ابن عبد الهادي في «الجوهر المنضد» (ص١١٣) وقال: جمع فيه غالب المذهب، ويقال: هو مِكْنسة المذهب، سمعت ذلك من شيخنا أبي الفرج. وهو كتاب جليل القدر عظيم النفع، لكنه لم يبيّضه، فمن ثمّ كان فيه بعض أماكن. اه.

وذكرته كثير من المصادر، اكتفيت منها بما ذكرت نظراً لشهرة الكتاب، وأن نسبته إلى المؤلف كالشمس.

• مخطوطات الكتاب:

- توجد منه بعض نسخ في المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة، وبيانها كالتالى:

• نسخة تتكون من:

الجزء الأول: برقم (١٤٣٩) عدد أوراقه (٢٩٨) ورقـــة، في حجــم (٢٩) سطراً، بخط نسخ قديم معتاد، نُسخ سنة (٧٨٩هـ).

ومنه صورة في جامعة أم القرى (١٦٤).

• ونسخة تتكون من:

الجزء الثاني: برقم (١٤٤٠) عدد أوراقه (٢٩٣) ورقة، في حجم (٢٩) سطراً، بخط نسخ معتاد، نسخ إبراهيم بن سليمان.

ويبدأ هذا الجزء من باب الهدي والأضحية، وينتهي بالإقرار بالمجمل، وهو آخر الكتاب.

ومنه صورة في جامعة أم القرى (١٦٦).

• ونسخة تتكون من:

الجزء الثاني: برقم (١٤٦٩) عدد أوراقه (٢٠٨) ورقة، في حجم (٢٥) سطراً، بخط نسخ معتاد.

ويبدأ هذا الجزء من كتاب الصيام وينتهي بكتاب الوصية.

ومنه صورة في جامعة أم القرى (١٦٧).

• ونسخة تتكون من:

الجزء الثاني برقم (١٤٤١) عدد أوراقه (٢٥٤) ورقة، بحجم مختلف، كُتبت بخط نسخ قديم قليل الإعجام، وهو مخروم من طرفيه.

ويبدأ هذا الجزء من كتاب اللقيط، وينتهي بكتاب القذف.

ومنه صورة في جامعة أم القرى (١٦٥).

ـ وتوجد منه قطعة في جامعة برنستون برقم (٣٩٠٧) عـدد أوراقهـا (١٨٧)

ورقة، في حجم (٢٥) سطراً، بخط دقيق، بخط علاء الدين المقدسي، وكتب على طرة الكتاب: «مِلْك محمد بن عبيد الله بن داود، المرداوي، الحنبلي عفا الله عنه بمنه وكرمه. استنسخه لنفسه في شهور سنة ست وستين وسبع مئة». وهي نسخة ناقصة تنتهي عند باب المساقاة والمزارعة.

ـ نسخة في المكتبة الأزهرية بالقاهرة، عدد أوراقهـ ا (٢٠٦) ورقة، في حجم (٤٥) سطراً، نسخ أحمد بن بركات بن عمارة.

ومنها صورة في الجامعة الإسلامية (١٨١٧/٢).

- نسخة في شستربتي رقم (٣٢٧٥) كتبها تلميذ المصنف: محمد بن أحمد بن يوسف بن أحمد بن رزق الله، المقدسي، المرداوي سنة (٧٦٨هـ) وقابلها بخط المصنف.

- نسخة في جامع عنيزة، وهي تتكون من الجزء الأول، كُتبت بخط عبد الله المقدسي، فرغ منه سنة (٨٦٩هـ). وعليها تملك لعبد الرحمن بن عبد الله ابن أحمد، الدمشقى، الحنبلى.

- ويوجد منه الجزء الثاني في مكتبة الحرم النبوي الشريف برقم (١٤٠٤)، عدد أوراقه (١٤١) ورقة.

• طباعة الكتاب:

طبع بمطبعة المنار بالقاهرة سنة (١٣٤١هـ/ ١٩٢٢م)، ومعه «تصحيح الفروع» للمرداوي، بعناية صاحبها الشيخ محمد رشيد رضا، وقدم له الأستاذ الشيخ محمد بن عبد العزيز المانع، وكانت الطبعة على نفقة الشيخ عبد الله بن الشيخ قاسم آل ثاني حاكم قطر سابقاً. وصدر في ثلاثة مجلدات. ثم أُعيد طبعه على نفقة ولده علي، وأشرف على الطبعة الثانية الشيخ أحمد المانع.

وطبع طبعة ثانية بدار مصر للطباعة سنة (١٣٧٩هـ/ ١٩٥٩م) بإشراف عبد اللطيف السبكي ومراجعة عبد الستار أحمد فراج، وصدر في ستة مجلدات.

وأعيد طبعه عن طريق التصوير بالأونست سنة (١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م) وصدر عن عالم الكتب ببيروت.

وأسأل الله العون لإنهاء تحقيقه وإخراجه في طبعة جديدة مع «تصحيح المرداوي» و «حاشية ابن قُنْدس».

•وصف الكتاب:

هو عبارة عن متن من المتون المطولة، يقع في مجلد أو مجلدين (١). وأوضح المصنف طريقته في المقدمة، نثبتها هنا ببعض التصرف والاختصار، قال:

«اجتهدت في اختصاره وتحريره، ليكون نافعاً وكافياً للطالب، وجردته عن دليله وتعليله غالباً، ليسهل حفظه وفهمه على الراغب.

وأقدم غالباً الراجع في المذهب، فإن اختلف الترجيح أطلقت الخلاف، و: على «الأصح» أي: أصح الروايتين، و: «في الأصح» أي: أصح الوجهين.

وإذا قلت: وعنه: كذا، أو: وقيل: كذا، فالمقدَّم خلافه، وإذا قلت: ويتوجه، أو: يقوى، أو: عن قول، أو رواية: وهو، أو: هي أظهر، أو أشهر، أو متجه، أو غريب، أو: بعد حكم مسألة: فدل، أو هذا يدل، أو ظاهره. أو يؤيده، أو المراد كذا، فهو من عندي.

وإذا قلت: المنصوص، أو: الأصح، أو: الأشهر، أو: المذهب كذا، فَتُمَّ قول.

وأشير إلى الخلاف والوفاق». اه.

وذكر رموزاً من الحروف الأبجدية ، على طريقة الغزالي في «الوجيز» ؟ بعضها يشير إلى الإجماع ، وبعضها إلى الوفاق مع بعض بقية الأئمة الثلاثة ، وبعضها إلى الخلاف معهم أو مع بعضهم .

فالكتاب مجرد من الأدلة حسبما أفادت المقدمة السابقة، لكن الغائص في

⁽١) هذا ليس على الشك وإنما لاختلاف النسخ التي وقعت منه لدى بعض العلماء، فقد ذكر ابن بدران أن عنده نسخة من مجلد واحد، وقال ابن حجر في «الدرر الكامنة»: في مجلدين.

بحاره سرعان ما يرجع بعكس الصورة، فالكتاب فيه أدلة كثيرة، بل وتعليلات كثيرة، بل قصد إلى وتعليلات كثيرة، إلا أن المصنف لما لم يقصد إلى الاستدلال، بل قصد إلى جمع الفروع، كانت تلك الأدلة المقتضبة والتعليلات الموجزة، في جانب أمّ مقصوده، من نافلة العمل وكمالياته.

• أهمية الكتاب وتقريظه:

يعتبر «الفروع» من أعز ما زخرت به المكتبة الفقهية الحنبلية ، ومن أتقن ما صُنِّف في الفقه الحنبلي المجرد ، قل أن يوجد له نظير ، فقد أجاد فيه إلى الغاية ، ومن الفروع الغريبة ما بهر به العلماء ـ كما قال الحافظ ابن حجر ـ كثرة وتحريراً ، واعتنى بالخلاف والوفاق ، فصارت فائدته متعدية إلى المستفيدين من أتباع المذاهب الأخرى ، كما توجد فيه اختيارات شيخ الإسلام ابن تيمية .

يقول محقق المذهب العلامة المرداوي في مدح هذا الكتاب وبيان مزاياه:

«أما بعد، فإن كتاب «الفروع» تأليف الشيخ الإمام . . . من أعظم ما صنف في فقه الإمام الرباني أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني قدس الله روحه ونور ضريحه _ نفعاً ، وأكثرها جمعاً ، وأقها تحريراً ، وأحسنها تحبيراً ، وأكملها تحقيقاً ، وأقر بها إلى الصواب طريقاً ، وأعدلها تصحيحاً ، وأقومها ترجيحاً ، وأغزرها علماً ، وأوسطها حجماً . وقد اجتهد في تحريره وتصحيحه ، وشمر عن ساعده في تهذيبه ، وتنقيحه ، فحرر نُقُوله ، وهذّب أصوله ، وصحح فيه المذهب ، ووقع فيه على الكنز والمطلب . . . إلى أن قال : إلا أنه _ رحمه الله _ لم يبيضه كله ، ولم يُقرأ عليه ، فحصل بسبب ذلك بعض خلل في مسائله »(١) . اه . .

• الأعمال التي تمت على الكتاب:

وُضعت على «الفروع» أعمال متنوعة، أكثرها تعليقات وتصحيحات واختصارات، من ذلك:

١ ـ حاشية لجمال الدين يوسف بن ماجد المرداوي (ت٧٨٣هـ). وتسمى

⁽١) تصحيح الفروع بهامش «الفروع» ١/ ٢٢. وقريب منه في «الإنصاف» ٢٣/١.

- «النهاية في تصحيح الفروع» .
- ٢ حاشية لإسماعيل بن محمد بن بردس، البعلى (ت٧٨٦هـ).
- ٣ ـ حاشية لعلي بن محمود السَّلماني ، المعروف بـ «ابن مغلي» (ت ٨٢٨هـ).
 - ٤ حاشية لأحمد بن نصر الله، البغدادي، ثم المصري (ت ٨٤٤هـ).
- ٥ ـ حاشية لأبي بكربن إبراهيم، البعلي، ثم الدمشقي، الصالحي، المعروف بـ «ابن قندس» (ت٨٦١هـ).
 - ٦ ـ حاشية لعبد الله بن أبي بكر ابن زهرة الحمصي (ت ٨٦٨هـ).
- ٧- اختصار الفروع، لجمال الدين يوسف بن محمد بن عمر المرداوي (ت ٨٨٢هـ). ويسمى «الحلوي».
- ۸- اختصار الفروع، لأبي بكربن زيدبن عمر الجراعي الدمشقي
 (ت. ۸۸۳هـ). ويسمى «غاية المطلب في اختصار الفروع».
- ٩ ـ تصحيح الفروع، للعلاء المرداوي (ت ٨٨٥هـ). ويسمى
 «الدُّر المنتقى والجوهر المجموع في تصحيح الخلاف المطلق في الفروع».
- ١٠ ـ حاشية لأحمد بن أبي بكر محمد بن العماد الحموي (ت ٨٨٨هـ).
 وتسمى «المقصد المنجح لفروع ابن مفلح».
- ۱۱ ـ حاشية لشرف الدين موسى بن أحمد الحجاوي، صاحب «الإقناع» (ت. ٩٦٨هـ).

٢-النُّكت والفوائد السَّنية = تعليقات على المحرر

أي «محرر» المجد ابن تيمية.

ذكره ابن مفلح في «المقصد الأرشد» (٢/ ٥٢٠) وابن عبد الهادي في «الجوهر المنضد» (ص١١٩) والعليمي في «المنهج الأحمد» (٥/ ١١٩) والبغدادي في «الإيضاح» (٦/ ٦٧٨) و «الهدية» (٢/ ١٦٢).

• مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في دار الكتب المصرية رقم (٣٤ فقه حنبلي) عدد

أوراقها (٢٥٨) ورقة، في (١٧) سطراً، بخط نسخ واضح، نسخ أحمد بن أبى بكر بن عبد الرحمن بن زريق المقدسي، سنة (٨٦٣هـ).

ومنها صورة في جامعة أم القرى (١٢) ولديٌّ أيضاً نسخة مصورة عنها.

• طباعة الكتاب:

طُبع على هامش «المحرر» في مطبعة السنة المحمدية سنة (١٣٦٩هـ/ ١٩٥٠م).

٣. حاشية على المقنع

ذكرها ابن مفلح في «المقصد الأرشد» (٢/ ٥٢٠) وابن عبد الهادي في «الجوهر المنضد» (ص ١١٣) قال: في أربع مجلدات. والعليمي في «المنهج» (٥/ ١١٩).

٤.شرح المقنع

ذكره ابن كثير في «البداية والنهاية» (١٤/ ٢٩٤) قال: نحو ثلاثين مجلداً كما أخبرني بذلك قاضي القضاة جمال الدين. وكذا ذكره ابن مفلح (٢/ ٥١٩) والعليمي (٥/ ١١٩) والبغدادي في «الإيضاح» (٢/ ٥٤٨) و «الهدية» (٢/ ١٦٢).

ه . تعليقة على منتقى الأحكام

أي «منتقى» المجد ابن تيمية.

ذكره ابن كثير في «البداية والنهاية» (٢٩٤/١٤) وقال: في مجلدين. وكذا ذكره العليمي (٥/ ١١٩) وابن العماد في «الشذرات» (٨/ ٣٤٠-٣٤١).

٦. كتاب في أصول الفقه

ذكره ابن مفلح في «المقصد الأرشد» (٢/ ٥٢٠) قائلاً: وهو كتاب جليلٌ، حذا فيه حذو ابن الحاجب في «مختصره»، ولكن فيه من النقول والفوائد ما لا يوجد في غيره، وليس للحنابلة أحسن منه.

وكذا ذكره العليمي (٥/ ١١٩) وابن عبد الهادي في «الجوهر المنضد»

(ص١١٣) وابن العماد في «الشذرات» (٨/ ٣٤١) وابن بدران في «المدخل» (ص١٤١) ونقل عن العلاء المرداوي أنه قال: وهو أصل كتابنا _ يعني تحرير المنقول _ فإن غالب استمدادنا منه . اهـ .

وأحال عليه ابن النجار في «شرح الكوكب المنير» في عدة مواضع.

• مخطوطات الكتاب وتحقيقه:

ـ توجد منه نسخة في برلين رقم (٤٣٩٩) نُسخت سنة (٧٦٥هـ).

ونسخة أخرى في المكتبة السعودية بالرياض برقم (٥٩٦) في (١٩٣) ورقة نسخت سنة (١٣٥٠هـ) ومنها صورة في جامعة أم القرى برقم (٨٨).

ـ ومنه نسخة أخرى في جامعة أم القرى برقم (٩٦) مصورة من مكتبة الشيخ عبد الله بن حميد، وهي في (٢٤٥) ورقة ناقصة الأول، نسخت سنة (٧٨٠هـ).

وحققه الدكتور فهد بن محمد السدحان، وقسمه قسمين: الأول قدمه رسالة ماجستير، والثاني رسالة دكتوراه، تقدم بذلك لجامعة الإمام محمد ابن سعود الإسلامية.

٧ ـ الآداب الشرعية: الكبرى ـ الوسطى ـ الصغرى

ذكره أبن مفلح في «المقصد الأرشد» (٢/ ٥٢٠) قائلاً: الكبرى مجلدان، والوسطى مجلد، والصغرى مجلد لطيف. وكنذا ذكره العليمي (٥/ ١١٩) وابن عبد الهادي في «الجوهر المنضد» (ص ١١٣) وابن العماد في «الشذرات» (٨/ ٣٤١).

• مخطوطات الآداب الكبرى:

- منها نسخة في المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة رقم (١٧٠٦) عدد أوراقها (٢٧٦) ورقة ، في حجم (٢١) سطراً ، بخط نسخ حسن ، نسخ أحمد بن محمد بن ناصر ، سنة (١٢١٢هـ) . وتتكون هذه النسخة من الجزء الأول .

ومنها صورة في جامعة أم القرى (١٩٤).

- ونسخة في مكتبة أحمد الثالث بتركيا، تتكون من جزأين:

الجزء الأول: رقم (١٧٤/ ١) عدد أوراقه (٢٢٣) ورقة، في حجم (٢٥) سطراً، بخط نسخ حسن.

ومنه صورة في جامعة أم القرى (٢٧٢).

الجزء الثاني: رقم (٢/١٧٤) عدد أوراقه (٢٠١) ورقة، في حجم (٢٥) سطراً، بخط نسخ حسن.

ومنه صورة في جامعة أم القرى (٣).

- ونسخة في المكتبة الظاهرية بدمشق تحوي المجلد الأول فقط من الكتاب وعدد أوراقه (٢٢٥) ورقة.

ـ ومنه نسخة في جامعة أم القرى برقم (١٥٧٤) وتحوي المجلد الشاني فقط، عدد أوراقه (٢٤٥) ورقة.

- نسخة موجودة في مكتبة الموسوعة الفقهية في وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في الكويت برقم (خ٢٤٣) وهي نسخة الشيخ عبد الله بن دحيًان الحنبلي (ت١٣٤٩)، وهي كاملة تقع في جزأين: الجزء الأول (٢٢١) ورقة والثاني (٢٥٨) ورقة ، نسخت سنة (٢٤٤ه).

• طباعة الكتاب (الآداب الكبرى):

طُبع في ثلاثة أجزاء في مطبعة المنار بالقاهرة سنة (١٣٤٨هـ/ ١٩٢٩م)، بعناية الشيخ محمد رشيد رضا، واعتمد على ثلاث نسخ خطية غير ما ذكرنا: نسختان نجديتان، ونسخة مصرية. وأعادت نشره مكتبة الرياض الحديثة سنة (١٣٩١هـ/ ١٩٧١م).

ثم حققه تحقيقاً جديداً الشيخ شعيب الأرنؤوط والأستاذ عمر القيام، على أربع نسخ خطية، وصدر عن مؤسسة الرسالة سنة (١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م) في ثلاثة أجزاء.

•وصف الكتاب:

هو أجمع كتاب في «الآداب الشرعية» ، فيما نعلم ، فقد جمع فيه المؤلف من النقول المتعلقة بالآداب نظير ما جمع في «الفروع» من الأحكام الفقهية ، وقد اشتمل على جملة كبيرة من الآداب الشرعية والمنح المرعية التي يحتاج إلى معرفتها أو معرفة كثير منها كل عالم أو عابد ، بل كل مسلم . وقد كاد ابن مفلح أن يستوعب ما صُنف في جوامع الآداب ، كتصنيف أبي داود ، والخلال ، وتلميذه عبد العزيز ، وأبي حفص البرمكي ، وأبي علي بن أبي موسى ، والقاضي أبي يعلى ، وابن عقيل ، وغيرهم . وأضاف إلى ذلك المصنفات الجزئية المتعلقة بموضوع واحد ، كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والدعاء ، والطب ، واللباس ، وغير ذلك ، كتصانيف الطبراني والآجري ، وأبي محمد الخلال ، والقاضي أبي يعلى ، وابنه ، وابن الجوزي ، وغيرهم (۱) .

وأكثر من النقل عن مثل «الفنون» لابن عقيل، و «الرعاية الكبرى» لابن حمدان، و «المستوعب» للسامري.

ويحتوي هذا الكتاب _ فضلاً عن الآداب _ على كثير من الفقه الذي يستعرضه ابن مفلح استطراداً وتبعاً، حتى صار مصدراً من المصادر الثانوية في ذلك، ولهذا أدخله المرداوي - إلى جانب «الفروع» _ في جملة مصادر كتابه «الإنصاف»، كما نص على ذلك في المقدمة (ص: ١٩ ـ ٢٠).

* * *

١٤١ - يوسف المُرداوي (٢٦٧هـ)

هو يوسف بن محمد بن عبد الله بن محمد، أبو المحاسن، جمال الدين، المرداوي، المقدسي.

ترجمه الحافظ ابن حجر في «الدرر الكامنة» (٤/٠/٤). (ط. دار الجيل).

⁽١) الآداب الشرعية ١/ ٢. نشر مكتبة الرياض الحديثة.

- ١ ـ كفاية المستقنع لأدلة المقنع.
- ٢ ـ الانتصار في الحديث على أبواب المقنع.
 - ٣ ـ مختصر المحرر في الأحكام.
 - ٤ ـ حواش على المقنع.
 - ٥ ـ شرح المقنع.
- ٦ الواضح الجلي في نقض حكم ابن قاضي الجبل الحنبلي.
 - ٧ ـ الكفاية في الفرائض.

١. كفاية المستقنع لأدلة المقنع

أي «مقنع» الموفق ابن قدامة المقدسي.

ذكره البغدادي في «الإيضاح» (٢/ ٥٤٨) باسم «كفاية المستقنع في شرح المقنع»، قال: أوله: الحمد لله المتفضل على خلقه. مجلد. وبهذا الاسم ذكره صاحب «معجم المؤلفين» (٤/ ١٨٠). وذكره الزركلي في «الأعلام» (٨/ ٢٥٠) بالاسم المترجم أعلاه.

• مخطوطات الكتاب وتحقيقه:

توجد منه نسخة في دار الكتب المصرية، بنفس العنوان، رقم (١١ ـ فقه حنبلي)، عدد أوراقها (٢١٨) ورقة، في حجم (١٧) سطراً، بخط نسخ معتاد، نسخ محمد بن أحمد بن عبد الله، المقدسي الصالحي.

ومنها صورة في جامعة أم القرى (١٩٨) وأخرى في الجامعة الإسلامية (٧٣٣٤).

وحُقق الكتاب في جامعة أم القرى، حققه عبد الله بن عائض الزهراني ومحمد بن عبد الله الغامدي وسمير بن خليل المالكي، وقدم لنيل درجة الماجستير سنة (١٤١٥هـ).

٢-الانتصار في الحديث على أبواب المقنع

وهو نفس «كفاية المستقنع» على ما سيأتي.

ذكره الذهبي في «المعجم المختص» قائلاً: جمع كتاباً في أحاديث الأحكام حسناً يشبه «المحرر» لابن عبد الهادي. ونقله عنه ابن مفلح في «المقصد الأرشد» (٣/ ١٤٧) وقال: وكتابه هذا يسمى «الانتصار»، وبوب على أبواب «المقنع» في الفقه، وهو محفوظنا. اهد. وكذا ذكره ابن عبد الهادي في «الجوهر المنضد» (ص١٧٦ ـ ١٧٧) وقال: كتاب جيد نافع. والعليمي في «الجوهر المنضد» (٥/ ١٧٩) وابن العماد في «الشذرات» (٨/ ٢٧٢) وابن حميد في «السحب» (ص١١٧) والبخدادي في «الهدية» (٢/ ٢٥٠) وابن بدران في «المدخل» (ص ٢٧٤) والزركلي في «الأعلام» (٨/ ٢٥٠).

وأحال عليه ابن مفلح في «الآداب» (١/ ١٠٧، ١٥١، ٢٠٩، ٤٦٩).

وقال الدكتور عبد الرحمن العثيمين (١) عن هذا الكتاب: «كتابه الانتصار هو المعروف بـ «مختصر أحاديث الأحكام» ، وسمي في بعض نسخه «كفاية المستقنع لأدلة المقنع»، هما كتاب واحد يعمل على تحقيقه طالبان فاضلان من طلبة الدراسات العليا بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى بمكة المكرمة ، وهما من طلبتي ، وجهتهما إليه ، أرجو الله أن ينفعهما وينفع بهما .

وكنت أظن أن «كفاية المستقنع» كتاب آخر غير «الانتصار» أو «مختصر أحاديث الأحكام» وبمقارنتهما تبين أنهما كتاب واحد؛ لذا يصحح ما جاء في هامش «المقصد الأرشد»(٢).

٣. مختصر المحرر في الأحكام

و «المحرر» لابن عبد الهادي المقدسي.

ذكره ابن عبد الهادي في «الجوهر المنضد» (ص١٧٧).

⁽١) السحب الوابلة ٣/ ١١٧٩.

^{. 184/4 (1)}

٤. حواش على المقنع

ذكره ابن عبد الهادي في «الجوهر المنضد» (ص١٧٧).

٥-شرح المقنع

ذكره ابن حجر في «الدرر الكامنة» (٤/ ٤٧٠) وابن حميد في «السحب» (ص ١١٧٨) نقلاً عن ابن حِجِّي، وكنذا ابن العماد في «الشنرات» (٨/ ٣٧٢).

٦- الواضح الجلي في نقض حكم ابن قاضى الجبل الحنبلي

ذكره العليمي في «المنهج» (٥/ ١٢٩) وذكر بعض قصة تأليف هذا الكتاب. وكذا ذكره ابن العماد في «الشذرات» (٨/ ٣٧٢) وابن حميد في «السحب» (ص ١١٧٩) وكحالة في «المعجم» (٤/ ١٨٠).

• طباعة الكتاب:

طُبع ضمن مجموع في المناقلة والاستبدال بالأوقاف، عني بجمعه وتحقيقه الدكتور محمد سليمان الأشقر.

وسبب تأليف هذا الكتاب:

أن القاضي شرف الدين أحمد بن الحسن ، المقدسي ، المعروف بـ «ابن قاضي الجبل» (ت ٧٧١هـ) صاحب «الفائق» ، ذهب إلى القول بجواز بيع الوقف والمناقلة به ، ولو في حالة عدم خرابه وتعطل منافعه ، فيما إذا كان في ذلك مصلحة . وحكم بذلك في قضية وقعت ، نيابة عن القاضي المالكي : ذلك مصلحة . وحكم بذلك في قضية وقعت ، نيابة عن القاضي المالكي : جمال الدين المرداوي في ذلك ، وقال : حكمه باطل على قواعد المذهب ، وصنف كتابه المذكور في استقصاء موضوع هذه المسألة . ووافقه صاحب «الفروع» على ذلك . ثم إن ابن قاضي الجبل صنف ، هو الآخر ، تصنيفاً في الموضوع سماه «المناقلة بالأوقاف وما في ذلك من النزاع والخلاف» وأجاد فيه . ووافقه على جوازها الشيخ برهان الدين ذلك من النزاع والخلاف» وأجاد فيه . ووافقه على جوازها الشيخ برهان الدين ابن القيم ، والشيخ عز الدين حمزة ، المعروف بـ «ابن شيخ السلامية» وصنف فيه مصنفاً سماه «رفع المثاقلة في منع المناقلة» ووافقه أيضاً جماعة في عصره ،

وكلهم اتبعوا في ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية ، الذي ذكره وجهاً في المذهب، واختاره (١). وحكى ابن رجب في «قواعده» روايتين في هذه المسألة (٢).

٧ ـ الكفاية في الفرائض

توجد منه نسخة خطية في مكتبة الموسوعة الفقهية بالكويت رقم (٩١١) في (١٠) ورقات، مسطرتها (١٩) سطراً، بخط نسخي مقروء، ولم يذكر اسم الناسخ. وقد كُتبت وقوبلت على نسخة المصنف كما ذكر ذلك في آخر الكتاب. وعلى طرة النسخة أنها برسم عبد العزيز بن عبد اللطيف بن محمد الشهير بـ«ابن البغدادي» البعلى الحنبلى (٣).

* * *

١٤٢ ـ ابن شَيخ السَّلاميَّة (٧٦٩هـ)

هو حمزة بن موسى بن أحمد بن الحسين، أبو العباس، شرف الإسلام، المعروف بـ ابن شيخ السَّلاميَّة».

ترجمه الحافظ ابن حجر في «الدرر الكامنة» (٢/ ٧٧) (ط. دار الجيل).

له:

١ - الآداب الشرعية .

٢ ـ النكت على المحرر.

٣ ـ شرح منتقى الأحكام.

⁽١) البداية والنهاية ١٤/ ٢٥٤ (في تفصيل قصة هذه المسألة)، الإنصاف ١٦/ ٥٢٥ ــ ٥٢٥، السحب الوابلة (ص: ٣٧٩، ١٧٩). وقد جمع من الرسائل المؤلفة في هذا الموضوع الدكتور محمد سليمان الأشقر ـ كما سبقت الإشارة ـ ثلاثاً:

١ ـ المناقلة والاستبدال، لابن قاضي الجبل.

٢ - الواضح الجلى، ليوسف المرداوي.

٣ ـ رسالة في المناقلة بالأوقاف لابن زريق الحنبلي.

وهو من منشورات مؤسسة الرسالة.

⁽٢) ينظر الفرع السادس من القاعدة (١٤٣).

⁽٣) نوادر مخطوطات علامة الكويت الدحيان، للعجمي، ص ٥٩.

- ٤ ـ مختصر شرح الهداية .
- ٥ ـ نقص إجماع ابن حزم.
- ٦ ـ رفع المثاقلة في منع المناقلة.

١-الآداب الشرعية

ذكره ابن عبد الهادي في «الجوهر المنضد» (ص٣٥) قال: في مجلدين.

٢. النكت على المحرر

أي «محرر» المجد ابن تيمية.

ذكره ابن عبد الهادي في «الجوهر المنضد» (ص٣٥) وقال: في مجلدين. ونقل منه شذرات مما يُعدُّ من غرائب تعاليقه. وقال: كلامه يدل على فقهه وذكائه وجودة فقهه.

٣-شرح منتقى الأحكام

ذكره ابن عبد الهادي في «الجوهر المنضد» (ص٣٥) نقلاً عن ابن كثير قال: قطعة صالحة. وقال ابن رافع: جمع على المنتقى في الأحكام عدة مجلدات. اه. وكذا ذكره صاحب «القلائد الجوهرية» (٢/ ٤٢٣) والنعيمي في «المدارس» (٢/ ٢٦٧) وابن مفلح في «المقصد الأرشد» (١/ ٣٦٢ ـ ٣٦٣) وابن والعليمي في «المنهج» (٥/ ١٣٢) وابن العماد في «المدخل» (ص٣١٧) وابن حميد في «السحب» (ص٣٧٨) وابن بدران في «المدخل» (ص٤١٣).

وغالب هذه المصادر كررت ذكر هذا الشرح تبعاً لذكر ترجمته مكررة من ذيل ابن كثير، ووفيات ابن رافع.

٤. مختصر شرح الهداية

أي شرح المجد ابن تيمية لها.

ذكره ابن عبد الهادي في «الجوهر المنضد» (ص٣٥).

٥-نقض إجماع ابن حزم

وهو الكتاب المسمى «مراتب الإجماع».

ذكره النعيمي في «الدارس» (٢/ ٧٥) باسم: شرح مراتب الإجماع. وابن طولون في «القلائد الجوهرية» (٢/ ٤٢٣) باسم: استدراكات على ابن حزم.

وذكره ابن مفلح في «المقصد» (١/ ٣٦٢) والعليمي في «المنهج» (٥/ ١٣٢) وابن عبد الهادي في «الجوهر المنضد» (ص٣٥) وابن العماد في «الشذرات» (٨/ ٣٦٧) وابن حميد في «السحب» (ص٣٧٨).

ويوجد في عالم المطبوعات كتاب بعنوان «نقض مراتب الإجماع»، وهو مطبوع بهامش «مراتب الإجماع»، منسوباً إلى شيخ الإسلام ابن تيمية، ولم أجد له في المصادر التي ذكرت تصانيفه أن له كتاباً بهذا العنوان أو بعنوان مقارب، والذي يبدو في النظر أن هذا الكتاب المطبوع هو نفس كتاب ابن شيخ السلامية، ولكن ظن ناشره أو ناسخه أنه لابن تيمية من أجل كثرة النقول عنه في هذا الكتاب، ولا غرابة في ذلك، فقد كان ابن شيخ السلامية للرائه عما قال مترجموه من المعتنين بفتاوى شيخ الإسلام، المنتصرين لآرائه وأقواله. فليحرر. والله أعلم.

٦. رفع المثاقلة في منع المناقلة

ذكره المرداوي في «الإنصاف» (١٦/ ٥٢٥) والعليمي في «المنهج» (٥/ ١٣٢) ووقع في المطبوعة «دفع . . . » . وابن العماد في «الشذرات» (٨/ ٣٦٧) وابن حميد في «السحب» (ص٣٧٨).

•ما قيل حول هذا الكتاب وموضوعه:

قال العليمي: اختار جواز بيع الوقف للمصلحة، موافقة لابن قاضي الجبل وغيره، وصنّف فيه مصنفاً (١). وذكر ابن حميد: أنه تعقب في كتابه هذا كتاب الجمال يوسف المرداوي السالف الذكر، والذي سماه «الواضح الجلي» كما تعقبه العلامة عز الدين أحمد بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن أحمد بن التقي سليمان بن حمزة، وألف في المسألة مؤلَّفاً بسط فيه القول، وفصّل أحكام الوقف، وحقّق المسألة، وذكر سبب تصنيف القاضي

⁽١) المنهج الأحمد ٥/ ١٣٢. ونحوه في الشذرات ٨/ ٣٦٧ والسحب (ص٣٧٨).

جمال الدين المرداوي لكتابه المذكور، ومن وافقه ومن خالفه.

* * *

١٤٣ - ابن قاضي الجبل (٧٧١هـ)

هو أحمد بن الحسن بن عبد الله بن الشيخ أبي عمر، أبو العباس، شرف الدين، المقدسي الصالحي، المعروف بـ «ابن قاضي الجبل». حفيد الشيخ ابن أبي عمر الذي تنسب إليه المدرسة العمرية الكائنة بالصالحية.

ترجمه ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٤٥٣).

له:

١ ـ الفائق.

٢ ـ كتاب المناقلة في الأوقاف وما في ذلك من النزاع والخلاف.

٣ ـ القواعد الفقهية .

٤ ـ كتاب في أصول الفقه.

٥ ـ تنقيح الأبحاث في رفع التيمم للأحداث.

٦ ـ الرد على إلكيا الهرّاسي.

٧ ـ قطر الغمام في شرح أحاديث الأحكام .

١ ـ الفائق

ذكره ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٤٥٣) قال: مجلد كبير. وابن مفلح في «المقصد الأرشد» (١/ ٩٥) والعليمي في «المنهج الأحمد» (٥/ ١٣٦) وابن حميد في «السحب» (ص: ١٣٦، ١٣٥) وحفيده في «السدر المنضد» (ص٢٤١) وابن بدران في «المدخل» (ص٠٤١). وذكره حاجي خليفة في «الكشف» (ص/١٤١).

وهو من جملة مصادر «الإنصاف» كما في المقدمة (ص٢٠) قال: إلى النكاح.

وذكر الشطي في «مختصر طبقات الحنابلة» (ص٧١) أنه اطلع على هذا الكتاب بخط جمال الدين ابن عبد الهادي.

٢-كتاب المناقلة في الأوقاف وما في ذلك من النزاع والخلاف

ذكره ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٤٥٣) وقال: مجلد صغير. والعليمي في «المنهج» (٥/ ١٣٧).

وذكره المرداوي في «الإنصاف» (١٦) ٥٢٥) والرحيباني في «مطالب أولي النُّهي» (٤/ ٣٦٨).

•طباعة الكتاب:

طبع ضمن مجموع ثلاث رسائل في نفس الموضوع ، عني بجمعه وتحقيقه الدكتور محمد سليمان الأشقر (١).

٣-القواعد الفقهية

ذكره العليمي في «المنهج الأحمد» (٥/ ١٣٦).

• نسخه الخطية:

توجد منه نسخة في الظاهرية رقم (٢٧٥٤) عدد أوراقها (١٥٧) ورقة بخط معتاد. وتتألف هذه النسخة من الجزء الأول من الكتاب.

ومنه صورة في جامعة أم القرى (٢٧٤).

٤. كتاب في أصول الفقه

ذكره ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٤٥٣) وقال: مجلد كبير لم يتمه وصل فيه إلى أوائل القياس. اه. وذكره ابن مفلح في «المقصد الأرشد» (١/ ٩٥) والعليمي في «المدارس» (٢/ ٤٥) وابن حميد في «السحب» (ص١٣٥).

⁽١) ينظر الصفحة ٣٨٥ تعليق رقم (١).

ه. تنقيح الأبحاث في رفع التيمم للأحداث

ذكره ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٤٥٣) وقال: مجلد صغير. وابن حميد في «السحب» (ص١٣٥).

وموضوع الكتاب ـ كما يبدو ـ هو بحث مسألة : هل يُعدُّ التيمم مبيحاً فقط لما منعه الحدث من صلاة وغيرها مع قيام المانع ، أو هو رافع للحدث حتى يجد الماء ويقدر على استعماله؟ ولعل المصنف رجح القول الثاني ، بدليل أنه اختاره في كتابه «الفائق» ، في جملة من الأصحاب كأبي محمد ابن الجوزي وابن رزين . وقال المرداوي : وقال الشيخ تقي الدين أيضاً في «الفتاوى المصرية» : التيمم لوقت كل صلاة إلى أن يدخل وقت صلاة أخرى أعدل الأقوال(۱).

٦- الردعلى إِلْكِيا الهَرّاسي

ذكره ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٤٥٣) قال: كتب فيه مجلدين. وذكره ابن حميد في «السحب» (ص١٣٥) والثقفي في «مفاتيح الفقه الحنبلي» (٦٦/ ١٦١).

٧. قطر الغمام في شرح أحاديث الأحكام

قال ابن رجب في «الذيل» (٢/ ٤٥٣): وشرح «المنتقى» للشيخ مجد الدين؛ قطعة من أوله، سماه «قطر الغمام . . . » . وذكره ابن مفلح في «المقصد الأرشد» (١/ ٩٥) والعليمي في «المنهج» (٥/ ١٣٦) والنعيمي في «الدارس» (٢/ ٤٥) وابن طولون في «القلائد الجوهرية» (٢/ ٤٩١) وحاجي خليفة في «الكشف» (ص ١٨١٥) والبغدادي في «الهدية» (١/ ١١٣).

* * *

١٤٤ ـ الْزَرْكُشي (٧٧٢هـ)

هو محمد بن عبد الله بن محمد، أبو عبد الله، شمس الدين، الزركشي المصري.

⁽۱) الإنصاف ۲/۲۲.

ترجمه ابن تَغْرِي بَرْدي في «النجوم الزاهرة» (١١/١١) (ط. وزارة الثقافة والإرشاد القومي).

له:

١ ـ شرح الخرقي.

٢ ـ شرح قطعة من المحرر.

٣ ـ شرح قطعة من الوجيز.

١.شرح الخنرقي

ذكره العليمي في «المنهج الأحمد» (٥/ ١٣٧) وقال: لم يُسبق إلى مثله ، وكلامه فيه يدل على فقه نفس، وتصرف في كلام الأصحاب. قال: تُوفي رحمه الله . . . ولم يبيض أكثره ، ووُجد في بعض نسخ الشرح أن الذي بيض بقيته بعده عمر بن عيسى بن محمد الحنبلي ، نزيل جامع أحمد بن طولون . وهذا الرجل لم يعرف له ترجمة (١) . وفرغ هذا الرجل من تبييض بقية الشرح في آخريوم الأربعاء سادس عشر جمادى الأولى سنة أربع وسبعين وسبعمة . اه. .

وذكره ابن العماد في «الشذرات» (٨/ ٣٨٤) وابن حميد في «السحب» (ص٧٦) وحفيده في «المدر المنضد» (ص٤٧) وابن بدران في «المدخل» (ص٢١١).

وهو من مصادر المرداوي في كتابه «الإنصاف» كما في المقدمة (ص٢١) وأكثر من النقل عنه.

•نسخه الخطية:

- يُوجد منه الجزء الثاني في جامعة أم القرى (٢٦٥) مصوراً عن نسخة هندية، عدد أوراقه (٥٨) ورقة، في (١٩) سطراً، بخط نسخ معتاد، نسخ عبد الرحمن بن أحمد بن عيسى، سنة ٨٧١هـ.

⁽١) السحب الوابلة ص ٢٣٨ .

- ويوجد منه الجزء الثاني في مكتبة شستربتي رقم (٣٨٧١) عدد أوراقه (٢٥٩) ورقة ، في (٢٥) سطراً ، نسخ محمد بن عمر بن علي ، البعلي ، الحنبلي ، سنة (٨٧٥هـ).

ومنه صورة في جامعة أم القرى (٣٣).

- ويوجد منه جزءان من نسختين في المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة:

النسخة الأولى يوجد منها:

الجزء الأول: رقم (١٤٣٥) عدد أوراقه (٢٢١) ورقة، في (٢٣) سطراً، بخط نسخ حسن.

ومنه صورة في جامعة أم القرى (١٤٣).

النسخة الثانية يوجد منها:

الجنوء الثناني: رقم (١٤٣٦) عدد أوراقمه (٢٥٨) ورقمة، في (٣١) سطراً، بخط نسخ معتاد، نسخ حسن بن علي بن إبراهيم، المرداوي، الحنبلي، سنة (٢٠٩هـ).

ومنه صورة في جامعة أم القرى (١٤٤).

• طباعة الكتاب:

طُبع بدراسة وتحقيق وتخريج الشيخ الفاضل عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين، وصدر عن مكتبة العبيكان سنة (١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م) في سبعة مجلدات.

واعتمد على نسختي المحمودية وشستربتي، بالإضافة إلى خمس نسخ أخرى حصل عليها من بعض المكتبات الخاصة المحلية لبعض مشاهير العلماء.

• وصف الكتاب:

هو شرح موضوعي موسع لمختصر الخرقي.

وطريقته فيه: أن يبدأ بإيراد المتن مصدّراً بلفظة: (قال)، ثم يـورد الشـرح عقبه مصدّراً بحرف (ش)، فيشرح المتن ويوضحه أتم إيضاح غالباً، ويعضده

بما اطلع عليه من الأقوال والنقول، ويستوفي ذكر الروايات والوجوه إضافة إلى ما ذكره الخرقي، ويرجح منها ما ترجح عنده بما يسرده من الأدلة والحجج، ويحقق المسألة في الغالب تحقيقاً كافياً شافياً. ثم يذكر مفهوم كلام الخرقي وما يشير إليه وما يدخل تحته، فيشرح ذلك كغيره، ثم ينبه على بعض الأقوال التي قيلت أو نُقلت، وفيها خطأ أو لم يُعرف المراد بها، ثم يشرح غالباً المفردات اللغوية التي تمر في الأحاديث أو في بعض النقول.

ويتميز هذا الشرح بالعناية البالغة بإيراد الأحاديث والآثار، واستقصائها غالباً مع ذكر مصادرها وعزوها إلى مخرجيها. ويمتاز عن «المغني» بالتوسع في شرح المسألة التي هي نص المن، وإيراد الكثير من الأدلة والآثار والتعليلات والتوجيهات، وغير ذلك(١).

•الأعمال التي تمت عليه:

اختُصر، ونُقِّح:

ا _ فقد اختصره مؤلفه، ذكر العليمي ذلك في «المنهج» (١٣٧/٥) وقال: لم يكمله، بقي منه قدر الربع، وصل فيه إلى أثناء باب الأضاحي. اه. وذكر الشيخ محمد بن مانع في مقدمته لمختصر الخرقي أن غيره من الحنابلة أكمله، كما في «الضوء اللامع» للسخاوي، أن بعض المشايخ سعى في طبعه ونشره (٢).

٢-ونقّحه المحب أحمد بن نصرالله ، الكرماني ، البغدادي (ت٤٤هـ). ويوجد هذا التنقيح على نسخة الخيال التي هي من جملة النسخ التي اعتمد عليها الشيخ الجبرين في التحقيق . وتوجد قطعة في مخطوطات الظاهرية رقم (٣٧٧٩) بعنوان «حواش على الزركشي» لمؤلف مجهول ، وهي تحتوي على (٦٠) ورقة بخط أحمد بن حسن بن عبد الهادي ، المقدسى . فلعلها من هذا الكتاب .

⁽١) مقدمة تحقيق شرح الزركشي ص٤٩ .

⁽٢) مقدمة تحقيق شرح الزركشي ص ٨٩. وقال ابن حميد في «السحب» (ص ٢٣٨): هذا الرجل الذي أكمل هذا الشرح، واسمه عمر بن عيسى، لا تعرف له ترجمة.

٢۔شرح المحرر

شرح قطعة منه فقط.

ذكره العليمي في «المنهج» (٥/ ١٣٧) وقال: من النكاح إلى أثناء الصداق، قدر مجلد.

وكذا ذكره ابن حميد في «السحب» (ص٩٦٧). وذكر الشيخ الجبرين في مقدمة تحقيق «شرح الزركشي على الخرقي» (ص٩٠) أن ابن نصر الله البغدادي نقل نقولاً من هذا الكتاب وعزاها للزركشي، في حواش له وُجدت على إحدى نُسخ الشرح المذكور، وهي نسخة الخَيَّال.

ونقل من هذا الشرح عبد الوهاب بن فيروز في حاشيته على «الروض المربع».

٣. شرح الوجيز

شرح قطعة منه فقط.

ذكره العليمي في «المنهج» (٥/ ١٣٧) وقال: من العتق إلى الصداق، واستمد فيها من مسودة «شرح المحرر» للشيخ تقي الدين، وزاده محاسن. اه. وكذا ذكره ابن حميد في «السحب» (ص٩٦٧).

وهو من مصادر «الإنصاف» كما في المقدمة (ص٢٢).

• مخطوطات الكتاب:

ـ توجد منه نسخة في الظاهرية رقم (١٣٩٣) عدد أوراقها (١٣٧) ورقة ، في حجم (٢١) سطراً ، بخط نسخ حسن ، نسخ سليمان بن عبد اللطيف بن سليمان ، المقدسي ، المرداوي ، الحنبلي ، سنة (٨٦٧هـ).

ومنها صورة في جامعة أم القرى (٢٦٣) وأخرى في الجامعة الإسلامية (٧٥٣٨).

وتبدأ هذه النسخة بكتاب العتق، وتنتهي عند كتاب الصداق، تماماً كما ذكرت مصادر ترجمته.

- ومنه نسخة في المكتبة الأزهرية رقم (٦١ - فقه حنبلي) عدد أوراقها

(١٣٠) ورقة، في حجم (٢٥) سطراً، بخط نسخ معتاد، نسخ عبد الحق بن إدريس، الأنباري، سنة (٧٧٤هـ).

ومنها صورة في جامعة أم القرى (١١) وصورتان في الجامعة الإسلامية: (٧٥٣٧) و (٢٦٥٥).

ـ وهناك نسخة مماثلة للسابقة في الأزهرية أيضاً برقم (٦١/ ٦٤٢) وصورتها في أم القرى (٧٥).

وحُققت هذه القطعة في رسالة جامعية في الجامعة الإسلامية.

* * *

١٤٥ ـ ابن المُجَاوِر (٧٧٧هـ)

هو حسن بن محمد بن صالح بن المُجَاوِر، أبو علي، بدر الدين، القرشي، النابلسي، ثم المصري.

ترجمه الحافظ ابن حجر في «الدرر الكامنة» (٢/ ٣٦).

له:

حجة المعقول والمنقول في شرح روضة الأصول

ذكره ابن عبد الهادي في «الجوهر المنضد» (ص٢٥) قال: وهو من أجل تآليفه. وكذا ذكره ابن حميد في «السحب الوابلة» (ص٣٦٩) نقلاً عن العلامة عبد القادر بن محمد الجزيري. وذكره الزركلي في «الأعلام» (٢/٢١).

* * *

١٤٦ ـ السُّرُّمَرِّي (٢٧٧هـ)

هو يوسف بن محمد بن مسعود بن محمد، أبو المظفر، جمال الدين، السُّرَّمَرِّي(١).

⁽۱) نسبة إلى سُرٌّ من رأى، أو سامراء.

ترجمه الحافظ ابن حجر في «الدرر الكامنة» (٤/٣/٤).

له:

- ١ ـ نظم مختصر ابن رزين .
- ٢ ـ إحكام الذريعة إلى أحكام الشريعة .
- ٣- الأرجوزة الجلية في الفرائض الحنبلية.
 - عداح الأحكام وسلاح الحكام.
- ٥ الإفادات المنظومة في العبادات المختومة .

١ ـ نظم مختصر ابن رزين

أي اختصار ابن رزين لكتاب «المغني» لابن قدامة.

ذكره العليمي (٥/ ١٤٤) وابن العماد في «الشذرات» (٨/ ٢٢٩) والزركلي في «الأعلام» (٨/ ٢٥٠).

٢- إحكام الذريعة إلى أحكام الشريعة

ذكره الزركلي في «الأعلام» (٨/ ٢٥٠).

ومنه نسخة في المكتبة الأزهرية رقم (٥٠٨) عدد أوراقها (١٥٥) ورقة، في حجم (١٧) سطراً، بخط نسخ واضح، نسخ أحمد بن عبيد الحجاوي الحنبلي، سنة (١٧٣هـ).

ومنها صورة في جامعة أم القرى (٢١).

٣- الأرجوزة الجلية في الفرائض الحنبلية

ذكره الزركلي في «الأعلام» (٨/ ٢٥١) ورمز إلى وجود مخطوطته. وذكره الدوسري في ذيل «الدر المنضد» (ص٨٩) وقال: منه نسخة بدار الكتب المصرية رقم (٩١ ـ فرائض).

٤. صحاح الأحكام وسلاح الحكام

ذكره البغدادي في «الهدية» (٢/ ٥٥٨) وكحالة في «المعجم» (٤/ ١٨١).

٥ ـ الإفادات المنظومة في العبادات المختومة

ذكره البغدادي في «الهدية» (٢/ ٥٥٨) وكحالة في «المعجم» (٤/ ١٨١).

* * *

١٤٧ ـ بَدُر الدين البَعْلي (٧٧٧هـ)

هو محمد بن علي بن محمد بن أسبًا سَلاَر، أبو عبد الله، بدر الدين، البعلى.

ترجمه ابن حجر في «الدرر الكامنة» (٤/ ٨٤).

له:

١ ـ التسهيل.

٢ ـ مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية.

١ ـ التسهيل

ذكره العليمي في «المنهج الأحمد» (١٤٦/٥) وقال: وهو من المختصرات النافعة، وعبارته وجيزة مفيدة، وفيه من الفوائد مالم يوجد في غيره من المطوّلات.

وذكره ابن عبد الهادي في «الجوهر المنضد» (ص١٤٥) وقال: وهو قول واحد في مذهب أحمد، لم يذكر فيه خلافاً إلاّ باب صلاة الجماعة، فإنه جمع فيه مسائل وأطلق فيها الخلاف.

وذكره ابن العماد في «الشذرات» (٨/ ٤٣٩). وذكر ابن مفلح في «المقصد الأرشد» في ترجمة علاء الدين ابن المغلي (ت٨٢٨هـ) أنه كان يحفظ هذا الكتاب، ويستحضر غالب شرحه لأبي بكر الجُراعي. كما ذكر ابن حميد في «السحب» (ص١٧٥) في ترجمة العليمي (ت٩٢٨هـ) أنه لما دخل القاهرة سنة (م٨٨٠هـ) حفظ هذا الكتاب وحَلَّ ألفاظه على شيخه بدر الدين السعدى.

وذكره المرداوي في جملة مصادر «الإنصاف» كما في المقدمة (ص٢١).

• مخطوطات الكتاب وتحقيقه:

توجد منه نسخة في الاتحاد السوفييتي (سابقاً) رقم (١٦٥٤) عدد أوراقها (٤١) ورقة، في (١٧) سطراً، بخط نسخ معتاد، نسخ خليل بن عبد القادر الحنفي، سنة (٨٩٧هـ).

ومنه صورة في أم القرى (١١٧) _ ونُسب في الفهارس إلى ابن أبي الفتح البعلي (ت ٩٠٧ه_) فليصحح _ وصورتان في الجامعة الإسلامية: (٣٨٦٩٥) و (٨٦٩٤).

• طباعة الكتاب:

طُبع بتحقيق الدكتورين: عبد الله بن محمد الطيار، وعبد العزيز بن محمد الطيار، وعبد العزيز بن محمد الطيار، وعبد العزيز بن محمد الحجيلان، وصدر عن دار العاصمة بالرياض سنة (١٤١٨هـ/ ١٤٩٨م) في مجلد لطيف.

• وصف الكتاب:

هو متن مختصر من المختصرات الجامعة في المذهب، مع سهولة العبارة وجودة الأسلوب وحسن الصياغة، بناه المؤلف «على القول الصحيح مما اختاره معظم الأصحاب، تسهيلاً على الطلاب، وتذكرة لأولي الألباب، مع كثرة علمه، وقلة حجمه»(١).

وعلى الرغم من صغر حجم هذا المتن، فإن فيه من الفوائد _ كما قال العليمي _ مالم يوجد في غيره من المطولات، أقبل عليه الطلاب المبتدئون بالحفظ، كما أثنى عليه العلماء، ومنهم الشيخ عبد الله بن حميد صاحب «الدر المنضد»، فقد قال فيه: «مختصر مفيد جدا، فيه من الفوائد ما لا يوجد في غيره من المطولات».

•الأعمال التي تمت عليه:

شرحه أبو بكر بن زيد الجُراعي، المتوفى سنة (٨٨٣هـ) كما سيأتي.

⁽١) ما بين الهلالين مقتبس من مقدمة المؤلف ص ٢٠٠٠

٢-مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية = مختصر «الدرر المضية»

ذكره الحافظ ابن حجر في «الدرر الكامنة» (٤/ ٨٤) وقال: سماه «التسهيل». وهذا يفيد أنه هو نفس الكتاب السابق. والواقع أنهما كتابان مختلفان. والله أعلم.

وأحال عليه صاحب «الفواكه العديدة» (١/ ٢٣٩) دون ذكر مصنفه.

•مخطوطاته:

توجد منه نسخة في المكتبة الأزهرية برقم (٦٥٧) عدد أوراقها (٢٠٢) ورقة ، في حجم مختلف ، بخط نسخ معتاد ، نُسخ سنة (١٣٢٢هـ) دون معرفة الناسخ . ومنها صورة في جامعة أم القرى (٧) .

كما توجد منه نسخة في مكتبة جامع عنيزة ، منسوخة بخط سليمان بن عبد العزيز بن محمد البسام ، وهي عارية من ابن الناسخ محمد في المكتبة (١).

• طباعة الكتاب:

طُبع على النسخة الأزهرية المذكورة، في مطبعة السنة المحمدية بتقديم صاحبها الشيخ محمد حامد الفقي، وقام بالتصحيح الشيخ عبد المجيد سليم. وصدر سنة (١٣٦٨هـ/ ١٩٤٩م) في مجلد.

ومقدمته مختصره جدا، جاء في طرفها: «... وقد استخرت الله تعالى في اختصار شيء من «الدرر المضية من فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية» مما أكثرُه فقه المسائل، وما عسر علمه على الأوائل».

* * *

١٤٨ - يوسف المُرْداوي (٧٨٣هـ)

هو يوسف بن ماجد بن أبي المجد بن عبد الخالق، أبو المحاسن، جمال الدين، المقدسي، المرداوي.

ترجمه ابن حجر في «الدرر الكامنة» (٤/ ٦٨).

⁽۱) علماء نجد ۳/ ۲۷۱.

١ ـ شرح المحرر.

٢ ـ النهاية في تصحيح الفروع.

٣ ـ المقرر على أبواب المحرر.

وقال ابن عبد الهادي في «الجوهر المنضد» (ص١٨٠): صنف كتاباً في الفقه، وحكى فيه خلافاً كثيراً، وفيه أوهام كثيرة، وفيه مواضع حسنة، ويذكر في بعض المواضع الخلاف بصيغة «أو».

١ ـ شرح المحرر

ذكره الحافظ ابن حجر في «الدرر الكامنة» (٤/ ٤٦٨) وابن حميد في «الدر المنضد» (ص٤٨). وكحالة في «معجم المؤلفين» (٤/ ١٧٨).

٢- النهاية في تصحيح الفروع

ذكره ابن حميد في «الدر المنضد» (ص٤٨) بهذا الاسم. وذكره الشيخ ابن مانع في تقديمه لكتاب «الفروع» (ص٨ج) باسم: نهاية الحكم المشروع في تصحيح الفروع. وقال: نقل عنه شارح «الإقناع».

وأشار إليه ابن عبد الهادي في «الجوهر» (ص ١٨٠) دون تسمية ، فقال : وبيّض «الفروع» وزاد فيها ونقص ، وناقش المصنف فيها في أماكن .

٣-المقرر على أبواب المحرر

وهو كتاب في أحاديث الأحكام رتبه على أبواب «المحرر» للمجد ابن تيمية، على غرار ما صنع ابن عُبَيدان في كتابه «المطلع»، ويوسف المرداوي (ت٧٦٩هـ) في كتابه «الانتصار».

• نسخه الخطية

توجد منه نسخة في دار الكتب المصرية رقم (٢٥٩٢٢ب) عدد أوراقها (٧٤) ورقة، في حجم (٣٣) سطراً، بخط نسخ حسن، نسخ محمد أبو المحارم بن عبد الله بن الزين، سنة (٨٣١هـ).

ومنه صورة في جامعة أم القرى (٢١٨).

* * *

١٤٩ ـ العَنْبُتَاوِي (١٤٩هـ)

هو عبد الرحمن بن حمدان، زين الدين، العَنْبَتَاوي (١).

ترجمه ابن حجر في «إنباء الغمر» (٢/ ١١٢) ط. حيدر آباد، تحقيق محمد عبد المعيد.

له:

مختصر الأحكام للمرداوي

ذكره ابن حجر في «إنباء الغمر» (٢/ ١١٢) وابن العماد في «الشذرات» (٨/ ٤٨٩) وابن حميد في «السحب» (ص٤٨٧).

وهو اختصار لكتاب «الانتصار في الحديث على أبواب المقنع» لأبي المحاسن يوسف بن محمد، المرداوي، المقدسي (ت٧٦٩هـ) صاحب «كفاية المستقنع . . . » الذي قيل: إنه هو «الانتصار» نفسه .

* * *

۱۵۰ ـ ابن بَرْدَس (۲۸۷هـ)

هو إسماعيل بن محمد بن بَرْدَس بن رَسْلان ، أبو الفداء ، عماد الدين ، البَعْلى .

ترجمه ابن حجر في «الدرر الكامنة» (١/ ٣٧٨).

له:

حواش على الفروع

ذكرها ابن عبد الهادي في «الجوهر المنضد» (ص١٨) ووصفها بأنها حسنة.

* * *

⁽١) في بعض المصادر «العينقاوي» وفي بعضها «العيفناوي» والتصحيح من «السحب الوابلة».

١٥١ - الحافظ ابن رَجَب (٧٩٥هـ)

هو عبد الرحمن بن أحمد بن رَجَب، أبو الفرج، زين الدين، البغدادي ثم الدمشقى، الشهير بـ«ابن رجب» وهو لقب جده عبد الرحمن.

ترجمه ابن حجر في «الدرر الكامنة» (٢/ ٣٢١) و (إنباء الغمر» (٣/ ١٧٥).

: 41

١ ـ القواعد.

٢ ـ إزالة الشُّنعة عن الصلاة بعد النداء يوم الجمعة .

٣ ـ مُشكل الأحاديث الواردة في أن الطلاق الثلاث واحدة .

٤ ـ الإيضاح والبيان في طلاق كلام الغضبان.

٥ ـ شرح المحرر.

٦ ـ قاعدة غم هلال ذي الحجة = رسالة في فتوى هلال ذي الحجة .

٧ ـ الاستخراج لأحكام الخراج.

٨ ـ أحكام الخواتيم = كتاب الخواتم .

٩ ـ الكشف والبيان عن حقيقة النذور والأيمان .

١٠ ـ أحكام النساء.

١١ . نزهة الأسماع في مسألة السماع .

١٢ ـ إخراج الزكاة على الفور.

١٣ ـ رسالة في تعليق الطلاق بالولادة.

١٤ ـ القول الصواب في تزويج أمهات أولاد الغُيّاب.

قال ابن عبد الهادي: «وله تحقيق في المسائل على نصوص أحمد وكلام الأصحاب، وله مسائل كثيرة غريبة وأشياء حسنة يعجز الإنسان عن حصرها».

وأكثر كتبه منسوخة بخط تلميذيه: علاء الدين ابن اللحام، وعز الدين المقدسي.

١-القواعد

واسمه الكامل «تقرير القواعد وتحرير الفوائد» وسمي في بعض المصادر «القواعد الفقهية».

ذكره ابن عبد الهادي في «الجوهر المنضد» (ص: ٤٨، ٤٩) والعليمي في «المنهج» (٥/ ١٧٠) وابن العماد في «الشذرات» (٨/ ٥٧٩) وابن حميد في «السحب» (ص٤٧٥) وحفيده في «الدر المنضد» (ص٤٨) وحاجي خليفة في «الكشف» (ص٥٩٥) والبغدادي في «الإيضاح» (١/ ٣١٥) وفي «الهدية» (١/ ٥٢٧) باسم «تقرير القواعد» وكرره باسم «القواعد الكبرى في الفروع».

وهو من جملة مصادر المرداوي في «الإنصاف»، ذكر ذلك في المقدمة (ص٠٠).

• مخطوطات الكتاب:

- توجد منه نسخة في مكتبة أسعد أفندي (تركيا) رقم (٥٠٥) عدد أوراقها (٢٦٥) ورقة، في حجم (٢٣) سطراً، بخط نسخ واضح، نُسخت في حياة المؤلف سنة (٧٧٣هـ) وبعضها بخطه.

ومنها صورة في جامعة أم القرى (٢٧٠).

- ومنه نسخة في مكتبة الشيخ سليمان الحمدان رقم (١١) عدد أوراقها (٢١٢) ورقة، في حجم (٢٨) سطراً، بخط نسخ معتاد، نسخ سليمان بن عبد الرحمن بن حمدان، سنة (١٣٣٩هـ).

ومنها صورة في أم القرى (٦٩).

ـ ومنها نسختان في المكتبة المحمودية في المدينة المنورة:

الأولى: رقم (١٤٠٥) عدد أوراقها (٢٦٢) ورقة، في حجم (٢١) سطراً، بخط نسخ جيد، نسخ علي بن محمد بن الخفيف، النابلسي، سنة (٧٨٨هـ). ومنها صورة في أم القرى (١٦٢).

ولديَّ أيضاً صورة منها .

الثانية: رقم (١٤٠٧) عدد أوراقها (١٥٤) ورقة في حجم (٣١) سطراً، بخط نسخ دقيق غير واضح.

ومنها صورة في أم القرى (١٦٣).

ـ ومنها نسخة في مكتبة الأوقاف العامة ببغـداد، رقـم (٢/ ٣٨٣٤ ـ مجـاميع) عدد أوراقها (١٩٢) ورقة.

- ومنها نسخة في مكتبة دار الإفتاء في الرياض، رقم (٤٣١) عدد أوراقها (٢١٨) ورقة.

ـ ومنها نسخة في جامعة الرياض المركزية ، رقم (٢٤٠ س) عدد أوراقهــا (٢٦٨) ورقة .

• طباعة الكتاب:

طُبع بمطبعة الصدق الخيرية بالقاهرة، سنة (١٣٥٢هـ/ ١٩٣٣م) ونشرته مكتبة الخانجي على نفقة فوزان السابق.

وطُبع بمؤسسة نبع الفكر العربي للطباعة بالقاهرة، سنة (١٣٩٢هـ/١٩٧٧م) ونشرته مكتبة الكليات الأزهرية.

وقام بتحقيقه على بن عبد العزيز المطرودي وسعيد بن متعب القحطاني وعبد الرحمن بن دخيل الله، وقُدِّم لنيل درجة الماجستير من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سنة (١٤١٥هـ).

• وصف الكتاب وييان قيمته:

هو كتاب في القواعد الفقهية الحنبلية ، اجتهد المصنف أن يصوغ فيه جملة كبيرة من الفقه في قوالب كلية وضوابط عامة . ويشتمل الكتاب على (١٦٠) قاعدة ختمه المؤلف بفصل يحتوي على فوائد ملحقة بالقواعد المذكورة .

وطريقته في الكتاب: أنه يعرض القاعدة، وقد تكون طويلة العبارة، ثم

يفرع المسائل الفقهية الجزئية التي يمكن أن تنتظمها تلك القاعدة، وربما جمعت القاعدة مسائل متنوعة من أبواب فقهية مختلفة، كالقاعدة الثانية مثلاً؛ حيث ذكر فيها مسائل متعلقة بالطهارة والصلاة والطلاق والعتاق.

مثال ذلك قوله في «القاعدة الرابعة»:

«العبادات كلها، سواء كانت بدنية أو مالية، أو مركبة منهما، لا يجوز تقديمها على سبب وجوبها، ويجوز تقديمها بعد سبب الوجوب، وقبل الوجوب أو قبل شرط الوجوب. ويتفرع على ذلك مسائل كثيرة».

ثم فرع على ذلك تسع مسائل من مختلف العبادات البدنية والمالية.

وكشف المصنف في المقدمة عن مقصوده بتأليف هذا الكتاب بقوله:

«أما بعد، فهذه قواعد مهمة وفوائد جمّة، تضبط للفقيه أصول المذهب، وتطلعه من مآخذ الفقه على ما كان عنه قد تغيب. وتنظم له منشور المسائل في سلك واحد، تقيد له الشوارد، وتقرب عليه كل متباعد، فليمعن الناظر فيه النَّظرَ، وليوسع العذر، إن الليب مَنْ عذر، فلقد سنح بالبال على غاية من الإعجال، كالارتجال أو قريباً من الارتجال، في أيام يسيرة وليال»(١).

ويعتبر كتاب «القواعد» هذا نسيج وحده في القواعد الفقهية عند الحنابلة، فهو كتاب المذهب بدون منازع، إذ لم يصنف مثله، حتى أثنى عليه كبار الحنابلة، منهم ابن عبد الهادي الذي قال فيه:

«وهو كتاب نافع من عجائب الدهر، حتى إنه استكثر عليه، حتى زعم بعضهم أنه وجد قواعد مبددة لشيخ الإسلام ابن تيمية فجمعها، وليس الأمر كذلك، بل كان ـ رحمه الله تعالى ـ فوق ذلك»(٢).

وهذا ليس مستغرباً من الحافظ ابن رجب، فإنه ـ وإن غلب عليه الاهتمام بالحديث وعلومه ـ قد كان عارفاً معرفة تامة بالمذهب؛ أصوله وفروعه وطبقات رجاله، فإن القارئ لكتابه «الذيل» ولكتابه هذا يلمس ذلك حقيقة واقعة .

⁽١) القواعد ص٣، نشر مكتبة الخانجي.

⁽٢) الجوهر المنضد ص٤٩.

• الأعمال التي تمت عليه:

عُمل فيه بالاختصار والفهرسة وغير ذلك.

فقد اختصره:

١ - الشيخ عبد الرزاق الحنبلي (ت ١٩هـ).

٢ ـ والشيخ عز الدين المصري (ت ٧٦٦هـ).

و حَشَّاه:

٣ ـ المحب ابن نصر الله البغدادي (ت ١٤٤٨هـ).

ورتب مسائله على أبواب الفقه:

٤ ـ جلال الدين نصر الله بن أحمد التستري، البغدادي (ت١٢هـ).
 وعلى هذا الترتيب اعتمد محمد أمين الخانجي في وضع فهرس فقهي لفروع
 الكتاب، وعول في ذلك على نسخة خطية نابلسية.

ويوجد في مخطوطات الأزهرية رقم (٦١٤) كتاب باسم «كشف المسائل من تقرير القواعد وتحرير الفوائد لابن رجب» في (١٢) ورقة لم يعرف مؤلفه، ولعله هو نفس ما عمله الجلال التستري. والله أعلم.

٥ _ كما ذكر البسام في «علماء نجد» (١/ ٤٠٩) أن الشيخ إبراهيم بن ضويان (ت ١٣٥٣هـ) عمل فهرساً دقيقاً لقواعد ابن رجب.

٢ ـ إزالة الشنعة عن الصلاة بعد نداء الجمعة

ذكره ابن عبد الهادي في «الجوهر» (ص٠٥) وابن حميد في «السحب» (ص٤٧٦) باسم «مسألة الصلاة يوم الجمعة بعد الزوال وقبل الصلاة».

وهو كتاب مفقود ـ فيما نعلم ـ وموضوعه يدور على مسألة واحدة ، وهي: التطوع بالصلاة قبل صلاة الجمعة ، وهل ثَمَّ سنة راتبة أم لا؟ والصحيح من المذهب ، والذي عليه أكثر الأصحاب ، أن لا سنة للجمعة قبلها راتبة ، كما في «الإنصاف» ، وقد ذكر المرداوي كتاب ابن رجب هذا في

أثناء الكلام على المسألة، وسماه «نفى البدعة عن الصلاة قبل الجمعة»(١).

٣- مُشْكل الأحاديث الواردة في أن

الطلاق الثلاث واحدة

ذكره ابن عبد الهادي في «الجوهر» (ص٠٥)، وفي كتابه «سير الحاث إلى علم الطلاق الثلاث» (ص٢٧)، ونقل فيه عنه نقولاً كثيرة.

وهو جزء أورد فيه ابن رجب الأحاديث التي اعتمد عليها شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيِّم فيما انتهيا إليه من القول بأن الطلاق الثلاث دفعة واحدة يقع طلقة واحدة رجعية، وبيَّنَ عللها، وساق الأدلة على أن الطلاق الثلاث دفعة واحدة يقع ثلاثاً.

٤ - الإيضاح والبيان في طلاق كلام الغضبان

كذا ذكره ابن عبد الهادي في «الجوهر المنضد» (ص٠٥). ويظهر أن كلمة «كلام» زيادة مقحمة لا معنى لها.

وهو جزء في حكم طلاق الغضبان: هل يقع أم لا؟ ولعله حذا فيه حذو العلامة ابن القيم في كتابه «إغاثة اللهفان في حكم طلاق الغضبان» الذي أثبت فيه بوجوه مختلفة من الأدلة عدم وقوع طلاق الغضبان. وهو مذهب شيخ الإسلام ابن تيمية، قال العلامة المرداوي: «وقال الشيخ تقي الدين أيضاً: إن غيره الغضب ولم يَزُل عقله لم يقع الطلاق؛ لأنه ألجأه وحمله عليه فأوقعه وهو يكرهه، ليستريح منه، فلم يبق له قصد صحيح، فهو كالمكره؛ ولهذا لا يجاب دعاؤه على نفسه وماله، ولايلزمه نذر الطاعة فيه»(١).

٥-شرح المحرر

ذكره ابن عبد الهادي في «الجوهر» (ص٥١). وأحال عليه ابن اللحام في «القواعد الأصولية» (ص٦٦).

وتوجد منه قطعة في جامعة الإمام بالرياض رقم (٢٧٦١).

⁽١) الإنصاف ٥/ ٢٦٧، ط. هجر.

⁽٢) الإنصاف ٢٢/ ١٣٨.

٦. رسالة في فتوى هلال ذي الحجة

ذكرته أمينة الجابر في كتابها «ابن رجب الحنبلي وآثاره الفقهية» (ص١٠١).

• مخطوطات الكتاب:

- توجد منه نسخة في مكتبة دار الإفتاء في الرياض رقم (٨٦/٥٢٧) في (٦) و رقات .

ـ ومنه نسختان في مكتبة جامعة الرياض المركزية:

الأولى: رقم (٥٦/١٦ق) في (٥) ورقات.

والثانية: رقم (١٨١٧) في (٤) ورقات.

٧. الاستخراج لأحكام الخراج

ذكره ابن عبد الهادي في «الجوهر» (ص٥١) والبغدادي في «الهدية» (ص١٠).

• مخطوطات الكتاب:

ـ توجد منه نسخة في مكتبة جامعة أوبسالا (ألمانيا) رقم (٥٥٦ ـ ١٧٦) عدد أوراقها (١٠٢) ورقة، في (١٩) سطراً، بخط نسخ واضح، نسخت سنة (٨٦٣هـ).

ومنها صورة في جامعة أم القرى (٢٢٨).

ـ ومنه نسخة في المكتبة الوطنية بباريس رقم (٢٤٥٤) عـدد أوراقهـا (١٤٠) ورقة، في (١٧) سطراً، بخط نسخ حسن.

ومنها صورة في جامعة أم القرى (٢٢٧).

ـ ومنه نسخة في السليمانية (إستانبول) قسم فاتح، رقم (١١٢) عـدد أوراقها (١٠٢) ورقة.

ـ ومنه نسخة في السليمانية أيضاً، قسم شهيد على، رقم (٩٢٧) عـدد أوراقها (٩٩) ورقة.

ـ ومنه نسخة في دار الكتب المصرية رقم (٦٦ ـ فقـ ه حنبلي) عـ دد أوراقها

(١٤٠) ورقة. وهي مصورة عن النسخة الباريسية.

• طباعة الكتاب:

طُبع في المطبعة الإسلامية بالأزهر سنة (١٣٥٢هـ/ ١٩٣٤م) بتحقيق عبد الله الصديق. ونشرته أيضاً دار المعرفة في بيروت ضمن مجموع يحتوي على الخراج للقاضي أبي يوسف والخراج ليحيى ابن آدم.

وطُبع في دار الحداثة ببيروت سنة (٢٠١هـ/ ١٩٨٢م) بالتصوير عن السابقة.

وطبع طبعة محققة تحقيقاً علمياً في رسالة ماجستير، تقدم بها الطالب جندي بن محمود آل سبهان الهيتي إلى جامعة الأزهر، ونشرته مكتبة الرشد في الرياض سنة (١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م). وتم تحقيق الكتاب على النسخ الخطية الثلاث الأخيرة.

• وصف الكتاب:

هو كتاب يبحث في أحكام الخراج وما يتعلق به على غرار ما صنيف في هذا الموضوع، كالقاضي أبي يوسف ويحيى بن آدم. تناوله المؤلف في عشرة أبواب، فبين معناه لغة، وما ورد في لسان السنة النبوية من ذلك، ثم تطرق لتاريخ وضعه في الإسلام، وبين ما يوضع عليه الخراج من الأراضي ومالا يوضع، ثم تطرق إلى تكييف حقيقته؛ وهل هو أجرة أم ثمن أم جزية. وذكر الخراج الذي وضعه عمر رضي الله عنه في خلافته، كما بين مقداره عند العلماء، وما هي الأحكام التي تتعلق بتصرفات أصحاب الأراضي الخراجية قيما أراضيهم، والأحكام المتعلقة بتصرفات الإمام في الأراضي العنوية فيما إذا صارت وقفاً أو فيئاً. وختم الكتاب ببيان مصارف الخراج ووجوه التصرف فيه.

ولا ريب، فإن موضوع الخراج معدود من أهم الأحكام السلطانية التي ترجع إلى ما تخرجه الأراضي التي فتحها المسلمون، فملكوها عنوة أو صالحوا عليها أهلها، فبقيت بأيديهم، وما في ذلك من أقسام وأحكام.

فتطرق ابن رجب لذلك كله في هذا الكتاب مستعرضاً آراء الفقهاء المختلفة وأدلة كل رأي مع مناقشتها وبيان الراجح في كثير منها.

وقد قدم للكتاب بمقدمة وافية، وبين في آخرها مقصوده من تأليف هذا الكتاب، فقال:

«وقد استخرت الله تعالى في جمع كتاب يجمع أحكام الخراج، وما يتعلق به من تصوير المسائل وتقرير المذاهب، وتحرير الدلائل والحجاج . . . »(١).

٨.أحكام الخواتيم

ذكره ابن عبد الهادي في «الجوهر المنضد» (ص٥١). وأحال عليه المرداوي في «الإنصاف» (١/ ١٨٩) وأفاد منه كثيراً في كتاب الزكاة فيما يباح للرجال التحلي به. وذكره أيضاً في «تصحيح الفروع» (هامش الفروع ٢/ ٤٧١).

•مخطوطات الكتاب:

. توجد منه ثلاث نسخ في دار الكتب المصرية:

الأولى: رقم (٢٣١٧٨ ب) عدد أوراقها (٣٢) ورقة، في (٢١) سطراً، بخط نسخ قديم، نسخ أحمد بن أبي بكر بن زريق بن عبد الرحمن العمري المقدسي، الحنبلي، سنة (٨٦١هـ).

ومنها صورة في أم القرى (١٤).

الثانية: رقم (٢٣٧٩٤ب) عدد أوراقها (٣٩) ورقة، في (١٩) سطراً، بخط المؤلف، وهي أصل النسخة السابقة، فقد نسخت منها.

ومنها صورة في أم القرى (٨٢).

الثالثة: رقم (٧٩ ـ فقه حنبلي) عدد أوراقها (٤٧) ورقة.

• طباعة الكتاب:

طبع في دار الكتب العلمية ببيروت سنة (١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م) بتصحيح (١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م) بتصحيح (١) الاستخراج ص١٥٣٠ نشر مكتبة الرشد، ١٤٠٩هـ.

وتعليق عبد الله القاضي. واعتمد على النسخة المصرية ذات الرقم (٢٣٧٩٤) وهي مشحونة بالأخطاء النحوية، وبالجملة فهذه الطبعة سيئة لا ينبغي الاعتماد عليها.

وطُبع طبعة جديدة، بالاعتماد على النسخ الخطية الثلاث، بدراسة وتحقيق الدكتور عبد الله بن محمد بن أحمد الطريقي، ونشرته مكتبة المعارف بالرياض سنة (١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م).

• وصف الكتاب:

يبحث هذا الكتاب في موضوع الخاتم وصفاً وحكماً، وقد جمع فيه المؤلف الكثير من الأحكام والفوائد، فبين حكم لبسه في الجملة، ثم بين حكم لبسه بالتفصيل، وذكر حكم زكاة الخاتم، وحكم فصة، وأحكام نقشه، ثم أورد جملة من نقوش الخواتم التي نُقلت عن السلف . . . وهو في ذلك كله يشبع كل مسألة يعرضها بحثاً: حديثاً وفقهاً، فيذكر الخلاف ويورد الأدلة، ويرجِّح ما يراه راجحاً، وفي بعض الأحيان يقتصر على ذكر المذهب الخنبلي مقروناً بدليله.

٩-الكشف والبيان عن حقيقة النذور والأبمان

ذكره ابن حميد في «السحب الوابلة» (ص٤٧٦).

١٠. أحكام النساء

توجد منه قطعة في دار الكتب الظاهرية رقم (٤٩٠٩)، عدد أوراقها (١٠) ورقات، ومسطرتها مختلفة، بخط عادي.

ومنها صورة في أم القرى (٥٥).

كما توجد قطعة من كتاب في «أحكام النساء» بالظاهرية أيضاً، ضمن مجموع رقم (٣٧٩٧)، عدد أوراقها (١٠) ورقات (٣٣ق - ٤٢ق) في مسطرة مختلفة (١٥ ـ ١٦ سطراً). وهذه القطعة لم يعرف مؤلفها، فلعل لها صلة بالسابقة.

ومنها صورة في الجامعة الإسلامية (٧٠٠٧).

١١ . نزهة الأسماع في مسألة السماع

ذكره ابن عبد الهادي في «الجوهر» (ص٠٥) وابن حميد في «السحب» (ص٤٧٦).

منه نسخة في دار الكتب المصرية رقم (٢١٦١٣) في (١٠) ورقـات. ومنه نسخة أخرى في جامعة الرياض المركزية رقم (٥٣/ ١ف) في (١١) ورقة.

وقد طبع بالرياض بتحقيق أم عبد الله بنت محروس العسيلي.

١٢ ـ إخراج الزكاة على الفور

وُج د ملحقاً بالنسخة الخطية رقم (٧٩ فقه حنبلي) من كتاب «الخواتيم»، وهي رسالة تحتوي على ست ورقات.

١٣ ـ رسالة في تعليق الطلاق بالولادة

ذكرته أمينة الجابر في كتابها «ابن رجب الحنبلي» (ص١٠١).

ومنه نسخة خطية في مكتبة شهيد علي بإستنبول ضمن مجموع برقم (٥٤٣).

١٤ - القَول الصواب في تزويج أمّهات أولاد الغُيّاب

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص٤٧٦).

وذكرت أمينة الجابر في «ابن رجب . . » (ص١٠٤) أنه من كتبه المظنون أنها قد فقدت .

* * *

١٥٢ ـ الشَّمس الجَعْفَري (٧٩٧هـ)

هو محمد بن عبد القادر بن عثمان بن سرور، أبو عبد الله، شمس الدين، الجعفري، النابلسي، الملقب بـ«الجنة» لكثرة ما عنده من العلوم.

ترجمه ابن حجر في «الدرر الكامنة» (٤/ ٢٠).

١ ـ تصحيح الخلاف المطلق في المقنع.

٢ ـ شرح الوجيز.

١ ـ تصحيح الخلاف المطلق في المقنع

ذكره العليمي في «المنهج» (٥/ ١٧٣) قال: مطولاً ومختصراً. وكذا ذكره ابن العماد في «الشذرات» (٨/ ٥٩٦) وابن حميد في «السحب» (ص٤٤٣).

وهو من مصادر المرداوي في كتابه «الإنصاف» ، ذكره في المقدمة (ص٢٣).

٢ ـ شرح الوجيز

أي «وجيز» ابن أبي السَّري الدُّجيلي.

ذكرته المصادر السابقة، وقالوا: شرع فيه ولم يكمله.

* * *

١٥٣ - الجُمَال المَقْدسي (١٥٣هـ)

هو يوسف بن أحمد بن إبراهيم بن الشيخ أبي عمر، أبو المحاسن، جمال الدين، المقدسي، الصالحي.

ترجمه ابن حجر في «إنباء الغمر» (٣/ ٣١٢).

له:

١ ـ مسودة في الفقه (في مجلدين).

٢ ـ تعاليق على المحرر.

٣ ـ التحفة والفائدة في الأدلة المتزايدة على أن الطلاق الثلاث واحدة .

٤ - الرد على المعترضين على ابن تيمية في الطلاق.

٥ - مسألة الطلاق بأداة الشرط.

٦ ـ الرد على من قال: إن الطلاق الثلاث بلفظ واحد يقع ثلاثاً.
 ٧ ـ الرسالة إلى ابن رجب في الطلاق الثلاث.

ذكرها كلها ابن عبد الهادي في «الجوهر المنضد» (ص: ١٧٤ ـ ١٧٥). قال: «وقال في مسألة الطلاق الثلاث، والطلاق بأداة الشرط، وغير ذلك مما كان يفتي به: إني لم أقلد في ذلك ابن تيمية. ويَذْكر أنه قد نذر على نفسه نذراً: ألف درهم، لمن جاءه بدليل قاطع في ذلك، وأنه متى وجد دليلاً قاطعاً رجع إليه، وجعل ذلك لمن أتاه به». ثم قال: «له الكلام الكثير على مسألة الطلاق، وسمعت والدي يذكر أن له فيه قريباً من سبعين كراسة، فمن ثم قال بعض شيوخنا: كان مجتهداً». اهد. يعني مجتهداً في هذه المسألة بالذات، وهذا مبني على القول بجواز تجزؤ الاجتهاد، وهو مذهب الجمهور.

* * *

١٥٤ ـ إبراهيم ابن مُفُلح (٨٠٣)

هو إبراهيم بن محمد بن مفلح بن محمد بن مفرِّج، أبو إسحاق، برهان الدين وتقي الدين، الرَّاميني، ثم الدمشقي الصالحي.

ترجمه السخاوي في «الضوء اللامع» (١/ ١٦٧).

له:

١ ـ شرح المقنع.

٢ ـ شرح مختصر ابن الحاجب.

١ ـ شرح المقنع

ذكره ابن مفلح في «المقصد الأرشد» (١/ ٢٣٧) والعليمي في «المنهج» (٥/ ١٨٦) والنعيمي في «القلائد (٥/ ١٨٦) وابن طولون في «القلائد الجوهرية» (ص ٤٤٢) وابن العماد في «الشذرات» (٩/ ٤٠) والبغدادي في «الهدية» (١/ ١٩).

٢. شرح مختصر ابن الحاجب

أي: مختصر ابن الحاجب في أصول الفقه، المسمى «منتهى السول والأمل في علمي الأصول والجدل».

ذكره ابن مفلح في «المقصد» (١/ ٢٣٧) والعليمي في «المنهج» (٥/ ١٨٦) وابن العماد في «الشذرات» (٩/ ٤٠).

وقالوا في هذا الكتاب والذي قبله: عُدم غالبهما في فتنة تيمور لنك عند اجتباحه دمشق.

* * *

١٥٥ ـ ابن النَّقيب المقدسي (٨٠٣هـ)

هو إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم، برهان الدين، المقدسي، النابلسي. ترجمه ابن حجر في «إنباء الغمر» (٤/ ٢٤٥ ـ ٢٤٦).

له:

تعليقة على المقنع

ذكره ابن مفلح في «المقصد الأرشد» (١/ ٢١٥) قال: بلغني أن له تعليقة على «المقنع» ولم أطلع عليها. وذكره العليمي في «المنهج» (١٨٨/٥) دون جـزم. وابن العماد في «الشذرات» (٩/ ٣٩) وابن حميد في «السحب» (ص٢٧).

* * *

١٥٦ ـ ابن اللُّحّام (٨٠٣هـ)

هو على بن محمد بن على بن فِتْيان، أبو الحسن، علاء الدين، البَعْلي ثم الدمشقي، المعروف بـ «ابن اللحام».

ترجمه السخاوي في «الضوء اللامع» (٥/ ٣٢٠).

له:

١ ـ تجريد العناية في تحرير أحكام النهاية.

- ٢ ـ القواعد والفوائد الأصولية.
 - ٣. المختصر في أصول الفقه.
- ٤ الأخبار العلمية من اختيارات شيخ الإسلام ابن تيمية .
 - وأكثر كتب شيخه ابن رجب منسوخة بخطه.

١ ـ تجريد العناية في تحرير أحكام النهاية

وكتاب «النهاية» هو لابن رزين (ت٢٥٦هـ) اختصر فيه «هداية» أبي الخطاب.

ذكره ابن عبد الهادي في «الجوهر المنضد» (ص٨٣) والعليمي في «المنهج» (م/ ١٩١) وابن العماد في «الشذرات» (٩/ ٥٢).

وهو من مصادر «الإنصاف» كما ذكر ذلك في المقدمة (ص٢١).

• مخطوطات الكتاب وتحقيقه:

- توجد منه نسخة في الأزهرية بالقاهرة رقم (١٠٦٥/ ٣٢٥ - مجاميع) عدد أوراقها (١٠٠٠) ورقة، في حجم (١٥) سطراً، بخط نسخ حسن، نسخ أبو بكر بن زيد الجراعي، الحنبلي، سنة (١٤٧هـ).

ومنها صورتان في جامعة أم القرى (٣٨) و (١٣٧) وصورة في الجامعة الإسلامية (٢٧١٧).

ـ ومنه نسخة في مكتبة الأزهر رقم (١٥) عدد أوراقها (١٤٨) ورقة، في حجم (٢١) سطراً، بخط نسخ واضح، نسخ موسى بن أحمد بن موسى الكنانى، المرداوي، الحنبلي، سنة (٨٨٢هـ).

ومنها صورة في جامعة أم القرى (٨٠).

وحُقّق بجامعة الإمام سنة (١٤٠٣هـ) حققه الباحث عبد الله بن موسى العمّار، وتقدم به لنيل درجة الماجستير.

• وصف الكتاب وما قبل فيه:

قال ابن عبد الهادي: «وهو كتاب جليل، بيَّض فيه كفاية (١) ابن رزين حين مات ولم يُحرِّرها، وقد كان بيضها قبله الشيخ عبد المؤمن، ولم يطلع على ذلك، فلما رآه واطلع عليها قال: لو رأينا هذا ما تعبنا. وأخبرت أنه لما صنفُه أراه ابن رجب، فرمى به، وقال: لقد قرطمت (١) العلم (٣).

٢-القواعد والفوائد الأصولية

ذكره العليمي في «المنهج» (٥/ ١٩١) وابسن العماد في «الشارات» (٩/ ٥٦) وابن حميد في «السحب» (ص٢٦٦) وقال: بنى فيها المسائل الفقهية على القواعد الأصولية، وهي بديعة جدا. وذكره ابن بدران في «المدخل» (ص٤٥٩) والزركلي في «الأعلام» (٤/ ٢٩٧) و(٥/٧) وكحالة في «المعجم» (٢/ ٥١٠).

وهو من مصادر «الإنصاف» كما في المقدمة (ص٢٠). وكذلك ابسن النجار في «شرح الكوكب المنير».

• مخطوطات الكتاب:

ـ توجد منه نسخة في شستربتي رقم (٥١٢٥) عــدد أوراقهـا (٩٩) ورقـة، وهـي ناقصة من آخرهـا، ومنها صورة في أم القرى (١٥٣).

• طباعة الكتاب:

طُبع في مطبعة السُّنة المحمدية بالقاهرة سنة (١٣٧٥هـ/ ١٩٥٦م) بعناية صاحبها الشيخ محمد حامد الفقى، على أصل مخطوط واحد من دار الكتب المصرية.

ويوجد في مقدمة الكتاب ترتيب لمسائل الكتاب على الأبواب الفقهية ، وعقيب كل مسألة رمز من حروف الجمّل يدل على رقم القاعدة التي تندرج تحتها ، يليه فهرسة للقواعد الأصولية المذكورة في الكتاب ، وهو عَمَلٌ في

⁽١)كذا، والصواب: نهاية.

⁽٢) تقدم ص ٢٧٣.

⁽٣) الجوهر المنضد ص٨٣.

فهرسة الكتاب قام به أحد علماء الحنابلة (١)، فاستبدل بها المحقق الأرقام العددية الحديثة لتسهيل الاستفادة.

وقام الباحثان ناصر الغامدي وعائض بن عبد الله بتحقيقه، وقدماه لنيل درجة الماجستير من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سنة (١٤١٥هـ).

• وصف الكتاب:

يعتبر هذا الكتاب من جملة الكتب التي عُنيت بتخريج الفروع على قواعد الأصول الفقهية، ذكر فيه المؤلف (٦٦) قاعدة أصولية وغذّاها بما لا يحصى من الفروع الفقهية. وهذا الفن من التأليف لم يعرف فيه إلا القليل من التصنيف، كما في «تخريج الفروع على الأصول» للزنجاني و«التمهيد» للإسنوي الشافعيَّين، و«مفتاح الوصول» لمحمد الشريف التلمساني المالكي. ولا نعلم للحنابلة في هذا الفن غير هذا الكتاب.

وطريقة المصنف فيه: أن يعرض القاعدة الأصولية عرضاً مفصلاً، شارحاً لمعناها مع ذكر الخلاف فيها. ثم يتكلم على المسائل الفرعية المتعلقة بذلك، ويطيل في إيراد الأمثلة حتى ينقلب الكتاب كتاب فقه، وتُسى القاعدة التي بنى عليها، ويذكر أحياناً بعض الفوائد والنُّكت المتنوعة التي قد تخرج عن نطاق الفقه والأصول.

وكشف المؤلف في المقدمة عن مقصوده من وضع هذا الكتاب، فقال:

«أما بعد، فإن أصول الفقه لما كان في علم الشريعة كواسطة النظام؛ متوسطاً بين رتبتي الفروع وعلم الكلام، وهو علم عظيم شأنه وقد ره، وعلا في العالم شرَفه ومَخبره؛ إذ ثمرته ما تضمنته الشريعة المطهرة من الأحكام، وبه تُحكم الأئمة الفضلاء مباحثهم غاية الإحكام، استخرت الله تعالى في تأليف كتاب أذكر فيه قواعد وفوائد أصولية، وأردف كل قاعدة بمسائل تتعلق بها من الأحكام الفروعية».

⁽١) وذكر ابن بدران في «المدخل» (ص٤٥٩) هذه المقدمة أيضاً في نسخة رئيت في خزانة الكتب العمومية في دمشق، وأنها تشتمل على تسع ورقات.

• الأعمال التي تمت عليه:

شرحه يوسف بن عبد الهادي (ت٩٠٩هـ) كما ذكره ابن حميد في «السحب الوابلة» (ص١١٦٨).

٣-المختصر في أصول الفقه = إحكام الأحكام الفرعية

ذكره ابن عبد الهادي في «الجوهر» (ص٨٣) وسماه «إحكام الأحكام الفرعية». قال: وأظنه تَبع في ذلك الإسنوي (١). وذكره ابن بدران في «المدخل» (ص٢٦٤) وقال: جعله محذوف التعليل والدلائل، وأشار فيه إلى الخلاف والوفاق في غالب المسائل، وهو في نحو خمس وأربعين ورقة. اهد. وذكره الزركلي في «الأعلام» (٤/ ٢٩٧) مع «القواعد الأصولية» وقال: لعلهما كتاب واحد.

• مخطوطات الكتاب:

منه نسخة في جامعة أم القرى برقم (٨) في (٧٠) ورقة نسخها أحمد عمر المحمصاني الأزهري سنة (١٣٢٢هـ)، وهي مصورة عن المكتبة الأزهرية برقم (١٢٧) أصول فقه.

وفيها نسخة أخرى برقم (٩) في (٤٨) ورقة نسخها محمد بن أحمد الحمصي سنة (٨٥٣هـ)، وهي مصورة عن الظاهرية برقم (٢٨١٤).

ونسخة ثالثة برقم (١٠) في (٢٥) ورقة نسخها حسن بن علي . . . المرداوي سنة (٨٧٨هـ)، وهي مصورة عن المكتبة الأزهرية برقم (١٠٦٣٥).

ونسخة رابعة برقم (١٩٤) في (٥١) ورقة نسخها إسماعيل بن محمد الشاش سنة (١٣٢٤هـ) وهي مصورة عن دار الكتب المصرية برقم (٢٣٦٠/ب)

• طباعة الكتاب:

طُبع في المركز العلمي بجامعة أم القرى بتحقيق محمد مظهر بقا، ونشرته دار الفكر بدمشق سنة (١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م).

⁽١) يبدو أن هذا سبق قلم من ابن عبد الهادي، فالذي يشبه كتاب الإسنوي: «التمهيد في تخريج الفروع على الأصول» هو «القواعد والفوائد الأصولية». والله أعلم.

• وصف الكتاب:

هو متن مختصر كاسمه يمتاز بالإيجاز والاستقصاء لكافة أبواب الأصول خالصاً من التعليلات العقلية والأدلة الشرعية التي لا يحتاج إليها إلا المختصون المتعمقون، كما يمتاز بجدة الترتيب وحسنه؛ حيث ألّفه على نظام يسهل الاستفادة منه وييسر على الباحث الحصول على المراد منه دون عناء ومشقة (۱).

• الأعمال التي تمت عليه:

شرحه تقي الدين أبو بكر بن زيد الجُراعي المقدسي (ت٨٨٣هـ) شرحاً معزوجاً مع المتن. ذكره حاجي خليفة في «كشف الظنون» (ص١١١). وقد تم تحقيق هذا الشرح في الجامعة الإسلامية. وسيأتي في الصفحة (٤٤٥).

٤- الأخبار العلمية من اختيارات شيخ الإسلام ابن تيمية

ذكره ابن ناصر الدين في «الرد الوافر» (ص١١١) قال: جمع _ يعني ابن اللحام _ في مصنف اختياراته _ يعني ابن تيمية _ من مسائل الفروع، ورتبها على أبواب الفقه، مع زيادة من فوائده على المجموع.

وذكره ابن عبد الهادي في «الجوهر» (ص٨٣) والعليمي في «المنهج» (م ١٩١) وابن العماد في «السذرات» (٩/ ٥٢) وابن حميد في «السحب» (٥/ ١٠) والزركلي في «الأعلام» (٥/ ٧).

وهو من مصادر المرداوي في «الإنصاف» كما في المقدمة (ص ٢٠) وقال: لم يستوعبها.

● مخطوطات الكتاب:

ـ توجد منه نسخة في الظاهرية رقم (٢٧٦٣) عدد أوراقها (٢٠٥) ورقات، بخط نسخ معتاد، نسخ محمد بن محمد العجلوني، الحنبلي، سنة (٨٦٦).

⁽١) من مقدمة المحقق ص١٠.

- وفيها أيضاً نسخة أخرى بعنوان «ترتيب القواعد الأصولية والأخبار العلمية في اختيارات شيخ الإسلام ابن تيمية» محفوظة برقم (٢٨٥٣) عدد أوراقها (١٧٢) ورقة، بخط نسخ معتاد.

ـ ومنه نسخة في دار الكتب المصرية رقم (١ ـ فقه حنبلي) عدد أوراقها (٢٤٧) ورقة، في حجم (١٥) سطراً، بخط نسخ معتاد، نسخ سنة (١٣٢١هـ).

ومنها صورة في جامعة أم القرى (٢٠٠).

ـ ومنه نسخة في المحمودية بالمدينة المنورة (٣٤ ـ أصول فقه).

- ومنه نسخة في مكتبة الموسوعة الفقهية بوزارة الأوقاف الكويتية رقم (٧٠٨) عدد أوراقها (١١٩) ورقة، في حجم (٢٥) سطراً، بخط نسخي خال من النقط في الغالب، وفي أول هذه النسخة خرم استكمل بخط مغاير، نسخت سنة (٩٤٩هـ).

ـ ومنه نسخة أخـرى في الموسوعة أيضاً رقـم (٢١٩/ ١) في (٩٩) ورقـة، نسخ عبد الله بن أحمد بن كثير، سنة (١٢٢٧هـ).

• طباعة الكتاب:

طبع بمطبعة كردستان العلمية بالقاهرة سنة (١٣٣٩هـ/ ١٩٢٠م) ضمن الجزء الرابع من «فتاوى شيخ الإسلام» بتحقيق إسماعيل بن السيد إبراهيم الأسعردي .

وطُبع في مطبعة السُّنة المحمدية بعناية صاحبها محمد حامد الفقي سنة (١٣٦٩هـ/ ١٩٥٠م) على نسخة حصل عليها من مكتبة الشيخ عبد الرزاق حمزة.

ولا يزال الكتاب بحاجة إلى نشر جديد، محققاً وفق المناهج المتبعة، على الأصول الخطية الموجودة.

* * *

١٥٧ ـ ابن أبي المُجد (١٨٠٤)

هو أبو بكر بن أبي المجد بن ماجد بن أبي المجد بن بدر بن سالم، عماد الدين، السُّعدي، الدمشقى، ثم المصري.

ترجمه ابن حجر في «إنباء الغمر» (٥/ ٣٢).

له:

مختصرفي الفقه

ذكره المرداوي في «الإنصاف» (١/ ٢٠) في جملة مصادره، ووصفه بالضخامة.

* * *

١٥٨ ـ الشمس النابلسي (١٥٨هـ)

هو محمد بن أحمد بن محمود، أبو عبد الله، شمس الدين، النابلسي. ترجمه ابن حجر في «إنباء الغمر» (٥/ ١١٦).

له:

تصحيح المقنع

ذكره ابن عبد الهادي في «الجوهر المنضد» (ص١٥٣) على ظن أنه له.

* * *

١٥٩ - نصر الله التسنتري (١٥٩ هـ)

هو نصر الله بن أحمد بن محمد بن عمر، أبو الفتح، جلال الدين، التُستري البغدادي.

ترجمه ابن حجر في «إنباء الغمر» (٦/ ١٩٦).

له:

- ١ ـ الكبير في الفقه = نظم الوجيز.
- Y مختصر «منتهى السول والأمل» لابن الحاجب.
 - ٣ ـ شرح «منتهى السول والأمل» لابن الحاجب.
- ٤ ـ حاشية على شرح الزركشي = تنقيح الزركشي.
 - ٥ ـ أرجوزة في الفرائض.
 - ٦ ـ حاشية على الفروع لابن مفلح.

١ ـ الكبير في الفقه = نظم الوجيز

ذكره ابن حجر في «إنباء الغمر» (٦/ ١٩٦) وقال: ستة آلاف بيت. والسخاوي في «الضوء» (١٩٨/١) وقال: تزيد على سبعة آلاف بيت. وكذا ابن عبد الهادي في «الجوهر المنضد» (ص١٧٢)، وابن العماد في «الشذرات» (٩/ ١٤٧) وقال: هو نظم للوجيز. وذكره البغدادي في «الهدية» (٢/ ٤٩٣).

والذي سماه «الكبير في الفقه» هو ابن حميد في «الدر المنضد» (ص٤٩). وذكره المرداوي في جملة مصادر كتابه «الإنصاف» كما في المقدمة (ص١٩).

٢-مختصر «منتهى السول والأمل» لابن الحاجب

ذكره ابن حجر في «إنساء الغمر» (٦/ ١٩٦) والسخاوي في «الضوء» (١٩٨/١٠).

وابن العماد في «الشذرات» (٩/ ١٤٧).

٣. شرح منتهى السول والأمل لابن الحاجب

ذكره البغدادي في «الهدية» (٢/ ٤٣٩)، وكحالة في «معجم المؤلفين» ٤/ ٢٦.

٤- حاشية على شرح الزركشي = تنقيح الزركشي

ذكرها البغدادي في «الهدية» (٢/ ٤٩٣). ولعلها لولده المحب ابن نصر الله (ت ١٨٤٤هـ) كما هو موجود بهامش إحدى النسخ الخطية التي اعتمد عليها الشيخ الجبرين في تحقيق الشرح المذكور.

٥-أرجوزة في الفرائض

ذكرها ابن حجر في «إنباء الغمر» (٦/ ١٩٦) وقال: مئة بيت جيدة في بابها. وكذا ذكرها السخاوي في «الضوء اللامع» (١٩٨/١٠) وابن العماد في «الشذرات» (٩/ ١٤٧) والزركلي في «الأعلام» (٨/ ٢٩) ورمز إلى وجود نسخة خطية منها مع شرحها لسبط المارديني، وهي قصيدة لامية.

شرَحها عثمان بن قائد النجدي (ت ١٠٩٧هـ)، كما سيأتي في الصفحة (٥٣٤).

٦. حاشية على الفروع لابن مفلح

ذكرها البغدادي في «الهدية» (٢/ ٤٩٣) والزركلي في «الأعلام» (٨/ ٢٩). وقال ابن مانع في مقدمة «الفروع» (ص٨): وشرحه ـ أي الفروع ـ العلامة القاضي نصر الله بن أحمد، البغدادي، ثم المصري، الحنبلي، ذكره في مواضع من «شرح الإقناع»، وذكر في «تصحيح الفروع» أنه حاشية.

* * *

١٦٠ ـ عبد الرزاق الحَنْبلي (١٩٨هـ)

ترجمه ابن عبد الهادي في «الجوهر المنضد» (ص٦٩) وذكر أن له:

مختصر القواعد لابن رجب

* * *

١٦١ ـ عِزَّ الدين المَقْدسي (١٦١هـ)

هو محمد بن علي بن عبد الرحمن بن محمد، عز الدين، الخطيب، قاضى القضاة، المقدسى، ثم الدمشقى، الصالحي.

ترجمه ابن حجر في «إنباء الغمر» (٧/ ٢٩٠).

له:

النظم المفيد الأحمد في مفردات الإمام أحمد

ذكره ابن مفلح في «المقصد الأرشد» (٢/ ٤٨٠) والسخاوي في «الضوء» (٨/ ١٩٠) وابن عبد الهادي في «الجوهر» (ص١١٥) والعليمي في «المنهج الأحمد» (٥/ ٢٠٣) وذكر أنه رأى على بعض نسخه عنوان: «النّظام المذهّب في مفردات المذهب». وذكره البغدادي في «الإيضاح» (٢/ ٦٦١) و «الهدية» (٢/ ١٨٣) وقال: في الحديث!!

وهو من مصادر المرداوي لكتابه «الإنصاف» ذكر ذلك في المقدمة (ص٢١).

• مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في مكتبة سوهاج رقم (٤٩ ـ فقه) عدد أوراقها (٣٦)

ورقة ، كتبت سنة (٨٧٨هـ)^(١).

•طباعة الكتاب:

طُبع مفرداً بالمطبعة السلفية بالقاهرة، مع تعاليق عليه لصاحبها محب الدين الخطيب، وصدر سنة (١٣٤٤هـ/ ١٩٢٥م).

وطُّبع مع شرحه «منح الشفاء الشافيات» للبهوتي ، كما سيأتي.

• وصف الكتاب:

هي ألفية (٢) من بحر الرجز، نظم فيها المؤلف مفردات المذهب الحنبلي عن بقية الأئمة الثلاثة، وأخذ مادته من جملة المصنفات قبله، إلا أنه تناولها تناول الناقد البصير، فحقق في كثير منها، وزاد عليها، وبناها على الصحيح الأشهر من الروايات كما قال:

بنيتها على الصحيح الأشهر عند أكثر الأصحاب أهل النظر

وبالجملة يعتبر هذا النظم من أشهر ما جُمع في مفردات المذهب الحنبلي، مع التحرير والترتيب، فصار من بعده مُعتَمَد العلماء ومرجعهم، وفي مقدمتهم العلامة المرداوي، فإنه خرج المفردات في كتابه «الإنصاف» من هذا النظم. ونظراً لاشتهار هذا النظم بين صفوف الحنابلة، صار يحفظه الكثير منهم، ويرجعون إليه، فإن صاحبه اكتسب المعرفة به، فلُقِّب بـ«ناظم المفردات» كما لُقّب ابن عبد القوي من قبله بـ«الناظم»؛ حيث نظم الفقه الحنبلي في داليته المشهورة.

• الأعمال التي تمت عليه:

شرحها عدة علماء، منهم:

۱ - أبو النجا الشيخ موسى بن أحمد الحجاوي (ت٩٦٨هـ) صاحب «الإقناع» و «الزاد».

⁽١) فهرس المخطوطات المصورة لفؤاد السيد ١/ ٣٢٩.

⁽٢) عدد أبياتها بالضبط (٩٤٩) بيتاً كما أحصاها الدكتور عبد المحسن المنيف في كتابه «مفردات مذهب الإمام أحمد في الصلاة».

٢ ـ منصور بن يونس البهوتي (ت١٠٥١هـ). وكتابه يسمى: «مِنَــح الشفاء الشافيات».

* * *

١٦٢ ـ ابن المُغُلِّي (١٦٨هـ)

هو علي بن محمود بن أبي بكر، أبو المواهب، علاء الدين، الحموي، المعروف بـ «ابن المُغْلى» .

ترجمه ابن حجر في «إنباء الغمر» (٨٦/٨).

له:

تعليقات على الفروع

أشار إليها ابن عبد الهادي في «الجوهر» (ص: ٩١، ٩١). وذكر ابن حميد في «السحب» (ص ٧٧٦) أنه رأى هذه التعليقات، وقال عنها: تدل على قوة نفسه في العلم وفقهه، وأكثرها اعتراض عليه في نقله عن الكتب.

* * *

١٦٣ ـ ابن زَكْنُون (١٦٣هـ)

هو علي بن الحسين بن عروة ، أبو الحسن ، علاء الدين ، الدمشقي ، المعروف بدابن زُكنون » ، بفتح الزاي .

ترجمه السخاوي في «الضوء اللامع» (٥/ ٢١٤).

له:

الكواكب الدراري في ترتيب مسند الإمام أحمد على أبواب البخاري

ذكره السخاوي في «الضوء» (٥/ ٢١٤) وقال في ذلك:

«رتب المسند على أبواب البخاري وسماه . . . وشرحه في مئة وعشرين مجلداً. طريقته فيه: أنه إذا جاء لحديث الإفك، مثلاً، يأخذ نسخة من

شرحه للقاضي عياض، فيضعها بتمامها، وإذا مرت به مسألة فيها تصنيف مفرد لابن القيم، أو شيخه ابن تيمية، أو غيرهما، وضعه بتمامه. ويستوفي ذاك الباب من «المغنى» لابن قدامة ونحوه».

فهو بهذا الوصف يُعدُّ مصدراً ثانوياً من مصادر الفقه الحنبلي، شأن كتاب «الفنون» لابن عقيل، غير أنه يختلف عنه في كونه مستودع كثير من المصنفات المفردة والرسائل والفتاوى، ونحو ذلك، حتى إن كثيراً من رسائل شيخ الإسلام ابن تيمية وُجدت في طي ما تبقى من هذا الديوان العظيم.

وذكره ابن حميد في «السحب» (ص٧٣٥) وقال: وقد رأيت في رحلتي سنة (١٢٨١هـ) في مدرسة شيخ الإسلام الشيخ أبي عمر، منها أي مؤلفات ابن زكنون - الكثير الطيب، منها شرحه للمسند في مئة وسبعة وعشرين مجلداً.

وذكره ابن بدران في «المدخل» (ص: ٤٧٤ _ ٤٧٥) وقال: رأيت منه أربعة وأربعين مجلداً، قال: وفيه شرح البخاري للحافظ ابن رجب.

• النسخ الخطية للكتاب:

ـ توجد منه بعض الأجزاء في الظاهرية بدمشق، من ذلك:

١ - جزء برقم (٥٧٦) عدد أوراقه (٢٩٠) ورقة ، في حجم (٢٥) سطراً ، وهو ناقص من طرفيه . أوله : من غير تحيل سقطت الشفعة . . . وآخره : فلأن يجوز لها الفسخ مع عدم تمكنها أولى . . إذا ظهر الزوج ذا صناعة دَنِيَّة لا تشينه .

٢ ـ جزء برقم (٥٧٦) عدد أوراقه (٤٣) ورقة، في حجم (٢٥) سطراً، وهو ناقص من طرفيه أيضاً، وتابع للجزء السابق في الـترتيب. أوله: وخيار العيب ثابت على التراضى . . .

وآخره: فصل في قضائه على الإجازة في النكاح الموقوف على الإجازة في السنن. .

٣- جزء آخر عدد أوراقه (٢٥٧) ورقة ، في حجم (١٤ ـ ٢٩) سطراً. وهو المجلد (١٠٠) . يبدأ من باب: ما يُحذّر من الحدود. وينتهي عند باب: محاسبة الإمام عُمّاله.

٤ ـ جزء رقم (٥٦٠) عدد أوراقه (٢٦٣) ورقة ، في حجم (٢٧) سطراً .
 وهو المجلد (٢٣) . وفيه من كتاب الحج والنكاح والردة .

* * *

١٦٤ ـ المَخْزومي (١٦٨هـ)

هو محمد بن عبد الأحد بن عبد الواحد بن عبد الرحمن، أبو الفضائل، شمس الدين، المخزومي، الحرّاني، ثم الحلبي، ثم المصري.

ترجمه السخاوي في «الضوء اللامع» (٧/ ٢٧٨).

له:

نظم العمدة لابن قدامة

ذكره السخاوي في «الضوء» (٧/ ٢٧٨) وراغب الطباخ في «إعلام النبلاء» (٥/ ١٨٩) (ط٢/ تصحيح محمد كمال) وذكر بعض هذه المنظومة.

* * *

١٦٥ ـ الجَعْفري (١٤٨هـ)

هو عبد الوهاب بن أحمد بن محمد بن عبد القادر، تساج الديس، الجعفري، النابلسي.

ترجمه العليمي في «المنهج الأحمد» (٥/ ٢٢٠).

له:

مناسك الحج

ذكره العليمي (٥/ ٢٢٠) ووصف بالحسن. وذكره ابن العماد في «الشذرات» (٩/ ٣٥٦).

* * *

١٦٦ - أبو شعر (١٤٨هـ)

هو عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الكرم، أبو الفَرَج، زين الدين، الدمشقى، المعروف بـ «أبو شعر».

ترجمه السخاوي في «الضوء اللامع» (٤/ ٨٢).

له:

حواشٍ على الوجيز

ذكره ابن عبد الهادي في «الجوهر المنضد» (ص٦١) قائلاً: له حواش على كُتُبٍ من كُتبِ الفقه، منها على كتاب «الوجيز» على المسائل التي ليست في المذهب.

* * *

١٦٧ - ابن نَصْر الله البغدادي (١٦٧هـ)

هو أحمد بن نصر الله بن أحمد بن محمد، أبو الفضل، محب الدين، التُستَري، البغدادي، ثم المصري^(١).

ترجمه ابن حجر في «إنباء الغمر» (٩/ ١٣٩).

: 41

١ ـ حواش على المحرر.

٢ ـ حواشٍ على الفروع.

٣ ـ حواش على الكافي.

٤ ـ حواشٍ على المغني.

٥ ـ حواشٍ على الرعاية.

٦ ـ حواشٍ على الوجيز.

⁽١) التبس المترجَم في بعض المصادر مع أحمد بن نصر الله الكناني المقدسي (ت٨٧٦هـ) فتداخلت من جراء ذلك بعض مصنفات أحدهما ببعض مصنفات الآخر عند بعض المؤلفين.

٧ ـ حواشٍ على قواعد ابن رجب.

٨ ـ حواش على المنتقى في الحديث.

٩ ـ مختصر الخرقى.

وأورد العليمي في ترجمته في «المنهج» (٥/ ٢٢٣) جملة من فتاويسه وآرائه، كما توجد له فتوى في المكتبة الظاهرية برقم (٢٧٥٩) تقع في (٧) ورقات.

١.حواش على المحرر

ذكرها تلميذه ابن مفلح في «المقصد الأرشد» (١/ ٢٠٣) ووصفها بالحسن. وكنذا العليمي في «المنهج» (٥/ ٢٢٣) وابن العماد في «الشذرات» (٩/ ٣٦٤) وابن حميد في «السحب» (ص ٢٦٩) قال: على المحرر وشرحه. ولعله يريد بذلك «تحرير المقرر في شرح المحرر» لصفي الدين عبد المؤمن بن عبد الحق القطيعي (ت ٧٣٩هـ).

وذكره أيضاً ابن بدران في «المدخل» (ص١١١ و ٤٣٥).

٢. حواش على الفروع

ذكرها تلميذه ابن مفلح في «المقصد» (١/ ٢٠٣) وأفاد محققه الدكتور عبد الرحمن العثيمين أن منها نسخة خطية في مكتبة الشيخ عبد الله بن حمد.

وذكرها العليمي في «المنهج» (٥/ ٢٢٣) وابن العماد في «الشذرات» (٩/ ٣٦٤) وابن بدران في «المدخل» (ص ٢٦٤) وابن بدران في «المدخل» (ص ٢١٤ و ٤٤٠).

وهو من مصادر المرداوي في كتابه «الإنصاف»، ذكره في المقدمة (ص٢٣).

• مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في مكتبة الرياض السعودية العامة. وقد سقط من أولها ومن

آخرها شيء قليل، والموجود منها يشتمل على خمس وثمانين ومئة صفحة(١).

٣.حواشٍ على الكافي

٤. حواش على المغنى

٥.حواشٍ على الرعاية

٦. حواش على الوجيز

٧۔حواشٍ على قواعد ابن رجب

٨. حواشٍ على المنتقى في الحديث

أي «منتقى» المجد ابن تيمية في أحاديث الأحكام.

ستَّتُها ذكرها ابن حميد في «السحب» (ص: ٢٦٩، ٢٧٢).

٩. مختصر الخرقي

يعني: مختصر كتاب الخرقي. فهو اختصار لمختصر الخرقي.

ذكره ابن عبد الهادي في «الجوهر المنضد» (ص٦).

* * *

١٦٨ ـ عز الدين المَقْدسي (١٦٨هـ)

هو عبد العزيز بن علي بن أبي العزبن عبد العزيز، أبو البركات، عز الدين، البغدادي، ثم المقدسى، قاضي الأقاليم.

ترجمه ابن حجر في «إنباء الغمر» (٩/ ١٩٤).

له:

١ ـ الخلاصة (مختصر المغني).

٢ ـ شرح الخرقي.

٣ ـ مختصر أصول الطوفي.

٤ ـ عمدة الناسك في معرفة المناسك.

⁽١) مقدمة تحقيق حاشية ابن قندس على الفروع، لصالح بن عبدالرحمن بن صالح الفوزان، ص٣٣.

١. الخلاصة (مختصر المغني)

ذكره السخاوي في «الضوء» (٤/ ٢٢٣) فقال: اختصر «المغني» لابن قدامة في أربع مجلدات، وضم إليه مسائل من «المنتقى» لابن تيمية، وغيره، وسماه «الخلاصة». اه. ومثله في «السحب» لابن حميد (ص٥٤٧).

وذكره تلميذه ابن مفلح في «المقصد» (٢/ ١٧٣) وابن عبد الهادي في «الجوهر» (ص٦٨) والبغدادي في «الجوهر» (ص٦٨) والبغدادي في «الإيضاح» (٢/ ٤٤٩) و «الهديد» (١/ ٥٨٣) والزركلي في «الأعلام» (١/ ٢٣٢).

٢۔شرح الخرقی

ذكره السخاوي في «الضوء» (٢٢٣/٤) وقال: في مجلدين. وابن عبد الهادي في «الجوهر» (ص٦٨) وقال: في مجلد، وقد ابتعته هو واختصار «المغني» من تركة شيخنا الشيخ تقي الدين. اه. وذكره ابن العماد في «الشذرات» (٩/ ٣٧٧) وابن حميد في «السحب» (ص٤٧) وحفيده في «الدر المنضد» (ص٤٩) والبغدادي في «الهدية» (١/ ٥٨٣).

٣.مختصر أصول الطوفي

أي: مختصر «شرح مختصر الروضة» .

ذكره السخاوي في «الضوء» (٤/ ٢٢٣) وابن حميد في «السحب» (ص٥٤٧).

٤ عمدة الناسك في معرفة المناسك

ذكره السخاوي في «الضوء» (٤/ ٢٢٣) وابن حميد في «السحب» (ص ٥٤٧) والبغدادي في «الهدية» (١/ ٥٨٣).

* * *

١٦٩ ـ ابن سعيد المَقُدسي (١٦٩هـ)

هو محمد بن أحمد بن سعيد، شمس الدين، المقدسي الأصل، النابلسي، ثم الدمشقي، ثم الحلبي، ثم المكي، قاضيها.

ترجمه السخاوي في «الضوء اللامع» (٦/ ٢٠٩).

له:

- ١ ـ شرح الوجيز.
- ٢ ـ الشافي والكافي.
- ٣ ـ كشف الغمة بتيسير الخلع لهذه الأمة .
- ٤ ـ المسائل المهمّة فيما يحتاج إليه العاقد عند الخطوب المدلهمّة.

١ ـ شرح الوجيز

ذكره ابن حميد في «الدر المنضد» (ص٠٥) وقال: في خمس مجلدات.

٢ ـ الشافي والكافي

ذكره السخاوي في «الضوء» (٦/ ٣٠٩) وقال: مجلد. وبهذا الاسم ذكره أيضاً ابن حميد في «السحب» (ص٨٤٧) وحفيده في «الدر المنضد» (ص٠٥) والزركلي في «الأعلام» (٥/ ٣٣٢).

وذكره باسم «المنتخب الشافي من كتاب الكافي» العليمي في «المنهج» (٥/ ٢٣٩) وابن العماد في «الشذرات» (٩/ ٤١٧) وقالا: اختصر فيه الكافي للموفق.

٣- كشف الغمة بتيسير الخلع لهذه الأمة

ذكره السخاوي في «الضوء» (٦/ ٣٠٩) وقال: مجلد لطيف. والعليمي في «المنهج» (٥/ ٢٣٩) وابن حميد في «السحب» (ص٨٤٨) وحفيده في «الدر المنضد» (ص٠٥) والبغدادي في «الهدية» (٢/ ١٩٩).

وموضوع الكتاب ـ كما يبدو ـ هو عبارة عن فتوى بصحة مخالعة الزوجة تحيلاً للتخلص من يمين الطلاق، وعدم وقوع الطلاق بفعل المحلوف عليه في زمن البينونة به . وقد أفتى بذلك من قبله المحب ابن نصر الله البغدادي (ت٤٤٨هـ) ونور الدين علي بن أحمد الشيشيني (ت٠٧٨هـ) . وهو خلاف المذهب .

٤. المسائل المهمّة فيما يحتاج إليه العاقد عند الخطوب المدلهمة

ذكره السخاوي في «الضوء» (٦/ ٣٠٩) والعليمي في «المنهج» (٥/ ٢٣٨) وابن العماد في «الشذرات» (٩/ ٤١٧) وابن حميد في «السحب» (ص ٨٤٨).

ونسبه البغدادي في «الإيضاح» (٢/ ٤٧٦) و «الهدية» (١/ ٥٨٣) إلى عز الدين المقدسي (ت ٨٤٦هـ).

•مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في مكتبة شستربتي ضمن مجموع برقم (٣٢٩٢) وهي في (١٣) ورقة، نسخها أحمد بن محمد، الحرّاني في القرن التاسع تقديراً، ولدى نسخة مصورة عنها.

وموضوع الرسالة مسائل في الفقه الحنبلي فيما يتعلق بأحكام الزواج.

* * *

۱۷۰ ـ ابن قُنْدُسُ (۱۲۸هـ)

هو أبو بكر بن إبراهيم بن يوسف، أبو الصِّدْق، تقي الدين، البَعْلي، المعروف بـ«ابن قُنْدُس» شيخ حنابلة زمانه(١).

ترجمه السخاوي في «الضوء اللامع» (١١/٦) وله معه صحبة.

. 41

١ ـ حاشية على الفروع.

٢ ـ حاشية على المحرر.

١. حاشية على الفروع

ذكره السخاوي في «الضوء» (١١/ ١٤) وابن مفلح في «المقصد» (٣/ ٢٥٤) وابن العماد في «الشذرات» (٣/ ٢٥٤) وابن العماد في «الشذرات» (٩/ ٤٤١) وابن حميد في «السحب» (ص ٢٩٨) وقال: جُردت في مجلد

⁽١) قال السخاوي في ترجمته: عكف الطلبة عليه وأقبلوا بكليتهم له، وانتدب لإقرائهم حتى كثرت تلامذته ونبغ منهم غير واحد، وأحيا الله به هذا المذهب بدمشق.

ضخم. وابن بدران في «المدخل» (ص٤٢٣) والبغداي في «الهدية» (١/ ٢٣٧).

وهو من مصادر تلميذه المرداوي في «الإنصاف» كما في المقدمة (ص ٢٣).

• مخطوطات الكتاب وتحقيقه:

ـ توجد منه نسخة في الظاهرية بدمشق رقم (۲۷۰۰) عدد أوراقها (۳۰۹) ورقة، في حجم (۲۸) سطراً، بخط نسخ معتاد، نسخ موسى بن أحمد بن موسى الكنانى، سنة (۹۰۰هـ).

وتحتوي هذه النسخة على الجزء الأول فقط، وهو ناقص من أوله.

ومنه صورة في الجامعة الإسلامية (٧٥٥١) وأخرى في جامعة أم القرى (٢٢٤).

ـ ومنه نسخة في الظاهرية رقم (٢٧٤) عدد أوراقهـ ا (١٥١) ورقة ، بخط معتاد. وتحتوي على الجزء الثاني من الكتاب.

ـ ومنه نسخة في المكتبة الأزهرية بالقاهرة رقم (١٠٦٤١)، عدد أوراقها (٢٣٤) ورقة، في حجم (٢٧) سطراً، بخط نسخ حسن.

ومنها صورة في الجامعة الإسلامية (٧١٧٦).

ومنه نسخة في مكتبة الموسوعة الفقهية بالكويت رقم (٣٩٥) عدد أوراقها (٢٥٨) ورقة، في حجم (٢٩) سطراً، بخط نسخ حسن، نسخ أحمد ابن أبي بكر بن عبد الرحمن، الشهير بدابن زريق» المقدسي، الدمشقي الصالحي، سنة (٨٦٥هـ). وهي منقولة من نسخة أبي بكر بن زيد الجُراعي الذي حررها من نسخة المؤلف سنة (٨٦٢هـ).

وفي آخر هذه النسخة خط الشيخ محمد بن عبد الله بن حُميد، صاحب «السحب الوابلة» مترجماً لابن زريق هذا، وأحال إلى بقية ترجمته في كتابه المذكور، وذكر في سياق ترجمته هذه النسخة فقال: «وخطه حسن جداً،

عندي منه حاشية شيخه التقى ابن قندس على الفروع بتاريخ (٨٦٥هـ)(1).

والنسخ المتداولة لهذه الحاشية هي من تجريد أبي بكر الجُراعي (ت ٨٨٣هـ) - تلميذ المصنف - من أصل المصنف الذي كتبه على هامش «الفروع» (٢).

وحُقِّق قسم من هذه الحاشية من أولها إلى نهاية كتاب الجنائز، حققه مع دراسة عن ابن مفلح وابن قندس مالح بن عبد الرحمن بن صالح الفوزان، وقدمه رسالة جامعية لنيل درجة الدكتوراه من الجامعة الإسلامية.

ووفقني الله تعالى لتحقيقه مع الفروع وتصحيحه للمرداوي، وسيصدر عن مؤسسة الرسالة إن شاء الله.

•قيمة هذه الحاشية:

تبرز قيمة هذه الحاشية من عدة نواح، يمكن إيجازها فيما يلى:

أولاً: غناؤها بالروايات المنقولة عن الإمام أحمد. ولذلك احتوى الكتاب على جملة كبيرة من أسماء كتب «المسائل» التي تمثل رواية الأصحاب عن إمام المذهب. كما اعتنى بالوجوه والاختيارات والتصحيحات، ونحو ذلك.

ثانياً: عناية المؤلف بالخلاف العالي؛ فيذكر الخلاف مع بقية الأئمة أرباب المذاهب وبعض أصحابهم، وتارة يتطرق إلى مذاهب التابعين وتابعيهم.

ثالثاً: إضافة بعض الفوائد والزوائد على ما ورد في الأصل (الفروع).

وبالجملة: تعتبر أحسن حاشية وضعت على «الفروع»، فكثر الانتفاع بها، ونالت حظوة كبيرة وثناء عطراً لدى من جاء بعد المؤلف من العلماء. واعتمدها المرداوي في «الإنصاف» و «تصحيح الفروع». وقال ابن بدران في

⁽١) السحب الوابلة ص١١٠.

⁽٢) السحب الوابلة ص ٣١٢ (في ترجمة الجراعي).

وصفها: «وبها من التحقيق والفوائد مالا يوجد في غيرها»(١). وقال الشيخ محمد بن عبد العزيز المانع في مقدمة «الفروع» (ص: ٨-٩): «وعلق عليه ـ أي الفروع ـ الإمام العلامة أبو بكر ابن قندس حاشية جليلة. اعتمد على نقله وتحقيقه علماء مذهبنا».

•الأعمال التي تمت على الكتاب:

تعقبه في بعض المواضع أحمد بن أحمد الشويكي. ذكره ابن حميد في «السحب» (ص٩٧) بهذه العبارة: «رأيت له بعض تعقبات بخطه على الحواشى القندسية على الفروع تدل على نباهته».

٢. حاشية على المحرر

ذكره ابن مفلح في «المقصد» (٧٨/٣) والعليمي في «المنهج» (٥/ ٢٤٨) وابن العماد في «الشذرات» (٩/ ٢٤١) وابن حميد في «السحب» (ص٢٩٨) وقال: جُردت في مجلد وسط. وذكره ابن بدران في «المدخل» (ص: ٤٢٣، ٤٣٥).

وهو من مصادر المرداوي في «الإنصاف» ذكره مع حاشية «الفروع».

وقال الفوزان في مقدمة تحقيق حاشية ابن قندس على الفروع (ص٥٥):

«يذكر فيها الروايات والأوجه، ويرجح فيها أحياناً، وينقل عن مصادر الحنابلة، كمختصر الخرقي وفروع ابن مفلح، ومصنفات أبي يعلى، وأبي الخطاب، وابن عقيل، وموفق الدين ابن قدامة، وابن تيمية، وابن رجب. ويتطرق أحياناً إلى ذكر بعض المذاهب. والأدلة فيها ليست بالكثيرة.

يوجد منها في مكتبة الرياض السعودية العامة نسخة خطية، تبدأ قبل باب مصارف الزكاة بثمانية عشر سطراً، ويشمل الموجود منها على ثمان وستين ومائتي صفحة، وفيها نقص وطمس قليل».

* * *

⁽١) المدخل ص ٤٤٠.

١٧١ ـ ابن زُهْرَة الحمِصْي (٨٦٨هـ)

هو عبد الله بن أبي بكر بن خالد ابن زَهرة ، جمال الدين ، الحمصي . ترجمه السخاوي في «الضوء اللامع» (٥/ ١٥).

له:

حاشيةعلى الفروع

ذكره العليمي في «المنهج» (٥/ ٢٥٦) قائلاً: قرأ «الفروع» على قاضي القضاة علاء الدين بن المُغلي، وبحثه عليه، وله عليه حاشية لطيفة. اه.. وكذا ذكره ابن العماد في «الشذرات» (٦/ ٤٥٥) وابن حميد في «السحب» (ص١٤٤).

* * *

١٧٢ ـ عِزّ الدين الكِنَاني (١٧٦هـ)

هو أحمد بن إبراهيم بن نصر الله بن أحمد بن محمد بن أبي الفتح، أبو البركات، عز الدين، الكناني، العَسْقَلاني، ثم المصري، قاضي القضاة بها، كأبيه وجده.

ترجمه السخاوي في «الضوء اللامع» (١/ ٢٠٥).

له:

١۔ مختصر المحرر.

٢- تصحيح المحرر.

٣ نظم المحرر.

٤- تصحيح المقنع.

٥ـ مختصر الطوفي في الأصول.

٦- نظم الطوفي .

٧ـ مختصر الخرقي = تصحيح الخرقي.

٨ ـ مختصر قواعد ابن رجب.

٩ ـ كتاب في الفقه.

١٠ ـ مختصر تصحيح الخلاف المطلق الذي في المقنع للشمس النابلسي .

قال السخاوي: وأكثر من الجمع والتأليف والانتقاء والتصنيف، حتى إنه قل فن الآن من يوازيه في إما نظماً وإما نثراً، ولا أعلم الآن من يوازيه في ذلك.

١.مختصر المحرر

ذكره ابن عبد الهادي في «الجوهر» (ص٧) والعليمي في «المنهج» (٥/ ٢٧٣) وابن عمد له الشذرات» (٩/ ٤٨٠) وابن حميد في «السحب» (٩٢) نقلاً عن معجم السيوطي. وذكره حفيده في «الدر المنضد» (ص٠٥).

٢.تصحيح المحرر

٣.نظم المحرر

ذكرهما العليمي في «المنهج» (٥/ ٢٧٣) وابن العماد في «الشذرات» (٩/ ٤٨٠) وابن حميد في «السحب» (ص٩٢) مع «مختصر المحرر». وذكر له ابن عبد الهادي في «الجوهر» (ص٧) تصحيح المحرر فقط.

ويعتبر «تصحيح الحرر» من مصادر المرداوي في «الإنصاف» نص على ذلك في المقدمة (ص٢٣).

٤.تصحيح المقنع

ذكره ابن عبد الهادي في «الجوهر» (ص٧) وأشار محققه الدكتور عبد الرحمن العثيمين إلى وجود نسخة خطية منه في مكتبة الشيخ عبد الله بن حميد.

٥.مختصر الطوفي في الأصول

أي: مختصر «مختصر الروضة = البلبل» ، ويحتمـل أن يكـون مختصـراً

لـ«شرح مختصر الروضة» .

ذكره ابن عبد الهادي في «الجوهر» (ص٧). وذكر له أيضاً:

اختصار بعض «شرح الطوفي» لجدّه.

وذكر له ابن حميد في «السحب» (ص٩٢) نقلاً عن «معجم السيوطي» كتاباً باسم «شرح مختصر الطوفي» .

ولعله عمل تصحيحاً على «مختصر الروضة» للطوفي فسماه بعضهم اختصاراً وسماه بعضهم شرحاً. والله أعلم.

٦-نظم الطوفي

ذكره ابن عبد الهادي في «الجوهر» (ص٧). وذكر له هو وابن حميد، أيضاً:

- ـ نظم المنهاج للبيضاوي.
- ـ نظم جمع الجوامع للسبكي.
 - ـ نظم مختصر ابن الحاجب.
- ـ توضيح مختصر ابن الحاجب.

٧. مختصر الخرقي = تصحيح الخرقي

ذكره ابن عبد الهادي في «الجوهر» (ص٧) قائلاً: اختصر الخرقي. وكذا ذكره ابن حميد في «الدر المنضد» (ص٠٥). وذكره جدة في «السحب» (ص٩٢) ـ نقلاً عن «معجم السيوطي» ـ باسم «تصحيح الخرقي». فلعله عمل تصحيحاً لمختصر الخرقي، فسمى بعضهم هذا التصحيح اختصاراً، وهذا ما نلاحظه يتكرر في «الجوهر المنضد» لابن عبد الهادي، حيث يسمي الشروح المختصرة والتصحيحات: اختصاراً.

٨.مختصر قواعدابن رجب

ذكره ابن عبد الهادي في «الجوهر» (ص٧).

٩. كتاب في الفقه

ذكره ابن عبد الهادي (ص٧)، وذكر له أيضاً:

ـ نظم التحفة.

ـ شرح بعض المنورة.

١٠ ـ مختصر تصحيح الخلاف المطلق الذي في المقنع

ذكره العليمي في «المنهج» (٥/ ٢٧٣).

والأصل الذي اختصره ألفه الشمس الجعفري النابلسي (ت٧٩٧هـ).

* * *

۱۷۳ ـ ابن عادل (بعد ۱۸۸۰)

هو عمر بن علي بن عادل، أبو حفص، سراج الدين، الدمشقي، صاحب التفسير. توفي بعد (٨٨٠هـ) كما في «الأعلام» (٥/ ٥٨).

ذكره ابن حميد في «السحب الوابلة» (ص٧٩٣) وقال: لم أجد له ترجمة في «الدرر الكامنة» ولا في «الضوء اللامع»، وهو من رجال أحدهما بلا شك. اه. وقد كتب عنه الشيخ محمد راغب الطباخ مقالاً نشر في مجلة المجمع العلمي بدمشق، وذلك بمناسبة عثوره على نسخة من تفسيره المسمى «اللباب في علوم الكتاب».

له:

حاشية على المحرر في الفقه

ذكرها ابن حميد في «السحب» (ص٧٩٣) وقال محققه الدكتور عبد الرحمن العثيمين في الهامش: «وذكر المؤلف في هامش آخر نسخته من «الذيل على طبقات الحنابلة» بمثل ما ذكر هنا. وزاد هناك: ونَقَل الشيخ عثمان بن أحمد النَّجدي ثم الأزهري [ابن قائد] في حاشيته على «المنتهى» عن ابن عادل (١).

⁽١) حاشية النجدي (٢٦ / ١٦٥، ١٨٥، ٣٦٩ و ٥/ ٥٥، ٦٠، ٦٢، ٩٣، ٩٣، ٣٤٧) الصادرة عن مؤسسة الرسالة مع «منتهى الإرادات».

ورأيت بخط بعضهم قال: قال ابن عادل في «حاشيته على المحرر». اه.

وذكرها الزركلي في «الأعلام» (٥٨/٥) نقلاً عن «الأزهار الطيبة النشر».

وتوجد من هذه الحاشية نسخة خطية في مكتبة الموسوعة الكويتية رقم (٢/٢٩٣).

* * *

١٧٤ - ابن التّنبالي (١٨٨هـ)

هو يوسف بن محمد بن عمر، أبو المحاسن، جمال الدين، المرداوي، المعروف بـ «ابن التَّنْبالي» .

ترجمه السخاوي في «الضوء اللامع» (١٠/ ٣٣٢) وابن عبد الهادي في «الجوهر المنضد» (ص١٨٢) وكانت بينهما صحبة.

له:

١ ـ مختصر الفروع.

٢ ـ شرح التجريد.

٣ ـ الكفاية في الفرائض.

١.مختصر الفروع = الحلوى

ذكره ابن عبد الهادي في «الجوهر المنضد» (ص١٨٢) قال: اختصر «الفروع» في كتاب سماه «الحلوى». وذكر أن له تصنيفاً آخر على «الفروع». وذكره العليمي في «المنهج» (٥/ ٢٨٠) وابن العماد في «الشذرات» (٩/ ٥٠٣) وابن حميد في «السحب» (ص ١١٨٠) نقلاً عن السخاوي في «الضوء اللامع»، ولا يوجد في النسخة المطبوعة منه!.

٢. شرح التجريد

ذكره ابن عبد الهادي في «الجوهر» (ص١٨٢) قال: شرح قطعة من «تجريد الحنابلة». اه.، ولعله «تجريد العناية» لابن اللحام، فتصحَّف.

٣-الكفاية في الفرائض

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص١١٨٠).

* * *

١٧٥ ـ الجُراعي (٨٨٣هـ)

هو أبو بكر بن زيد بن عمر بن محمود، تقي الدين، الحسني، الجُراعي ثم الدمشقي الصالحي.

ترجمه السخاوي في «الضوء اللامع» (١١/ ٣٢).

له:

- ١ ـ الترشيح في بيان مسائل الترجيح.
 - ٢ ـ غاية المطلب في معرفة المذهب.
- ٣ ـ حلية الطراز في حل مسائل الألغاز.
- ٤ مختصر «أحكام النساء» لابن الجوزي.
 - ٥ ـ أرجوزة مفيدة في السواك.
- ٦ ـ تحفة الراكع والساجد في أحكام المساجد.
 - ٧ ـ فتيا في حكم إحداث الكنائس.
- ٨ ـ شرح مختصر أصول الفقه لابن اللحام.
 - ٩ ـ شرح التسهيل.
 - ١٠ ـ تصحيح الخلاف المطلق.

١-الترشيح في بيان مسائل الترجيح

ذكره السخاوي في «الضوء» (١١/ ٣٢) والبغدادي في «الإيضاح» (١/ ٢٨١) و «الهدية» (١/ ٢٣٧) وابن حميد في «الدر المنضد» (ص٥٥) والزركلي في «الأعلام» (٢/ ٦٤) وكحالة في «المعجم» (١/ ٤٣٨).

٢. غاية المطلب في معرفة المذهب

ذكره السخاوي في «الضوء» (١١/ ٣٢) وقال: اختصره من فروع ابن مفلح، واعتنى فيه بتجريد المسائل الزائدة على الخرقي. وذكره العليمي في «المنهج» (٥/ ٢٨٣) وابن العماد في «الشذرات» (٩/ ٥٠٥) وابن حميد في «السحب» (ص٧٠) وحفيده في «الدر المنضد» (ص١٥) والبغدادي في «الإيضاح» (٦٤ / ١٤) والزركلي في «الأعلام» (٦/ ٦٤) وكحالة في «المعجم»

• مخطوطات الكتاب وتحقيقه:

- توجد منه نسخة في مكتبة أحمد الثالث بتركيا رقم (١١٣١) عدد أوراقها (٢٢٢) ورقة ، في حجم (٢١) سطراً ، بخط نسخ جميل .

ومنه نسخة في جامعة أم القرى (٤١).

وحُقِّق هذا الكتاب في رسالة جامعية قُدّمت في الجامعة الإسلامية.

٣- حِلْية الطِّراز في حَلَّ مسائل الألغاز

ذكره السخاوي في «الضوء» (١١/ ٣٢) وقال: انتفع فيه بكتاب الجمال الإسنوي في ذلك. اه. وكتاب الإسنوي المذكور يسمى: طراز المحافل في ألغاز المسائل.

وذكره ابن العماد في «الشذرات» (٩/٥٠٥) وابن حميد في «السحب» (ص٧٠٥).

وتوجد منه نسخة خطية في دار الكتب المصرية رقم (٥٥ ـ فقه حنبلي).

ومنه نسخة كانت عند الزركلي بخط المؤلف، ذكره في «الأعلام» (٢/ ٦٣).

ومنه نسخة في ليدن (هولندا).

٤. مختصر أحكام النساء لابن الجوزي

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص٢٠٨).

٥-أرجوزة في السواك

ذكرها ابن حميد في «السحب» (ص٣١٢). وهي قصيدة مشهورة ضَمَّنها أحكام السواك وآدابه وبيان منافعه. وهي مذكورة بكاملها في حاشية ابن فيروز على «الزاد» وعلى «الروض» وفي مجموع المنقور.

٦_ تحفة الراكع والساجد في أحكام المساجد

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص٣١٢) وقال: مجلد لطيف، جعله تاريخاً لمكة والمدينة والمسجد الأقصى، ثم ذكر بقية أحكام سائر المساجد. وهو كتاب جليل الفوائد، جمّ العوائد، إلا أن غالبه منقول من «إعلام الساجد بفضيلة الثلاثة المساجد» للبدر الزركشي الشافعي.

• مخطوطات الكتاب:

منه نسخة في الموسوعة الكويتية (أصلها من مكتبة الدحيان) رقم (٧٤) عدد أوراقها (١٨١) ورقة، في حجم مختلف (١٥ ـ ٢١ سطراً)، بخط نسخ مختلف، تتابع على نسخه ثلاثة: أولهم: عبد الرحمن بن عثمان بن جلال، ثم أحد الفضلاء، ثم الشيخ عبد الله بن خلف الدحيان، سنة (١٣٣٣هـ).

• طباعة الكتاب:

طبع في المكتب الإسلامي سنة (١٤٠١هـ/ ١٩٨١م) على النسخة المذكورة أعلاه، وكتب على الغلاف: تحقيق طه الولى.

٧. فتيا في حكم إحداث الكنائس

منها نسخة في مجاميع دار الكتب المصرية رقم (٢٢٨ _ فقه حنبلي). وذكر العليمي في «المنهج» (٥/ ٢٨٣) ملخص هذه الفتوى. وكذا ابن حميد في «السحب» (ص٢١٣).

٨. شرح مختصر أصول الفقه لابن اللحام

ذكره حاجي خليفة في «الكشف» (ص١١١) وابن العماد في «الشذرات»

(٩/ ٥٠٥) وابن حميد في «السحب» (ص١٢٣) وكحالة في «المعجم» (ص٢١٣).

• تحقيق الكتاب:

قام بدراسته وتحقيقه الباحث عبد العزيز بن محمد بن عيسى القايدي في رسالة ما جستير قدمها إلى الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة سنة (١٤٠٨هـ).

٩.شرح التسهيل

أي «تسهيل» محمد بن علي بن محمد البعلي المعروف بـ «ابن أُسْبًا سَلار» (ت٧٧٧هـ).

ذكره ابن عبد الهادي في «الجوهر المنضد» (ص١٤٤) في ترجمة مؤلف «التسهيل».

١٠ ـ تصحيح الخلاف المطلق

ذكره ابن العماد في «الشذرات» (٩/ ٥٠٥) وقال: مجلد لطيف. ولم يسم الكتاب الذي صححه، فلعله هو نفس «التسهيل» للبعلي. والله أعلم.

* * *

١٧٦ ـ البرهان ابن مفلح (١٨٨٤)

هو إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مُفْلِح، أبو إسحاق، برهان الدين.

ترجمه السخاوي في «الضوء» (١/ ١٥٢) وعمل الدكتور الفاضل عبد الرحمن العثيمين دراسة حافلة عنه، وعن آل مفلح، أثبتها في مقدمة تحقيق كتابه «المقصد الأرشد».

له:

- ١ ـ المبدع في شرح المقنع.
- ٢ ـ مرقاة الوصول إلى علم الأصول.

١ ـ المبدع في شرح المقنع

ذكره السخاوي في «الضوء» (١/ ١٥٢) والنعيمي في «الدارس» (٦/ ٥٩) وابن طولون في «القلائد الجوهرية» (ص: ١٦٢، ٤١٩) والعليمي في «المنهج» (٥/ ٢٨٨) وابن حميد في «السحب» (ص ٦٢)، وغيرهم كثير (١).

•مخطوطات الكتاب:

منه نسخة في مكتبة أحمد الثالث بتركيا رقم (١١٣٤) تحتوي على جزأين (٢):

الأول: في (٢٠٦) ورقات في حجم (٣٣) سطراً، بخط نسخ واضح. الثاني: في (٢٤١) ورقة في حجم (٣٣) سطراً، بخط نسخ واضح.

ـ ومنه قطعة في المكتبة المحموديـة رقـم (١٤٤٦) عـدد أوراقهـا (٢٠١) ورقة، في حجم (٣١) سطراً، بخط نسخ معتاد.

ـ ومنه نسخة في الظاهرية بدمشق، تحتوي على جزأين:

الجزء الثاني: رقم (۲۷۰۹) عدد أوراقه (۲۲۵) ورقة، بخط نسخ معتاد مقروء، نسخه موسى بن أحمد بن موسى الكناني، المرداوي، المقدسي، سنة (۸۸۸هـ).

الجزء الثالث: رقم (٢٧١٠) عدد أوراقه (٢٦٥) بنفس صفات السابق.

ـ ومنه قطعة في مكتبة الموسوعة الفقهية بالكويت، رقم (٣٦١) عـدد أوراقها (١٨٦) ورقة، في حجم (٢٩) سطراً، كُتبت بخط نسخ معتاد، سنة (٨٨٤هـ) وهي سنة وفاة المؤلف. ويبدأ هذا الجزء من كتاب الجنايات وينتهي بآخر الكتاب.

ـ ويوجد المجلد الأول منه في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد برقم (٤٠٤٥)، يقع في (٢٥٤) ورقة، وهو بخط المصنف، فرغ منه سنة (٨٨٠هـ).

⁽١) منهم البغدادي في «الهدية» (١/ ٢١) ونسب له كتباً أخرى ليست له، مثل: «الآداب الشرعية» وهو لجدّه، و «الدر المتتقى والجوهر المجموع . . . » المسمى تصحيح الفروع، وهو للمرداوي . (٢) فهذه النسخة ناقصة ، لأن الكتاب يقع في أربعة مجلدات كما ذكرته مصادر ترجمته .

ـ ومنه نسخة أخرى بنفس المكتبة برقم (١٣٧٠٧)، تقع في (٢٢١) ورقة، نسخت سنة (٩٠٨هـ)، تبدأ من كتاب الطلاق.

ـ وبها نسخة ثالثة برقم (٧٤٦٧) تقع في (٢٧٠) ورقة ، بخط قديم .

وقال الدكتور عبد الرحمن العثيمين في مقدمة «المقصد الأرشد» (٢/ ٣٤):

«ورأيت في مكتبة جامعة برنستون ومكتبة شستربتي بعض أجزاء منه . وهو موجود كاملاً بنسخ متعددة لدى كثير من المكتبات الخاصة بنجد اطلعت على بعضها» . اه.

أقول: والذي في شستربتي هو «المبدع في شرح المقنع» لسبط ابن المـارديني (ت٢١٩هـ) وهو في علم الجبر والهندسة وليس في الفقه. وهو ضمن مجموع برقم (٣٣٦٢)، فليتُنبَّه.

•طباعة الكتاب:

طُبع في المكتب الإسلامي بدمشق سنة (١٣٨٥ هـ- ١٣٨٨ هـ/ ١٩٦٥ م-١٩٦٨ م بتحقيق الشيخين: عبد القادر الأرنؤوط وشعيب الأرنؤوط، على أربع نسخ خطية غير التي سبق ذكرها. وصدر في تسعة مجلدات.

وأعيد طبعه سنة (١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م) وصدر في عشرة مجلدات.

• وصف الكتاب وتقويمه:

هو شرح مطول من شروح «المقنع» لابن قدامة المقدسي رحمه الله، مزج فيه المؤلف المتن بالشرح، ولم يتعرض فيه لمذاهب المخالفين إلا نادراً، خلافاً لما ادعاه الناشر في المقدمة، ومال فيه إلى التحقيق وضم الفروع بعضها إلى بعض، فجاء هذا الشرح مبيناً لحقائق المتن، وموضحاً لدقائقه، ومذلّلاً من ألفاظه صعابه، وكاشفاً عن وجه المعاني نقابه، ونبّه فيه على ترجيح ما أُطلق، وتصحيح ما أُغلق (١)، ويختم المسائل عادة ببعض التكميلات التي يُعلّقها تحت عنوان: «فرع» أو «تنبيه» أو «تذنيب» أو نحو ذلك.

⁽١) مقتبس من مقدمة المبدع ١٨/١ .

وبالجملة يعتبر شرحاً مفيداً جداً لمتوسطي طلاّب العلم، قال ابن بدران فيه: «حذا فيه حذو المحلّي الشافعي في شرح «المنهاج» الفرعي، وفيه من الفوائد والنقول مالا يوجد في غيره»(١).

ويعتبر «المبدع» _ كما قال ابن بدران _ مادة الشيخ منصور البهوتي في شرحه لكتاب «الإقناع» للحجاوي، فقد صرّح في المقدمة بأنه اعتمد عليه وعلى شرح «المنتهى» لمؤلفه ابن النجار الفُتُوحي.

٢. مرقاة الوصول إلى علم الأصول

ذكره السخاوي في «الضوء» (١/ ١٥٢) والعليمي في «المنهج» (٥/ ٢٨٨) وابن حميد في «المنهج» (٥/ ٢٨٨) وابن حميد في «المسحب» (ص٦٢) وابن حفيد المؤلف في آخر «المقصد الأرشد» (٣/ ١٦٧) وابن بدران في «المدخل» (ص٤٢٣).

•مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسختان في المكتبة السعودية العامة بالرياض رقم (٥٩٦).

* * *

١٧٧ ـ العكلاء المُرْدَاوي (٥٨٨هـ)

هو علي بن سُليمان بن أحمد بن محمد، أبو الحسن، علاء الدين، السَّعْدي، المَرْدَاوي، شيخ المذهب ومُنقّحه ومُحرّره.

ترجمه السخاوي في «الضوء اللامع» (٥/ ٢٢٥).

ا به ۰

١ ـ الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف.

٢ ـ التنقيح المشبع في تحرير أحكام المقنع = مختصر الإنصاف.

٣. تصحيح الفروع.

٤ ـ مختصر الفروع مع زيادة عليه .

٥ ـ تحرير المنقول في تهذيب الأصول.

⁽١) المدخل ص٤٢٣ ، ومثله في ترجمة المؤلف لابن حفيده في آخر «المقصد الأرشد» (٣/ ١٦٧).

- ٦ ـ التحبير في شرح التحرير.
- ٧ ـ شرح قطعة من مختصر الطوفي.
 - ٨ ـ فهرسة القواعد الأصولية .
 - ٩ ـ شرح الآداب.

وأورد العليمي في ذيل ترجمته جملة من فتاويه وفوائده المنثورة ، في نحو سبع صفحات .

قال السخاوي: وأعانه على تصانيفه في المذهب ما اجتمع عنده من الكتب، مما لعله انفرد به ملكاً ووقفاً.

١- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف

ذكره السخاوي في «الضوء» (٥/ ٢٢٦) وابن عبد الهادي في «الجوهر» (ص٠١) والعليمي في «المنهج» (٥/ ٢٩٠) وابن العماد في «الشذرات» (٩/ ٥١) وابن حميد في «السحب» (ص٤٢) والبغدادي في «الإيضاح» (١/ ٤١) و «الهدية» (١/ ٢٩٢) والزركلي في «الأعلام» (٤/ ٢٩٢).

وهو كتاب شهير، وهو غُرَّة مصنفات المرداوي، يقع مخطوطه في أربعة مجلدات، كما صرحت بذلك بعض المصادر السابقة.

• مخطوطات الكتاب:

- توجد منه نسخة في المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة، توضيحها كالتالي: الجزء الأول: رقم (١٣٩٢) عدد أوراقه (٣٤١)، في حجم مختلف، بخط نسخ معتاد. فيه من كتاب الطهارة إلى صلاة الخوف.

الجزء الثاني: رقم (١٣٩٣) عدد أوراقه (٢٠٩) ورقات، في حجم (٢٧) سطراً. وهو ناقص من أوله، فيه من صلاة الجماعة إلى باب المساقاة.

الجزء الثالث: رقم (١٣٩٤) عدد أوراقه (٣٤٦) ورقة، في حجم (٢٩) سطراً، بخط نسخ معتاد، فيه من باب الإجارة إلى باب الاستثناء في الطلاق. الجزء الرابع: رقم (١٣٩٥) عدد أوراقه (٢٦٩) ورقة، في حجم (٢٧)

سطراً، بخط نسخ قديم معتاد، نسخ عبد القادر بن محمد بن يوسف الموسكي، سنة (٨٩٩هـ). فيه من باب تعليق الطلاق في الماضي والمستقبل إلى آخر الكتاب.

- وتوجد بالمحمودية أيضاً قطعة من الجنزء الثالث من نسخة أخرى محفوظة برقم (٢٩) عدد أوراقها (٦١) ورقة ، في حجم (٢٩) سطراً ، بخط نسخ معتاد .

- وتوجد منه نسخة في دار الكتب الظاهرية بدمشق، توضيحها كالتالي:

الجزء الأول: رقم (۸۷۰۸) عدد أوراقه (۲۱۳) ورقة ، بخط نسخ معتاد ، نسخ سنة (۸۹٤هـ).

الجزء الثاني: رقم (۸۷۰۹) عدد أوراقه (۲٤٦) ورقة، نسخ سنة (۲۰۹هـ).

الجزء الثالث: رقم (۸۷۱۰) عدد أوراقه (۲٤۹) ورقة، بخط نسخ معتاد.

الجزء الرابع: رقم (۸۷۱۱) عدد أوراقه (۲۳۷) ورقة، بخط نسخ معتاد، نُسخ سنة (۹۰٤هـ).

ـ وتوجد منه أجزاء في مكتبة جامع عنيزة الوطنية ، وبيانها كالتالي :

الجزء الأول: من نسخة وقفها الأمير طوسون أحمد باشا لمدرسة السلطان، ثم انتقل إلى يد الشيخ محمد بن شبل، ثم إلى يد عبد الله العبد الرحمن البسام، وعلى طرته هذه العبارة: «من كتب أحمد بن أبي الوفاء بن مفلح عفا الله عنه».

الجزء الأول: من نسخة أخرى، كانت بيد الشيخ محمد بن شبل، ثم أهداه إلى عبد الله العبد الرحمن البسام.

الجزء الثالث: من نسخة أخرى، كان ملكاً للشيخ على المحمد الراشد، ثم صار ملكاً لصالح الحمد المحمد البسام.

الجزء الثالث: من نسخة أخرى ، منسوخ بخط عبد الله الفائز المنصور المحمد أبا الخيل ، نقله من خط المؤلف ، وفرغ من نسخه في (٢٦) محرم سنة (١٢٤١هـ). وهذا الجزء مقابَل ومصحح على خط المصنف.

الجزء الرابع: من نسخة أخرى، منسوخ بخط زين الدين بن محمد الشهير «بابن فريق»، ثم بابن أبي عمر المقدسي الحنبلي، عليه وقفية عبد الرحمن القاضي بيده.

• طباعة الكتاب:

طُبع بمطبعة السنة المحمدية بالقاهرة سنة (١٣٧٤هـ/ ١٩٥٥م) صححه الشيخ محمد حامد الفقي، رحمه الله على نسختين: نسخة مصرية، وأخرى سعودية، وتمَّ الطبع على نفقة الملك سعود بن عبد العزيز آل سعود رحمه الله، وصدر في (١٢) مجلداً.

ثم طبع طبعة جديدة وفق المنهج المتبع في التحقيق، على نسخة محفوظة بدار الكتب المصرية (١٩ ـ فقه حنبلي/ مكتبة طلعت) ـ وهي إحدى نسختي الشيخ محمد حامد الفقي ـ بالإضافة إلى نسخة مصورة من مكتبة أحمد الثالث بتركيا. مع النسخة المطبوعة التي بدا عليها لدى المقارنة كثير من التصرف والإقحام لبعض التعاليق التي ليست من أصل الكتاب.

وقد يسَّرَ اللهُ لي تحقيقه بالاشتراك مع الدكتور عبد الفتاح الحلو رحمه الله، في الأجزاء الثلاثة الأولى وطُبع في دار هجر في القاهرة مع المقنع والشرح الكبير، وصدر سنة (١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م) في (٣٢) مجلداً مع الفهارس.

• وصف الكتاب وبيان قيمته:

يُعد «الإنصاف» تصحيحاً لكتاب «المقنع» للموفَّق ابن قدامة، فقد انصرف به المؤلِّف إلى بيان الراجح من الخلاف المذكور فيه، وتصحيح ما ليس بصحيح، كما تعقَّب المصنِّفَ في كثير من المواضع، واستدرك عليه بعض ما فاته، ولا يسلم من النقص إلا من عصمه الله.

وقد كشف المرداوي نفستُه في المقدمة عن مقاصده من وراء تأليف هذا الكتاب، فقال ـ بعدما أثنى على المقنع ومصنفه ـ: «. . فإنَّ من نظر فيه بعين

التّحقيق والإنصاف، وجد ما قال حقاً وافياً بالمراد من غير خلاف، إلا أنه، رحمه الله تعالى، أطلق في بعض مسائله الخلاف من غير ترجيح، فاشتبه على الناظر فيه الضّعيف من الصحيح، فأحببت إن يَسر الله تعالى، أن أبيّن الصحيح من المذهب والمشهور، والمعمول عليه والمنصور، وما اعتمده أكثر الأصحاب وذهبوا إليه، ولم يعرّجوا على غيره ولم يعوّلوا عليه». ثم قال: «.. وربما تكون الرواية أو الوجه المسكوت عنه مقيداً بقيد فأذكره .. ويكون في ذلك أيضاً تفصيل، فنبينه إن شاء الله تعالى». ثم قال: «.. وقد يكون الأصحاب اختلفوا في حكاية الخلاف، فمنهم من حكى وجهين، ومنهم من حكى روايتين، ومنهم من ذكر الطريقتين، فأذكر ذلك إن شاء الله تعالى». ثم قال: «.. وأحشي على كل مسألة إن كان فيها خلاف واطلعت عليه، ثم قال: «... وأحشي على كل مسألة إن كان فيها خلاف واطلعت عليه، وأبيّن ما يتعلق بمفهومها ومنطوقها، وأبيّن الصحيح من المذهب من ذلك كله، فإنه المقصود والمطلوب من هذا التصنيف، وغيره داخلٌ تبعاً، وهذا هو الذي حداني إلى جمع هذا الكتاب لمس الحاجة إليه، وهو في الحقيقة تصحيح لكل ما في معناه ـ أي المقنع ـ من المختصرات» . اه.

ويعتبر الكتاب غنياً بالمعلومات المتعلقة بالمدخل إلى المذهب، بما بشّه المؤلف في طرفيه من الكشف عن المصطلحات الدارجة في الكتب والمصنفات، وبيان صفة الروايات المنقولة عن الإمام أحمد رضي الله عنه، والأوجه والاحتمالات الواردة عن أصحابه. بالإضافة إلى تجريد أسماء الرواة للمسائل من الطبقة الأولى الذين ترجم لهم الخلال في كتابه «طبقات أصحاب الإمام أحمد».

وطريقة المرداوي في هذا الكتاب: أن يسوق المسألة من «المقنع» ثم يتلوها بتفصيل النقل في المذهب وبيان الاختلاف في حكايته، عازياً ذلك كلّه إلى المصادر التي ذكرته. ثم يُحقّق ما هو الراجح بقوله: «هو المذهب» أو: «عليه جماهير الأصحاب» أو نحو ذلك من عبارات التحقيق. ولا يتكفّل، بل يؤيد قوله بذكر المصادر التي قررّت به. وقد بين في المقدمة أسماء الكتب التي

تميزت بذكر الصحيح والمشهور والراجح، ثم أوضح منهجه في ترتيب تلك الكتب لدى مسالك الترجيح وطرق التصحيح.

وبالجملة فإن كتاب «الإنصاف» متعدد الفوائد، وتبرز قيمته في تلك الوجوه المتعددة التي تميزه عن غيره، والتي منها:

أولاً: أنه استوعب من الروايات والوجوه في المذهب ما أعجز غيره أن يأتي بمثله.

ثانياً: أنه يعتبر مصدراً من أجمع المصادر في معرفة الكتب المؤلّفة في المنها، بما أثبت فيه من المتون والشروح والحواشي والأنظام والفتاوى والمصنفات المفردة، ذكر كثيراً منها في المقدمة، وذكر الباقي منها في مواضع متفرقة من الكتاب.

ثالثاً: خرّج مفردات المذهب، ومسائل الألغاز، وعدة فوائد وتنبيهات وشَّى بها خواتم كثير من المسائل.

رابعاً: يعتبر مصدراً من مصادر معرفة اختيارات الأصحاب، كغلام الخلال، والقاضي أبي يعلى، وأبي الخطاب، وابن عقيل، وابن أبي موسى، وأضرابهم.

ومنذ تصنيف هذا الكتاب أصبح الناس لا يقرؤون «المقنع» إلا مع «الإنصاف»، أو على الأقل مع مختصره «التنقيح»، ثم لم يلبث متأخرة المصنفين أن جمعوا بينهما في قَرَن واحد، كالشويكي والعسكري وابن النجار وغيرهما.

ومما قُرِّظ به كتاب «الإنصاف» قول العليمي فيه: «وهو من كتب الإسلام، فإنه سلك فيه مسلكاً لم يسبق إليه؛ بيَّن فيه الصحيح من المذهب، وأطال فيه الكلام، وذكر في كل مسألة ما نقل منها من الكتب وكلام الأصحاب، فهو دليل على تبحر مصنفه، وسعة علمه، وقوة فهمه، وكثرة اطلاعه»(١). اه.

⁽١) المنهج الأحمد ٥/ ٢٩٠.

ثم إن علماء المذهب من بعده عولوا عليه _أي الإنصاف _ في إخراج الفقه الحنبلي في ثوب جديد، خالياً من كثير من الخلاف الذي استمر غير محسوم على مدى عدة قرون، فجاء من بعده محرراً منقحاً على قول واحد في معظم المسائل، كما نرى ذلك في «الإقناع» و «المنتهى» و «غاية المنتهى» و «دليل الطالب» وسائر المتون التي صنّفت بعد المرداوي. فشكر الله له سعيه وأجزل له المثوبة في دار العقبى، إنه سميع قريب مجيب.

• الأعمال التي تمت على الكتاب:

وضعت عليه عدة مختصرات، منها:

١ ـ مختصر المصنف نفسه ، والمسمى «التنقيح المشبع» ، سيأتي .

٢ ـ مختصر أبي اليُمن مجير الدين العليمي، صاحب «المنهج الأحمد» (ت٨٢٨هـ)، ويسمى كتابه «الإتحاف باختصار الإنصاف» .

٣ مختصر شيخ الإسلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله (ت١٢٠٦هـ)، اختصره مع «الشرح الكبير» في كتاب واحد.

٢- التنقيح المشبع في تحرير أحكام المقنع

ذكره السخاوي في «الضوء» (٥/ ٢٢٦) وابن عبد الهادي في «الجوهر» (ص٠٠١) وذكر معه «اختصار الإنصاف» مع أنهما كتاب واحد. وذكره العليمي في «المنهج» (٥/ ٢٩١) وقال: وهو مختصر في مجلد لطيف، سلك فيه مسلكاً لم يُسبق إليه، وقد رأيت في نسخة منه أن مؤلفه فرغ من تأليفه في (١٠/ ١٠/ ١٨٧٨هـ) ثم غَيَّره مراراً، ولم يزل يحرِّره ويزيد منه وينقص إلى أن توفى. اه.

وذكره ابن العماد في «الشذرات» (٩/ ٥١١) وابن حميد في «السحب» وحاجي خليفة في «الكشف» (ص ١٨١) والبغدادي في «الإيضاح» (٦/ ٥٤٩) ولكن نسبه إلى ابن مغلي (ت٨٢٨هـ) وذكره في «الهدية» (١/ ٧٣٦) وذكر معه كتاباً آخر باسم «التنقيح في شرح إنصاف التصحيح في الفروع» !!

• مخطوطات الكتاب:

ـ توجد منه نسخة في دار الكتب الظاهرية رقم (١٣٩٧٠) عـدد أوراقهـا (١١٥) ورقة، بخط نسخي، نسخها أحمد المقدسي، سنة (١١٩هـ).

ـ ومنه نسختان في المكتبة الأزهرية:

الأولى: رقم (١٧٣) عدد أوراقها (١٧٠) ورقة ، في (٢١) سطراً ، بخط نسخ واضح ، نسخ موسى بن أحمد الكناني ، سنة (٨٨٣هـ).

الثانية: رقم (١٥/ ٤٢٤٠) عدد أوراقها (١٤٨) ورقة، في (٢١) سطراً، بخط نسخ معتاد، نسخ موسى بن أحمد بن موسى الكناني المرداوي الحنبلي، سنة (٨٨٢هـ).

ـ ومنه نسخة في مكتبة عارف حكمت بالمدينة المنورة رقم (٢/ ٢٥٧) عـ دد أوراقها (٢٠١) ورقة ، في (٢٣) سطراً ، بخط نسخ معتاد .

- ومنه نسخة في مكتبة جامعة برنستون بأمريكا الشمالية رقم (٣٨١٠) عدد أوراقها (١٠٩) ورقات، في (٢٣) سطراً، بخط نسخ واضح، وهو خط المؤلف نفسه، نسخها سنة (٨٧٨هـ).

- ومنه نسخة في مكتبة جامع عنيزة الوطنية بالرياض، ثم انتقلت إلى يد الشيخ محمد بن عبد العزيز بن مانع رحمه الله.

• طباعة الكتاب:

طُبع في المطبعة السلفية بمصر، بدون تاريخ، بتصحيح لجنة التصحيح بالمطبعة، وتمت كلفة الطباعة على نفقة قاسم بن درويش فخرو.

ولا يزال يفتقر، كغيره من الكتب المطبوعة قديمًا، إلى إخراج جديد، محقَّقًا على أصوله الخطية الموجودة، وفق المنهج المتبع في ذلك في العصر الحاضر.

• وصف الكتاب:

هو اختصار لكتاب «الإنصاف» إلى حدّ الربع، صحَّح فيه ما أطلق في «المقنع» من الروايتين أو الروايات، ومن الوجهين أو الأوجه، وقيّد ما أخلّ به

من الشروط، وفسر ما أبهم فيه من حُكم أو لفظ، واستثنى من عمومه ما هو مستثنى على المذهب حتى خصائصه وسلام وقيد ما يحتاج إليه مما فيه إطلاق، وكمل على بعض فروع مسائله ما هو مرتبط بها، وزاد عليه مسائل محررة مصححة، فصار تصحيحاً لغالب كتب المذهب(١).

وقد كشف المرداوي عن غرضه من تصنيف هذا الكتاب بقوله في المقدمة:

«أما بعد، فقد سَنَح بالبال أن أقتضب ما في كتابي «الإنصاف» من تصحيح ما أطلق الشيخ الموفق في «المقنع» من الخلاف، ومالم يفصح فيه، بتقديم حكم، وأن أتكلم على ما قطع به، أو قدمه أو صححه، وما أخل به من قيد أو شرط صحيح في المذهب، وما حصل في عباراته من خلل أو إبهام أو عموم أو إطلاق، ويستثنى منه مسألة أو أكثر؛ حكمها مخالف لذلك العموم أو الإطلاق. . . وهو في الحقيقة تصحيح وتنقيح وتهذيب لكل ما في معناه، بل وتصحيح لغالب ما في المطولات، ولا سيما في التتمات»(٢).

•الأعمال التي تمت على الكتاب:

وُضعت عليه حواش، منها:

١ . حاشية لأحمد بنُّ عبد العزيز بن على النَّجار الفُّتُوحي (ت٩٤٩هـ).

٢ ـ حاشية لأبي النجا موسى بن أحمد الحجاوي (ت٩٦٨هـ).

وجمعه بعض العلماء مع أصله «المقنع» كما فعل الشهاب العسكري (ت٠١٩هـ) والشهاب الشويكي (ت٩٧٦هـ).

٣. تصحيح الفروع

وسماه مصنفه «الدَّر المنتقى والجوهر المجموع في تصحيح الخلاف المطلق في الفروع».

⁽١) معونة أولي النَّهــى في شـرح المنتهــى لابـن النجـار ١/ ١٥٤، و المدخـل ص ٤٣٨، ومقدمـة طبعـة «الفروع» لابن مانع ص (٨د).

⁽٢) التنقيح ص ٢٧.

ذكره السخاوي في «الضوء» (٥/ ٢٢٦) قال: في مجلد ضخم. وابن عبد الهادي في «الجوهر المنضد» (ص ٠٠٠) والعليمي في «المنهج» (٥/ ٢٩١) وابن العماد في «الشذرات» (٩/ ٥١١) وابن حميد في «السحب» (ص ٧٤٧) وحفيده في «السدر المنضد» (ص ٥٢) والبغدادي في «الهدية» (١/ ٢٣٧) والزركلي في «الأعلام» (٤/ ٢٩٢).

• مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في مكتبة شستربتي رقم (٣٥٥٠) عدد أوراقها (٢٥١) ورقة، في حجم (٢٣) سطراً، نسخت في القرن العاشر تقريباً.

ومنه نسخة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية برقم (٢٩٤ _ فقه حنبلي) عدد أوراقها (٢٦١) ورقة ، في حجم (٢٣) سطراً ، بخط نسخ معتاد ، كُتبت سنة (١٢١٣هـ).

• طباعة الكتاب:

طُبع بهامش «الفروع» على نسخة فريدة كانت في ملك الشيخ محمد بن عبد العزيز المانع رحمه الله، ولم يتيسر لمصحح «الفروع» في طبعته الثانية السيد عبد الستار أحمد الفراج نسخة خطية يمكن تصحيح الطبعة السابقة عليها كما تيسر ذلك له في كتاب «الفروع». وقد يسَّرَ الله لي _ بِمَنَّه وكرمِه _ تحقيقه، وسيصدر مع الفروع وحاشية ابن قُنْدس، عن مؤسسة الرسالة بيروت.

• وصف الكتاب:

يمكن أن يقال فيه ما قيل في «التنقيح» فكلاهما كتابان موضوعان لتصحيح الخلاف المطلق: أحدهما في «المقنع»، والثاني في «الفروع». ولذلك نجد مقدمته تتشابه مع مقدمة «التنقيح»، حيث أثنى فيها على «الفروع» ثناء علمياً أبرز فيه مزاياه، ثم بين أنه مع نفاسته يحتاج إلى تصحيح بعض المسائل التي قرر فيها بالراجح أو الصحيح، بالإضافة إلى العمل الأساسي في الكتاب، وهو تقييد ما أطلق فيه الخلاف ببيان الراجح في ذلك.

واعتمد المرداوي في عمله هذا على كتابه «الإنصاف» بالإضافة إلى

حاشيتي تقي الدين ابن قُنْدُس (ت٨٦١هـ) والحب ابن نَصْر الله البغدادي (ت٨٤٤هـ).

وقد كشف عن منهجه في عمله فقال:

«فإذا وجدتُ نقلاً في مسألة من هذه المسائل التي أطلق فيها الخلاف، ذكرتُ من اختار كلّ قول، ومن قدم، وصحح، وضعّف، وأطلق، وأُبيِّن الراجح من ذلك بقولى: وهو الصحيح إلخ»(١).

بالإضافة إلى ذلك، فقد قام المرداوي بالتنبيه على الخلل الموجود في بعض العبارات، أو الأحكام، أو التقديم والتأخير الذي التزمه المصنف في كتابه، أو الإطلاق، ونحو ذلك من التصحيحات التي تعتبر كالمشاركة في تبييض «الفروع» الذي كان إلى ذلك الوقت لا يزال غير مبيض في نصفه الثاني إذ لم يُقرأ على مؤلّفه.

وبالجملة: فإن بانضمام هذا التصحيح إلى «الفروع» أصبح الكتاب في غاية الكمال، لأنه قد حوى غالب مسائل المذهب، وأصوله، ونصوص الإمام، فحصل بذلك تحرير المذهب وتصحيحه، جزى الله مؤلفه ومصححه أحسن الجزاء.

٤. مختصر الفروع مع زيادات عليه

ذكره السخاوي في «الضوء» (٥/ ٢٢٦) قال: في مجلد كبير. وكذا ابن حميد في «السحب» (ص٧٤) وحفيده في «الدر المنضد» (ص٥٢) والبغدادي في «الإيضاح» (٢/ ٤٥٠) و «الهدية» (١/ ٧٣٦).

٥. تحرير المنقول في تهذيب (أو تمهيد) الأصول

ذكره السخاوي في «الضوء» (٥/ ٢٢٦) قال: في مجلد لطيف. وابن عبد الهادي في «الجوهر» (ص٠٠١) والعليمي في «المنهج» (٥/ ٢٩١) وقال: «ذكر فيه المذاهب الأربعة وغيرها، ورأيت بخط المصنف على نسخة أنه فرغ منه في (١٤/ ١٠/ ٨٧٧هـ). اهـ. وذكره ابن العماد في «الشذرات» (٩/ ٥١١) وابن

⁽١) تصحيح الفروع بهامش الفروع ١/ ٢٥.

حميد في «السحب» (ص٧٤٧) وحاجي خليفة في «الكشف» (ص٣٥٧) قال: رُتِّبَ على مقدمة وأبواب مشتملاً على مذاهب الأئمة الأربعة، وقدم الصحيح من مذهب الإمام أحمد. اه، وابن بدران (ص٤٦٣).

•مخطوطات الكتاب وتحقيقه:

توجد منه نسخة في دار الكتب المصرية رقيم (٣٠٢ ـ أصول فقه)، عدد ورقاتها (٧٩) ورقة، نسخت بخط نسخي نسخها محمد الجعفري المقدسي سنة (٣٨٨هـ)، ومنها صورة في جامعة أم القرى برقم (٢٥٨)، ولدي صورة عنها. ونسخة أخرى في شستربتي برقم (٣٤١)، وهي في (٤٠) ورقة، نسخت سنة (٣٤٨هـ)، ومنها صورة في جامعة أم القرى برقم (٦٥). وذكر له بروكلمان (٦٨٨هـ) نسخاً أخرى في كلِّ من: مكتبة ليبزج رقم (٣٤٧). والمكتبة الخالدية بالقدس رقم (١٥) والمكتبة الوطنية بباريس رقم (٦١٥).

وحققه الشيخ أبو بكر عبد الله دكوري في رسالة قدمها إلى الجامعة الإسلامية سنة (١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م) لنيل درجة الدكتوراه.

• وصف الكتاب:

هو متن جامع محرَّر في أصول الفقه الحنبلي وغيره، استمد مؤلفه في وضعه من الكتب المصنفة قبله، وعلى الخصوص «مختصر» ابن مفلح، فإنه جعله أصلاً له كما نص على ذلك. ولا يتعرض لذكر الأدلة والاعتراضات، ومناقشتها، ويقتصر على ذكر أقوال الأئمة في المسألة، وينص على مذهب أحمد بالذات. قال في مقدمته:

«هذا مختصر في أصول الفقه، جامع لمعظم أحكامه، حاو لقواعده، وضوابطه وأقسامه، مشتمل على مذاهب الأئمة الأربعة الأعلام، وغيرهم، لكن على سبيل الإعلام، اجتهدت في تحرير نقوله، وتهذيب أصوله»(١). اه.

⁽١) المدخل لابن بدران ص٦٣ ٤ .

• الأعمال التي تمت عليه:

اختُصر، وشُرح:

١ ـ فقد اختصره ابن النجار الفتوحي (ت٩٧٢هـ) في كتاب سماه:
 «الكوكب المنير في اختصار التحرير».

٢ ـ وشرحه مؤلفه في كتابه «التحبير» كما سيأتي .

٣- وشرحه أبو الفضل أحمد بن علي ابن زهرة الحنبلي. وهو شرح ملخص من شرح المؤلف. توجد منه نسخة في مكتبة الحرم المكي رقم (١٤٧). ومنها صورة في جامعة أم القرى (٣).

٦- التحبير شرح التحرير

ذكره السخاوي في «الضوء» (٥/ ٢٢٦) وقال: في مجلدين. وابن عبد الهادي في «الجوهر» (ص٠٠١) والعليمي في «المنهج» (٥/ ٢٩١) وابن العماد في «الشذرات» (٩/ ٢١٥) وابن حميد في «السحب» (ص٢٤٧) وحفيده في «الدر المنضد» (ص٥٢) والزركلي في «الأعلام» (٤/ ٢٩٢).

• مخطوطات الكتاب وتحقيقه:

توجد منه نسخة في مكتبة الحرم المكي الشريف برقم (١٤٧٤) عام.

وذكر له بروكلمان (٦/ ٤٣٣) نسخة في بنكيبور (٦).

وحُقّ في ثلاث رسائل تقدم بها كل من عوض بن محمد القرني، وعبد الرحمن بن عبد الله الجبرين، وأحمد بن محمد السرّاح إلى جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سنة (١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م) لنيل درجة الدكتوراه.

٧ ـ شرح قطعة من مختصر الطوفي

ذكره السخاوي في «الضوء» (٥/ ٢٢٦) وابن عبد الهادي في «الجوهر» (ص٠٠٠) وابن حميد في «السحب» (ص٠٠٠).

٨.فهرستالقواعدالأصولية

ذكره السخاوي في «الضوء» (٥/ ٢٢٦) وقال: في كراسة.

٩ ـ شرح الآداب

ذكره العليمي في «المنهج» (٥/ ٢٩٠) وابن العماد في «الشذرات» (٩/ ٥١١) وابن حميد في «السحب» (ص٧٤٣).

* * *

هذا، ويوجد في مصورات المركز العلمي بجامعة أم القرى رقم (٧٠) كتاب بعنوان «عمدة الطالب ومقنع الراغب» يقع في (١٣٠) ورقة، في حجم (٢٣) سطراً، نُسخ سنة (٨٨٩هـ) وهو مصور عن أصل محفوظ في مكتبة المتحف العراقي ببغداد (٣٥/ ٢٦٤٤). نُسب هذا الكتاب إلى العلاء المرداوي، فلعله هو نفس «مختصر الفروع» سماه المؤلف بهذا الاسم. والله أعلم.

* * *

١٧٨ ـ ابنُ العماد الحَمَوي (٨٨٨هـ)

هو أحمد بن أبي بكر بن محمد بن العماد، شهاب الدين، الحَمَوي.

ترجمه السخاوي في «الضوء» (١/ ٢٦٠) وأرخ وفاته في السنة المذكورة، وأرخها العليمي في سنة (٨٨٣هـ).

له:

المقصد المنجح لفروع ابن مفلح

ذكره حاجي خليفة في «الكشف» (ص:١٢٥٦، ١٨٠٦) ونقله عنه ابن حميد في «السحب» (ص٥٣).

ونقل ابن بدران كلام صاحب «الكشف» في وصف «الفروع» وشُرْحه المذكور، ثم قال: وهو عندي في مجلد واحد ضخم (١). وهو يعني بذلك «الفروع»، لا هذا الشرح، وذلك تعليقاً على قول حاجي خليفة: إنه يقع في مجلدين. فظن بعض المؤلفين المعاصرين أنه يعني بذلك شرح ابن العماد، فليتأمل.

* * *

⁽١) المدخل ص ٤٣٩ .

١٧٩ ـ الشهاب ابن المبرد (١٧٩هـ)

هو أحمد بن حسن بن أحمد بن عبد الهادي، أبو العباس، شهاب الدين، الشهير بدابن المبرد» أخو صاحب «الجوهر المنضد».

ترجمه ابن حميد في «السحب الوابلة» (ص١٢٠).

له:

١ ـ شرح الخرقي (بقي منه قليل لم يكمله).

٢ ـ الفحص الغويص في حل مسائل العويص (في ألغاز الفرائض).

٣ ـ كتاب السَّحر في وجوب صوم يوم الغيم والقَّر.

٤ ـ مقدمة في الفرائض.

أربعتها ذكرها ابن حميد في «السحب» (ص١٢٣) نقلاً عن «سُكُرْ دان الأخبار» لابن طولون الحنفي.

* * *

١٨٠ ـ العلاء البغدادي (٩٠٠هـ)

هو علي بن محمد بن عبد الحميد بن محمد، أبو الحسن، علاء الدين، البغدادي، ثم الدمشقي.

ترجمه السخاوي في «الضوء اللامع» (٢٠٨/٥).

له:

١ ـ فتح الملك العزيز بشرح الوجيز.

٢ ـ شرح العمدة .

١. فتح الملك العزيز بشرح الوجيز

أي «وجيز» ابن أبي السّري الدّجيلي.

ذكره العليمي في «المنهج» (٥/ ٣١٥) وقال: في خمس مجلدات. وابن العماد في «الشذرات» (٩/ ٥٥) وابن حميد في «السحب» (ص٧٦١). وقال ابن عبد الهادي في «الجوهر» (ص٤٠١): شرح منه قطعة.

•مخطوطات الكتاب:

يوجد منه الجزء الرابع في مصورات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية رقم (٢٤٥٥ف) عدد أوراقه (٢٤١) ورقة ، نُسخ سنة (٨٨٧هـ).

ويوجد منه المجلد الرابع أيضاً في دار الكتب الظاهرية رقم (١٧٣) عدد أوراقه (٤٣٢) ورقة، في حجم (٢٧) سطراً. ويبدأ هذا الجزء من الوكالة، وينتهي إلى كتاب النكاح، باب: عشرة النساء.

٢-شرح العمدة

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص٧٦١) نقله عن السخاوي في «الضوء» ولا يوجد في النسخة المطبوعة منه .

* * *

١٨١ - بدر الدين السُّعُدي (٩٠٢هـ)

هو محمد بن محمد بن أبي بكر بن خالد، أبو المعالي، بدر الدين، السَّعْدي، المصري.

ترجمه السخاوي في «الضوء اللامع» (٩/٥٨).

اه:

مناسك الحج على الصحيح من المذهب

ذكره العليمي في «المنهج» (٥/ ٣١٩) وقال: وهو في غاية الحسن. وذكره ابن العماد في «الشذرات» (٩/ ٥٥٣) وابن حميد في «السحب» (ص١٠٤٥) قال: منسك مشهور ليس بمطول .

* * *

١٨٢ ـ يوسف ابن عبد الهادي (٩٠٩هـ)

هو يوسف بن الحسن بن أحمد بن حسن بن عبد الهادي، أبو المحاسن، جمال الدين، المقدسي، ثم الدمشقي الصالحي، المعروف، كأسلافه، بدابن المبرد».

ترجمه السخاوي في «الضوء اللامع» (٣٠٨/١٠). وعمل الدكتور الفاضل عبد الرحمن العثيمين دراسة حافلة عن حياته وآثاره في مقدمة تحقيق كتابه «الجوهر المنضد».

ر^(۱):

١ ـ الاختيار في بيع العقار.

٢ - آداب الحمّام وأحكامه.

٣ ـ التوعد بالرّجم والسياط لفاعل اللّواط.

٤ ـ زينة العرائس من الطرق النفائس.

٥ ـ شرح منظومة في الفقه الحنبلي.

٦ .. الفتاوي الأحمدية.

٧ ـ القواعد الكلية والضوابط الفقهية .

٨ ـ مجمع الأصول.

٩ ـ مقبول المنقول من علمي الجدل والأصول.

١٠ ـ الإغراب في أحكام الكلاب.

١١ ـ الثغر الباسم في تخريج أحاديث أبي القاسم.

١٢ ـ إيضاح طرق السلامة في أحكام الولاية والإمامة.

١٣ ـ بيان القول السديد في أحكام تسري العبيد.

١٤ - تحفة الوصول إلى علم الأصول.

١٥ ـ جمع الجوامع.

١٦ ـ الدر النقي في شرح ألفاظ الخرقي.

⁽۱) معظم مؤلفاته ذكرها الأستاذ محمد أسعد طلس في مقدمة تحقيق كتابه «ثمار المقاصد في ذكر المساجد»، وكذلك الأستاذ محمد صلاح الخيمي، فقد كتب مقالة للتعريف بمؤلفات ابن عبد الهادي رتبها على حروف المعجم، نُشرت في مجلة معهد المخطوطات العربية، الصادرة بالكويت في رمضان سنة (١٤٠٧هـ): مج ٢٦، ج٢، ص: ٧٧٥ ـ ٨١٢.

- ١٧ ـ الزهور البهية في شرح القواعد الفقهية.
 - ١٨ ـ سير الحاث إلى علم الطلاق الثلاث.
- ١٩ ـ مغنى ذوى الأفهام عن الكتب الكثيرة في الأحكام.
 - ٢٠ ـ شرح مغني ذوي الأفهام.
 - ٢١ ـ الصوت المسمع في تخريج أحاديث المقنع.
 - ٢٢ ـ عمدة المبتدي في الفقه الحنبلي.
 - ٢٣ ـ غاية السول إلى علم الأصول.
- ٢٤ ـ قرة العين فيما حصل من الاتفاق والاختلاف بين المذهبين.
 - ٢٥ ـ شرح تجريد العناية.

١ ـ الاختيار في بيع العقار

توجد منه نسخة بالظاهرية رقم (٣٢٤٩/ ٨) مجاميع.

وهي رسالة جمع فيها ما ورد عن النبي على من الأحاديث في بيع العقار.

٢- آداب الحمّام وأحكامه

توجد منه نسخة بالظاهرية برقم (٤٥٤٩) عدد أوراقها (١٠٢) ورقة ، بخط المؤلف، تاريخ نسخه سنة (٨٨٥هـ).

٣-التوعد بالرجم والسياط لفاعل اللواط

توجد منه نسخة في الظاهرية برقم (٣٢١٥/ ١) مجاميع ، يقع في (٢٥) ورقة ، انتهى منه مؤلفه سنة (٨٩٢هـ).

وهو كتاب جمع فيه أحكام اللواط وجزاء اللوطي، وأحوال المرد والمخنثين.

٤-زينة العرائس من الطرق النفائس

توجد منه نسخة في الظاهرية برقم (٣٢٠٩) مجاميع، يقع في حوالي (٧٢) ورقة. انتهى منه مؤلفه سنة (٨٦٠هـ).

وهو عبارة عن كتاب جمع فيه القواعد الفقهية والشروط، وما يطرأ عليها من التغيير بتغير هيئات ألفاظها ومواقعها من الإعراب، والأسلوب العربي، مثال ذلك قوله: «كيف: للحال، سواء أكانت استفهامية أو خبرية. إذا علمت هذا، فمن فروع القاعدة: إذا قال: أنت طالق كيف شئت، لم تَطْلُق حتى تشاء. جزم به أكثر الأصحاب . . . وقيل: يختص بالمجلس . .

قاعدة: صيغة «كلّ» عند الإطلاق من ألفاظ العموم الدّالة على التفصيل. إذا تقرر هذا، فمن فروع القاعدة: إذا آجره كلَّ يوم أو كلَّ شهر بعشرة، صحّ، جزم به في «المقنع» و «الفروع». ومنها إذا استأجره كلَّ دلو بتمرة، صحّ، نصّ عليه الإمام أحمد، وجزم به غالب الأصحاب...»(١).

٥ ـ شرح منظومة في الفقه الحنبلي

توجد منه قطعة في الظاهرية ضمن مجموع برقم (٣٧٨٣) في (١٠) ورقات (٩٤ ق - ٣٧٨ ق) في مسطرة مختلفة (١٨ ـ ١٩ سطراً)، منسوخة بخط المؤلف.

٦. الفتاوى الأحمدية

ذكره الغزي في «النعت الأكمل» (ص ٧٠) وقال: مشتملة على مهمات المسائل.

قال الأستاذ أسعد طلس: «وهي منثورة في مجاميع شتى، كمجموع (٨١ سيرة) وغيره» (٢٠). وذكر حبيب الزيات في «خزائن الكتب» (ص٨١) أنه يوجد في ضمن محتويات المجموع (٤١) فتاوى وتعليقات شتى لابن عبد الهادى.

وتوجد فتاوى سنة (٩٠٢هـ) بالظاهرية رقم (٣٢١٢) مجاميع، عدد أوراقها (٥) ورقات بخط المؤلف(٢).

وتوجد فتاوي سنة (۴۰ ۹هـ) في فهرس ابن عبد الهادي بالظاهرية (٤).

⁽۱) مقدمة تحقيق «ثمار المقاصد» ص٣٠.

⁽٢) مقدمة تحقيق «ثمار المقاصد» ص٣١.

⁽٣) ذكره الخيمي في مجلة معهد المخطوطات ٢/ ٧٩٧.

⁽٤) ذكره الخيمي في مجلة معهد المخطوطات ٢/ ٧٨٥.

وتوجد فتاوى سنة (٩٠٥هـ) بالظاهرية رقم (٢/١٩٠٤) مجاميع. عـدد أوراقها (٣٧) ورقة بخط المؤلف أيضاً (١).

٧ ـ القواعد الكلية والضوابط الفقهية

توجد منه نسخة في الظاهرية ضمن مجمـوع رقـم (٣٢١٦) تقـع في (١٤) ورقة بخط نستعليق غير معجم، وهو خط المؤلف.

وهو كتاب مهم في بابه، تحدّث فيه المؤلف عن القواعد الكلية عند الخنابلة، ورتبها ترتيباً جميلاً، ولكنه لم يتمها(٢).

٨. مجمع الأصول

ذكره الشيخ بكر أبو زيد في «المدخل» (ص٩٥٧) قال: رسالة في أصول الفقه، من جمع جمال الدين القاسمي .

ومنه نسخة في مكتبة شستربتي (٣٥٤٨) ولعله هو نفس «الزهور البهية في الحدائق الوردية» الآتي .

٩ . مقبول المنقول من علمى الجدل والأصول

ذكره الزركلي في «الأعلام» (٨/ ٢٢٦).

وتوجد منه نسخة في مكتبة برلين رقم (٧٠٠٨) عدد أوراقها (١٧) ورقة. وهي مصورة في جامعة أم القرى (٤/ ١٠٧٠ ـ مجاميع).

وذكر بروكلمان (٦/ ٤٣٤) له نسخة أخرى في برلين برقم (١٩).

١٠ - الإغراب في أحكام الكلاب

توجد منه نسخة في الظاهرية رقم (١٨٦٪ ١) ضمن المجمـوع رقـم (١٥). وهي تقع في حدود (٥٩) ورقة ، بخط المؤلف، فرغ منه سنة (٨٩٤هـ).

•طباعة الكتاب:

طُبع في دار الوطن بالرياض، بتحقيق: الدكتور عبد العزيز الحجيلان، والدكتور عبد الله الطيار.

⁽١) ذكره الخيمي في مجلة معهد المخطوطات ٢/ ٧٩٧.

⁽٢) مقدمة تحقيق «ثمار المقاصد» ص٢٩، وخزائن الكتب، لحبيب الزيات ص٨١.

•موضوع الكتاب:

هو كتاب قسمه المؤلف إلى عدة أبواب، ضمنها جملة من الأحكام المتعلقة بالكلاب، بالإضافة إلى فوائد تتعلق بضرب المثل بالكلب في القرآن، وكلب أهل الكهف، وما قيل فيه من الشعر، وبيان خواصه، وغير ذلك. وطريقته فيه: أن يُسند ما يقول: ويصدر الباب بما جاء فيه من الحديث النبوي، والآي القرآني(١).

١١ . الثغر الباسم في تخريج أحاديث أبي القاسم

أي أحاديث «مختصر الخرقي».

ذكره الغزي في «النعت» (ص٠٧) وابن مانع في مقدمة الطبعة الأولى لمختصر الخرقي، الصادرة عن دار السلام بدمشق سنة (١٣٧٨هـ).

١٢-إيضاح طرق السلامة في أحكام الولاية والإمامة

توجد منه نسخة في الظاهرية ضمن مجموع رقم (١ ٣٣٠ ١). عدد أوراقها (١٦٧) ورقة بخط المؤلف، وفي وسطه خرم كبير.

وهو كتاب يتناول أحكام الخلافة والإمامة، والولايات الدينية، وما فيها من خير أو شر، وكيفية انعقادها وشروطها وثوابها، وقد جعله في عشرة أبواب(٢).

١٣ ـ بيان القول السديد في أحكام تسري العبيد

توجد منه نسخة في الظاهرية ضمن مجموع رقم (٣١٩٤/٣). تقع في حدود (٧) ورقات، بخط المؤلف.

وهي رسالة صغيرة مقتضبة ، ذكر فيها الأحكام المتعلقة بالعبيد في خصوص اتخاذهم للسراري من الإماء .

١٤ ـ تحفة الوصول إلى علم الأصول

ذكره البغدادي في «الهدية» (٢/ ٥٦١) والزركلي في «الأعلام» (٨/ ٢٢٥).

⁽١) مقدمة تحقيق «ثمار المقاصد» ص ٤٤.

⁽۲) مقدمة تحقيق «ثمار المقاصد» ص ٤٣.

وذكر له بروكلمان (٦/ ٤٣٤) نسخة في برلين بخط المؤلف، كتبت سنة (٨٦٥هـ).

١٥ ـ جمع الجوامع

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص١٦٧) وقال في وصفه:

«جمع فيه الكتب الكبار الجامعة لأشتات المسائل كـ «المغني» و «الشرح الكبير» و «الفروع» وغيرها، وزاد نقولات غريبة بديعة، ويرمز فيه للخلاف بحمرة على طريقة «الفروع». ووسع الكلام فيه؛ بحيث ينقل الرسائل والفتاوى الطويلة بتمامها، ورأيت الجزء الأول منه بخطه بيده بتاريخ سنة (٦٢) وآخر من أثناء البيوع بخطه أيضاً سنة (٦٨)». اه.

وذكر البسام في «علماء نجد» (١/ ٥٤٨) أنه رأى الجزء الثالث والستين منه وقد وصل فيه إلى كتاب الإجارة، وهو بخط المؤلف.

•مخطوطات الكتاب:

يُوجد منه الجزء الأول في مكتبة الموسوعة الفقهية بالكويت (من مكتبة الدحيان) رقم (٥٣) عدد أوراقه (١٨٦) ورقة، في حجم (١٨) سطراً، بخط المؤلف، نسخه سنة (٨٧٦).

أوله: «الحمد لله القديم في الذات والصفات . . . وبعد ، فهذا كتاب جمع الجوامع على مذهب الإمام أحمد ، رحمه الله ، وإنما سميته جمع الجوامع لأني جمعت فيه بين الكتب الجوامع . . . » وآخره: «وقد تقدم بعض هذه الأحكام في باب الآنية ، وباب ستر العورة»(١).

ومن خلال مطالعة ما نقله عنه المنقور في «مجموعه» يتبين أن منهج المؤلف في هذا الكتاب: أن يعرض أبحاث الباب الواحد في فروع متتابعة قد تتجاوز المئة فرع، فيكون شبيها بكتاب «الفصول» لابن عقيل.

١٦ ـ الدر النقي في شرح ألفاظ الخرقي

ذكره الغزي في «النعت الأكمل» (ص٦٩) وابن بدران في «المدخل»

⁽١) نوادر مخطوطات علامة الكويت الشيخ الدحيان، للعجمي، ص٣١.

(ص:٤٢٦، ٤٣١، ٤٨٤) وكحالة في «المعجم» (٤/٣٥٤).

• مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في الظاهرية رقم (٢٧٤٨) عـدد أوراقها (١٦٦) ورقة، في حجم مختلف (١٧ ـ ٢٥ سطراً)، نُسخت بخط المؤلف، سنة (٨٧٠هـ).

• طباعة الكتاب:

حققه الدكتور رضوان بن غربية على النسخة المذكورة، وقدمه رسالة لنيل شهادة الدكتوراه من جامعة أم القرى سنة (١٤٠٩هـ)، ونشرته دار الجتمع بجدة سنة (١٤١١هـ/ ١٩٩١م) بثلاثة أجزاء في مجلدين.

• وصف الكتاب:

يقع هذا الكتاب ضمن الكتب المؤلفة في لغة فقهاء الحنابلة، لكن قصره المؤلف على كتاب واحد، وهو مختصر الخرقي، مع تصحيح الروايات المطلقة فيه، رتبه على أبوابه، وغذاه المؤلف بجملة من فنون اللغة، كالاشتقاق والتصريف والإعراب، بالإضافة إلى ذكر الشواهد من القرآن الكريم والحديث الشريف والأشعار والأمثال، وساق فيه بعض الفروع الفقهية عرضاً، بالإضافة إلى العمل الأساسي في الكتاب، وهو بيان غريب الألفاظ الفقهية ومصطلحاتها، مع ترجمة الرجال الذين وردت أسماؤهم في «المختصر»، متبعاً في ذلك طريقة البعلي في «المطلع» والذي يعتبر كتابه هذا مصدراً رئيساً للدر النقى.

ومقدمته وجيزة جداً، بحيث لم يبين فيها شرطه في كتابه هذا والمنهج الذي التزمه، وغاية ما جاء فيها قوله: «فهذا كتاب نذكر فيه شرح بعض ألفاظ الخرقي، وأصحح فيه ما أُطلق من الروايات، وهو مرتب على أبوابه».

١٧ ـ الزهور البهية في شرح القواعد الفقهية

ذكره بروكلمان (٦/ ٤٣٤) بعد «مقبول المنقول» في ضمن كلام مخلوط لا يفهم معناه، فقال: «وهو ـ أي مقبول المنقول ـ شرح الزهور البهية في شرح القواعد الفقهية، مختصر من شرح لمحمد بن عيسى بن كنان الحنفي

(ت١١٥٣هـ) ولكنه ريما يكون على عمدة المبتدي كما ذكر في حاجي خليفة ٤/ ٨٣٥٠ مخطوط برلين ٤٤٢٠» . اهـ .

١٨ ـ سير الحاث إلى علم الطلاق الثلاث

ذكره الزركلي في «الأعلام» (٨/ ٢٢٦).

• مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في الظاهرية رقم (٣٨٣٥) عدد أوراقها (١٩) ورقة، في حجم (٢٣) سطراً، بخط معتاد غير معجم بقلم المؤلف، كُتبت سنة (٨٦٠هـ). ولديَّ صورة منها.

• طباعة الكتاب:

طبعه الشيخ محمد حامد الفقي في مطبعة السُّنة المحمدية بمصر سنة (١٣٧٢هـ/ ١٩٥٣م).

وطُبع في مطبعة النهضة الحديثة بمكة المكرمة سنة (١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م) بعناية الشيخ عبد الله بن عمر بن دهيش.

وطُبع أخيراً بتحقيق الدكتور عبد العزيز بن محمد بن عبد الله الحجيلان، وصدر عن دار ابن الجوزي سنة (١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م).

• وصف الكتاب:

هو كتاب يتعلق بمسألة جمع الطلاق الثلاث في كلمة واحدة أو في مجلس واحد، جعله المؤلف في (١٢) فصلاً. ذكر فيه اختلاف العلماء مع بيان الحجج التي استند إليها الفريقان، ثم فصل النزاع بتحقيق ما هو الراجح عنده، وهو أنه يقع ثلاثاً في المدخول بها وواحدة في غير المدخول بها، وهو اختيار الحافظ ابن رجب، إلا أنه فصل النزاع أيضاً باختيار آراء أخرى كلها تجتمع في التفريق بين حالتين مختلفتين، ككون الزوجة بكراً أو ثيباً ونحو ذلك. وكان ذلك مصيراً منه إلى الجمع بين الآثار المتعارضة في هذا الباب.

19_مغنى ذوي الأفهام عن الكتب الكثيرة في الأحكام

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص١٦٦٨). وأَكْثَر المنقور من النقل عنه في «مجموعه».

• مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في الظاهرية رقم (٢٧٠٣) عـدد أوراقهـا (١٢٦) ورقـة، بخط نسخ صعب القراءة، وهو خط المؤلف، انتهى منه سنة (٩٠٢هـ).

ومنه نسخة بالموسوعة الفقهية بالكويت (من مكتبة الدحيان) رقم (٣٠٥) عدد أوراقها (١٠٥) ورقات، في حجم (٢١) سطراً، بخط نسخ مشكول، نُسخت في حياة المؤلف، وقد كُتب بآخرها: بلغ مقابلة مع مؤلفه حسب الطاقة. وعلى هذه النسخة تملك للشيخ أحمد بن عبد الله بن عقيل، وتملك آخر للشيخ محمد بن عبد الله الفارس سنة (١٢٧٥هـ).

• طباعة الكتاب:

طُبع في مطبعة السنة المحمدية بالقاهرة سنة (١٣٩١هـ/ ١٩٧١م) بتحقيق فضيلة الشيخ عبد العزيز بن محمد آل الشيخ .

وطُبع أيضاً بتصحيح وتعليق الشيخ عبد الله بن عمر بن دهيش سنة (١٣٨٨هـ/ ١٩٦٨م) على نفقة دار الإفتاء بالمملكة العربية السعودية .

• وصف الكتاب:

هو كتاب مختصريقع في مجلد لطيف صدره المؤلف بفن أصول الديانات، ثم بباب معرفة الإعراب، ثم بأصول الفقه، ثم بما يستعمل من الأدب، ثم أتبعه ببعض اصطلاحات في المذهب، ثم استرسل في الفقه على نمط وجيز، ثم ختمه بقواعد كلية يترتب عليها مسائل جزئية. لكن ما ذكره من الفنون في صدره لا يفيد إلا فائدة قليلة جداً. وسلك في الفقه مسلكاً غريباً، قال في مقدمته:

«. . . هذا مختصر في الفقه على مذهب الإمام . . أحمد بن حنبل الشيباني ، جعلته عمدة للمبتدئ ، كافياً للمنتهي، اكتفيت فيه بالقول

المختار، وأشير إلى المسألة المجمع عليها بأن أجعل حكمها اسم فاعل أو مفعول، ومع ذلك «ع» وما اتفق عليه الأئمة الأربعة بصيغة المضارع، وربحا وقع ذلك لنا فيما اتفق فيه أبو حنيفة والشافعي في بعض مسائل لم نعلم فيها مذهب الإمام مالك، أو لَهُ فيها، أو في مذهبه ثَمَّ قول غير المشهور، فإن كان لا خلاف عندنا في المسألة فبالباء، وأيضاً «واوٌ»، وإن كان فيه خلاف عندنا، فبالتاء وأيضاً «ور» ووفاق الشافعي فقط «بالهمز»، وأيضاً «وش» وأبي حنيفة فقط «بالنون» وأيضاً رقم «ح». ولا أكرر فيه مسألة في علم واحد إلا لزيادة فائدة، ولا يمتنع تكرارها في علمين، لأن كل علم تجري فيه على أصله، وربما اختلف حكمها في العلمين، وربما اتفق»(۱).

٢٠۔شرح مغني ذوي الأفهام

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص١١٦٨) وأفاد أنه لخص هذا الشرح من كتابه الحافل «جمع الجوامع». قال: ولو تَمَّ هذا الكتاب لبلغ ثلاثمئة مجلد، عمل منه مئة وعشرين مجلداً.

٢١. الصوت المسمع في تخريج أحاديث المقنع

ذكره الغزي في «النعت الأكمل» (ص٧٠).

٢٢ ـ عمدة المبتدي في الفقه الحنبلي

ذكره حاجي خليفة في «كشف الظنون» (ص١٧١).

٢٣ . غاية السول إلى علم الأصول

ذكره الخيمي، هو وشرحه، على أنهما من ضمن فهرس مؤلفات ابن عبد الهادي بالظاهرية (٢).

وتوجد منه نسخة في الموسوعة الكويتية (من مكتبة الدحيان) رقم (٧٢) عدد أوراقها (٥٨) ورقة، في حجم (٢٢) سطراً، بخط نسخ معتاد، نسخ حمد بن محمد الشبل في السادس من شعبان سنة (١٢٧٣هـ).

⁽١) المدخل لابن بدران ص ٤٤١.٤٤٠.

⁽٢) مجلة معهد المخطوطات ٢/ ٧٨٥.

وكتب عليها الشيخ ابن دحيان أنه قابلها على نسخة مكتوبة سنة (١٣٧).

وذكر له بروكلمان (٦/ ٤٣٤) نسخة في برلين رقم (١٨ ٤٤) بخط المصنف سنة (٨٦٥هـ).

وحُقّق في الجامعة الإسلامية في رسالة جامعية .

٢٤. قرة العين فيما حصل من الاتفاق والاختلاف بين المذهبين

ذكره المؤلف في كتابه «مناقب الإمام أحمد» ونقله عنه المنقور في «مجموعه» (١/ ٥٢). وعزاه الخيمي لفهرس مؤلفات ابن عبد الهادي بالظاهرية (١).

وتوجد منه نسخة في مكتبة شستربتي برقم (٣٥٠٤).

وهو كتاب فيه المسائل الخلافية بين الإمامين الشافعي وأحمد بن حنبل.

٢٥ ـ شرح تجريد العناية

أي «تجريد العناية في تحرير أحكام النهاية» لعلاء الدين ابن اللحام البعلي.

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص١٦٨).

* * *

١٨٣ ـ الشهاب العَسنُكري (٩١٠هـ)

هو أحمد بن عبد الله بن أحمد، أبو العباس، شهاب الدين، العَسْكَري، الدمشقى الصالحي.

ترجمه ابن حميد في «السحب الوابلة» (ص ١٧٠).

له:

⁽١) مجلة معهد المخطوطات ٢/ ٧٨٥.

التوضيح في الجمع بين المقنع والتنقيح

ذكره المحبي في «الكواكب السائرة» (١/ ١٤٩) وابن حميد في «السحب» (ص ١٧٢) نقلاً عن ابن طولون، وقرّظه بقوله: «وهو كتاب مفيد لكنه اخترمته المنية قبل إتمامه، وبلغني أن الشهاب الشويكاني - تلميذه - شرع في تكملته». وقال في ترجمة الشويكي المذكور: «وصنف في مجاورته كتاب «التوضيح في الجمع بين المقنع والتنقيح» وزاد عليهما أشياء مهمة. قال ابن طولون: وسبقه إلى ذلك شيخه الشهاب العسكري لكنه مات قبل إتمامه، فإنه وصل فيه إلى الوصايا، وعصريّه أبو الفضل ابن النجار ولكنه عقد عبارته» (١).

ونقل منه المنقور في أربعة مواضع من «مجموعه» .

* * *

١٨٤ ـ الشَّيْشِيني (٩١٩هـ)

هو أحمد بن علي بن أحمد بن محمد بن وجيه ، أبو حامد ، شهاب الدين ، الشِّيشيني .

ترجمه ابن حميد في «السحب الوابلة» (ص١٨٩).

: 4

المقررعلي المحرر

ذكره ابن حميد في «السحب» على الظن، فقال: وأظنه شارح «المحرر» بالشرح المبسوط، الغريب الفوائد، المسمّى بـ «المقرر».

وقد أكثر ـ أي: ابن حميد ـ من النقل عنه في حاشيته على «المنتهي» .

* * *

١٨٥ - العليمي (١٨٥هـ)

هو عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن، أبو اليمن، مُجير الدين،

⁽١) السحب الوابلة ص ٢١٦ م وينظر ما سيأتي في ترجمة الشويكي ص ٤٧٧ .

العُليمي، المقدسي، صاحب «المنهج الأحمد».

ترجمه ابن حميد في «السحب الوابلة» (ص١٦٥).

له:

١ ـ الإتحاف باختصار الإنصاف.

٢ ـ تصحيح الخلاف المطلق في المقنع.

١ ـ الإتحاف في اختصار الإنصاف

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص١٨٥) قال: لم يعمل منه إلا النصف.

٢. تصحيح الخلاف المطلق في المقنع

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص١٨٥).

* * *

١٨٦ ـ الشُّويَكي (٩٣٩هـ)

هو أحمد بن محمد بن أحمد بن عمر، أبو الفضل، شهاب الدين، الشُّويكي النَّابُلسي.

ترجمه ابن حميد في «السحب الوابلة» (ص٢١٥).

له(۱):

التوضيح في الجمع بين المقنع والتنقيح

•مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في دار الكتب المصرية برقم (٤١) فقه حنبلي، عدد أوراقها (٣٣٧) ورقة نسخت بخط نسخ معتاد سنة (٤١٠هـ).

ومنه نسخة في المكتبة الأزهرية بالقاهرة برقم (٧/ ٤٢٣١)، عـدد أوراقهـا (٣٧٨) ورقة نسخت سنة (٩٦٢هـ).

⁽١) ذكر ابن حميد في «الدر المنضد» (ص٥٤) أنه هو الذي رتب مسند الإمام أحمد على أبواب الفقه وشرحه في مئة مجلد. والمعروف أن الذي قام بذلك هو علي بن حسين بن عروة المعروف بابن زكنون (ت٨٣٧هـ).

ونسخة ثالثة في المكتبة الأزهرية أيضاً برقسم (٣٩٢/ ٤٢٣٧١)، عدد أوراقها (١٦١) ورقة، نسخت سنة (٩٦٤هـ).

ونسخة رابعة في مكتبة الملك فهد الوطنية بالرياض برقم (٣٩٨/ ٨٦) كتبها سعد بن نبهان بن رشيد سنة (١٣٤٨هـ).

ونسخة خامسة في نفس المكتبة أيضاً برقم (٢٦/٢٦) وهي منقولة عن سابقتها، كتبها إبراهيم بن حماد الصايغ سنة (١٣٦١هـ).

•طباعة الكتاب:

طبع الكتاب في مطبعة السنة المحمدية بالقاهرة سنة (١٣٧١هـ/ ١٩٥٢م). وقد قام بتحقيقه مؤخراً الأستاذ ناصر بن عبد الله الميمان، وقدمه لنيل درجة الدكتوراه من جامعة أم القرى، وطبع في المكتبة المكية بمكة المكرمة سنة (١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م) صدر في (٣) مجلدات. وردَّ محققه على قول بعض من ترجم للشويكي بأن كتابه هذا تكملة لكتاب شيخه أحمد بن عبد الله العسكري (ت١٩٥٠م)، وساق الأدلة الكثيرة على أن كتاب التوضيح ليس تكملة لكتاب العسكري، بل هو تأليف مستقل(١).

•وصف الكتاب:

جمع الكتاب بين «المقنع» لابن قدامة، و «التنقيح المشبع» للمرداوي، حيث إن المرداوي رحمه الله ترك مسائل كثيرة لم يتناولها في التصحيح، وأسقط من كلام الموفق أشياء كان ينبغي أن تبقى كالشروط والقيود والاستثناءات الصحيحة في المذهب، كما كان يحيل الحكم أحياناً على المقنع ويطلقه من غير تقييد، لذلك انتدب الشويكي للجمع بين الكتابين بكتابه «التوضيح» الذي يُعد من أوائل كتب المذهب التي أرست قواعد التصحيح بمفهومه الشمولي، الذي يتجاوز التصحيح في المسائل فقط إلى الاستدراك والتعديل والتوضيح والتحرير، وربط الفروع والمسائل بمداركها ومآخذها الفقهية.

* * *

⁽١) مقدمة تحقيق التوضيح ١/١٩. ١٠١.

١٨٧ ـ ابن عَطْوَة (٩٤٨هـ)

هو أحمد بن يحيى بن عَطْوَة بن زيد، شهاب الدين، النَّجْدي.

ترجمه ابن حميد في «السحب الوابلة» (ص٢٧٤)، والبسام في «علماء نجد» ١/٤٤٥.

له:

١ ـ الروضة الأنيقة.

٢ ـ التحفة البديعة.

٣ ـ دُرر الفوائد وعقيان القلائد.

٤ ـ كتاب في المناسك.

قال ابن حميد: له تحقيقات نفيسة وتدقيقات لطيفة.

وقال البسام: له فتاوى وتحريرات نقل كثيراً منها صاحب «مجموع المنقور»، وهي تدل على غزارة علم وسعة اطلاع.

١ ـ الروضة الأنيقة

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص٧٧٥) وحفيده في «الدر المنضد» (ص٧٥) والبغدادي في «الهدية» (١/ ١٤٢) والبسام في «علماء نجد» (١/ ٥٥١).

واستكثر المنقور من النقل عنه في «مجموعه الفقهي».

٢ ـ التحفة البديعة

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص٢٧٥) وحفيده في «الدر المنضد» (ص٥٨٥) والبغدادي في «الهدية» (١/ ١٤٢) والبسام في «علماء نجدد» (١/ ١٥٥).

وأحال عليه المنقور في «مجموعه» (١/ ٢٦٥).

٣.دُرر الفوائد وعقيان القلائد

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص٧٥) والبسام في «علماء نجد» (١/ ٥٥١) مع التحفة والروضة. وقال: وهذه الثلاثة كلها في الفقه.

٤. كتاب في المناسك

ذكره البسام (١/ ٥٥١) وقال: اطلعت على أوله، فقال في مقدمته: «وبعد: فهذا كتاب وضعته في مناسك الحج وغاية القصد، ورتبته على مقدمة وعشرة أبواب وخاتمة، أما المقدمة فتشتمل على سبعة فصول . . . ».

* * *

١٨٨ ـ الشهاب ابن النَّجَّار (٩٤٩هـ)

هو أحمد بن عبد العزيز بن علي بن رُشيد، شهاب الدين، الفتوحي، المعروف بـ «ابن النجار» وهو والد صاحب «منتهى الإرادات».

ترجمه ابن حميد في «السحب الوابلة» (ص١٥٦).

له:

١ ـ شرح الوجيز.

٢ . حاشية على التنقيح .

ذكرهما ابن حميد في «السحب» (ص١٦٠) وقال عن الأول: لم يتم.

* * *

١٨٩ ـ موسى الحَجَّاوي (٩٦٨هـ)

هو موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى، أبو النَّجا، شرف الدين، الحَجَّاوي، المقدسي، ثم الدمشقي، الصالحي.

ترجمه ابن حميد في «السحب الوابلة» (ص١١٣٤).

له:

١ ـ الإقناع لطالب الانتفاع .

٢ ـ زاد المستقنع في اختصار المقنع.

٣ ـ حاشية التنقيح .

٤ ـ حاشية على الفروع.

٥ ـ شرح المفردات ـ

٦ ـ شرح منظومة الآداب لابن عبد القوي.

وانفرد في عصره بتحقيق مذهب الإمام أحمد، وصار إليه المرجع، واشتغل عليه جمعٌ من علماء الديار النّجدية الأوائل مثل: أحمد بن محمد بن مُشرَّف، وزامل بن سلطان، وأبي النور عثمان بن محمد بن إبراهيم، المعروف بدأبي جَدّه، وبدابن أبي حميدان، وغيرهم. وكان ذلك سبباً في انتشار مصنفاته والاشتغال عليها في نجد منذ ذلك الوقت إلى العصر الحاضر.

١-الإقناع

ذكره ابن العماد في «الشذرات» (١٠/ ٤٧٢) ووصفه بقوله: «جرد فيه الصحيح من مذهب الإمام أحمد، لم يُؤلّف مثله في تحرير النقول، وكثرة المسائل». وذكره النجم الغزي في «الكواكب السائرة» (٣/ ٢١٦) وابن حميد في «السحب» (ص ١٦٥) والبغدادي في «الهدية» (٢/ ٤٨١) والزركلي في «الأعلام» (٧/ ٣٢٠).

• مخطوطات الكتاب:

ـ توجد منه ثلاث نسخ في المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة:

الأولى: رقم (١٤٦٤) عدد أوراقها (٣٢٣) ورقة، في (٢٩) سطراً، بخط نسخ معتاد، نسخ عمر بن يوسف بن أبي يحيى، البعلي، سنة (٩٦٦).

الثانية: رقم (١٤٥٩) عدد أوراقها (٢٩٨) ورقة، في (٣٠) سطراً، بخط نسخ، نسخ عبد الله بن محمد بن حسن بن سلطان، الحنبلي.

الثالثة: رقم (١٤٦٠) عدد أوراقها (٣٦٧) ورقة، في (٣١) سطراً، بخط نسخ معتاد، نسخ أحمد اليماني، سنة (١٠٢٥هـ).

ـ وتوجد منه نسخة في المكتبة الأزهرية رقم (٥/ ٤٢٢٩) عدد أوراقها (٣٣٩) ورقة، في (٢٩) سطراً، نسخ شمس الدين التلواني، سنة (٢٩ هـ)،

ونسخة أخرى برقم (٤٠٣/ ٤٧٦٤١) عدد أوراقها (٢٢٦) ورقة نسخت سنة (١٠٠٨هـ).

ـ ومنه نسخة في الظاهرية رقم (٢٧١٤) عدد أوراقها (١٣٤) ورقة، بخط نسخ مختلف.

ـ وفي جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية نسخة منه برقم (١٨٧٨ ، ٢٥٣ خ) عدد أوراقها (٢٥٣) ورقة ، وأجزاء منه برقم (١٨٧٨ ، ١٨٧٩ ف) و (٣٧٣ / خ).

ـ وفي إدارة المخطوطات والمكتبات الإسلامية في البحرين نسخة برقم (٢٨١) خ) نسخت سنة (١٠٨٦هـ) في (٢٨١) ورقة .

ـ ومنه نسخة بـ دار الكتـب المصريـة برقـم (٢٦٠٣٩) في (٣٣٢) ورقـة نسخت سنة (٩٨٨هـ).

• طباعة الكتاب:

طُبع في المطبعة التجارية الكبرى بالقاهرة، بتصحيح وتعليق عبد اللطيف محمد موسى السبكي سنة (١٣٥١هـ/ ١٩٣٢م) وصدر في أربعة أجزاء في مجلدين. وأُعيد تصويره في دار المعرفة ببيروت، دون تاريخ.

وقد يسَّر الله لي تحقيقه بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر بالقاهرة، وصدر سنة (١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م) في أربعة مجلدات مع الفهارس.

• وصف الكتاب:

يعتبر «الإقناع» واحداً من الكتب الجامعة، والمتون الحافلة، ذات الفروع الكثيرة والفوائد الغزيرة. سلك فيه مؤلفه طريقة المتون المجردة من كل دليل وتعليل، ولا يتعرض لذكر الخلاف العالي (الخلاف بين المذاهب)، بل ولا الخلاف داخل المذهب الحنبلي، عما يدل على أنه أجهد نفسه غاية الإجهاد في الاقتصار على الصحيح من الروايات، وتقصي الراجح من الأقوال، فهو يفتح الباب بإيراد مسائله متتابعة في سبك عجيب، وعبارة سهلة جزلة يمكن لأي أحد فهمها، كما هو الشأن في غالب كتب الحنابلة ومصنفاتهم. وفي

ذلك يقول: «اجتهدت في تحرير نقوله واختصاره بعدم تطويله، مجرداً غالباً عن دليله وتعليله، على قول واحد، وهو ما رجّحه أهل الترجيح، منهم العلاّمة القاضي علاء الدين؛ المجتهد في التصحيح، في كُتبه: الإنصاف، وتصحيح الفروع، والتنقيح، وربما ذكرت بعض الخلاف لقوّته، وعزوت حكماً إلى قائله خروجاً من تبعته، وربما أطلقت الخلاف لعدم مصحح»(١).

فهو كتاب جليل القدر، عظيم النفع، قد استعاض فيه مؤلفه عن إيراد الأدلة والتعليلات، بالاستكثار من الفروع والفوائد والمسائل، فجاء الكتاب على اختصاره ـ جامعاً لأصول المذهب وفروعه. قال ابن بدران في «المدخل»: حذا به حذو صاحب «المستوعب»، بل أخذ معظم كتابه منه، ومن «المحرر» و «الفروع» و «المقنع» وجعله على قول واحد (٢).

وبالنظر إلى موقع الحجاوي في سلسلة فقهاء الحنابلة، بالاعتبارين: الزماني والمكاني، نستطيع أن نصل إلى معرفة ما كان يقصد إليه في كتابه هذا، وذلك أنه رحمه الله عاش في الصالحية التي كانت تجمع في ذلك الوقت، من كتب الفقه الحنبلي وغيره العجب العجاب، ثم إنه وجد بين يديه عمل رجلين جليلين محقّقين، فأراد أن يجمع بين جهودهما ويستكمل عملهما، وهذان الرجلان هما: الشمس ابن مفلح (ت٢٦٧هـ) والعلاء المرداوي (ت٨٥٥هـ).

فأما الشمس ابن مفلح، فقد تمثل عمله بجمع فروع المذهب في كتابه الجليل المسمى بـ «الفروع» الذي وصفه بعض العلماء بأنه مكنسة المذهب.

وأما العلاء المرداوي، فقد تمثل عمله في تصحيح المذهب في كتبه الثلاثة الشهيرة السابقة الذكر.

⁽١) الإقناع ١/ ٣ ـ ٤ ط. هجر.

⁽٢) المدخل ص ٤٤٣ ـ ٤٤٤، وقريب منه في ص ٢١٨. ولا يسلم قوله رحمه الله من النقد، فالناظر في الكتابين يجد بينهما فروقاً متعددة المناحي، من ذلك: كثرة فروع «الإقناع»، ووجود بعض الفروع في «المستوعب» ليست في «الإقناع»، والاختلاف في الترتيب، والسبك، وغير ذلك من وجوه التفرقة بين الكتابين، والله أعلم.

فيكون ابن مفلح جامعاً لفروع المذهب، والمرداوي مصححاً ومنقحاً لها، لكن بقي اختلاف الروايات والوجوه موجوداً في كلا تصنيفي الشيخين، فجاءت الفكرة بتكوين متن يجمع بين محاسن «الفروع» وتصحيحات المرداوي، ومن هنا تحرى الشيخ الحجاوي، رحمه الله، أن يستقصي في تجريد الفقه الحنبلي من ذكر الخلاف، وإنهائه - قَدْرَ المستطاع - إلى قول واحد، فنجد الكتاب خالياً إلى حدّ بعيد من ذكر الروايات والوجوه والتخريجات والاحتمالات. ثم إنه وضع «الإقناع» بعدما تهيأت له مادته من عمله في اختصار «المقنع» في كتابه المسمى «زاد المستقنع» بالإضافة إلى حواشيه التي علقها على كل من كتابي «التنقيح» و «الفروع».

وبهذا يكون «الإقناع» ثالث ثلاثة متون حازت اشتهاراً أيما اشتهار في مكتبة الفقه الحنبلي، وهي: مختصر الخرقي، والمقنع لابن قدامة، والإقناع^(١).

فالإقناع، بما تميز به من الميزات التي سبق ذكرها _ وأهمها التجريد من الخلاف _ صارت له عند الحنابلة المنزلة العظيمة، والمقام المنيف، وعلى مسائله تدور الفتيا والقضاء، وعكف عليه العلماء بالتحشية، والاختصار، وحلّ الغريب، وقد زاد اعتمادَه وقبوله شرحُه الفرد الفريد لمحقق المذهب في زمانه: الشيخ منصور بن يونس البهوتي (ت٥٠١هـ) المسمى «كشاف القناع».

وما أحسن ما أنشد الشيخ مرعي بن يوسف الكرمي في تقريظ «الإقناع»(٢):

هو جامع للمنتهى والكاف ومسائل التنقيح والإنصاف لمسائل المغني بغير خلاف واظفر ببحر فيه در صاف

يا حب ذا الإقناع درٌّ صافِ ولمقنع ومب دع ورعاية في فاق الفروع مع الفنون وحاوي ُ فاظفر بروض فيه نظم فائقٌ

⁽١) المدخل لابن بدران ص ٤٣٦ ـ ٤٣٧.

⁽٢) وجد هذا التقريظ بمقدمة نسخة خطية في دار الكتب المصرية رقمها (٢٦٠٣٩).

• الأعمال التي تمت على الكتاب:

وُضعت على هذا الكتاب أعمال علمية متنوعة؛ بعضها شرح، وبعضها تحشية، وبعضها اختصار:

ا ـ فقد شرحه الشيخ منصور البُهُوتي (ت ١٠٥١هـ). وشَرَّحه يُسمى «كشاف القناع».

٢ ـ وحشاه الشيخ منصور أيضاً.

٣ ـ وحشّاه الشيخ محمد بن أحمد البُهُوتي الخلوتي، ابن أخت الشيخ منصور (ت ١٠٨٨هـ).

٤ ـ وحل غريبه مؤلفه، كما سيأتي.

٥ ـ واختصره الشيخ عبد الرحمن بن عبد الله أبا بُطين (ت١١٢هـ) . وكتابه يسمى «المجموع فيما هو كثير الوقوع»(١) .

٢.زاد المستقنع

ذكره ابن العماد في «الشذرات» (١٠/ ٤٧٢) وابن حميد في «السحب» (ص١١٥) وقال: عمّ النفع به مع وِجَازة لفظه. اهد. كما ذكره البغدادي في «الإيضاح» (١/ ٢٠٧) و «الهدية» (٢/ ٤٨١).

• مخطوطات الكتاب:

ـ توجد منه نسخة في الظاهرية رقم (٢٧١٣) عدد أوراقها (٣٥) ورقة ، بخط معتاد ، نسخها عبد الغني بن أحمد الدنجهي .

ـ ومنه نسخة ثانية في الظاهرية رقم (١٨٠٣٣) عدد أوراقها (٤٣) ورقة، بخط نسخ مشكول، نسخها محمد بن سليمان النجدي، سنة (١١٩٧هـ).

ـ ومنه نسخة في المكتبة البلدية بالإسكندرية عدد أوراقهــا (٦٩) ورقة، في حجم (١٩) سطراً، بخط طاهر بن عبد الله، نسخها سنة (١٢٤٣هـ).

ومنها صورة في الجامعة الإسلامية رقم (٧٢١٥).

⁽١) ذكره البسام في «علماء نجـد» (٣/٣) قال: وزاد عليه أشياء هامة، وقد فرغ من تأليفه سنة (١١٢هـ). وأشار في الهامش إلى وجود مخطوطته، وأن أحد أحفاد المؤلف يقوم بتحقيقه.

ـ ومنه نسخة في مكتبة الحرم النبوي الشريف برقم (١٤٠٢) عـدد أوراقهـا (٥٥) ورقة وهي ناقصة من آخرها.

• طباعة الكتاب:

طُبع في المطبعة السلفية بالقاهرة سنة (١٣٤٤هـ/ ١٩٢٥م) في آخر «منح الشفاء الشافيات» للشيخ منصور البهوتي باسم «مختصر المقنع في فقه الإمام أحمد».

وطُبع في المطبعة السلفية أيضاً طبعة مفردة سنة (١٣٤٥هـ/ ١٩٢٦م) ثـم في السنوات: (١٣٦٨هـ) و (١٣٧٤هـ) و (١٣٧٩هـ) و (١٣٨٥هـ).

وله عدة طبعات أخرى بمصر والمملكة العربية السعودية.

بالإضافة إلى طبعاته مع شرحه.

وتمتاز طبعة النهضة الحديثة بمكة المكرمة (دون تاريخ) بمقدمة مهمة ، كتبها مصحح الكتاب ومحققه الشيخ علي بن محمد بن عبد العزيز الهندي ، ذكر فيها المسائل التي خالف فيها المؤلف الراجح في المذهب المعمول به عند المتأخرين ، وهو ما ذكر في الإقناع والمنتهى والتنقيح ، وعددها اثنتان وثلاثون مسألة .

• وصف الكتاب:

هو متن اختصر فيه المؤلف كتاب «المقنع» لابن قدامة المقدسي، فصيره متناً لطيفاً على قول واحد، وهو الراجح في المذهب، فأشبه بذلك جملة من المتون المبسطة الابتدائية، كالعمدة والإقناع وكافي المبتدي وأخصر المختصرات، وأمثالها. قال في مقدمته: «أما بعد، فهذا مختصر في الفقه من مقنع الإمام الموفق أبي محمد، على قول واحد، وهو الراجح في مذهب أحمد، وريما حذفت منه مسائل نادرة الوقوع وزدت ما على مثله يعتمد، إذ الهمم قد قصرت، والأسباب المثبطة عن نيل المراد قد كثرت، ومع صغر حجمه حوى ما يغني عن التطويل».

وهو متن اكتسب الشهرة الكبيرة والحظوة البالغة بين صفوف الطلاب

والمتعلمين، قراءة وإقراء وحفظاً وتلقيناً وشرحاً في الحِلق والمعاهد، وانتفع به الناس جيلاً بعد جيل، وتدارسوه قرناً بعد قرن، فهو في الفقه الحنبلي بمنزلة «قطر الندى» من النحو العربي، وبمنزلة «نخبة الفكر» من مصطلح الحديث، وبمنزلة «بلوغ المرام» من أحاديث الأحكام.

• الأعمال التي تمت على الكتاب:

لم يعرف لمتن «الزاد» إلا شرح واحد شهير، وهو شرح الشيخ منصور البهوتي (ت٥١٥ه) المسمى «الروض المربع شرح زاد المستقنع»، وسيأتي مع حواشيه في موضعه.

كما وضعت عليه بعض التعليقات، منها:

١ ـ حاشية على مختصر المقنع، للشيخ عبد الغني العُتيلي.

۲ ـ وحاشية على زاد المستقنع لعبد العزيز بن عبد الرحمن بن بشر
 النجدى (ت١٣٥٩هـ).

٣_السلسبيل في معرفة الدليل، للشيخ صالح بن إبراهيم البليهي (ت٠١٤١هـ).

ونظم الزاد:

١ - محمد بن قاسم بن غنيم الخالدي (ت١٣٣٥هـ): في أكثر من أربعة
 آلاف بيت .

٢ ـ الشيخ سعد بن عتيق (ت ١٣٤٩هـ) وهو نظم ناقص أتمه الشيخ عبد
 الرحمن بن عبد العزيز بن سحمان .

٣ ـ سليمان بن عطية المزيني (ت ١٣٦٣هـ): في ثلاثة آلاف بيت.

٣. حاشية التنقيح

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص١١٣٥) وقال: تعقبه في مواضع كثيرة. كما ذكره السفاريني في جملة مصادر كتابه «غذاء الألباب» (١/٦).

• مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في الموسوعة الكويتية رقم (١٠٢٠) عدد أوراقها (٣٨) ورقة، في حجم (٢١) سطراً، بخط نسخ جيد، نسخ الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين، دون ذكر التاريخ، وقد ذكر الشيخ المؤرخ إبراهيم بن عيسى على طرة الكتاب أن النسخة كُتبت بخط الشيخ أبا بطين وعليها تعليقات لتلميذه ابن ابنته الشيخ عبد الله بن محمد المانع.

قال الأستاذ محمد بن ناصر العجمي: وله نسخة أخرى في المكتبة من غير ترقيم من أول الكتاب إلى كتاب الديات، أي أن الساقط منها بنحو أربع ورقات، وعليها تملك للشيخ إبراهيم بن عيسى، وتقع في (١٢) ورقة في (٢٩) سطراً (١٠) سطراً (١٠).

• طباعة الكتاب:

قام بتحقيق الكتاب الدكتوريحيى بن أحمد بن يحيى الجردي، ونشرته دار المنار في المدينة المنورة، في مجلد واحد، سنة (١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م). واعتمد على نسختين خطيتين من المكتبة السعودية التابعة لرئاسة إدارة الإفتاء والبحوث العلمية.

وحبذا لو ألحقت هذه الحاشية بهامش التنقيح.

• وصف الكتاب:

هو عبارة عن حواش علقها الحجاوي على من التنقيح، وهي عصماء قد خلت من المقدمة التي اعتاد المؤلفون أن يضعوها بين يدي كتبهم للتعريف بالمقصود من التأليف، وبيان المنهج الذي يتبعه المؤلف. وتتميز هذه الحاشية عن الحواشى المعتادة بالميزات التالية:

١ - لم يتقيد المؤلف فيها بالتعليق على «التنقيح» بل جاوزه إلى أصله «المقنع» لابن قدامة.

⁽١) نوادر المخطوطات ص ٣٥.

۲ ـ عدم تعليقه على جميع أبواب «التنقيح» ، بل اقتصر على أبواب دون أخرى .

٣- التعرض للمسائل الخلافية، مع أن الأصل قاصر على المذهب الخنبلي.

٤ ـ أضاف معلومات كثيرة خارجة عن نهج «التنقيح»؛ حيث عرف بعض
 الأبواب لغة اصطلاحاً، واستطرد في ذكر بعض الأماكن وشرح بعض الكلمات.

٥ ـ أضاف تنبيهات وفوائد من عنده ، خارجة عن أصول الحاشية .

٦ ـ لم يقتصر على الفقه في الحاشية، بل أضاف إليها معلومات في العقائد
 وغيرها.

 V_{-} أدخل في الحاشية بعض النصوص والنقول (1).

٤.حاشية الفروع

ذكره ابن العماد في «الشذرات» (١٠ / ٤٧٢) وذهب الدكتور الجردي إلى القول: بأنها هي نفس «حاشية التنقيح» تصحَّفت لدى الطبع أو سَبق قلمُ ابن العماد بها. وهذا لا يكفي في إنكار وجود الكتاب، خصوصاً وأن له نسخة خطية في المكتبة الوطنية بجامع عنيزة، كما ذكر ذلك البسام في كتابه «علماء نجد» (٣/ ٢٧١).

ه . شرح المفردات

أي شرح «النظم المفيد الأحمد في مفردات الإمام أحمد» لعز الدين المقدسي. ذكره ابن العماد في «الشذرات» (١٠/ ٤٧٢) والشيخ علي بن محمد الهندي في ترجمته للحجاوي في مقدمة «زاد المستقنع» (ص١٣).

٦-شرح منظومة الآداب لابن عبد القوي

ذكره السفاريني في «غذاء الألباب» (1/1) وأفاد أنه اقتصر في هذا الشرح على الأحكام بأوجز عبارة مع حذف لأكثر أبيات المنظومة، أو كثير منها.

⁽١) مقدمة تحقيق الكتاب ص: ٤٠، ٤٧ ـ ٤٨ .

واعتمد عليه السفاريني ـ مع مصادر أخرى ـ في تأليف كتابه المذكور .

وكلام ابن حميد في «السحب» (ص١١٥) يوهم أن له منظومة في الآداب تبلغ ألف بيت، وأنه شرحها ! كما وقع في «الأعلام» للزركلي: أنه شرح منظومة الآداب الشرعية للمرداوي، وفي «شذرات الذهب» و «معجم المؤلفين»: أنه شرح منظومة الآداب لابن مفلح!!

* * *

١٩٠ ـ ابن النَّجّار (١٩٧٢هـ)

هو محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي، أبو بكر، تقي الدين، الفتوحى، المشهور بدابن النَّجّار».

ترجمه ابن حميد في «السحب» (ص٤٥٨).

له:

١ ـ منتهى الإرادات في جمع المقنع مع التنقيح وزيادات.

٢ ـ شرح منتهى الإرادات = معونة أُولى النُّهي على المنتهى.

٣ ـ الكوكب المنير في شرح مختصر التحرير.

٤ ـ شرح الكوكب المنير = المختبر المبتكر في شرح المختصر.

١ ـ منتهى الإرادات

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص٨٥٥) وحاجي خليفة في «الكشف» (ص١٨٥٣) والبغدادي في «الإيضاح» (٢/ ٥٧٠) لكنه نسبه لتقي الدين عثمان بن شهاب الدين أحمد بن النجار، الفتوحي، الحنبلي، القاهري، المتوفى سنة (١٠٦٤هـ)!! وذكره في «الهدية» (٢/ ٢٥٥) وقال: توفي المؤلف في حدود سنة (٩٨٥هـ)!

وشهرة هذا الكتاب تغني عن تقصي مصادر ذكره.

•مخطوطات الكتاب:

- توجد منه نسخة في دار الكتب الظاهرية رقم (١٣٩٦٦) عدد أوراقها

(١٥٤) ورقة ، بخط المؤلف سنة (١٥٤هـ).

ـ ومنه نسخة أخرى في الظاهرية أيضاً برقم (٢٧٣٣) عدد أوراقها (٥٦٣) ورقة ، بخط نسخ معتاد .

ـ ومنه نسخة في المكتبة الأزهرية رقم (١٩ _ فقه حنبلي/ ٥٤٠٢) عدد أوراقها (٣٢٩) ورقة ، في حجم (١٧) سطراً ، بخط نسخ واضح ، نسخت سنة (١٠٠٥هـ) دون معرفة الناسخ .

ـ ومنه نسخة أخرى في الأزهرية أيضاً، عدد أوراقها (٢٩٤) ورقة، في حجم (٢٥) سطراً، نسخ مصطفى الدمشقي الحنبلي سنة (١٩١)هـ).

ـ ومنه نسخة بمكتبة الموسوعة الفقهية بالكويت رقم (٢١٣) عـدد أوراقها (٢٧٨) ورقة، في حجم (١٩) سطراً، بخط نسخ حسن مشكول، نسخ الإمام محمد بن بدر الدين بن بَلْبَان، الحنبلي، سنة (١٠٤٨هـ).

ـ ومنه نسخة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية برقم (٩٠٢٠/خ)، عدد أوراقها (٣٢٨) ورقة نسخت سنة (٩٤٢هـ) وهي بخط المصنف.

ـ ومنه نسخة أخرى بنفس الجامعة برقم (١٨٩٧/ف)، عدد أوراقها (٢٦٤) ورقة.

ـ ومنه نسخة ثالثة أيضاً برقم (١٠٧٨٥/ ف) عدد أوراقها (٣٣٥) ورقة .

ـ ومنه فيها نسخة رابعـة كذلك برقـم (٨٩٨٧خ) عـدد أوراقها (٢١٢) ورقة.

• طباعة الكتاب:

- طُبع بتحقيق الشيخ عبد الغني عبد الخالق رحمه الله، في دار الجيل الجديد، ونشرته دار العروبة في مجلدين سنة (١٣٨١هـ/ ١٩٦٢م). وقدم للطبعة الشيخ محمد بن عبد العزيز المانع.

وتمت هذه الطبعة على النسخة الأزهرية رقم (١٩/ ٥٤٠٢) بالإضافة

إلى نسخة خاصة بالشيخ المانع، بالإضافة إلى نسخة «شرح منتهى الإرادات» للشيخ منصور البهوتي.

- وقد يسر الله تعالى - بمنه وكرمه - لي تحقيقه مع حاشية عثمان بن أحمد النجدي عليه ، وصدر عن مؤسسة الرسالة سنة (١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م) في خمسة مجلدات .

•وصف الكتاب:

هو متن من المتون المجردة، المصححة، المبنية على قول واحد، والخالية من الدليل والتعليل، شأن «الإقناع» ، بل هو يشبه «الإقناع» إلى حدّ بعيد، إلا أن «الإقناع» أغزر وأوعب من «المنتهى»، ويتقيد «المنتهى» في مادته بأنه يجمع ما بين «المقنع» و «التنقيح» مع بعض التصرفات العلمية وبعض الإضافات. وفي ذلك يقول المؤلف:

«فاستخرت الله تعالى أن أجمع مسائلهما في واحد، مع ضم ما تيسر عَقْله من الفوائد والشوارد. ولا أحذف منهما إلا المستغنى عنه، والمرجوح، وما بني عليه. ولا أذكر قولاً غير ما قدم أو صحّح في «التنقيح»، إلا إذا كان عليه العمل، أو شُهر، أو قوي الخلاف، فربّما أشير إليه»(١).

فجاء هذا الكتاب جامعاً بين أصليه، مؤلفاً بينهما في مزج عجيب، ناظماً ما نُشر فيهما من فوائد وشوارد، مما لا غنى عنه لطالب العلم، ومريد دقائق المذهب، وبذلك خرج عمله من مجرد الجمع إلى التحقيق والتكميل والتحرير.

ولا ريب أن هناك سبباً وهدفاً حدا بابن النجار إلى صرف همته للجمع بين هذين الكتابين، وسبكهما في متن واحد، صار فيما بعد عمدة للفتوى ومرجعاً للقضاء. وقد كشف هو بنفسه عن هذا السبب وهذا الهدف في شرحه على هذا المتن فقال (باختصار):

«وبعد، فالتنقيح المشبع في تحرير أحكام المقنع في الفقه، كان المذهبُ (١) المنتهى مع الحاشية ١/٦ ط. مؤسسة الرسالة.

محتاجاً إلى مثله، فإنه صحح ما أطلقه الشيخ الموفق في «المقنع» . . . وأما ما قطع به الشيخ في «المقنع» من الحكم أو قدّمه أو صححه، وذكر أنه المذهب، وكان موافقاً للصّحيح، ومفهومه مخالفاً لمنطوقه، فإنه لم يتعرض إليه غالباً، ولم يذكره في «التنقيح» . فاحتاج مَنْ عنده «التنقيح» أن يكون عنده «المقنع» . فاستخرت الله تعالى أن أجمع مسائلهما في كتاب واحد، مع ضم ما تيسر عقله من الفوائد والشوارد» (۱).

وطريقته في هذا الكتاب: أنه رتبه على ترتيب أصْليه: «المقنع» و «التنقيح» في الكتب والأبواب والفصول، إلاّ أنه أخلاها من العناوين، فتراه يعقد الكتاب أو الباب أو الفصل، عارياً عن الترجمة، إلاّ أنه يأتي بالكملة الأولى من النص على أنها تمثل العنوان والمفتاح، ثم ينسقها مع ما يليها، فيقول مثلاً: كتاب: الطهارةُ ارتفاع حدث وما في معناه . . . إلخ . باب: المياهُ ثلاثة طهور يرفع الحدث . . . إلخ . فصل: سننُ وضوء استقبالُ قبلة وسواك . . . إلخ .

ثم إنه يورد الفروع في مواضعها بسبك عجيب، وتأليف بارع، في وضوح عبارة، وسهولة أسلوب، كما هو منهج تلميذه موسى الحجاوي في كتابه «الإقناع».

ونلاحظ، عند المقارنة مع «المقنع»، أنه زاد عليه زيادات وافرة وتفصيلات مفيدة، حتى كأنه شرح له، فلا شك أنه استوعبه مع «التنقيح» وزاد عليهما، إلا أنه حذف ما رآه مستغنى عنه أو مرجوحاً.

وفي الجملة: تبرز أهمية «المنتهى» كنظيره «الإقناع» في كونه استودع خلاصة الفقه الحنبلي منذ منتصف القرن العاشر إلى الآن، في جمع الفروع وترتيبها، وتحريرها، وتصحيحها، وتخليصها من الخلاف إلى أبعد الحدود.

وتظهر أهمية هذا المتن من جهة أخرى في مرآة التقاريظ التي سجلت

⁽١) معونة أولي النُّهي في شرح المنتهي ١٥٤/١.

بشأنه (۱) ، بالإضافة إلى منزلة مصنفه الكبيرة في متأخري فقهاء الحنابلة ، ثم بالجهود التي وضعت عليه ، ثم في كونه بيضه بنفسه مرتين _ على ما ترجح لمحققه الشيخ عبد الغني عبد الخالق (۲) _ وقُرئ على والده مرات عديدة بحضرته .

•الأعمال التي تمت على الكتاب:

شُرح، وحُشِّي^(٣).

فقد شرحه:

١ المؤلف في كتابه «معونة أولي النُّهي» كما سيأتي .

٢ ـ منصور بن يونس البهوتي (ت ٥١٠٥ هـ) وشرحه يسمى «دقائق أولي النُّهى في شرح المنتهى» .

٣ ـ إبراهيم بن أبي بكر الذنابي العوفي (ت ١٠٩٤هـ).

وحشّاه:

١ منصور البهوتي الشارح المذكور. وحاشيته تسمى «إرشاد أولي النُّهى للقائق المنتهى».

٢ ـ ياسين بن علي اللَّبدي (ت ١٠٥٨هـ). له «تحريرات على المنتهى».
 ذكره ابن حميد في «السحب» (ص١١٥٧) ووصفها بأنها نفيسة.

٣- عثمان بن أحمد، حفيد المؤلف، (ت ١٠٦٤هـ).

٤ ـ محمد بن أحمد البهوتي الخلوتي (ت ١٠٨٨ هـ).

⁽۱) من ذلك قول ابن حميد في «السحب» (ص٨٥٤): «حرر مسائله على الراجح من المذهب، فاستغل به عامة طلبة الحنابلة في عصره، واقتصروا عليه، وقُرئ على والده مرات بحضرته، فأثنى على المؤلف». وقال ابن بدران في «المدخل» (ص٤٤١): «هو كتاب مشهور عمدة المتأخرين في المذهب وعليه الفتوى فيما بينهم». وقال العلامة ابن مانع في مقدمة «المنتهى» (ص٤): «وما اعتنى العلماء بهذا الكتاب إلا لما ظهر لهم من تحقيق مؤلفه والمبالغة في تحريره وبنائه على الراجح من المذهب المعول عليه في القضاء والإفتاء».

⁽۲) «المنتهى» ۲/ ۷۲۱.

⁽٣) مقدمة الطبعة الأولى لابن مانع ص: ٣.٤.

٥ ـ عثمان بن قائد النجدي (ت١٠٩٧هـ). وهي من أشهر حواشيه.

٢. شرح المنتهى = معونة أولي النّهي

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص٥٥٥) وقال: في ثلاث مجلدات أحسن فيه ما شاء.

• مخطوطات الكتاب:

- توجد منه قطع في جامعة برنستون بأمريكا الشمالية ، بيانها كالتالي :

١ ـ نسخة محفوظة برقم (٢٦٠٦) منها:

المجلد الأول: في (٣٣٦) ورقة، مسطرته (٢٩) سطراً، بخط نسخ جيد، نسخ في القرن الحادي عشر تقريباً.

المجلد الثالث: في (٣٥٩) ورقة، بنفس المواصفات.

٢ ـ نسخة محفوظة برقم (٢٤٣٩) منها:

المجلد الثاني: في (٣٠٠) ورقة، في حجم (٢٥) سطراً، بخط نسخ واضح، نسخ صالح القباني، الشافعي، المدني، سنة (٢٥).

ـ ومنه نسخة في المكتبة الأزهرية برقم (٤٧٨/ ٢٧٨١٢)، بيانها كالتالي:

المجلد الأول: في (٤٠٦) ورقة، مسطرته (٢٥) سطراً، بخط عادي، نسخ محمد برعي السقطي، الشافعي، سنة (١٢٨٤هـ).

المجلد الثاني: في (٤٢٩) ورقة، مسطرته (٢٥) سطراً، بخط نسخ واضح، نسخ سنة (١٢٨٤هـ).

المجلد الثالث: في (٣٩٠) ورقة، مسطرته (٢٥) سطراً، بخط نسخ معتاد، نسخ سنة (١٢٨٤هـ).

المجلد الرابع: في (٤٢٩) ورقة، مسطرته (٢٥) سطراً، بخط نسخ معتاد، نسخ سنة (١٢٨٤هـ).

ـ ومنه نسخة أخرى بالأزهرية برقم (٣/ ٢٢٦) بيانها كالتالي:

المجلد الأول: في (٣١٥) ورقة، مسطرته (٣٥) سطراً، بخط نسخ معتاد

جلى، نسخ المؤلف.

المجلد الثاني: في (٣٢٦) ورقة، مسطرته (٣٥) سطراً، بخط نسخ معتاد، نسخ المؤلف.

المجلد الثالث: في (٢٧٣) ورقة، مسطرته (٣٥) سطراً، بخط نسخ حسن، نسخ المؤلف.

- ويوجد الجزء الأول منه في الظاهرية برقم (٢٧٢١) يقع في (٥٤٥) ورقة، بخط معتاد.

- وتوجد قطعة من الجزء الثاني منه فيها برقم (٢٧٢٠) تقع في (٤٨) ورقة، بخط معتاد.

- ويوجد منه الجزء الأول من بداية الكتاب إلى آخر كتاب الجهاد في الموسوعة الفقهية بالكويت رقم (٦٥) عدد أوراقه (٦٢٨) ورقة ، في حجم (١٧) سطراً.

•طباعة الكتاب:

طُبع بتحقيق الشيخ عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، على نسخة برنستون والنسختين الأزهريتين، وجزء من نسخة محفوظة بالمكتبة المحمودية. وصدر عن دار خضر ببيروت سنة (١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م) في تسعة مجلدات كبار.

• وصف الكتاب:

هو شرح مطول لكتاب «المنتهى» اعتمد في مادته الأساسية على «الفروع»(١)، وقد أكثر من الأحاديث النبوية الشريفة وأقوال السلف، موثّقاً بذلك المسائل الفقهية، وقد عزا ذلك إلى مصادره، وألحق بآخره خاتمة في حدود ثماني صفحات أوضح فيها المصطلحات العامة للفقه الحنبلي، على غرار ما صنع المرداوي في إنصافه. ومنهجه الذي سار عليه في شرحه هذا،

⁽١) المدخل ص ٤٤٣.

ونقلها المحقق إلى مقدمة الكتاب(١).

وقد أبان عن سبب وضع هذا الشرح، فقال:

«... لكنني لما بالغت في اختصار ألفاظه _ أي المنتهى _ صارت ألفاظه على وجوه عرائس (٢) معانيه كالنقاب، فاحتاجت إلى شرح يُبرزها لمن يريد إبرازها من الطلاب والخُطّاب، فتصديت لكتاب يشرحه شرحاً يبين حقائقه، ويوضح معانيه ودقائقه» (٣).

وبالجملة: فهو كتاب حافل بالنقول والفوائد، إلا أن الشيخ منصوراً البهوتي انتقد هذا الشرح في مقدمة شرحه، فقال: «وشرَحه مصنِّفُه شرحاً غير شاف للعليل، فأطال في بعض المواضع وترك أخرى بلا دليل، ولا تعليل»(٤).

٣-الكوكب المنير في اختصار التحرير

أشار إليه وإلى شرحه ابن حميد في «السحب» (ص٨٥٥). ووقع في «المدخل» لابن بدران (ص٤٦٢ ـ ٤٦٣) أن «الكوكب المنير» شرح لـ «مختصر التحرير».

•مخطوطات الكتاب:

منه نسخة في شستربتي رقم (٥٣٦٠) عدد أوراقها (٢٠) ورقة، في (٢٣) سطراً، بخط نسخ حسن، نسخه المؤلف نفسه، سنة (٩٣١هـ).

ولدي صورة عن نسخة خطية له عدد أوراقها (٣٨) ورقة، في (٢٠) سطراً، وهي بخط الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله، نسخها سنة (١٣٤٠هـ).

• طباعة الكتاب:

طبع بعنوان «مختصر التحرير في أصول السادة الحنابلة» في مطبعة

⁽١) ص ٣٥ وما بعدها .

⁽٢) وقع في المطبوعة: غير آيس، ومعناه غير مستبين، والتصويب: من سياق الكلام اللذي استعمل فيه المؤلف أسلوب التورية. وقد اقتبس من هذه المقدمة كثير ممن جاءوا بعد ابن النجار.

⁽٣) المعونة ١/ ١٥١ ـ ١٥٢.

⁽٤) شرح منتهى الإرادات ١/٥.

مصطفى البابي الحلبي في مصر سنة (١٣٦٧هـ/ ١٩٤٨م). وأعادت نشره مكتبة ابن تيمية في القاهرة سنة (١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م).

بالإضافة إلى طبعته مع شرحه.

• وصف الكتاب:

قال ابن بدران: «ذكر مؤلفه أنه اختصر فيه كتاب «تحرير المنقول من علم الأصول» لعلاء الدين المرداوي، وأنه محتو على مسائل مما قدمه المرداوي، أو كان عليه الأكثر من الأصحاب دون بقية الأقوال، خال من قول ثان، إلا لفائدة تزيد على معرفة الخلاف من عزو مقال إلى مَنْ إياه قال . . ثم قال: ومتى قلتُ: في وجه، فالمقدَّمُ غيرُه، أو: في قول، أو: على قول، كان إذا قوي الخلاف أو اختلف الترجيح مع إطلاق القولين أو الأقوال، إذا لم أطلع على مصرِّح بالتصحيح»(۱).

• الأعمال التي تمت عليه:

شرحه المؤلف كما سيأتي، كما شرحه الشيخ أحمد بن عبد الله بن أحمد الحلبي البعلي، الحنبلي (ت ١٨٩ هـ) في كتاب سماه «الذخر الحرير شرح مختصر التحرير».

٤. شرح الكوكب المنير

سماه «المختبر المبتكر شرح المختصر».

•مخطوطات الكتاب:

ـ يوجد منه نسخة في المكتبة الأزهرية بالقاهرة برقم (٣٨٧/ ١٠٦٣)، عدد أوراقها (١٤٧) ورقة. ونسخة أخرى في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد برقم (٢٦٢/ ٤٠٨٧) عدد أوراقها (٢٦٢) ورقة، نسخت سنة (١١٣٧هـ).

ـ ويوجد منه جزء في المكتبة الأحمدية بحلب برقم (٤١٧) عدد أوراقه (١٨٨) ورقة في (٢٥) سطراً، بخط نسخ، كتبت سنة (١٠٨٦هـ)، ومنه نسخة مصورة في جامعة أم القرى برقم (١٢٦).

⁽١) المدخل ص ٤٦٣ .

ـ وتوجد منه نسخة في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد برقم (١٣٥٥) عـدد أوراقها (٢٠٠) ورقة ، في حجم (٢٨) سطراً ، كُتبت بخط نسخ واضح ، نسخها محمد بن بدر الدين الخزرجي ، البلباني ، الحنبلي سنة (١٠٥١هـ) . ومنها صورة في جامعة أم القرى (١٧٦) .

• طباعة الكتاب:

طبع بعنوان «شرح الكوكب المنير» في مطبعة السنة المحمدية بالقاهرة سنة (١٣٧٢هـ/ ١٩٥٣م) باعتناء الشيخ محمد حامد الفقي رحمه الله. وهي طبعة ناقصة ، ثم طبّع الشيخ محمد حامد النقص بعد العثور على نسخة أخرى. وهي طبعة كثيرة الأخطاء والتصحيفات.

ثم طُبع بتحقيق الدكتورين: محمد الزحيلي، ونزيه حماد، في دار الفكر بدمشق سنة (١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م) في أربعة مجلدات، قام بنشره مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة.

• وصف الكتاب:

هو شرح لمختصره السابق، أحسن فيه وأجاد بما جمع فيه من النقول، فقد حوى قواعد علم الأصول ومسائله ومعاقد فصوله، بأسلوب سلس رصين، لا تعقيد فيه ولا غموض، جمع المؤلف مادته من مئات المجلدات والأسفار، وهو كتاب زاخر بالقواعد والفوائد الأصولية، والمسائل والفروع الفقهية واللغوية البلاغية والمنطقية، ومادته العلمية غزيرة جداً.

* * *

١٩١ ـ الفارضي (١٩٨ه)

هو محمد القاهري، شمس الدين، المعروف بـ «الفَارِضي»، الشاعر المشهور.

ترجمه ابن حميد في «السحب الوابلة» (ص٦٠١١).

له:

منظومة في الفرائض - الفارضية

ذكرها ابن حميد في «السحب» (ص١١١) ونسبها إليه على الظن، فقال: وله ـ في ظنى ـ منظومة في الفرائص رائية بديعة. وقال الشيخ محمد جميل الشطى في «مختصر طبقات الحنابلة» (ص٩٨): «اطلعت لصاحب الترجمة على منظومة في الفرائض على مذهبنا الحنبلي، قد شرحها العلامة الشنشوري في نحو ثلاثة كراريس بشرح سماه «الدرة المضية في شرح الفارضية » بديعة النظام جامعة للأحكام ، قابل بها منظومة الرحبي الشافعية».

ويقع هذا النظم في (١٢٨) بيتاً. طُبع في مطبعة الترقى في دمشق سنة (١٣٤٦هـ/١٩٢٨م) كما طبعه الشيخ محمد جميل الشطي سنة (۱۳٤٩هـ/ ۱۹۳۱م).

قال في مقدمتها:

قال الفقير الحنبلي محمد أحمد ربي فهو مولى يحمد ثم الصلة والسلام أبدا على النبي الهاشمي أحمدا وبعد وللفطم تميل النفس كُه يستحضر الحافظ منه المسأله وهنده بها أراد الفارضي معرفة الأهم في الفرائسض وجيزة والحشو فيها يندر فاحفظ وحشو الرحبي سكر

وبهذا يتبين أنها ليست رائية كما ظن صاحب «السحب».

• ولها عدة شروح:

منها:

١ - شرح الشيخ عبد الله بن محمد الشنشوري الشافعي (ت٩٩٩هـ). وشرحه يسمى ـ كما سبق للشطى ـ «الدرة المضية في شرح الفارضية» ـ طُبع في المكتب الإسلامي بدمشق، باعتناء الشيخ محمد بن عبد العزيز بن مانع، على نفقة قاسم بن درويش فخرو، سنة (١٣٨١هـ/ ١٩٦٢م). ٢ ـ شرح الشيخ عبد القادر بن بدران (ت١٣٤٦هـ). وشرحه يسمى «البدرانية شرح المنظومة الفارضية». طبع في دمشق سنة (١٣٤٢هـ) في مطبعة المكتبة السلفية، وطبع في مكة المكرمة بتصحيح وإشراف الشيخ محمد بن عبد العزيز بن مانع (ت١٣٧٣هـ).

* * *

١٩٢ ـ مَرْعي الكَرْمي (١٩٣هـ)

هو مَرْعي بن يوسف بن أبي بكر بن أحمد بن أبي بكر، زين الدين، المقدسي، الكَرْمي.

ترجمه ابن حميد في «السحب الوابلة» (ص١١١٨).

له(١)

١ ـ دليل الطالب لنيل المطالب .

٢ ـ غاية المنتهى في الجمع بين الإقناع والمنتهى.

٣ ـ مقدمة الخائض في علم الفرائض.

٤ ـ تحقيق الرجحان بصوم يوم الشك من رمضان .

٥ ـ شرح النظم المفيد الأحمد.

٦ ـ المسائل اللطيفة في فسخ الحج إلى العمرة الشريفة .

٧ ـ إيقاف العارفين على حكم أوقاف السلاطين.

٨ ـ رياض الأزهار في حكم السماع والأوتار.

٩ ـ محرك ساكن الغرام إلى بيت الله الحرام.

١٠ ـ نزهة الناظرين في الغزاة والمجاهدين.

١١ ـ رسالة في التقليد.

١٢ ـ تهذيب الكلام في حكم أرض مصر والشام.

⁽١) جرد كتبه نجم عبد الرحمن خلف في تحقيقه لكتاب «الشهادة الزكية» وتقديمه لكتاب «مسبوك الذهب في فضل العرب» .

١٣ ـ السراج المنير في حكم استعمال الذهب والحرير.

١٤ - تشويق الأنام إلى حج بيت الله الحرام.

١ ـ دليل الطالب

ذكره ابن حميد (ص ١١١٩) والبغدادي في «الإيضاح» (١/ ٤٧٩) و «الهدية» (٢/ ٤٢٧): هو أشهر من أن يذكر.

ويوجد في بعض نسخه الخطية أنه فرغ من تأليفه سنة (١٠١٩هـ).

• مخطوطات الكتاب:

ـ منه نسخة في الظاهرية رقم (٢٧٣١) في (٥٨) ورقة ، بخط عادي ، نسخ على بن منصور ، الحنبلي ، سنة (١٠٨٣ هـ) .

ـ ومنه نسخة بجامعة أم القرى رقـم (٦٦) مصورة عن المكتبة الصديقية بحلب رقم (١٨) تقع في (١٠٨) ورقات، بخط نسـخ واضح، نسخت سنة (١٢١٤هـ).

ـ ومنه نسخة في الجامعة الإسلامية رقم (٦/٤٥٩٢) مصورة عن نسخة محفوظة بالظاهرية، تقع في (١٠٩) ورقات، في حجم (١٩) سطراً.

ـ ومنه نسخة في الأزهرية عـدد أوراقهـا (۸۷) ورقـة، في حجـم (٢٣) سطراً، نسخت سنة (١١٨هـ).

- ومنه نسخة في المكتبة البلدية بالإسكندرية رقم (٢٢٢٨) عدد أوراقها (١٤٨) ورقة، في (١٧) سطراً، نسخت سنة (١١١٦هـ).

ـ ومنه جزء في مكتبة الحرم النبوي الشريف برقم (١٦٥٠)، عدد أوراقه (٥٦) ورقة نسخ سنة (١٠١٧)هـ بخط المؤلف.

• طباعة الكتاب:

طُبع في مطبعة محمد على صبيح وأولاده بالقاهرة.

وطُّبع في المكتب الإسلامي بدمشق مع حاشية الشيخ محمد بن عبد العزيز بن

مانع، رحمه الله تعالى. وصدرت الطبعة الأولى سنة (١٣٨١هـ/ ١٩٦٢م). ثم أعيد طبعه سنة (١٣٨٩هـ/ ١٩٦٩م). واعتُمد في إخراجه على نسخة خطية واحدة منسوخة سنة (١٢٤٦هـ).

وطُبع بتحقيق الشيخ عبد الله بن عمر البارودي، نشر مؤسسة الكتب الثقافية سنة (١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م).

وطُبع في مؤسسة الرسالة سنة (١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م) وفي مطبعة العبيكان سنة (١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م).

بالإضافة إلى طباعته مع شرحيه: منار السبيل، ونيل المآرب.

• وصف الكتاب:

هو عبارة عن متن وجيز شبيه بمتن «الزاد»، محرر منظم، مشى فيه مصنفه على قول واحد، وهو الراجح في مذهب الإمام أحمد، اشترط فيه مؤلفه أنه لم يذكر فيه إلا ما جزم بصحته أهل التصحيح والعرفان، وعليه الفتوى بين أهل الترجيح والإتقان^(۱)، ولم يشر إلى أي علاقة بينه وبين كتاب سابق، إلا أن الملاحَظ أنه اتبع منهج «الإقناع» و «المنتهى» في ترتيبه، بل صرّح جمع من أهل العلم بأنه مختصر من «منتهى الإرادات»؛ منهم الشيخ صالح البهوتي، وأحمد بن عوض المرداوي، وعثمان بن بشر، وابن مانع^(۱).

• الأعمال التي تمت على الكتاب:

شُرح، وحُشي، ونُظم، من ذلك:

ا - شرح عبد القادر بن عمر التغلبي الشيباني (ت١١٣٥هـ) . يسمى «نيل المآرب بشرح دليل الطالب» .

٢ ـ شرح صالح بن حسن البهوتي (ت١١٢١هـ). يسمى «مسلك الراغب شرح دليل الطالب».

⁽١) مقتبس من مقدمة المؤلف.

⁽٢) مقدمة تحقيق الكتاب لسلطان بن عبد الرحمن العيد، ص٢٦، ط. مؤسسة الرسالة.

- ٣ ـ شرح محمد بن أحمد النابلسي السفاريني (ت١٨٩ ه)، لـم يتمه، وصل فيه إلى الحدود.
- ٤ ـ شرح إسماعيل بن عبد الكريم الجُراعي، الدمشقي (ت١٢٠٢هـ).
 لم يتمه.
- ٥ ـ شرح إبراهيم بن محمد الرَّسِّي، النجدي، المعروف بـ «ابن ضُوريّان» (ت٣٥٦هـ). يسمى «منار السبيل شرح الدليل».
- ٦ ـ حاشية أحمد بن محمد بن عوض المرداوي (ت بعد ١٠١هـ). ذكرها
 ابن حميد في «السحب» (ص٠٤٠) وقال: نحو ثلاثين كراساً، مفيدة جداً.

٧ ـ حاشية مصطفى الدوماني، مفتي رواق الحنابلة بمصر (ت٠٠٠هـ). ذكرها ابن بدران في «المدخل» (ص٤٤٤).

وتوجد نسخة خطية في الأزهرية (١٠٦٤١) عليها اسم: حاشية على نيل المآرب، لعلها هي.

- ٨ ـ حاشية صالح بن عثمان القاضي (ت ١٣٥١هـ) .
- ٩ ـ حاشية عثمان بن صالح بن عثمان القاضي (ت١٣٦٦هـ).
- ١٠ ـ حاشية محمد بن عبد العزيز بن مانع (ت ١٣٨٥هـ). طبعت مع متن «الدليل» كما سبق.
- ١١ _ نظم محمد بن عريكان ، النجدي (ت بعد ١٢٧١هـ) . يقع في (٣٠٠٠) بيت .
- ١٢ ـ نظم سليمان بن عطية المزيني (ت ١٣٦٣هـ). نَظَم قسم البيع منه في ١٢٠) بيتاً في منظومة سماها «الحائلية».
- ١٣ ـ نظم عبد الرحمن بن ناصر السعدي (ت ١٣٧٦هـ). يقع في (٤٠٠) ست.
- ١٤ _ نظم الشيخ عبد القادر القصاب (ت ١٣٦٠هـ). سماه «تيسير المطالب نظم دليل الطالب» في (١٤٧٦) بيتاً. طُبع في آخر «الفقه الحنبلي الميسر»

للدكتور وهبة الزحيلي، الذي نشرته دار القلم سنة (١٤١٨هـ/١٩٩٨م).

١٥ - نظم الشيخ موسى بن محمد شحادة. سماه «الذهب المنجلي في الفقه الحنبلي». طبع في دمشق سنة (١٤٠١هـ/ ١٩٨١م). نشر دار الفكر.

٢-غاية المنتهى في الجمع بين الإقناع والمنتهى

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص١١٩) والبغدادي في «الإيضاح» (٦/ ١٤٢) وابن بدران في «المدخل» (ص٤٤٥). وهدو كتاب مشهور كسابقه.

• مخطوطات الكتاب:

ـ توجد منه نسختان في المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة:

الأولى: رقم (١٤٣٨) عـدد أوراقهـا (٣١٣) ورقـة، في حجـم (٢٥) سطراً، بخط نسخ معتاد.

الثانية: رقم (١٤٥٦) عدد أوراقها (٢٢٠) ورقة، في حجم (٣٥) سطراً، بخط نسخ عادي. نسخ سنة (٢٠٦هـ).

ـ ومنه نسخة في الظاهرية رقم (١٧٢٥٢) عـدد أوراقهـا (٢٤٦) ورقة، بخط نسخ معتاد، نُسخت سنة (١٢٦٤هـ).

ـ ومنه نسخة بالموسوعة الفقهية بالكويت رقم (٣٢٨) عدد أوراقها (٤٧٢) ورقة، في حجم (١٨) سطراً، بخط نسخ معتاد، نسخ محمد بن ناصر بن عبد الله بن وائل، سنة (١٢٦٣هـ).

ـ ومنه نسختان في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد: (٨٣٨٠) و (٢٠٥٢).

• طباعة الكتاب:

طُبع في دار السلام (المكتب الإسلامي فيما بعد) بدمشق سنة (١٣٧٨هـ/ ١٩٥٩م) في ثلاثة أجزاء بعناية محمد جميل الشطي وزهير الشاويش. ثم أعادت نشره المؤسسة السعيدية بالرياض.

بالإضافة إلى طباعته مع شرحه «مطالب أولي النُّهي».

• وصف الكتاب:

هو كتاب جليل، يقع في أربعة أضعاف «الدليل» تقريباً، جمع فيه المؤلف بين «الإقناع» للحجاوي و «المنتهى» لابن النجار، وسلك فيه مسالك المجتهدين، فأورد فيه اتجاهات له كثيرة، يصدرها بقوله: ويتجه كذا، وقد اعتنى بها الشيخ حسن الشطي (ت١٢٧٤هـ)، فأفردها من أصل الكتاب، وقام بشرحها وتحريرها في كتاب سماه «منحة مولي الفتح في تجريد زوائد الغاية والشرح». قال عنه ابن بدران: «فأخذ في مواضع الاتجاه من الغاية والشرح (۱)، وانتصر للشيخ مرعي، وبيّن صواب تلك الاتجاهات، ومن قال بها غيرُه من العلماء، وذكر في غضون ذلك مباحث رائقة، وفوائد لا يُستغنى عنها (۱).

وقد أثنى المحبي على الكتاب ووصفه بقوله: «قريب من أربعين كراساً، وهو متن جمع فيه من المسائل أقصاها وأدناها، مشى فيه بسنن المجتهدين في التصحيح والاختيار والترجيح»(٣).

وقال الرحيباني في مقدمة «مطالب أولي النُّهى»: اعتنى بتأليفه وتشييده وترصيفه، حتى صار من أجل كتب المذهب قدراً، وأجمعها لمهمات مسائله طُراً، مشتملاً على فوائد ومسائل لم يسبق إليها، وحاوياً لفرائد تُعقد الخناصر عليها من صحيح النقول، وغرائب المنقول».

• الأعمال التي تمت عليه:

وضعت عليه عدّة شروح، منها:

١ ـ شرح أبي الفلاح عبد الحي بن أحمد العكري، الشهير بـ «ابن العماد»

⁽١) يعني بذلك «مطالب أولي النُّهي في شرح غاية المنتهى» للشيخ مصطفى الرحيباني.

⁽٢) المدخل ص ٤٤٦.

⁽٣) خلاصة الأثر ٢٥٨/٤ ونقله الغزي في «النعت» (ص١٩١) والشطي في «المختصر» (ص١٠٩) واربن حميد في «الدليل» نظماً ونشراً وابن حميد في «الدليل» نظماً ونشراً عطماء عصره من جميع المذاهب.

صاحب «شذرات الذهب» (ت ١٠٨٩هـ). وشرحه يسمى «بغية أولي النُّهى في شرح غاية المنتهى». وهو شرح ناقص وصل فيه إلى باب الوكالة.

٢ ـ شرح إسماعيل بن عبد الكريم، الجُراعي (ت١٢٠٢هـ). وهو إكمال لشرح ابن العماد.

٣ ـ شرح مصطفى بن سعد السيوطي ، الرحيباني (ت١٢٤هـ).
 وشرحه يسمى «مطالب أولى النَّهى في شرح غاية المنتهى».

٤ - شرح محمد بن عبد الرحمن بن عفالق، الأحسائي (ت١١٦٣هـ). قال ابن حميد في «السحب» (ص٩٢٨): «مبتدئاً من كتاب البيع، فوصل فيه إلى الصلح، حقق فيه ودقق».

٣-مقدمة الخائض في علم الفرائض

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص١١١) والبغدادي في «الإيضاح» (٦٢٣) و «الهدية» (٢/ ٤٢٧).

٤. تحقيق الرجحان بصوم يوم الشك من رمضان

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص١١٢) والبغدادي في «الهديسة» (٢/٢٢) ومحقق «الشهادة الزكية» في المقدمة (ص١٣). ووعد الدوسري في هامش «الدر المنضد» (ص٥٦) بالقيام بإصداره.

٥ . شرح النظم المفيد الأحمد

و «النظم المفيد الأحمد» هو نظم لمفردات المذهب، للشيخ عز الدين المقدسي.

نسب هذا الشرح إليه الشيخ بكر أبو زيد في «المدخل» (ص٩١٢) وعزاه إلى محقق «المقصد الأرشد» (٦/ ٤٦٠ ـ هامش). والذي ذكره الدكتور العثيمين في هذا الموضع إنما هو منظومة في «مفردات المذهب» لابن عبد القوي (ت٩١٩هـ)، ونسب شرحها لمرعي بن يوسف، ووصفه بالجودة.

وسبق التعليق على حقيقة وجود النظم المذكور في مؤلفات ابن عبد القوى.

٦- المسائل اللطيفة في فسخ الحج إلى العمرة الشريفة

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص١١٢١) والبغدادي في «الهدية» (٢/ ٢١٧) ونسبه في «الإيضاح» (٢/ ٤٧٥) إلى لسان الدين بن الخطيب !!

٧.إيقاف العارفين على حكم أوقاف السلاطين

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص٠١١) والبغدادي في «الإيضاح» (١/ ١٥٩) وسماه في «الهدية» (٢/ ٤٢٦): «إيقاظ العارفين . . . ».

٨. رياض الأزهار في حكم السماع والأوتار

ذكره البغدادي في «الإيضاح» (١/ ٥٩٩).

٩ محرك ساكن الفرام إلى بيت الله الحرام

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص١١٢) والبغدادي في «الإيضاح» (٢/ ٢٢) و «الهدية» (٢/ ٤٢٧).

١٠ ـ نزهة الناظرين في الغزاة والمجاهدين

ذكره البغدادي في «الإيضاح» (٢/ ٦٤٢) و «الهدية» (٢/ ٢٧٤).

١١ ـ رسالة في التقليد

توجد منها نسخة في الظاهرية (٣٦٧٣) في أربع ورقات بخط نسخ معتاد.

١٢ ـ تهذيب الكلام في حكم أرض مصر والشام

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص١١٢) والبغدادي في «الإيضاح» (١/ ٣٤٢) و «الهدية» (٢/ ٤٢٧).

١٣ ـ السراج المنير في استعمال الذهب والحرير

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص١١٢) والبغدادي في «الهدية» (٢/ ٢٢٧).

١٤ ـ تشويق الأنام إلى حج بيت الله الحرام

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص١١٢٠) والبغدادي في «الإيضاح» (١/ ٢٩٢).

وتوجد منه نسخة في مكتبة جامعة برنستون رقم (٣٢٩٦) عدد أوراقها (٣٨) ورقة، في حجم (٢٣) سطراً، بخط نسخ حسن، نسخ عبد الله بن شحاتة، الحنبلي، سنة (١١٦٥هـ).

ومنها صورة في جامعة أم القرى (٢٣٨).

* * *

١٩٣ ـ منصور البهُ وتي (١٠٥١هـ)

هو منصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن بن إدريس، أبو السعادات، البُهُوتي، محقّق المذهب.

ترجمه ابن حميد في «السحب الوابلة» (ص١١٣١).

: 4

١ ـ شرح الإقناع = كشاف القناع.

٢ ـ حاشية على الإقناع = كشف القناع.

٣ ـ شرح المنتهى = دقائق أولي النُّهي .

٤ ـ حاشية على المنتهى = إرشاد أولي النُّهي.

٥ ـ شرح الزاد = الروض المربع.

٦ - شرح المفردات = منح الشفاء الشافيات.

٧ ـ عمدة الطالب.

اعلام الأعلام بقتال من انتهك حرمة بيت الله الحرام.

٩ ـ كتاب في المناسك.

١ ـ شرح الإقناع = كشَّاف القناع

ذكره ابن حميد (ص١٣١) وقال: في ثلاثة أجزاء. وقال ابن بدران في «المدخل» (ص٢٢٦): في أربع مجلدات.

وقال ابن حميد، في «السحب» (ص٨١٢) في ترجمة غنّام النجدي (ت٢٣٧هـ): «وحصل كُتباً نفيسة؛ منها شرح «الإقناع» بخط المؤلف».

وهو أشهر من أن يُذكر.

• مخطوطات الكتاب:

توجد منه قطع في الظاهرية بالأرقام: (٢٧١٦) (الجزء الثاني)، (٢٧٢٠) (الجزء الثاني)، (٢٧٢٠) (الجزء الثاني)، (٨٧١٤) (الجزء الثاني)، (٨٧١٤) (الجزء الثالث)، (٨٧١٥) (الجرء الثاني)، (٨٧١٦) (الجرء الخامس)، (٨٧١٧) (الجزء السادس).

وتوجد منه قطع في دار الكتب المصرية بالأرقام: (١١ ـ ١٢/ فقه حنبلي) (الجزء الثاني والثالث).

وتوجد منه قطع في المحمودية بالأرقام: (١٤١١) (الجيزء الأول)، (١٤١٠) (الجزء الثالث).

وتوجد منه نسخة في مكتبة جامع عنيزة الوطنية من كتب آل فيروز الأسرة العلمية المعروفة في الأحساء.

ووجدت وزارة العدل في المملكة العربية السعودية نسخة بخط المؤلف عدينة حائل عند الشيخ علي بن سالم البنيان، فاشترتها منه، وكذلك نسخة في مكتبة الشيخ محمد بن عبد المحسن الخيَّال، وهي نسخة مصححة ومقابلة على نسخة ابن العماد.

• طباعة الكتاب:

طُبع في المطبعة الشرفية بمصرسنة (١٣١٩هـ/ ١٩٠٢م) بعناية مقبل الذكير. وتقع في أربعة أجزاء، وعلى هامشها «شرح المنتهى» لنفس المؤلف.

وطُبع في مطبعة السُّنة المحمدية بعناية صاحبها الشيخ محمد حامد الفقي سنة (١٣٦٦هـ/ ١٩٤٧م). وتقع هذه الطبعة في سنة مجلدات.

وطُبع في سنة (١٣٨٨هـ/ ١٩٦٨م) نشرته مكتبة النصر الحديثة بالرياض، راجعه وعلق عليه هلال مصيلحي ومصطفى هلال.

وطُبع في مطبعة الحكومة بمكة المكرمة سنة (١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤م).

ونشرته أيضاً دار الفكر وعالم الكتب في بيروت.

ويُعاد تحقيقه حالياً بإشراف وزارة العدل بالمملكة العربية السعودية ، وسيصدر قريباً في (١٢) مجلداً.

• وصف الكتاب:

هو الشرح الفريد لمتن «الإقناع» للشيخ موسى الحجّاوي، سلك فيه مسلك ابن النجار في شرحه على «المنتهى»، فمزج المتن بالشرح حتى صارا كالشيء الواحد، لا يُميِّز بينهما إلا صاحب بصر أو بصيرة، واجتهد رحمه الله في الكشف عن حقائق معانيه بطريق التقصي لأصوله التي اعتمد عليها الحجّاوي في تأليف المتن؛ كالمقنع، والمحرر، والفروع، والمستوعب، بالإضافة إلى شروح تلك الكتب، وعلى وجه الخصوص: الشرح الكبير، والمبدع، بالإضافة إلى «الإنصاف» الذي يعتبر كتاب تصحيح لكتب المذهب.

وأخذ المادة الأساسية لهذا الشرح ـ كما صرح المؤلف ـ من شرح «المنتهى» لمؤلفه ابن النجار، المسمى «معونة أولي النُّهى» بالإضافة إلى «المبدع في شرح المقنع» للبرهان ابن مفلح . واعتنى الشارح بذكر ما أهمله المصنف من القيود، وغالب علل الأحكام وأدلتها على طريق الاختصار غير المردود . كما بين المعتمد من المواضع التي تعارض كلامه فيها ، والمواضع التي خالف فيها الحجاويُّ ابن النجار في كتابه «المنتهى» ، متعرِّضاً لذكر الخلاف فيها ؛ ليُعلم مستندُ كلِّ منهما .

وقد بلغ البُهُوتي النهاية في هذا الشرح، فقضى ديناً كان على علماء الحنابلة في القيام بشرح «الإقناع»، بحيث لم يترك شيئاً من التحقيق لمن يأتي بعده، حتى إن الشيخ سليمان بن علي بن محمد بن مشرف (ت ١٠٧٩هـ) قام بشرح هذا الكتاب، فلما حج عام (٤٩٠هـ) وجد الشيخ منصوراً حاجاً ذلك العام، فاجتمعا وتباحثا، وأطلعه الشيخ منصور على شرحه هذا، وكان الشيخ منصور لم ينته إذ ذاك من شرحه إلا ذلك العام، فتأمله الشيخ سليمان

ثم قال: وجدته مطابقاً لما عندي إلا مواضع يسيرة، وأتلف شرحه عليه (١).

وبالجملة يعتبر «كشاف القناع» ذا مكانة عالية بين مؤلفات الفقه الحنبلي؛ بما اشتمل عليه من المسائل والفروع والتحريرات والتحقيقات الدقيقة؛ حيث عُدَّ بحقِّ الجامعَ لفقه المذهب، ومن ثَمَّ كان أحد المراجع الرئيسة للقضاة في المملكة في أحكامهم وأقضيتهم حسبما تضمّنه قرار الهيئة القضائية الصادر في (٧/ ١/ ١٧٤٧هم).

٢. حاشية الإقناع - كشف القناع

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص١١٣٧) وحفيده في «الدر المنضد» (ص٥٧) والبغدادي في «الهدية» (٢/ ٤٧٦).

•مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة رقم (١٤٠٨) عدد أوراقها (٣١١) ورقة ، في حجم مختلف ، مكتوبة بخط نسخ معتاد ، نسخ سليمان بن موسى بن سليمان ، سنة (١١١٨هـ).

ومنه نسخة في مكتبة جامع عنيزة الوطنية، منسوخة بخط عبد الله بن أحمد بن محمد بن عضيب.

ومنه نسخة في مكتبة الشيخ عبد الله بن محمد بن حميد بمكة المكرمة.

٣. شرح المنتهى = دقائق أولي النّهى في شرح المنتهى

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص١١٣١) وحفيده في «الدر المنضد» (ص٥٧) وقال: ثلاث مجلدات:

وشهرته كشهرة «كشاف القناع».

• مخطوطات الكتاب:

- توجد منه نسخة بمكتبة الحرم المكي الشريف رقم (٣)، بيانها كالتالي: الجزء الأول: عدد أوراقه (٣١٨) ورقة، في (٢٥) سطراً، بخط معتاد.

⁽١) علماء نجد خلال ثمانية قرون ٢/ ٣٧٠.

الجزء الثاني: عدد أوراقه (٣٠٤) ورقة، في (٢٥) سطراً، بخط معتاد. الجزء الثالث: عدد أوراقه (٣٣٠) ورقة، في (٢٥) سطراً، بخط معتاد.

قام بنسخ هذه النسخة أحمد بن عوض بن محمد المرداوي، سنة (١٠٧٧هـ) وعلى ظهور أجزائها عنوان «معونة أولى النَّهي شرح المنتهي».

- ويوجد منه الجنرء الأول من نسخة محفوظة في المكتبة المحمودية برقم (١٤٤٥)، نسخه محمد بن صالح بن راشد بن محل، سنة (١١٠هـ)، بخط نسخ جيد.

- ويوجد الجزء الأول من نسخة أخرى في المحمودية أيضاً رقم (١٤٣١)، عدد أوراقه (٢٦٧) ورقة، في (٣١) سطراً، بخط نسخ معتاد، نسخ عبدالله ابن محمد بسام، سنة (١٠٣٩هـ).

ـ ويوجد الجزء الثالث من نسخة أخرى بالمكتبة المذكورة رقم (١٤٥٧) عدد أوراقه (١٩٦) ورقمة ، في (٣٢) سطراً ، بخط نسخ عادي ، نُسخ سنة (١٠٥) .

- ويوجد جزء من نسخة أخرى في المكتبة المذكورة رقم (١٤٥٨) عدد أوراقه (٢٩٨) ورقة ، في حجم مختلف ، بخط نسخ ، نسخ محمد بن أحمد ابن نصر الله ، سنة (١٢٠٨هـ).

ـ وتوجد منه نسخة في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد برقم (٣٧٨٧) تقع في (٤٠٥) ورقات .

- وتوجد منه نسخة كاملة في مكتبة جامع عنيزة الوطنية، بقلم الشيخ عبد الله ابن عائض، وقفها في المكتبة الأستاذ صالح بن صالح وأخوه عبد المحسن (١).

- ويوجد منه جزء في مكتبة الشيخ عبد الله البسام، يبدأ من أول الكتاب وينتهي عند أحكام أهل الذمة، نسخه عبد الله بن محمد الخريجي سنة (١٢٧٦هـ).

⁽۱) علماء نجد ۳/ ۲۷۱.

•طباعة الكتاب:

طُبع في المطبعة الشرفية بالقاهرة سنة (١٣١٩هـ/ ١٩٠٢م) بهامش «كشاف القناع»، اعتنى بها مقبل الذكير. وهي طبعة مشحونة بالخطأ والتصحيف، ومملوءة بالنقص والتحريف، ومضطربة ـ أشد الاضطراب ـ في تحديد نصها، وفصله عن شرحها.

وطُبع في مطبعة السُّنة المحمدية سنة (١٣٦٦هـ/ ١٩٤٧م) بتصحيح صاحبها الشيخ محمد حامد الفقي. وهي طبعة مستقلة تقع في ثلاثة أجزاء. وفيها من الأخطاء ما في الطبعة السابقة.

وعن هذه الطبعة قامت بتصوير الكتاب كلُّ من: دار الفكر وعالم الكتب، في بيروت.

وقد يسر الله لي تحقيقه، وتمت المقابلة والتصحيح - بالإضافة إلى المطبوعة - على أربع نسخ خطية، منها نسخة المحمودية السابقة ذات الرقم (١٤٥٧) وصدر - بعون الله -، عن مؤسسة الرسالة في بيروت في سبعة مجلدات سنة (١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م).

• وصف الكتاب:

هو شرح لـ«منتهى الإرادات» ألّفه بعد شرح «الإقناع» وسار فيه على منهجه، ولخصه منه ومن شرح المؤلف المسمى بـ«معونة أولي النُّهى»، وكان يرمي بشرحه هذا إلى الاختصار والتسهيل، وهو يرى أن المؤلف أطال في شرحه في بعض المواضع في حين أنه ترك أخرى بلا دليل ولا تعليل، فجاء شرحه غير شاف للعليل. وقد دافع الشيخ ابن دهيش عن ابن النجار في هذا المدَّعى في مقدمة تحقيقه للكتاب(۱).

وبالجملة فهو يشبه «كشاف القناع» في كثير من الوجوه، وبالتالي فمكانته من الكتب المعتمدة في المذهب في الفتوى والقضاء تسامي مكانة «الكشاف»، فكان الشرحان من حيث الأهمية كالمتنين، في الرجوع إليهما والاعتماد

⁽١) تحقيق معونة أولي النُّهي ص ٣٤.

عليهما، حتى اعتُبرا من المصادر المعتمدة في الفقه في المحاكم الشرعية في المملكة العربية السعودية، كما جاء في قرار هيئة المراقبة القضائية: فما اتفق عليه هذان الشرحان، أو انفرد به أحدهما، فهو المتبع، وما اختلفا فيه فالعمل بما في «المنتهى»(١).

•تحشية الكتاب:

وُضعت على هذا الشرح عدة حواش، منها:

1 ـ حاشية لعبد الوهاب بن فيروز ، الأحسائي (ت ١٢٠٥هـ). قال ابن مانع: حاشية جليلة حقق فيها ودقق (٢).

٢ ـ حاشية سليمان بن إبراهيم الفداغي (من علماء القرن ١٣). تسمى
 «تذكرة الطالب لكشف المسائل الغرائب» (٣).

٣ - حاشية عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين (ت١٢٨٢هـ)(٤).

٤ ـ حاشية غنام بن محمد بن غنام النجدي (ت ١٢٤٠هـ)(٥).

٥ ـ حاشية محمد بن عبد الله بن حميد، صاحب «السحب الوابلة»(٦) (ت٥ ١٢٩هـ).

 Γ - حاشية عبد القادر ابن بدران ، صاحب «المدخل» (ت Γ ۱۳٤ه) ، وهي في مجلد ضخم ، وصل فيها إلى باب السَّلَم (Γ).

⁽١) مجموعة النظم الحكومية ، قسم القضاء الشرعي ١٤.

⁽٢) مقدمة منتهى الإرادات ص٤، ط. دار الجيل الجديد.

⁽٣) علماء نجد ٢/ ٢٦٤ وقال في الهامش: نقل عنه الشيخ عبد الله بن جاسر في منسكه (٢/ ٢٢٦) وسماه «تحفة الطالب». وتوجد منه نسخة في مكتبة الموسوعة الفقهية بالكويت رقم (١٥٩) في (١٢٦) ورقة، مسطرتها (٢٩) سطراً، وهي ناقصة من آخرها، كُتب على صفحة العنوان: تذكرة الطالب لكشف المسائل الغرائب.

⁽٤) قال الشيخ البسام في «علماء نجد» (٤/ ٢٣٩): حاشية نفيسة، جرّدها من نسخته تلميذه وسبطه الشيخ عبد الرحمن بن محمد المانع.

⁽٥) قال الشيخ البسام في «علماء نجد» (٥/ ٣٥٢): لو جردت لجاءت مجلداً ضخماً، فيها تحقيقات نفيسة.

⁽٦) عرّف بها ودلٌ على أماكن وجود نُسخها الدكتور الفاضل عبدالرحمن العثيميّن في مقدمة تحقيق «السحب الوابلة» ص ٥٨.

⁽٧) «المدخل» ص٤٤٣.

٤. حاشية على المنتهى - إرشادأولي النّهي إلى دقائق المنتهى

ذكرها ابن حميد في «السحب» (ص١١٣٧) وحفيده في «الدر المنضد» (ص٥٧).

• مخطوطات الكتاب:

ـ توجد منه نسخة في مكتبة الحرم المكي الشريف رقم (١١). كُتبت ونُقلت من نسخة المؤلف في حياته، نسخها أحمد بن يحيى، الحنبلي، الكرمي، المقدسي الأزهري سنة (٢٤٢ه)، بخط نسخ حسن. وتقع هذه النسخة في (٣٢٢) ورقة، في حجم (٢٥) سطراً، ونسخة أخرى أيضاً برقم (٥٩) فقه حنبلي، تقع في (٣٥٨) ورقة، نسخها محمد بن خضير الوليلي، الشافعي سنة (١٤١ه).

ـ وتوجد منه نسخة في مكتبة جامعة برنستون (مجموعة يهودا) رقم (١٥٤٤). وهي نسخة منقولة عن نسخة المؤلف أيضاً، نسخت في حياته، نسخها أبو سرور الحواوشي، الحنبلي، الأزهري سنة (٣١٧هـ) بخط معتاد تقع في (٣١٤) ورقة، في حجم (٢٣) سطراً.

- ومنها نسخة في مكتبة الموسوعة الكويتية رقم (٢٣٦) عدد أوراقها (٢٨٩) ورقة، في حجم (٢٤) سطراً، بخط نسخ، نسخ حماد بن محمد بن ناصر بن شبانة، الحنبلي، نسخها سنة (١١٥٩هـ).

ـ ومنه نسخة في الظاهرية رقم (ص١٨٢٤). وهي مطابقة في الأوصاف لنسخة الحرم المكي الشريف.

ـ ومنها نسخة في دار الكتب المصرية (٥٩ ـ فقه حنبلي).

ـ ومنها نسخة في المكتبة البلدية بالإسكندرية برقم (٣٩٤) في (٣٥٨) ورقة نسخها ياسين بن على اللَّبدي، تلميذ المؤلف سنة (١٠٤٥هـ).

- ومنها نسخة في مكتبة جامع عنيزة الوطنية ، بخط الشيخ عبد الله بن أحمد بن محمد بن عضيب .

ـ ومنها نسخة في مكتبة الشيخ عبد الله بن دهيش، نسخها بخط يده سنة (١٣٧٦هـ) عن نسخة الحرم المكي الأولى.

•طباعة الكتاب:

طُبع الكتاب بتحقيق الدكتور عبد الملك بن عبـد الله بـن دهيـش، وصـدر عن مكتبة النهضة الحديثة بمكة المكرمة سنة (١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م).

وكان الباحث عبد الباري عواض قـد حقـق كتـاب الصلاة منه، وقدمه لنيل درجة الماجستير من جامعة أم القرى سنة (١٤١٦هـ).

٥ . الروض المربع شرح زاد المستقنع

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص١١٣٢) وحفيده في «الدر المنضد» (ص٥٧). وهو أشهر مؤلفات البهوتي على الإطلاق.

• طباعة الكتاب:

لم أتعرض لذكر مخطوطاته لكثرتها وشهرتها، وهي موجودة في كثير من المكتبات الخاصة والعامة بالمملكة (١) بالإضافة إلى دار الكتب الظاهرية بالشام، ودار الكتب المصرية، ومكتبة الأوقاف العامة ببغداد.

- طُبع في دمشق على نفقة مصححه الشيخ محمد توفيق السيوطي الحنبلي، سنة (١٣٠٥هـ).
- وطُبع في المطبعة الخيرية بالقاهرة سنة (١٣٤٢هـ/ ١٩٢٤م) على هـامش «نيل المآرب» للرحيباني .
- وطُبع في المطبعة السلفية سنة (١٣٤٨هـ/ ١٩٣٠م) بتصحيح صاحب المطبعة: الشيخ محب الدين الخطيب.
- وطُبع في دار المعارف بمصر دون تاريخ: جزءان في مجلد، قام بتصحيحه ومراجعته الشيخان: أحمد بن محمد شاكر، وعلي بن محمد شاكر.

وله عدة طبعات أخرى مجردة، وبعضها مع الحواشي.

⁽١) من ذلك نسخة خطية في المكتبة الوطنية بعنيزة، وهي نسخة نفيسة جداً، صححها الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي ـ رحمه الله ـ على سبع نسخ: نسختين مطبوعتين، وخمس نسخ خطية.

•وصف الكتاب:

هو أشهر الشروح الموضوعة على «زاد المستقنع» على الإطلاق، سلك فيه فيه مسلك المزج، شأن منهجه في شرحي «الإقناع» و «المنتهى»، وبيَّن فيه حقائقه، وأوضح معانيه ودقائقه، مع ضمّ بعض القيود إلى مطلق المتن يتعين التنبيه عليها، وفوائد يحتاج إليها(١)، فأتمّ بذلك ما نقص هذا المتن من شرط أو استثناء أو تقييد، وزاد عليه مسائل تمس الحاجة إليها، ونبّه على ما خالف فيه المذهبَ، كلُّ ذلك في عبارة مختصرة واضحة، وأسلوب رفيع ممتع.

وقد نال هذا الكتاب _ كأصله _ من الشهرة والمكانة ما جعله يحظى بالاختيار في تقرير تدريسه في كليات الشريعة بالمملكة .

• الحواشي الموضوعة عليه:

من ذلك:

١ - حاشية عبد الوهاب بن فيروز (ت ١٢٠٥). وهي ناقصة بلغ فيها إلى باب الشركة(٢).

توجد منها نسخة في المكتبة الوطنية بعنيزة ، وفي المكتبة العلمية الصالحية بعنيزة ، وفي مصورات جامعة أم القرى ، وفي مكتبة الموسوعة الكويتية . وهي من مصادر العنقري في حاشيته .

٢ ـ حاشية عبد الله بن عبد الرحمن أبا بُطين (ت ١٢٨٢هـ). طُبعت في المطبعة السلفية في مصر سنة (١٣٤٨هـ ـ ١٣٤٩هـ/ ١٩٣٠م) في جزأين.

٣ ـ حاشية العنقرى: عبد الله بن عبد العزيز (ت ١٣٧٣هـ). طُبعت في مطبعة السنة المحمدية بالقاهرة دون تاريخ، وصدرت في ثلاثة مجلدات. وطُبعت أيضاً في مطبعة السعادة سنة (١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م).

⁽١) مقتبس من مقدمة الكتاب.

⁽٢) قال الشيخ البسام في «علماء نجد» (٥/ ٦٣): حاشية نفيسة، حين ألفها كان ابن عشرين سنة، وكنا نراجعها أثناء قراءتنا «شرح الزاد» على شيخنا عبد الرحمن السعدي، فنجد فيها فوائد قيمة.

٤ ـ حاشية إبراهيم بن محمد بن سالم بن ضُوَيّان ، صاحب «منار السبيل» (ت١٣٥٣هـ)(١).

٥ ـ حاشية فيصل بن عبد العزيز بن فيصل آل مبارك (ت١٣٧٦هـ). وتسمى هذه الحاشية «الروض المربع المشبع من الروض المربع» (٢)، تقع في أربعة مجلدات، توجد منها نسخة في مكتبة الملك فهد الوطنية.

علّق فيها المؤلف على (٣٥٠) موضعاً من الشرح.

آ - المختارات الجلية من المسائل الفقهية ، للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي (ت ١٣٧٦هـ). وهذا الكتاب ليس حاشية على «الروض» وإنما هو عبارة عن اختيارات اختارها الشيخ عبد الرحمن لرجاحة دليلها في نظره ، مع أن الراجح في المذهب خلافها ، وخرّج مسائلها من «الروض المربع» واستدرك عليه في بعضها ، ونبّه على ما ذكره البهوتي في هذا الكتاب خصوصاً ، وقصده التنبيه على ما ذكره عموماً (٣).

وهو كتاب مطبوع في مطبعة المدني بمصر سنة (١٣٧٨هـ/ ١٩٥٩م)، وطُبع أيضاً في مطابع الدجوي بالقاهرة، وقامت المؤسسة السعيدية بالرياض بنشره.

٧. حاشية الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي، النجدي (ت١٣٩٢هـ). طُبعـت في المطابع الأهليـة للأوفسـت بالريـاض في سبعة مجلدات سنة (١٣٩٧هـ - ١٤٠٠هـ/ ١٩٧٧م ـ ١٩٨٠م) باعتناء وتصحيح فضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن جبرين، وابن المحشي: الشيخ سعد ابن عبد الرحمن.

٣.شرح المفردات = مِنَح الشفاء الشافيات

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص١١٣٧) ونسب مؤلف الأصل:

⁽١) مفاتيح الفقه الحنبلي ٢١٥.

⁽٢) وسماه الشيخ البسام في «علماء نجد» (٥/ ٣٩٦): «المرتع المشبع . . . ».

⁽٣) المختارات الجلية ص٦.

المفردات، إلى محمد بن عبد الهادي، وصوابه: محمد بن علي بن عبد الرحمن. واسم المنظومة «النظم المفيد الأحمد في مفردات الإمام أحمد».

• مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخ عديدة في مكتبات متفرقة ، من ذلك:

في مكتبة برنستون بأمريك الشمالية (مجموعة يهودا) ثلاث نسخ محفوظة بالأرقام: (٣٤٧٦) و (٣٤١٤).

وفي مكتبة شستربتي بإيرلندا الشمالية نسخة برقم (٣٦٥٧).

وفي المكتبة الأزهرية ثـ لاث نسـخ محفوظـة بالأرقــام: (١٢/ ٤٢٣٧) و (٨٥).

وفي المكتبة القادرية ببغداد نسختان محفوظتان بالرقمين: (٣٨٩١) . (١٣٥٩).

وهذه النسخ كلها مصورة في جامعة أم القرى.

وتوجد منه نسخة في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد برقم (٣٨٩١)، تقع في (٢٩٠) ورقة.

• طباعة الكتاب:

طُبع بالمطبعة السلفية بالقاهرة سنة (١٣٤٣هـ/ ١٩٢٥م) بعناية صاحبها الشيخ محب الدين الخطيب.

وطُبع في مجلدين بتصحيح ومراجعة عبد الرحمن حسن محمود، نشرته المؤسسة السعيدية بالرياض.

وطُبع في مجلدين بتحقيق الدكتور عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن المطلق، على نفقة إدارة إحياء التراث الإسلامي بقطر.

٧-عمدة الطالب لنيل المآرب

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص١١٣٣) و حفيده في «الدر المنضد» (ص٥٧) والبغدادي في «الإيضاح» (٢/ ١٢٢) و «الهديد» (٢/ ٤٧٦).

وسماه ابن بدران في «المدخل» (ص ٤٤٦): عمدة الراغب.

•مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في المكتبة الأزهرية رقم (٨/ ٤٢٣٢) عدد أوراقها (١٤١) ورقة، في حجم (١٥) سطراً، بخط معتاد، نسخ أحمد بن محمد بن على القيطوني، الشافعي، سنة (١٤٢هـ).

• طباعة الكتاب:

طبع مفرداً بتحقيق أحمد بن صالح بن إبراهيم الطويان، وصدر عن دار طويق بالرياض سنة (١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م) في مجلد لطيف. واعتمد على النسخة المذكورة.

بالإضافة إلى طبعاته مع شرحه «هداية الراغب».

• وصف الكتاب:

هو عبارة عن متن مختصر لطيف، يشبه متن «العمدة» للموفَّق، إلا أن فيه بعض الزيادات وحذف الأدلة، وضعه المؤلف للمبتدئين، وفي ذلك يقول: «وبعد، فهذا مختصر في الفقه على مذهب الإمام الأمثل أحمد بن محمد بن حنبل، تشتد إليه حاجة المبتدئين سألنيه بعض المقصرين والعاجزين»(١).

• الأعمال التي تمت عليه:

شرحه الشيخ عثمان بن أحمد بن قائد، النجدي (ت ١٠٩٧هـ) في كتاب سماه «هداية الراغب في شرح عمدة الطالب».

ونظمه الشيخ صالح بن حسن البهوتي (ت ١١٢١هـ) في كتاب سماه «وسيلة الراغب لعمدة الطالب».

٨-إعلام الأعلام بقتال من انتهك حرمة بيت الله الحرام

حققه ونشره الشيخ جاسم بن سليمان الفُهيد الدوسري، ضمن سلسلة «المدارج العلية إلى الآثار الحنبلية».

⁽١) عمدة الطالب ص٩.

٩. كتاب في المناسك

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص١١٣٣) وقال: مختصر. وذكره المؤلف في كتابه «كشاف القناع» (٢/ ٣٩٩. ط. دار الفكر) وسماه: نصيحة الناسك بيان أحكام المناسك.

* * *

١٩٤ ـ سلُيمان بن مُشَرَّف التَّميمي (١٩٧هـ)

هو سليمان بن علي بن محمد بن مشرّف التميمي، جدُّ الشيخ محمد بن عبد الوهاب، رحمهما الله.

ترجمه البسام في «علماء نجد» (٢/ ٣٦٦)، وابن حميد في «السحب» (ص٤١٣).

له:

١ ـ شرح الإقناع.

٢ ـ كتاب في المناسك = مصباح السالك في أحكام المناسك.

قال ابن حميد في «السحب» (ص٤١٤): «وكان سديد الفتاوى والتحريرات، له فتاوى لو جُمعت لجاءت في مجلّد ضخم، ولكنها لا توجد مجموعة، ويا ليتها جُمعت، فإنها عظيمة النفع غزيرة الجمع».

وقال عبد الوهاب بن محمد بن حميدان بن تركي: «وله فتاوى كثيرة جداً، تتبعها بعض تلامذته، وذكر أنها بلغت نحواً من أربعمئة مسألة، بسط القول فيها»(١).

١ ـ شرح الإقناع

أتلفه لما رأى «كشاف القناع» للبهوتي. وقد سبق ذكر قصته (7).

٢ ـ مصباح السالك في أحكام المناسك

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص١٤) وقال: عليه اعتماد الحنابلة في

⁽۱) علماء نجد ۲/ ۳۷۲.

⁽۲) ص ۱۲ ه .

المناسك. ونحوه نقل البسام في «علماء نجد» (٢/ ٣٦٩، ٣٧٠، ٣٧٢) عن بعض المؤرخين.

•مخطوطات الكتاب:

منه نسخة في الأزهرية رقم (٦٣/ ١٠٦٤٤) عدد أوراقها (١٣٦) ورقة، في حجم (١٥) سطراً، بخط عادي مشكول، نسخ عثمان بن سليمان السويقي، الشافعي، سنة (١٢١٧هـ).

ـ ومنه نسخة في المحمودية رقم (١٤٤٧) عدد أوراقها (٣٨) ورقة ، في حجم (٢١) سطراً ، بخط نسخ عادي ، نسخ عثمان بن صالح بن محمد ، سنة (١١٥٥ هـ).

• طباعة الكتاب:

طُبع في مطبعة أم القرى على نفقة الشيخ محمد بن عبد اللطيف.

* * *

١٩٥ ـ البَلْباني (١٩٨هـ)

هو محمد بن بدر الدين عبد القادر بن محمد، أبو عبد الله، شمس الدين، البَعْلى، البَلْباني، ثم الدمشقي.

ترجمه ابن حميد في «السحب الوابلة» (ص٢٠٩).

له:

١ ـ أخصر المختصرات.

٢ ـ كافي المبتدى.

٣ ـ مختصر الإفادات.

ووصف ابن حميد مصنفاته بأنها «لم تكن على قدره».

١. أخصر المختصرات

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص٩٠٥) وغيره.

• مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في جامعة أم القرى (٢١٣) مصورة عن نسخة محفوظة في مكتبة الدكتور محمد ببغداد برقم (٥٤) عدد أوراقها (٢٥) ورقة، في حجم (٢٧) سطراً، بخط نسخ حسن، نسخ عبد الرحمن بن عبد الله الحنبلي، سنة (١١٤٧هـ).

ـ ومنه نسختان في الظاهرية:

الأولى: برقم (١٧٣٣٨) عـدد أوراقها (٣٤) ورقة، بخط معتاد، نُسخت سنة (١٠٨٨هـ).

الثانية: برقم (١٣٩٧١) عدد أوراقها (٣١) ورقة.

- ومنه نسخة في مكتبة الموسوعة الفقهية بالكويت رقم (٢٠٤) عدد أوراقها (٤٣) ورقة ، في حجم (١٧) سطراً ، بخط نسخ حسن ، نسخها المؤلف سنة (١٠٥٤هـ).

• طباعة الكتاب:

طُبع في مطبعة الترقي الماجدية بمكة المكرمة سنة (١٣٣٢هـ/١٩١٤م) في (٤٠) صفحة.

وطُبع بدمشق سنة (١٣٣٩هـ/ ١٩٢١م) وبهامشه تعليق للشيخ عبد القادر بن بدران.

وطُبع في المطبعة السلفية بمصر سنة (١٣٧٠هـ/ ١٩٥١م) بعناية صاحبها الشيخ محب الدين الخطيب. وأثبت تعاليق الشيخ ابن بدران، إلا أنه حذف بعضاً منها؛ رآى أنه يحسن الاستغناء عنه للطلبة الناشئين.

وطبع مع حاشية ابن بدران (١٣٤٦هـ) عليه بتحقيق محمد ناصر العجمي، وصدر عن دار البشائر الإسلامية في بيروت سنة (١٦١هـ/ ١٩٩٦م).

وله طبعات أخرى مفردة، بالإضافة إلى طبعته مع شرحه «كشف المخدرات».

وصف الكتاب:

هو متن مختصر جداً، اختصر فيه المؤلف كتابه «الكافي» الآتي، في نحو نصفه، قال في مقدمته: «وبعد، فقد سنَح بخلدي أن أختصر كتابي المسمى «بكافي المبتدي» . . . ليقرب تناوله على المبتدئين، ويسهل حفظه على الراغبين، ويقل حجمه على الطالبين، وسميته «أخصر المختصرات» لأني لم أقف على أخصر منه، جامع لمسائله في فقهنا من المؤلفات»(١).

• شروح الكتاب:

١ ـ «كشف المخدر ات والرياض المزهرات» لعبد الرحمن بن عبد الله البعلى، الحلبي (ت١٩٢٦هـ). ألّفه في الثامنة والعشرين من عمره.

قال ابن بدران في «المدخل» (ص٤٤٧): وشرحه هــذا محرر منقَّح كثير النفع للمبتدئين.

٢ ـ شرح أحمد بن عبد الله بن عقيل (ت١٢٣٤هـ). ذكره البسام في «علماء نجد» (١/ ٤٨٧) نقلاً عن الشيخ عبد الله الدحيان، وقال: شرح جميل.

٣ـ «الفوائد المنتخبات في شرح أخصر المختصرات» للشيخ عثمان بن عبد الله
 ابن جمعة بن جامع ، النجدي (ت٠٤٠١هـ) .

توجد منه نسخة خطية في مكتبة الموسوعة الفقهية بالكويت رقم (٣٩) عدد أوراقها (٣٧٥) ورقة، بخط نسخ مقروء، نسخها المؤلف، سنة (١٢٢٤هـ).

وهو الآن قيد التحقيق في رسالة جامعية بالمعهد العالي للقضاء بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية .

٢ ـ كافي المبتدي

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص٩٠٥)، وغيره.

وهو أصل «أخصر المختصرات».

⁽١)كشف المخدرات ١٧/١، نشر دار النبلاء، ١٤١٦هـ.

• مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في دار الكتب المصرية (٦١ - فقه حنبلي).

• طباعة الكتاب:

طُبع في المطبعة السلفية بمصر دون تاريخ، في مجلد (١٥٦ صفحة).

• شرحه:

شرحه الشيخ أحمد بن عبد الله بن أحمد، البعلي (ت١١٨٩هـ) وهو أخو صاحب «كشف المخدرات». وهذا الشرح يسمى «الروض الندي شرح كافي المبتدى».

طُبع في المطبعة السلفية بمصر دون تاريخ، في مجلد.

٣ مختصر الإفادات

أي مختصر «الإفادات في أحكام العبادات» لابن حمدان الحرانسي (ت٥٩٥هـ).

ذكره ابن بدران في «المدخل» (ص٤٤٧ ـ ٤٤٨) وسماه ابن حميد في «السحب» (ص٩٠٥): «ربع العبادات».

ه مخطوطاته:

توجد منه نسخة في الظاهرية بعنوان «مختصر في ربع العبادات مع الآداب وزيادات»، محفوظة برقم (٦٩٠٨) عدد أوراقها (١٦٢) ورقة، بخط نسخ، نسخها أحمد الحنبلي، سنة (١١٩٥هـ).

• وصف الكتاب:

قال ابن بدران: «صدره أولاً بربع العبادات، فجعل الكلام عليه وسطاً بين الإسهاب والإيجاز، مستمدًا من «الإقناع»، ثم ذكر أحكام البيع والربا، ثم أتبعه بقوله: كتاب الآداب، وفصله فصولاً، ثم أتبعه بفضل الصلاة على النبي وفضل ذكر الله تعالى والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والإخلاص، ثم أتبع ذلك بعقيدته التي اختصر بها «نهاية المبتدئين» لابن حمدان، ثم ختم

الكتاب بوصية نافعة. وبالجملة: هذا الكتاب كاف وواف للمتعبدين »(١).

* * *

١٩٦ ـ محمد الخَلُوتي (١٩٨هـ)

هو محمد بن أحمد بن علي الخَلْوَتي، البُهُوتي، ابن أخت العلامة الشيخ منصور.

ترجمه ابن حميد في «السحب الوابلة» (ص٨٦٩).

له:

١ ـ حاشية على المنتهى.

٢ ـ حاشية على الإقناع.

٣ ـ بغية الناسك في أحكام المناسك.

١. حاشية على المنتهى

ذكرها المحبي في «الخلاصة» (٣/ ٣٩٠) وابن حميد في «السحب» (ص ٨٦٩) والغيزي في «الأعيلام» (ص ٨٦٩) والزركلي في «الأعيلام» (٦/ ١٢). وقالوا: جُردت بعد موته من نسخته فبلغت أربعين كراساً.

•مخطوطات الكتاب:

ـ توجد منه نسخة في الظاهرية رقم (٦٢٨١) عدد أوراقها (٣٠٧) ورقــة، بخط معتاد، نسخ مصطفى بن عمر، سنة (١١١٨هـ).

ـ ومنه نسخة في المكتبة الأزهرية رقم (٤٧٦٤٥).

٢. حاشية على الإقناع

ذكرته المصادر السابقة. وقالوا: جُردت بعد موته من هوامش نسخته فبلغت اثني عشر كراساً.

⁽١) المدخل ص: ٤٤٧ ـ ٤٤٨ .

•مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في الظاهرية رقم (١١٠٤١) عـدد أوراقها (٨٦) ورقة ، بخط نسخ ، نسخ محمد محمد ، الحنبلي ، سنة (١١١٨هـ).

٣. بغية الناسك في أحكام المناسك

ويقال: غنية الناسك.

توجد منه نسخة في مكتبة عارف حكمت بالمدينة المنورة رقم (٢٦٤) عدد أوراقها (١٧) ورقة ، في حجم (٢٣) سطراً ، بخط تعليق .

وذكر الدوسري في هامش «الدر المنضد» (ص٥٩) أن له نسخة أخرى بدار الكتب المصرية.

* * *

١٩٧ ـ ابن العماد (١٩٨هـ)

هو عبد الحي بن أحمد بن محمد، أبو الفَلاَح، العُكْري، الدمشقي، الشهير بـ«ابن العماد» وهو صاحب «شذرات الذهب».

ترجمه ابن حميد في «السحب الوابلة» (ص٤٦٠).

الم

شرح الغاية - بغية أولي النُّهي شرح غاية المنتهى

وصاحب «الغاية» هو الشيخ مرعى بن يوسف الكر مي.

ذكره المحبي في «الخلاصة» (٢/ ٣٤٠) ولكن جعله شرحاً على «المنتهي». وتبعه في ذلك ابن حميد في «السحب» (ص٢١٤) والبغدادي في «الإيضاح» (٢/ ٥٧٠) و «الهدية» (١/ ٥٠٨) والزركلي في «الأعلام» (٣/ ٢٩٠).

وذكره الشطي في «مختصر طبقات الحنابلة» (ص١٢٤) ونقل قول المحبي: «حرره تحريراً أنيقاً» ثم قال: وصل فيه إلى باب الوكالة فقط، فياللأسف.

وقال ابن بدران في «المدخل» (ص٤٤٥): «شرحه شرحاً لطيفاً، دل على فقهه، وجودة قلمه، ولكنه لم يتمه، ثم ذيّل على شرحه هـذا العلاّمـة الجراعي، فوصل فيه إلى باب الوكالة».

• مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في دار الكتب الظاهرية، بيانها كالتالي:

المجلد الأول: رقم (٨٧٠٤) عدد أوراقه (٤٣٧) ورقة.

المجلد الثاني: رقم (٨٧٠٣) عدد أوراقه (٤٧٠) ورقة.

* * *

١٩٨ ـ العَوْيةِ (١٩٨ ـ ١٩٨

هو إبراهيم بن أبي بكر بن إسماعيل، بُرهان الدين، العَوْفي الذِّنَابي (١). ترجمه ابن حميد في «السحب الوابلة» (ص١٧).

اه:

١ ـ بغية المتتبع من الروض المربع.

٢ ـ شرح منتهى الإرادات .

٣ ـ كتاب في المناسك.

٤ ـ كتاب في الفرائض.

١ ـ بغية المتتبع من الروض المربع

ذكره ابن حميد في «الدر المنضد» (ص٥٥) باسم «بغية المتبع في حل ألفاظ الروض المربع» وقال: جِلدٌ واحد. وذكر الدكتور العثيمين في هامش «السحب الوابلة» (ص١٨) أنه وقع في هامش بعض مخطوطات «السحب»: «قلت: وله بغية المتبع من الروض المربع . . . » .

•مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في المكتبة البلدية بالإسكندرية رقم (٣٣٤٠) وأخرى بدار الكتب المصرية رقم (١ ـ فقه حنبلي).

⁽١) وقع في الأعلام ٧/١، ومعجم المؤلفين ١/٦١: الدِّنايي، بالدال المهملة.

٢.شرح المنتهى

ذكره المحبي في «الخلاصة» (١/ ٩) وقال: في مجلدات. وكذا الغزي في «النعت» (ص٢٥) والشطي في «النعت» (ص٢٥) والشطي في «المختصر» (ص٢١) والبغدادي في «الإيضاح» (٢/ ٥٧١).

٣ كتاب في المناسك

ذكره المحبي في «الخلاصة» (١/ ٩) وقال: وشُرَحه في مجلدين.

٤ ـ كتاب في الفرائض

منه نسخة في المكتبة الأزهرية برقم (٥٦٢ بخيت ٤٤٦٢٢).

وذكر المحبي أن له رسائل كثيرة في الفرائض والحساب.

ويوجد في فهرس مخطوطات الأزهرية (ج٢ ص٧١٥) كتاب بعنوان «مجمع الطرقات في بيان قسمة التركات» تأليف إبراهيم بن أبي بكر التُّوني الصالحي، كتبه بخطه سنة (١٩٢هـ). كذا ذكره الزركلي (١/ ٣٤) وكحالة في «المعجم» (١/ ١٦ و ١٧). فلعله هو نفس المترجَم، تحرَّفت فيه كلمة «العوفي» إلى «التوني». والله أعلم.

* * *

١٩٩ ـ ابن قائد (١٩٩هـ)

هو عثمان بن أحمد بن سعيد بن عثمان بن قائد النَّجدي، ثم الدمشقي ثم القاهري، توفي فيها.

ترجمه البسام في «علماء نجد» (٥/ ١٢٩).

له

- ١ هداية الراغب شرح عمدة الطالب.
 - ٢ ـ حاشية على منتهى الإرادات.
- ٣ ـ شرح أرجوزة التستري في الفرائض.
 - ٤ الإسعاف في إجارة الأوقاف.

٥ ـ رسالة في الرضاع = قطع النزاع في أحكام الرضاع.

١.هداية الراغب شرح عمدة الطالب

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص٦٩٩) وقال: حرّره تحريراً نفيساً، فصار من أنفس كتب المذهب. وذكره ابن بدران في «المدخل» (ص٤٤٦) وقال: شرح لطيف مفيد مسبوك سبكاً حسناً.

• مخطوطات الكتاب:

ـ توجد منه ثلاث نسخ بالأزهرية:

الأولى: رقم (٢٤/٣٣) عدد أوراقها (٢٨١) ورقة، في حجم (٢٣) سطراً، بخط معتدد، نسخ سالم الحجاوي، الحنبلي، سنة (٢٣٣). وتوجد بهامشها بعض الحواشي.

الثانية: رقم (٥٨/ ١٠٦٣) عدد أوراقها (١٩٨) ورقة، في حجم (٢١) سطراً، بخط نسخ معتاد. وهي نسخة ناقصة من آخرها، آخرُها: ذات عـرق سُمى به لأن فيه عرقاً وهو الجبل الصغير.

الثالثة: رقم (١٠٦٠٧/٥٤) عدد أوراقها (٢٧٦) ورقة، في حجم (٢٥) سطراً، بخط نسخ معتاد، نُسخت في حياة المؤلف (سنة ١٠٩٦هـ).

- وتوجد منه نسخة بمكتبة الحرم المكي الشريف رقم (٢٦) عدد أوراقها (١٨٦) ورقة، في حجم (٢٥) سطراً، بخط معتاد، نسخ أحمد بن عوض بن محمد، المرداوى، المقدسى، الحنبلى، سنة (١٢٥٥هـ).
- ـ ومنه نسخة في المكتبة القادرية ببغداد رقم (٢٧٧٨ ـ أوقاف بغداد) عدد أوراقها (٢٤٢) ورقة، في حجم (٢٣) سطراً، بخط عادي، نسخ سالم الأزهر على صالح، سنة (١٢٦٢هـ).
- ـ ومنه نسخة أخرى في المكتبة نفسها برقم (١٣٥٥٩)، عـدد أوراقهـا (٢٥٥) ورقة.
- ـ ومنه نسخة في مكتبة المسجد النبوي الشريف برقم (١٤١٢) تقع في (٢٧٩) ورقة.

•طباعة الكتاب:

طبعه معالي الشيخ محمد سرور الصبان، الأمين العام الأسبق لرابطة العالم الإسلامي، رحمه الله.

وطبع في مطبعة المدني بمصر بتحقيق الشيخ حسين بن محمد مخلوف مفتي الديار المصرية الأسبق، رحمه الله، وقد أثنى على المؤلف بقوله: «أما الشارح رحمه الله، فيظهر من شرحه أنه فقيه متبحر، وعالم ضليع في مذهب الإمام أحمد بن حنبل رضى الله عنه، حسن التأليف، جيّد السبك والتصنيف»(١).

وقال البسام: «وقد مَنَّ الله علي، فقمت بدمج أصله بشرحه، ودعمته بالأدلة النقلية، وحذفت ما لا تدعو إليه الحاجة من المسائل، وأضفت إليه زيادات هامة فيما علّقت عليه بحاشية لما استجدّ من المسائل، وتحقيق المسائل الخلافية، فجاء ولله الحمد قرة عين للمستفيدين، أسأل الله تعالى عملاً خالصاً لوجهه، وقد سميته: «نيل المآرب في تهذيب شرح عمدة الطالب»، أما التعليقات والحاشية فسميتها «الاختيارات الجلية في المسائل الخلافية». وقد جاء مطبوعاً في أربعة أجزاء بمجلدين» (٢).

بالإضافة إلى ذلك توجد حاشية على «هداية الراغب» لتلميذ المؤلف: أحمد بن محمد بن عوض، المرداوي، تسمى «فتح مولي المواهب على هداية الراغب» في عدة مجلدات، منها نسخة في مكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية رقم (٢٢٣٧).

٢. حاشية على منتهى الإرادات

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص٦٩٨) وقال: نفيسة مفيدة جرّدها من هوامش نسخته تلميذه ابن عوض النابلسي، فجاءت في مجلد ضخم.

وقال ابن بدران في «المدخل» (ص٤٤٣): وهي حاشية نافعة تميل إلى التحقيق والتدقيق.

⁽۱) علماء نجد ٥/ ١٣٠.

⁽٢) علماء نجد ٥/ ١٣٢ ـ ١٣٣ .

وقال البسام في «علماء نجد» (٥/ ١٣٣): حقّق فيها ودقق، وفصّل فيها وقسّم في مواضع كثيرة، وحلّ فيها كثيراً من غوامض متن «المنتهى»، فجاءت نفيسة جدا.

• مخطوطات الكتاب:

۱ ـ توجد منها نسخة في جامعة برنستون (مجموعة يهودا) رقم (۲۹۹۳) عدد أوراقها (۲۸۵) ورقة، في (۲۵) سطراً، بخط معتاد، نسخ حسين بن محمد بن سليمان، النابلسي، الحنبلي سنة (۱۲۳۵هـ) ولدي صورة منها.

٢ ـ ومنها نسخة في المكتبة الأزهرية رقم (٢٥٤) عدد أوراقها (٢٤٧) ورقة، في (٢٧) سطراً، بخط نسخ واضح، نسخ محمد بن عبد الرحمن السفاريني، الحنبلي، سنة (١٣٣١هـ).

٣-ونسخة أخرى بالأزهرية أيضاً رقم (٢٥٣) عدد أوراقها (٣٦٠) ورقة، في (٢٣) سطراً، بخط نسخ معتاد، ومنها صورة في جامعة أم القرى برقم (٤٧٦٤٤)، ولدي أيضاً صورة منها.

٤ - ومنها نسخة بدار الكتب المصرية رقم (٣٣) عدد أوراقها (٤٥٠) ورقة، في (٢٣) سطراً، بخط نسخ معتاد، نسخ أحمد بن عوض بن محمد المقدسي، الحنبلي، سنة (١٠١هـ) ومنها صورة في جامعة أم القرى، ولدي أيضاً صورة منها.

٥ ـ ومنها نسخة في مكتبة جامع عنيزة الوطنية.

٦ - وذكر البسام في هامش «علماء نجد» (٥/ ١٣٣) أنه اطلع على نسخة
 منها مكتوبة بخط جميل جدا، نسخها الشيخ عبد الله الفائز أبا الخيل.

• طباعة الكتاب:

يسَّر اللهُ لي ـ بمنه وكرمه ـ تحقيقه مع «المنتهى» وصدر في خمسة مجلدات عن مؤسسة الرسالة في بيروت سنة (١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م).

وحُقق أيضاً في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، وقُدِّم لنيل درجة الماجستير مشاركة بين علي بن يوسف الزهراني ، وخالد بن عبد الله

الشمراني وليلي بنت ناصر المقبل سنة (١٤١٨هـ).

٣. شرح أرجوزة التستري في الفرائض

أي الأرجوزة اللامية التي نظمها نصرالله التُّسْتري (ت١٢٨هـ).

توجد منه نسخة في مكتبة الموسوعة الفقهية بالكويت رقم (١٩٧) عدد أوراقها (٤٨) ورقة، في (١٩) سطراً، بخط نسخ حسن، نسخها صالح بن دخيل آل جار الله آل سابق، سنة (١٣٣٩هـ) عن نسخة كتبها سالم الحجاوي الحنبلي سنة (١٣٣٩هـ) وجرت مقابلتها على نسخة شيخه الشيخ أحمد المرداوى، وهو عن شيخه المصنف: عثمان النجدى (١).

٤. الإسعاف في إجارة الأوقاف

ذكره البسام في «علماء نجد» (٥/ ١٣٤) وقال: رسالة صغيرة (مخطوطة).

٥ ـ رسالة في الرضاع - قطع النزاع في أحكام الرضاع

ذكرها ابن حميد في «السحب» (ص٦٩٩) والبسام في «علماء نجـد» (ص/٦٩٩).

* * *

٢٠٠ ـ صالح البُهُوتي (١١٢١هـ)

هو صالح بن حسن بن أحمد بن علي، البُهُوتي، الأزهري، الفقيه الفرضي. ترجمه ابن حميد في «السحب الوابلة» (ص٤٢٥).

: 4

- ١ ـ نظم الكافي.
- ٢ ـ وسيلة الراغب لعمدة الطالب.
 - ٣ ـ عمدة كلّ فارض.
- ٤ ـ مسلك الراغب شرح دليل الطالب.

⁽١) نوادر المخطوطات للعجمي ص٤٣.

١ ـ نظم الكافي

ذكره ابن حميد الحفيد في «الدر المنضد» (ص ٢٠) وقال: ثلاثة آلاف بيت. ويحتمل أن يكون وَهِم في ذلك، فإن جدَّه ذكر في «السحب» أنه نظم «عمدة الطالب» في هذا العدد من الأبيات، وذكر له نقلاً عن الجبرتي - «نظم الكافي»، ولعله يعني بذلك: «التلخيص الشافي لمتن الكافي في العروض والقوافي»، وهي منظومة لخص فيها «الكافي» للخطيب التبريزي (٢٠٢٥).

٢. وسيلة الراغب لعمدة الطالب

وهو نظم لـ «عمدة الطالب» للبهوتي.

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص٤٢٦) وقال: وهو نظم مطول نحو ثلاثة آلاف بيت، إلا أنه ركيك، فلم يكن نظمه على قدر علمه.

وذكره ابن حميد الحفيد في «الدر المنضد» (ص٠٦) والبغدادي في «الهدية» (١/٤٢٤) وابن بدران في «المدخل» (ص٤٤٧).

•مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في دار الكتب المصرية رقم (٣٧ فقه حنبلي) عدد أوراقها (١٥١) ورقة، في (١٣) سطراً، بخط نسخ واضح، وهو خط المؤلف، نسخه سنة (١١١٣هـ).

٣-عمدة كل فارض

أشار إليها ابن حميد في «السحب» (ص٤٢٦) قال: ونظم فيها - أي الفرائض - ألفيته المشهورة الجامعة لمذاهب الأئمة الأربعة، التي شرحها العلامة فرضي زمانه: الشيخ إبراهيم بن عبد الله الوائلي، الماضي (١)، بدالعذب الفائض» في مجلد حافل، وهو مشهور. اه.

وذكرها الجبرتي في «عجائب الآثار» (١/ ٦٩) والبغدادي في «الإيضاح»

⁽١) إشارة إلى سَبْق ترجمته في الجزء الأول من كتابه «السحب» (ص٠٤) وذكر في ترجمته كتابه: «العذب الفائض» وأثنى عليه ثناءً جميلاً. وهو مطبوع في مجلد ضخم.

(٢/ ١٢٣) و «الهدية» (١/ ٤٢٤).

•مخطوطات الكتاب:

ذكر الدكتور عبد الرحمن العثيمين في حاشية «السحب الوابلة» (١/ ٤١) أنه رأى من الألفية عدة نسخ، ولم يذكر مكانها.

• طباعة الكتاب:

طُبع في مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر سنة (١٣٧٢ه/ ١٩٥٣م) مع شرحه المسمى «العذب الفائض» للشيخ إبراهيم بن عبد الله الشَّمَّري (ت١٨٩٠هـ).

٤ مصلك الراغب شرح دليل الطالب

منه نسخة في دار الكتب المصرية رقم (٦٢ _ فقه حنبلي) كُتبت سنة (١٢هـ).

* * *

٢٠١ ـ أحمد المَنْقُور (١١٢٥هـ)

هو أحمد بن محمد بن أحمد المُنْقُور ، التَّميمي ، النَّجْدي .

ترجمه البَسّام في «علماء نجد» (١/ ١٧).

له:

١ ـ المجموع الفقهي.

٢ ـ كتاب في المناسك.

٣. الحاوي.

١ ـ المجموع الفقهي

وهو المسمى باسمه، فيقال له: «مجموع المنقور».

طبع في المكتب الإسلامي بدمشق سنة (١٣٨٠هـ/ ١٩٦٠م): جزءان في مجلد واحد، بعنوان «الفواكه العديدة في المسائل المفيدة». وقدم له الشيخ محمد بن عبد العزيز بن مانع.

وهو عبارة عن مسائل ومنثورات فقهية ، جمعها المؤلف من تقريرات شيخه عبد الله بن ذهلان ، ورتبها على الأبواب ، ووثقها بنقول مختلفة متعددة ، من كتب ومصنفات المذاهب الأربعة ، إلا أنه أكثر من ذكر مصادر الفقه الحنبلي . قال في مقدمته :

«وبعد، فهذه مسائل مفيدة، وقواعد عديدة، وأقوال جمّة، وأحكام مهمة، لخصتها من كلام العلماء، ومن كتب السادات القدماء، وأجوبة الجهابذة الفقهاء، غالباً بعد الإشارة من شيخنا وقدوتنا الشيخ عبد الله بن محمد بن ذهلان . . . إلخ» .

وهو كتاب مشهور مفيد جدا، أثنى عليه ابن حميد في «السحب» (١/ ٢٥٣) فقال: «... صنف تصانيف حسنة، منها بل أعظمها مجموعه الفقهي المشهور بلقبه، الجامع لغرائب الفوائد والنقولات الجليلة (١) من الكتب الغريبة». اه. وقال البسام: «والمطلع على هذا المجموع يأخذه العجب من كثرة ما اطلع عليه المترجَم من الكتب والمجاميع والرسائل والمسائل».

وقد اختصر هذا «المجموع» الشيخ محمد بن علي بن سلوم التميمي (ت ١٠٤). (ت ١٠٤٦هـ) كما في «السحب» (ص١٠١٠) و «علماء نجد» (٦/ ٢٩٥).

٢. كتاب في المناسك

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص٢٥٣) والغزي في «النعت» (ص٢٦٧) وقال: جمع فيه ثلاثة مناسك.

وطُبع له «جامع المناسك الثلاثة الحنبلية» في المكتب الإسلامي في دمشق سنة (١٣٧٩هـ/ ١٩٥٩م). وذكر الشيخ ابن مانع في تقدمته للكتاب أنه هو نفس كتاب «المناسك» الذي ذكره له مترجموه.

وجاء في خاتمة الكتاب قول المصنف: «هذا آخر ما أردناه وحاصل ما

⁽۱) ذكر له الشيخ بكر أبو زيد في «المدخل» (ص٩٢٢) كتاباً آخر باسم «الجامع لغرائب الفوائد. . . » . وهو وصف لنفس كتاب «المجموع الفقهي» .

اختصرناه، وهو حاصل المناسك الثلاثة: منسك للشيخ منصور البهوتي، وابن أخته الشيخ محمد الخلوتي، والشيخ محمد بن بَلْبَان الخزرجي، رحمهم الله تعالى، وفيه من غيرهن زيادات ذكرناهن للخروج من تبعتهن».

٣-الحاوي

ذكره ابن حميد الحفيد في «الدر المنضد» (ص٦١). ولعله اسم لكتاب جمعت فيه فتاويه وأجوبته الفقهية. فقد قال ابن حميد الجد في «السحب»: له جوابات عن مسائل فقهية مسددة.

* * *

٢٠٢ ـ التَّغُلْبِي (١٣٥ هـ)

هو عبد القادر بن عمر بن عبد القادر بن أبي تغلِّب بن سالم، أبو التُّقى، التغلِّبي، الشيباني.

ترجمه ابن حميد في «السحب الوابلة» (ص٦٣٥).

له(۱):

نيل المآرب بشرح دليل الطالب

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص ٥٦٥).

•مخطوطات الكتاب:

- توجد منه نسختان في الظاهرية:

الأولى: رقم (١٧٣٣٦) عدد أوراقها (٢٤٤) ورقة، بخط نسخ.

والثانية: رقم (٢٧٦٤) عدد أوراقها (٢٩٠) ورقة، في (٢١) سطراً، بخط نسخ حديث، نسخ إبراهيم الناقري، سنة (١٣٤٠هـ).

⁽١) تفرد ابن حميد في كتابه «الدر المنضد» (ص٦١) بنسبة «شرح زوائد الغاية» إليه. والمعروف أن الذي جرد زوائد «الغاية» من أصلها، ثم قام بشرحها هو الشيخ حسن الشطي (ت١٢٧٤هـ) في كتابه المسمى «منحة مولي الفتح في تجريد زوائد الغاية والشرح». والله أعلم.

- ـ ومنه نسخة في المجلس الوطني للثقافة والفنون بالكويت، مصورتها في الجامعة الإسلامية رقم (٧٤٩٧) عـدد أوراقها (٢٨٦) ورقة، في مسطرة مختلفة (٢٢ ـ ٢٤ سطراً)، نسخ حمد بن عبد الله، النجدي، سنة ١٢٨١).
- ـ وتوجد منه نسخة في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد برقم (٧٤١٣) تقع في (١٦١) ورقة.

• طباعة الكتاب:

- ـ طُبع في المطبعة الأميرية ببولاق بمصر سنة (١٢٨٨هـ/ ١٨٦٥م).
- وطُبِع بالمطبعة الخيرية في مصر سنة (١٣٢٤هـ/ ١٩٠٦م) وبهامشه «الروض المربع».
- ـ وطُبع في مطبعة محمد علي صبيح بالقاهرة سنة (١٣٧٤هـ/ ١٩٥٥م). ثم نشرته مكتبـة الفــلاح بــالكويت ســنة (١٣٩٨هــ/ ١٩٧٨م) بتصحيـــح وإشراف الشيخ رشدي السيد سليمان.
- وطبع في الكويت، نشرته مكتبة الفلاح سنة (١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م) بتحقيق الدكتور محمد سليمان الأشقر في مجلدين. وهي أحسن طبعاته، فقد حققه على سنت نسخ خطية أخرى غير التي ذكرناها، بالإضافة إلى الاعتناء بطبعاته السابقة.

• وصف الكتاب:

هو أحد شروح «دليل الطالب» لمرعي الكرمي، وهو في غالبه مستخلص من «المنتهى» وشرحه: «دقائق أولي النُّهى» للشيخ منصور، غير أنه ينقل قليلاً عن «الفروع» و «الإنصاف» و «المغنى» و «المحرر»، و «كشاف القناع»، وغيرها.

وقد انتقده ابن بدران في «المدخل» (ص٤٤٥) فقال: «غير محرَّر، وليس بوافٍ بمقصود المتن» .

وقال ابن مانع في مقدمته لكتاب «منار السبيل» (ص: ط): «يعوزه التحقيق، وعلى هذا الشرح حاشية للشيخ عبد الغني اللّبدي، وهي حاشية

مفيدة جداً تحرار بها شرح التغلبي.

وقد تلافى الدكتور الأشقر النقص الموجود في الكتاب بمــا بذلـه مـن جهـد ظاهر في تحقيقه، وتحرير كثير من مسائله، جزاه الله خيراً.

وتحشية الكتاب:

وُضعت عليه حاشية للشيخ عبد الغني بن ياسين اللَّسدي النَّابُلُسي (ته ١٣١٩هـ). وتسمى «تيسير المطالب إلى فهم وتحقيق نيل المآرب»، وهي حاشية مفيدة جداً ـ كما وصف ابن مانع آنفاً ـ وستأتى في الصفحة (٥٦٤).

* * *

٢٠٣ ـ السَّفَّاريني (١١٨٨هـ)

هو محمد بن أحمد بن سالم بن سُليمان ، أبو العَوْن ، شَمس الدين ، السَّقَاريني .

ترجمه ابن حميد في «السحب الوابلة» (ص٨٣٩).

له

١ ـ شرح عمدة الأحكام = كشف اللثام.

٢ ـ شرح دليل الطالب.

٣ ـ غذاء الألباب شرح منظومة الآداب.

٤ ـ تحفة النُّساك في فضل السواك.

٥ ـ التحقيق في بطلان التلفيق.

٦ - الأجوبة النُّجدية عن الأسئلة النَّجدية .

٧ ـ الأجوبة الوهبية عن الأسئلة الزُّعْبية .

٨ ـ الذخائر شرح منظومة الكبائر الواقعة في «الإقناع» .

١ ـ شرح عمدة الأحكام - كشف اللثام

ومؤلف «العمدة» هو الحافظ عبد الغني المقدسي (ت٠٠٠هـ).

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص ٨٤١) وحفيده في «الدر المنضد» (ص ٢٠٢) وقال: جلدان. وذكره صاحب «النعت الأكمل» (ص ٣٠٢) وصاحب «مختصر طبقات الحنابلة» (ص ١٤١).

توجد منه نسخة في الظاهرية.

٢ ـ شرح دليل الطالب

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص٨٤٧) وقال: وصل فيه إلى الحدود. وكذا ذكره حفيده في «الدر المنضد» (ص٦٢٣) والغزي في «النعت» (ص٣٠٣) والشطي في «المختصر» (ص٢٤١) والبغدادي في «الهدية» (٢/ ٣٤٠).

وقال ابن بدران في «المدخل» (ص٤٤٥): لم نره ولم نجد من أخبرنا أنه رآه. اه. وهذا منه ـ رحمه الله ـ يدل على غاية التقصي والبحث .

٣-غذاء الألباب شرح منظومة الآداب

أي: منظومة الآداب، لمحمد بن عبد القوي، المقدسي (ت٦٩٩هـ)(١).

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص٨٤٢) وقال: مجلدان، أودع فيه من غرائب الفوائد ما لا يوجد في كتاب. وذكره الغزي في «النعت» (ص٣٠٣) والشطي في «المختصر» (ص١٤٢).

•طباعة الكتاب:

- طُبع في مطبعة النجاح بالقاهرة سنة (١٣٢٤هـ/ ١٩٠٦م). ونشرته مكتبة الرياض الحديثة.
- ـ وطُبع في دار الاتحاد العربي للطباعة بالقاهرة سنة (١٣٩١هـ/ ١٩٧١م) في مجلدين ضخمين.
- وطُبع في مطبعة الحكومة بمكة المكرمة سنة (١٣٩٣هـ/ ١٩٧٣م) بتدقيق وتصحيح الشيخ محمد على الصابوني.

⁽١) تقدمت في الصفحة ٣١٠.

٤. تحفة النُّساك في فضل السواك

ذُك ر في «السحب» (ص٨٤٢) و «النعت» (٣٠٣) و «المختصر» (ص١٤١).

٥ ـ التحقيق في بطلان التلفيق

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص ٨٤٢) والغري في «النعت» (ص ٣٠٣) والبغدادي في «الهدية» (ص ٣٤٠) والبغدادي في «الهدية» (٢/ ٣٤٠).

وتوجد منه نسخة في مكتبة شستربتي رقم (٤٩٠٧).

• موضوع الكتاب وما قيل عنه:

هو رسالة في «التلفيق» في تقليد أئمة المذاهب، وهذه الرسالة رد بها المؤلف على رسالة أخرى ألفها الشيخ مرعي بن يوسف الكرمي في الموضوع، وذهب إلى القول بجواز التلفيق. قال الشطي رحمه الله في «مختصر طبقات الحنابلة» (ص١٤١): «هذه الرسالة رد بها صاحب الترجمة على العلامة الشيخ مرعي؛ الذي أفتى بجواز التلفيق، ثم إنَّ العلامة الجدّ الشيخ حسن الشطي تعقب الشيخ المترجم في هذه المسألة وناقشه فيها، فأورد الرسالتين والمناقشة في باب الإمامة من كتابه «تجريد زوائد الغاية والشرح». وأيد ما ذهب إليه الشيخ مرعي وكثير من العلماء من جواز التلفيق بشرطه؛ وهو: أن لا يقصد تتبع الرخص. وقد جردتُ هذا البحث برمّته من كتاب الجدّ - رحمه الله ـ وطبعته في رسالة مستقلة سنة (١٣٢٨هـ). اهـ.

أقول: جمع الشيخ سعيد الباني رسالة حافلة في هذا الموضوع سماها «عمدة التحقيق في التقليد والتلفيق»، وهي مطبوعة، ونقل فيها عن الشيخين: مرعي الكرّمي، والسَّفّاريني. كما يوجد في «مجموع المنقور» (٢/ ١١٨ - ١٤٧) نُقُولٌ حافلة عن علماء الأصول من مختلف المذاهب في هذا الموضوع المهم.

٦- الأجوبة النَّجدية عن الأسئلة النَّجدية

ذكره الغزي في «النعت» (ص٣٠٣) والشطي في «المختصر» (ص١٤١) والبغدادي في «الإيضاح» (١/ ٢٩) و «الهدية» (٢/ ٢٤٠).

٧- الأجوبة الوهبية عن الأسئلة الزُّعْبيّة

ذكره الغزي في «النعت» (ص٣٠٣) والشطي في «المختصر» (ص١٤١). والبغدادي في «الإيضاح» (١/ ٢٩) و «الهدية» (٢/ ٢٤٠).

٨. الذخائر لشرح منظومة الكبائر الواقعة في «الإقناع»

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص٨٤٢) وسماه: «دراري الذخائر شرح منظومة الكبائر».

وذكره صاحب «النعت» (ص٢٠٣) والشطى في «المختصر» (ص١٤١).

وتوجد منه نسخة في مكتبة الموسوعة الكويتية برقم (٣٣٠) بعنوان «غرر الذخائر . . » . عدد أوراقها (٨١) ورقة ، في (٢٥) سطراً ، بخط نسخ معتاد ، نسخها عبد الله بن محمد أمين الداغستاني ، سنة (١٢٢٦هـ) .

و «منظومة الكبائر» المشروحة في هذا الكتاب هي قصيدة نظم فيها الحَجَّاوي - رحمه الله ـ جملة الكبائر التي أوردها في كتابه «الإقناع» في باب الردة.

* * *

٢٠٤ ـ الشِّهاب الحَلَبي (١٨٩هـ)

هو أحمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد، أبو العباس، شهاب الدين، الحلبي، البَعْلى، الدمشقى.

ترجمه ابن حميد في «السحب» (ص١٧٣).

له :

١ ـ الروض النَّدي شرح كافي المبتدي.

٢ ـ الذُّخر الحرير بشرح مختصر التحرير.

٣ ـ منية الرائض لشرح عمدة كل فارض.

١ ـ الروض النَّديُّ شرح كافي المبتدي

أي «كافي المبتدي» للبَلْبَاني.

ذكره المرادي في «سلك الدرر» (١/ ١٣٢) وابن حميد في «السحب» (ص ١٧٤) والغزي في «النعت (ص ١٧٤) والشطي في «المختصر» (ص ١٠٤) والشطي في «المختصر» (ص ١٤٥) وابن بدران في «المدخل» (ص ١٤٥) وقال: شرح لطيف محرر.

•طباعة الكتاب:

طُبع في المطبعة السلفية في مصر في مجلد، دون تاريخ، على نفقة حاكم قطر، آنذاك، الشيخ على بن عبد الله آل ثاني.

٢. الذُّخر الحرير في شرح مختصر التحرير

و «التحرير» للمَرْداوي (ت٨٨هـ)، ومختصره لابن النَّجار الفُتوحي (ت٩٧٢هـ).

ذكرته المصادر السابقة. وذكره البغدادي في «الهدية» (١/ ١٧٩).

ومنه نسخة خطية في المكتبة السعودية بالرياض رقم (٨٦/٣٤١) بها نقص في مواضع.

٣ منية الرائض لشرح عمدة كل فارض

و «عمدة كل فارض» ألفية نظمها الشيخ صالح البُهُوتي (ت١١٢١هـ). ذكرته المصادر السابقة، والبغدادي في «الإيضاح» (٢/ ٥٩٥) و «الهدية» (١/ ١٧٩).

وأفاد الزركلي في «الأعلام» (١/ ١٦٢) أن له نسخة في خزانة الجاويش ببيروت.

* * *

٢٠٥. إبراهيم الشَّمُّري (١٨٩هـ)

هو إبراهيم بن عبد الله بن إبراهيم بن سيف، الشمَّري، المَجْمَعي النجدي.

ترجمه ابن حميد في «السحب الوابلة» (١/ ٤٠)، والبسام في «علماء نجد» (١/ ٣٧٢).

له:

العندب الفائض شرح ألفية الفرائض

ذكره ابن حميد في «السحب» (١/ ٤٣) وكحالة في «معجم المؤلفين» (١/ ٥٠).

•مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة في مكتبة الحرم المكى برقم (٧٢٥١/ عام).

ونسخة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

•طباعة الكتاب:

طبع بمطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر سنة (١٣٧٢هـ/ ١٩٥٣م).

* * *

٢٠٦ - عبد الرحمن البعلي (١١٩٢هـ)

هو عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد بن محمد، الحلبي، البعلي: أخو الشهاب الحلبي السابق.

ترجمه ابن حميد في «السحب» (ص٤٩٧).

له:

١ ـ كشف المخدَّرات في شرح أخصر المختصرات.

٢ ـ النور الوامض في علم الفرائض.

٣ ـ بلوغ القاصد جلّ المقاصد.

٤ . بداية العابد وكفاية الزاهد.

١-كشف المخدرات في شرح أخصر المختصرات

ذكره الشطي في «مختصر طبقات الحنابلة» (ص١٤٦) قائلاً: «اطلعت

على شرح لصاحب الترجمة على كتاب «أخصر المختصرات» للشمس محمد البُلْبَاني، في مجلد، تاريخ تأليفه سنة (١٣٨هه) وعلى ظهر الشرح المذكور هذان البيتان منسوبان إلى المؤلف، وهما:

عِـدَّة كُتُب ذا الكتاب عشره مع ثمانٍ كلها مشتهره أبوابه سبع فصوله مائه وستة وهي به منتشره وذكره ابن بدران: في «المدخل» (ص٤٤٧) وقال: وشرحه هذا محرَّر منقَّح كثير النفع للمبتدئين.

• مخطوطات الكتاب:

ـ توجد منه نسختان في الظاهرية:

الأولى: رقم (١٣٩٧٢) عدد أوراقها (٢١٨) ورقة، بخط نسخ، نُسخت سنة (١١٤٩هـ).

الثانية: رقم (١٧٣٤) عدد أوراقهما (١٨٠) ورقة، بخط معتاد، نُسخت بخط المؤلف سنة (١٣٨).

وتوجد منه نسخة هي مسوَّدة المصنف نفسه في المكتبة الصديّقية بحلب، محررة سنة (١٣٨ هـ)، حرّرها في المدرسة السميساطية بدمشق.

ومنه نسخة في مكتبة الموسوعة الفقهية بوزارة الأوقاف الكويتية برقم (٣٨٣)، نسخت سنة (١٢٣٠هـ).

ومنه نسخة في مكتبة الحرم المكي برقم (٢٢٢٨/ عام).

ومنه نسختان في المكتبة الأحمدية بحلب، كما ذكر الطباخ في «إعلام النبلاء» (٧/ ٩٨).

• طباعة الكتاب:

طُبع في المطبعة السلفية في مصر دون تاريخ. وعليه بعض التعليقات للشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني.

٢-النور الوامض في علم الفرائض

ذكره الزركلي في «الأعلام» (٣/ ٢١٤).

٣-بلوغ القاصد جُلَّ المقاصد

ذكره الطباخ في «إعلام النبلاء» (٧/ ٩٧). وهو شرح لـ «بداية العابد وكفاية الزاهد» كما هو مرقوم في عنوان مخطوطته.

منه نسخة خطية في الظاهرية رقم (١٣٩٧٣) عدد أوراقها (٦٣) ورقة ، بخط نسخ ، نُسخت سنة (١٧١ هـ).

٤ ـ بداية العابد وكفاية الزاهد

ذكره الطباخ في «إعلام النباك» (٧/ ٩٧) والزركلي في «الأعلام» (٣/ ٣١٤).

وقد حققه محمد بن ناصر العجمي معتمداً على نسخة خطية وحيدة تقع في (٢٦) ورقة، نسخها عبد الرحمن آل جلاجل سنة (١٣٤١هـ) عن نسخة المصنف المنسوخة سنة (١١٥٩هـ)، وذكر أنه حصل عليها من إحدى المكتبات الخاصة في نجد.

وصدر الكتاب عن دار البشائر الإسلامية في بيروت سنة (١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م).

* * *

٢٠٧ ـ الدَّمنَهُ وري (١٩٢هـ)

هو أحمد بن عبد المنعم بن يوسف بن صيام ، الدَّمَنْهوري ، شيخ الجامع الأزهر في وقته . ويلقب بـ «المذاهبي» لعلمه بالمذاهب الأربعة .

ترجمه المرادي في «سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر» (١١٧/١). له:

الفتح الرباني بمفردات الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

ذكره سليمان بن رصد الحنفي في «كنز الجوهر في تاريخ الأزهر» (ص١٦٤).

• مخطوطات الكتاب:

توجد منه ثلاث نسخ في المكتبة الأزهرية:

الأولى: رقم (٦٥٦/ ٤٣١٣) عدد أوراقها (٢٢) ورقة، في مسطرة مختلفة، بخط نسخ معتاد، دون تاريخ.

الثانية: رقم (٣٢٩/ ٣٦٩) عدد أوراقها (٢٠) ورقة، في (٢٣) سطراً، بخط نسخ معتاد، نسخ رضوان بن عبد العزيز البَهنسي، سنة (١٨٩).

الثالثة: رقم (٦٦١/ ٥٣٢٢٤) عـدد أوراقهـا (٢٢) ورقـة، في (٢١) سطراً، بخط نسخ معتاد.

• طباعة الكتاب:

حَقّقه على النسخ الثلاث المذكورة الدكتوران: عبد الله بن محمد الطيار، وعبد العزيز بن محمد الحجيلان، وصدر عن دار العاصمة في الرياض سنة (١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م) في مجلدين.

وموضوع الكتاب: في مفردات الإمام أحمد الفقهية التي تفرَّد بها عن الإمام الشافعي، كما صرح بذلك في المقدمة (١/ ٥٢).

* * *

۲۰۸ ـ إسماعيل الجُراعي (۱۲۰۲هـ)

هو إسماعيل بن عبد الكريم بن محيي الدين بن سليمان ، الجُراعي ثم الدمشقي .

ترجمه ابن حميد في «السحب الوابلة» (ص٢٨٥).

له:

١ ـ شرح دليل الطالب.

٢ ـ شرح غاية المنتهى.

١-شرح دليل الطالب

ذكره الغزي في «النعت» (ص٣٢٨) وقال: في مجلدين، قرَّظه له العلماء من أهل المذهب وغيره. وكذلك ذكره الشطي في «المختصر» (ص١٤٨)، وابن بدران في «المدخل» (ص٤٤٥)، وكحالة في «المعجم» (١/ ٣٦٩).

٢. شرح غاية المنتهى

ذكرته المصادر السابقة وقالوا: لم يكمله.

وذكره ابن حميد في «السحب» (٢٨٥) قائلاً: ألّف شرحاً بديعاً على «غاية المنتهى» لكنه لم يتم. ينقل عنه كثيراً الشيخ حسن بن عمر الشطي في كتابه «شرح زوائد الغاية».

وهو عبارة عن تكميل لشرح ابن العماد على «الغاية». قال ابن بدران (ص٥٤٥): وصل فيه إلى باب الوكالة.

ولعله هو المجلد الثاني من النسخة المحفوظة في الظاهرية برقم (٨٧٠٣) من المخطوطة التي سبق ذكرها لكتاب «بغية أولي النُّهي شرح غاية المنتهى» لابن العماد.

* * *

۲۰۹ ـ ابن فَيْروز (۱۲۰۵ ـ)

هو عبد الوهاب بن محمد بن عبد الله بن فَيْروز، التَّمِيمي، الأَحْسائي. ترجمه البسام في «علماء نجد» (٥/ ٦٠).

له:

- ١ ـ حاشية على الروض المربع.
- ٢ ـ حاشية على شرح المنتهى للبهوتي.
 - ٣ ـ القول السديد في جواز التقليد.

١-حاشية على (الروض المربع = شرح الزاد)

ذكرها ابن حميد في «السحب» (ص٦٨٣) باسم «حاشية على شرح المقنع» ولا شك أنه سبق قلم منه ؛ لأنه قال بعد ذلك: وصل فيها إلى

الشركة، وهي مفيدة جدا. وهذا ما ينطبق على حاشيته على «شرح الزاد».

وذكرها البسام في «علماء نجد» (٥/ ٦٦ ، ٦٣) قال: «حاشية نفيسة . . وصل فيها إلى الشركة ، وحين ألفها كان ابن عشرين سنة ، وقد رأيت منها عدة نسخ ، وكنا نراجعها أثناء قراءتنا «شرح الزاد» على شيخنا عبد الرحمن السعدي ، فنجد فيها فوائد قيمة » .

وتوجد منها نسخة في مكتبة جامع عنيزة الوطنية، بخط الشيخ على المحمد. ومنها نسخة في مكتبة جامعة برنستون رقم (٢٨١٧) عدد أوراقها (٩٢) ورقة، في مسطرة مختلفة، بخط نسخ معتاد.

وهي من المصادر الأساسية لحاشية العنقري على «شرح الزاد».

٢- حاشية على شرح المنتهى للبهوتي

ذكرها ابن حميد في «السحب» (ص٦٨٢) وقال: «ملأ حواشيه بخطه الضعيف المنوِّر، فلم يدع فيه محلاً فارغاً. بحيث إني جردتها في مجلد، وضممت إليها ما تيسر من غيرها، وفيها فوائد بديعة، لا توجد في كتاب». وقال ابن مانع في مقدمة طبعة «المنتهى» (ص٤): حقّق فيها ودقق.

٣-القول السديد في جواز التقليد

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص٦٨٣) والبسام في «علماء نجد» (م/ ٦١) نقلاً عن والدالمؤلف، وقال: هي من أحسن تآليفه.

* * *

۲۱۰. الشيخ محمد بن عبد الوهاب (۱۲۰٦هـ)

هو العلامة المجدد الداعية الشيخ محمد بن عبد الوهاب بن سليمان بن على ، الوَّهبي ، التَّميمي ، النَّجدي .

ترجمه البسام في «علماء نجد» (١/ ١٢٥).

له:

١ ـ آداب المشي إلى الصلاة .

٢ ـ كتاب الطهارة.

- ٣ ـ أربع قواعد تدور عليها الأحكام .
 - ٤ ـ إبطال وقف الجَنَف والإثم.
- ٥ ـ مختصر الإنصاف والشرح الكبير.

١ ـ آداب المشي إلى الصلاة

وهي رسالة لطيفة في نحو (٦٠) صفحة ، طبعت في المطبعة السورتية في بومباي سنة (١٩٢٦هـ/١٩٢١م) ، وفي مطبعة المنار بالقاهرة سنة (١٩٤٠هـ/١٩٢١م) ، وفي المطبعة الماجدية بمكة المكرمة سنة (١٣٦٧هـ/١٩٤٨م) ، وفي جامعة الإمام ضمن مؤلفات الشيخ سنة (١٤٠٠هـ/١٩٨٠م).

ومنها نسخة خطية في المكتبة السعودية برقم (٢٦٩/ ٨٦).

٢-كتاب الطهارة

منه نسخة خطية في المكتبة السعودية برقم (٥٢٠/٨٦)، وطبع في جامعة الإمام ضمن مؤلفات الشيخ سنة (٠٠٤هـ).

٣-أربع قواعد تدور الأحكام عليها

منه نسخة خطية في مكتبة الشيخ عبد العزيز بن صالح بن مرشد، ونسخة في المكتبة السعودية برقم (٨٦/ ٨٩)، وطبع في جامعة الإمام ضمن مؤلفات الشيخ (٨٠٠هـ).

٤-إبطال وقف الجَنَف والإثم

وهي فتوى لشيخ الإسلام في الوقف طبعت ملحقة مع «مذكرة في قضية المحرومين وإبطال شروط الواقفين» لأحمد محمد شاكر. دار المعارف، القاهرة (١٣٧٢هـ/ ١٩٥٣م).

ه.مختصر الإنصاف والشرح الكبير

اختصر فيه «الإنصاف» للمرداوي (ت٨٨٥هـ) و «شرح المقنع» لعبد الرحمن ابن قدامة (ت٦٨٢هـ)، وهو مختصر لطيف الحجم.

طريقته فيه أنه يبتدئ كل باب من الأبواب بملخص من كتاب «الشرح الكبير» ثم يتبعه بملخص من كتاب «الإنصاف».

- توجد منه نسخة خطية في مكتبة المسجد النبوي الشريف برقم (١٤١٠) عدد أوراقها (١٥٤) ورقة . ـ وتوجد منه نسخة في المكتبة السعودية برقـم (٨٦/٤٦٥) تقـع في (٣١٢) صفحة، ونسخة أخرى برقم (٨٩/٨٩).

طبع الكتاب بالمطبعة السلفية بمصر عن نسخة خطية من مكتبة الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن عبد اللطيف، نسخت سنة (١٢٢٤هـ). وطبع في جامعة الإمام ضمن مؤلفات الشيخ سنة (١٤٠٠هـ).

* * *

٢١١ ـ المِيقَاتي (١٢٢هـ)

هو عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد، الحلبي، الميقاتي. ترجمه الطباخ في «إعلام النبلاء» (٧/ ١٧٨ ـ ط. حلب ١٣٤٢هـ).

١ ـ اللوامع الضيائية في الفرائض.

٢ ـ تحفة المطالع .

١ ـ اللوامع الضيائية في الفرائض

وهي منظومة في الفرائض، نظم فيها المؤلف من «السراجية» لسراج الدين أبي طاهر محمد بن محمد بن عبد الرشيد، السَّجاوَنْدي، الحنفي.

منها نسخة في دار الكتب الظاهرية رقم (١٦٧٤٧) عدد أوراقها (١٤) ورقة، بخط نسخ.

وطُبعت في المطبعة العلمية بحلب سنة (١٣٤٢هـ/ ١٩٢٤م).

٢. تحفة المطالع

ذكره الطباخ في «إعلام النبلاء» (٧/ ١٧٨) والغزي في «النعت» (ص٣٤٦) والزركلي في «الأعلام» (٤/ ٩٧). وقالوا: شرح منظومة له في الفرائض، مخطوط. والغالب على الظن أنه شرح «اللوامع الضيائية».

وذكر الشيخ راغب الطباخ في ترجمته أنه شرح «العقود البرهانية» _ وهي منظومة في الفرائض على المذهب الشافعي _ بكتاب سماه «الفرائد الجمانية»،

وأنه مخطوط في المكتبة المولوية بحلب.

* * *

٢١٢ ـ عبد الله بن داود الزُبيَري (١٢٢٥هـ)

ترجمه ابن حميد في «السحب» (ص٦١٩). وذكر له(١):

١ ـ رسالة في الربا والصرف.

٢ ـ مناسك الحج (جزء لطيف). وتوجد منه نسخة في جامعة الإمام
 بالرياض رقم (٢٢٢٠).

* * *

٢١٣ ـ سليمان المُشَرَّكِ (١٢٣٣هـ)

هو سليمان بن عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب، المُشَرَّ في ، التميمي. ترجمه البسام في «علماء نجد» (٢/ ٣٤١).

: 4

١ ـ حاشية على المقنع.

٢ ـ تحفة الناسك بأحكام المناسك.

١- حاشية على المقنع لابن قدامة

ذكرها(٢) البسام في كتابه «علماء نجد» (٢/ ٣٤٥) وقال: «طبعت عدة مرات مع «المقنع»، وطبعت لأول مرة مع «المقنع» في مطبعة المنار عام (١٣٢٢هـ)، فلم تنسب لأحد؛ لجهل الناشر بمؤلفها، فإن المترجَم لم يضع اسمه عليها، ثم أعيد طبعها في مطبعة الفتح (٣). يقول الناشر: الظاهر أنها للشيخ سليمان بن عبد الله ابن الشيخ محمد بن عبد الوهاب. ودفعاً لبقية هذا اللّبس أحرّر هنا تأكيد نسبتها إلى الشيخ سليمان بلا شك من عدة وجوه». فذكر ثلاثة وجوه، ثم قال:

⁽١) علماء نجد ٤/ ١١٥.

⁽٢) وذكرها الغزي في «النعت» (ص٣٤٩) وقال: في ثلاثة مجلدات ضخام.

⁽٣) هي المطبعة السلفية ، لصاحبها محب الدين الخطيب رحمه الله .

«ومما ينبغي معرفته أن الحاشية في طبعة المنار غير الحاشية في الطبعة السلفية ، فبينهما اختلاف كثير من حيث الزيادة والنقص ، فتجد في واحدة ما لم تجده في الأخرى . . . على أن الذي ينبغي أن نقوله: إن هذه الحاشية من أنفس الحواشي ، ولولاها لكانت الفائدة من «المقنع» قليلة ، ولكنها كملته وأوضحته» .

٢. تحفة الناسك بأحكام المناسك

ذكرها البسام في «علماء نجد» (٢/ ٣٤٥) وقال: منسك لطيف مفيد.

وطُبعت ضمن مجموعة «جامع المسالك في أحكام المناسك» على المذاهب الأربعة، كما طُبعت ضمن مجموع رسائله بتحقيق الدكتور الفاضل الوليد بن عبد الرحمن آل فريان، بدار عالم الفوائد في مكة المكرمة سنة (١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م).

* * *

٢١٤ ـ غَنَّام النَّجْدي (١٢٣٧هـ)

هو غَنَّام بن محمد بن غنّام، النَّجدي ثم الزُّبيري ثم الدمشقي. ترجمه البسام في «علماء نجد» (٥/ ٣٥٠).

له:

١ ـ حاشية على شرح المنتهى للشيخ منصور.

٢ ـ المنتهى في الفقه والفرائض.

١. حاشية على شرح المنتهى للبهوتي

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص٨١٢) وقال: «ملأ حواشيه . _ أي شرح المنتهى ـ بالفوائد والأبحاث، حتى لم يترك فيه موضعاً خالياً، فكانت هذه النسخة مشهورة بين الطلبة بدمشق يُحضرونها وقت مطالعتهم» . وذكره البسام في «علماء نجد» (٥/ ٣٥١) والغري في «النعت» (ص٣٥٠) والشطي في «المختصر» (ص١٧٨).

٢ ـ المنتهى في الفقه والفرائض والاطلاع على غوامضهما

ذكره الدوسري في ذيل «الدر المنضد» (ص١٠١) وقال: ألفه بالاشتراك

مع الشيخ مصطفى السيوطي، الرحيباني.

وهذا وهم، فقد قال الشطي في ترجمة الشيخ غنام: «وكان له وللشيخ مصطفى السيوطي - الآتية ترجمته - المنتهى في معرفة الفقه والفرائض، والاطلاع على غوامضهما»(١). وواضح أن هذا وصف للشيخين، وليس ذكراً لكتاب بهذا الاسم، والله أعلم.

* * *

٢١٥ ـ ابن جامع النَّجْدي (١٢٤٠هـ)

هو عثمان بن عبد الله بن جُمعة بن جامع، الأنصاري، الخُزْرَجي، النَّجدي.

ترجمه البسام في «علماء نجد» (٥/ ١٠٩).

له:

شرح أخصر المختصرات = الفوائد المنتخبات

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص٧٠٧) وقال: شرح مبسوط، نحو ستين كراساً، جمع فيه جمعاً غريباً. وذكره البسام في «علماء نجد» (٥/ ١١٠) نقلاً عن الشيخ محمد بن فيروز، ووصفه بقوله: وجمع من الفوائد زبدة كتب المذهب.

ثم قال البسام: «وشرحه لأخصر المختصرات كان في مكتبة الشيخ صالح العبد الله البسام، وبيع مع كتبه بعد وفاته، ولا أعلم من آل إليه.

ولعله كان في مدينة عنيزة؛ لأن الكتب المذكورة بيعت فيها حوالي عام (١٣٥٥هـ)، ولكن توجد نسخة أخرى منه في مكتبة الأوقاف بالكويت. واسم الشرح: «الفوائد المنتخبات في شرح أخصر المختصرات».

⁽١) مختصر طبقات الحنابلة ص ١٧٨.

• مخطوطات الكتاب:

توجد منه نسخة بالموسوعة الفقهية بالكويت رقم (٣٩) عدد أوراقها (٣٧٥) ورقة، في حجم (٢٥) سطراً، بخط المؤلف، فرغ منها سنة (٣٧٥). (وانظر: شروح أخضر المختصرات).

* * *

٢١٦ ـ مُصْطَفى الرُّحَيْباني (١٧٤٠هـ)

هو مُصطفى بن سَعد بن عَبْدُه، السُّيوطي، الرُّحَيْباني. ترجمه ابن حميد في «السحب الوابلة» (ص١٢٦).

له:

شرح الغاية - مطالب أولى النُّهي

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص١١٢٧) وحفيده في «الدر المنضد» (ص٣٥٣) قال: أربع مجلدات. والغزي في «النعت» (ص٣٥٣) والشَّطِّي في «المختصر» (ص١٧٩).

• مخطوطات الكتاب:

ـ توجد منه نسخة في جامعة برنستون (مجموعة يهودا) رقم (۲۹۸۸) تحتوي على جزأين:

الأول: في (٣٨٠) ورقة، من حجم (٢٥) سطراً، بخط نسخ معتاد، وهو خط المؤلف، فرغ منه سنة (١٢١٠هـ).

الثالث: في (٣٥٨) ورقة، من حجم (٢٥) سطراً، بخط المؤلف أيضاً دون ذكر تاريخ الفراغ منه.

ومن هذه النسخة صورة في جامعة أم القرى (٥٠، ٥٢).

- وذكر البسام في «علماء نجد» (٣/ ٢٧١) أن له نسخة تقع في أربعة مجلدات، بخط سليمان بن عبد العزيز بن محمد البسام، وهي لابن

الناسخ: محمد، وضعها عارية في مكتبة جامع عنيزة.

- وذكر له الدكتور العثيمين في هامش «السحب» (ص١١٢٧) نسخة أصلية في جمعية التراث بالكويت.

•طباعة الكتاب:

طُبع في المكتب الإسلامي بدمشق سنة (١٣٨١هـ/ ١٩٦٢م). وصدر في سنة مجلدات.

• ما قيل عن هذا الكتاب:

قال ابن حميد: «حقّق فيه ودقّق، وفتح به هذا الكتاب المغلق، ولم يتم شرح - أي للغاية - غير شرح هذا المترجَم، فكانت كرامة له؛ حيث إنه قد كتبت عليه عدَّة من العلماء، فلم يُقدِّر الله تمام واحد منهم غيره، فعمّ نفعه، وعظم وقعه، وانتفع به وبمؤلفه أهل المذهب».

وقال ابن بدران في «المدخل» (ص٤٤٦): «أتمه في خمس مجلدات، لكنه في شرحه هذا يأتي إلى المسألة من «المنتهى»، فينقل عبارة شرحه المشيخ منصور، وإلى المسألة من «الإقناع»، فينقل عبارة شرحه أيضاً، فكأنه جمع بين الشرحين من غير تصرف، فإذا وصل إلى اتجاه (١) لم يحققه، بل قصارى أمره أنه يقول: لم أجده لأحد من الأصحاب».

ونظراً لهذا النقص الموجود في الشرح المذكور، فقد انتدب الشيخ حسن ابن عمر الشّطّي (ت٢٧٤هـ) فقام بجرد ما زاد من «الغاية» و «شرحها» على ما في شرحي «الإقناع» و «المنتهى»، وبحث فيها، فأيد منها ما شهدت له النقول والروايات، وردّمنها ما لم يقم عليه دليل، وسمى كتابه هذا «منحة مولي الفتح في تجريد زوائد الغاية والشرح»(٢). قال ابن بدران: «وذكر في غضون ذلك مباحث رائقة وفوائد لا يُستغنى عنها، فجاء كتابه هذا في أربعين

⁽١) سبق في الكلام على «الغاية» أن فيها اتجاهات للشيخ مرعي.

⁽٢) مختصر طبقات الحنابلة ص١٨٠.

كراساً، بخطه الدقيق»(١). وقال ابن حميد في «السحب» (ص٣٦١): «حقق ودقّق، ووسّع العبارة، فجاء في مجلد حافل، وهو يدل على دقّة نظره، وسداد فهمه وفقهه».

وقد طُبع هذا الكتاب ـ أعني المنحة ـ في هوامش «المطالب» كما كان يتمنى ابن بدران رحمه الله .

* * *

٢١٧. عبد الله ابن الشيخ محمد (١٢٤٢هـ)

هو عبد الله ابن الشيخ محمد بن عبد الوهاب التميمي، ويُكنى بأبي سليمان.

ترجمه عبد الرحمن آل الشيخ في «مشاهير علماء نجد وغيرهم»: (٤٨)، والبسَّام في «علماء نجد» (١٦٩).

له:

١ ـ منسك صغير في الحج، كما في «مشاهير علماء نجد»: (٥٠).

وله الكثير من الفتاوي والرسائل المطبوعة ضمن «مجموعة الرسائل والمسائل النجدية» (١/ ٤٨ ـ ٣١٧).

* * *

۲۱۸ . ابن مُعَمَّر (۱۲٤٤هـ)

هو عبد العزيز بن حَمد بن ناصر بن عثمان، آل مُعَمَّر، النَّجدي. ترجمه البسَّام في «علماء نجد» (٣/ ٣٣٦).

له:

المنتقى من عقد الفرائد وكنز الفوائد = فرائد القلائد.

ذكره عبد الرحمن آل الشيخ في «مشاهير علماء نجد» (٢٢٠) وذكر له

⁽١) المدخل ص ٤٤٦.

نسخة خطية في المكتبة السعودية بالرياض وأشار إليه البسام في «علماء نجد» (٣/ ٣٣٧) قائلاً: فمن تآليفه اختصاره لنظم ابن عبد القوي (١) في الفقه، والزيادات النفيسة التي ضَمَّنها مختصره من المسائل المفيدة بأبيات عذبة رائعة، فجاء هذا المختصر مغنياً عن أصله، حاويا لأمهات الأحكام.

•طباعة الكتاب:

طُبع قديماً في الكويت (سنة ١٣٨٣هـ/ ١٩٦٣م) ثم أُعيد طبعه بدار البشائر الإسلامية ببيروت سنة (١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م) اهتم بإخراجه ياسر بن إبراهيم المزروعي.

* * *

٢١٩ - ابن سَلُوم (٢١٢هـ)

هو محمد بن علي بن سَلُّوم، التميمي، الزُّبيري.

ترجمه البسام في «علماء نجد» (٦/ ٢٩٢).

له:

١ ـ مختصر المنقور .

٢ ـ الشرح الكبير للبرهانية.

٣- الشرح الصغير للبرهانية.

١ ـ مختصر المنقور

أي مختصر «المجموع الفقهي» الذي ألفه الشيخ أحمد المنقور (ت١١٢٥هـ).

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص١٠١٠) والبسام في «علماء نجد» (٦/ ٢٩٥).

⁽١) ينظر ما تقدم في الصفحة (٣٠٨).

٢-الشرح الكبير للبرهانية - الفواكه الشهية في حل منظومة القلائد البرهانية في الفرائض

ذكره ابن حميد في «السحب» (ص١٠٠٩) وقال: حقّق فيه ودقّق، وجمع فيه زبدة الفن، وقرّظ له عليه شيخه (١) وغيره من العلماء نظماً ونثراً. وذكر البسام أنه موجود عنده وعليه تقاريظ العلماء.

•مخطوطات الكتاب:

ـ توجد منه نسخة في مكتبة الموسوعة الفقهية بالكويت رقم (٢١٦/١) عدد أوراقها (٩١) ورقة ، في حجم (٢٣) سطراً ، بخط نسخ ، قام بنسخها كاظم بن الحاج عبد الله بن طعمة ، الشافعي ، سنة (١٢٣٦هـ).

ـ ومنـه نسـختان في مكتبـة جـامع عنـيزة الوطنيـة، نُسِـخَتا سـنة (١٢٧٥هـ)(٢).

ويعتبر هذا الكتاب شرحاً لمنظومة في الفرائض تسمى «العقود البرهانية» تقع في (١١٢) بيتاً من بحر الرجز، للشيخ محمد بن حجازي بن محمد الحلبى، الشافعى، المعروف بد ابن برهان» (ت٥٠١٥هـ)(٣).

قال البسام: وهو لم يصنف هذا الشرح إلا بإشارة من شيخه المذكور فقد قال في مقدمته: «ولم يَدُرُ في خَلَدي أن أُقْدم على هذا الأمر، وإنما حرّك ساكنَ العزم الفاتر ورود شيخنا محمد بن فيروز، فحين ورد على هذه الناحية (٤) قوّى عزمي، ولم أبرزه إلا بعد عرضه عليه، واستحسانه إياه» (٥).

7- الشرح الصغير للبرهانية = وسيلة الراغبين وبغية المستفيدين ذكره ابن حميد والبسام في المصادر السابقة .

⁽١) يريد بذلك: الشيخ محمد بن فيروز عالم الأحساء في زمانه.

⁽٢) هامش «السحب الوابلة» (ص١٠١٠) وعلماء نجد (٦/ ٢٩٤).

⁽٣) ترجمه الطباخ في كتابه "إعلام النبلاء" (٧/ ١٢٩)، نشر دار القلم العربي بحلب، ١٤٠٨هـ.

⁽٤) إشارة إلى بلدة الزبير بالبصرة.

⁽٥) علماء نجد ٦/ ٢٩٩.

وقال البسام: طبعه أمير بريدة سابقاً: عبد الله بن فيصل بن فرحان، وصدّره الشيخ عمر بن حسن بترجمة المؤلف . . . وهذا الشرح عندي بخط جميل جدا، وكان الفراغ من تأليفه في (١٠/ ٦/ ١٢١٤هـ). اه.

وتوجد منه نسخة بمكتبة الموسوعة الكويتية، رقم (٤٤) عدد أوراقها (٣٨) ورقة، في (٢٣) سطراً، بخط نسخ، نسخها عثمان بن عبد العزيز الزبيري، سنة (١٣٣٦هـ).

وطُبع في مطبعة السُّنة المحمدية بتصحيح وتعليق صاحبها الشيخ محمد حامد الفقي، وصدر سنة (١٣٦٥هـ) في مجلد لطيف (٧٢ص).

* * *

٢٢٠ ـ حُسَن الشَّطِّي (١٢٧٤هـ)

هو حسن بن عمر بن معروف، الشُّطِّي، الدمشقي.

ترجمه حفيده ونقله ابن أخيه في «مختصر طبقات الحنابلة» (ص١٨٨).

١ ـ منحة مولي الفتح في تجريد زوائد الغاية والشرح.

٢ ـ منسك كبير = السبل السوالك لبيان المناسك.

٣ ـ الفوز بالنجاح في مسألة فسخ النكاح.

وقد سبق الكلام على «المنحة» لدى وصف كتاب «مطالب أولي النُّهي».

وأما «المنسك الكبير» فقد ذكره محمد جميل الشَّطِّي، وتوجد منه نسخة بمكتبة الموسوعة الكويتية باسم «السُّبل السوالك لبيان المناسك»، محفوظة برقم (٨٩٢) عدد أوراقها (٢٤) ورقة، في (١٥) سطراً، بخط نسخ واضح، نسخها عبد الرحمن بن عثمان آل جلال، سنة (١٣١١هـ).

واختصره: محمد بن حسن الشَّطِّي (ت١٣٠٧هـ) ومحمد بن عثمان الرُّحَيْباني (ت١٣٠٨هـ).

وأما «الفوز بالنجاح» فقد طبعه الشيخ محمد جميل الشَّطِّي في دمشق مع «رسالة في البسملة» ورسالة أخرى في «التقليد والتلفيق» جردها من كتاب «منحة مولي الفتح» كما سبق في الكلام على رسالة «التحقيق في بطلان التلفيق» للسفاريني (ت١٨٨٨هـ).

* * *

٢٢١ ـ أبا بُطَيْن (٢٨٢هـ)

هو عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد العزيز بن عبد الله، الملقب ـ كأسلافه ـ أبا بُطَين، السُّدُيْري، النَّجْدي.

ترجمه البسام في «علماء نجد» (٤/ ٢٢٥).

اه :

١ ـ مختصر بدائع الفوائد.

٢ ـ حاشية على شرح المنتهى.

٣ ـ حاشية على شرح الزاد.

٤ ـ مختصر قواعد ابن رجب.

قال البسام: وله فتاوى وتحريرات سديدة؛ بعضها طبع مع مجاميع رسائل علماء نجد، وبعضها لم يطبع، ولو جُمعت وحدها لجاءت مجلداً حافلاً بالفوائد وغرائب المسائل.

١ ـ مختصر بدائع الفوائد

ذكره ابن حميد وهو تلميذ المترجم في «السحب» (ص٦٣٦) وقال: اختصره في نحو نصفه . وذكره حفيده في «الدر المنضد» (ص٦٤) والزركلي في «الأعلام» (٤/ ٩٧) وقال: رأيته في مكتبة آل مانع في عنيزة بخط المؤلف.

٢. حاشية على شرح المنتهى

أي «دقائق أولي النُّهي» للشيخ منصور البهوتي.

ذكرها البسام في «علماء نجد» (٤/ ٢٣٩) ووصفها بالنفاسة، وقال: جردها من نسخته تلميذه وسبطه الشيخ عبد الرحمن بن محمد المانع.

وذكر الدكتور العثيمين في هامش «السحب» (ص٢٣٢) أن له حاشية على «المنتهى» . مع أن ابن حميد صاحب «السحب» قرأ «شرح المنتهى» على المؤلف في جماعة من كبار تلامذته، عدَّة مرات، وهذا يرجح أن الحاشية التي وضعها إنما هي على الشرح وليست على المتن؛ خصوصاً وأن العنقري نص في مقدمة حاشيته على «الروض» أنه اعتمد في لفظ تعليقاته على: «حاشية على شرح المنتهى للشيخ العالم الرباني مفتي الديار النجدية عبد الله بن عبد الرحمن أبا بُطَين رحمه الله تعالى. نُقلت من هامش نسخة تلميذه الشيخ على بن عبد الله بن عيسى قاضي شقرا، ويرمز لها بكذا (ح ش منتهى)»(١).

٣- حاشية على شرح الزاد

أي على «الروض المربع».

أشار إليها العنقري في مقدمة حاشيته، على أنها من مصادره.

وطُبعت في المطبعة السلفية في مصر سنة (١٣٤٨هــ ١٣٤٩هـ/ ١٩٣٠م ١٩٣١م) في مجلدين، ثم أعيد طبعها في مجلدين أيضاً دون تاريخ.

٤. مختصر قواعد ابن رجب

ذكره الدكتور العثيمين في هامش «السحب» (ص٦٣٢) وقال: رأيته.

* * *

٢٢٢ ـ محمد الشَّطِّي (١٣٠٧هـ)

هو محمد بن حسن بن معروف الشُّطِّي الدمشقي.

ترجمه محمد جميل الشَّطِّي في «مختصر طبقات الحنابلة» (ص١٩٧).

له :

⁽١) حاشية العنقري ١/٣. ط. السعادة، ١٣٩٠هـ.

- ١ ـ الفتح المبين في تلخيص كلام الفرضيين(١).
 - ٢ ـ صحائف الرائض في علم الفرائض (٢).
- $^{(7)}$. تسهيل الأحكام فيما تحتاج إليه الحكام
- ٤ المطالب الوفية فيما تحتاج إليه النواب الشرعية (٤).
 - ٥ القواعد الحنبلية في التصرفات الأملاكية(°).
 - ٦ ـ مختصر المنسك الكبير لأبيه (٦) .
 - ٧ ـ مختصر الأحكام الشرعية (٧) .

* * *

٢٢٣ ـ عبد الغُني بن ياسين اللبّدي (١٣١٩هـ)

ترجمه الشطى في «مختصر طبقات الحنابلة» (ص٢٠٩).

له:

- ١ ـ حاشية على نيل المآرب شرح دليل الطالب.
 - ٢ ـ دليل الناسك لأداء المناسك.

١. حاشية على نيل المآرب شرح دليل الطالب

وتسمى أيضاً: تيسير المطالب إلى فهم وتحقيق نيل المآرب. وهي حاشية

⁽١) ذكره الزركلي في «الأعلام» (٦/ ٩٣) وأشار إليه حفيد المؤلف في «المختصر» (ص١٩٨) فقال: رسالة صغيرة في الفرائض، ألفها سنة (١٢٧٦هـ) وهي أول مؤلفاته. وطبعت هذه الرسالة سنة (١٣٥١هـ).

⁽٢) ذكره حفيد المؤلف في «المختصر» (ص١٩٨) وقال: نحو سبعين صحيفة، جعل في كل صحيفة منه بحثاً مخصوصاً.

⁽٣) المختصر (ص١٩٨) وقال: يحتوي على نيف وألف مادة. والأعلام ٦/ ٩٣.

⁽٤) المختصر (ص١٩٩).

⁽٥) المختصر (ص١٩٩). والأعلام (٦/ ٩٣). ورمز إلى طباعته.

⁽٦) المختصر (ص١٩٩).

⁽٧) اختصر فيه كتابه «القواعد الحنبلية»، وتوجد منه نسخة في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد برقم (٧٤٢٩) في (٥١) ورقة نسخها بخطه سنة (١٣٠١هـ).

على «نيل المآرب» لعبد القادر التغلبي (ت١٣٥٥هـ). وقد حققها الدكتور محمد سليمان الأشقر معتمداً على نسخة لديه في (٩٤) ورقة نسخت سنة (١٣٢٤هـ) وهي منسوخة عن نسخة ابن المؤلف مباشرة. ونسخة أخرى من مكتبة الملك فهد الوطنية، مصورة عن نسخة الشيخ محمد بن عبد العزيز المانع، نسخها محمد بن سعيد بن غباش سنة (١٣٧٧هـ).

وصدرت عن دار البشائر الإسلامية في بيروت سنة (١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م).

٢ ـ دليل الناسك لأداء المناسك

ذكره الزركلي في «الأعلام» ٤/ ٣٥، ونشره محمد يوسف الباز، الكتبي بمكة المكرمة سنة (١٣٣٠هـ) ثم أعيد نشره سنة (١٣٩٨هـ) في الكويت.

* * *

٢٢٤ - حُسكين بن حَسنَ آل الشَّيْخ (١٣٢٩هـ)

ترجمه البسام في «علماء نجد» (٢/ ٥٩). وذكر له:

مختصر في الفقه

* * *

7۲٥ - محمد بن قاسم آل غنيم الخالدي الزييري (١٣٣٥هـ) ترجمه البسام في «علماء نجد» (٦/ ٣٥٩). وذكر له:

نظمزادالمستقنع

قال: «وعدد أبياته في هذا النظم (٤٨٩٢) بيتاً، كما قال في آخره: وقد تناهى بالغاً في العدد أربعة آلاف بيت فاعدد من فوقها ثمانياً مئيناً واثنين بالضم إلى تسعيناً إلخ...

وقد تصرف في متن «الزاد» تصرفاً حسناً بالزيادة والحذف . . . وهو رجـز عذب سهلٌ، رأيته مخطوطاً، وقابلته على متن «الزاد» في كثير مـن المواضـع،

فوجدت في النظم زيادات كثيرة هامة ، وأغلبها من فوائد شرحه للشيخ منصور البهوتي».

* * *

٢٢٦ ـ موسى القَدُوْمي (١٣٣٦هـ)

هو موسى بن عيسى بن عبد الله بن صُوفان، القَدُّومي، النَّابُلُسي. ترجمه الشَّطِّي في «مختصر طبقات الحنابلة» (ص٢١٥).

له:

الأجوبة الجلية في الأحكام الحنبلية.

طُبع بالقاهرة سنة (١٣١٠هـ) (أي في حياة المؤلف) ثم أعيد طبعه في الرياض.

* * *

٢٢٧ ـ محمد البَسيوني (بعد ١٣٣٨هـ)

هو محمد بن سبيع بن يحيى، الذَّهَبي البَسْيوني، شيخ الحنابلة بالأزهر. ترجمه الزركلي في «الأعلام» (٦/ ١٣٦) ولم يؤرخ وفاته. وذكر له:

الأقوال المرضية لنيل المطالب الأخروية في الفقه

فرغ من تأليفه سنة (١٣٣٨ هـ).

منه نسخة في المكتبة الأزهرية رقم (٩٥/ ٢٦٥٩) عدد أوراقها (١٠٢) ورقة، في (٢٠) سطراً، بخط نسخ معتاد.

ومنها صورة في جامعة أم القرى (١٥).

* * *

۲۲۸ ـ ابن بكران (۱۳٤٦هـ)

هو عبد القادر بن أحمد بن مُصطفى بن بَدْران ، الدِّمشقي ، الدُّوْمَاني . أفرده الشيخ محمد بن ناصر العَجمي بترجمة حافلة في كتاب سماه «علاّمة الشام عبد القادر بن بدران: حياته وآثاره». ط. دار البشائر الإسلامية، ١٤١٦هـ.

له(١):

١ - نزهة الخاطر العاطر شرح روضة الناظر (مطبوع).

٢ ـ موارد الأفهام من سلسبيل عمدة الأحكام، مجلدان.

٣- كتاب البدرانية شرح المنظومة الفارضية (مطبوع).

٤ ـ كفاية المرتقي إلى شرح فرائض الخرقي (مطبوع).

٥ ـ حاشية على أخصر المختصرات للبَلْباني (مطبوعة).

٦ - العقود الياقوتية في جيد الأسئلة الكويتية. (مطبوع).

٧ - العقود المرجانية في جيد الأسئلة القازانية .

٨ ـ حاشية على شرح المنتهى . وصل فيها إلى باب السَّلم .

٩ ـ حاشية على الروض المربع.

١٠ - المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل. (مطبوع).

* * *

٢٢٩ - ابن عَتِيقِ النَّجِدي (١٣٤٩هـ)

هو سعد بن حمد بن على بن عَتيق، النَّجدي.

ترجمه البَسّام في «علماء نجد» (٢/ ٢٢٠). وذكر له:

نيل المراد بنظم متن الزاد

قال: كاد أن يتمه.

وقال: «حرّر الفتاوى والأجوبة على الأسئلة، فيما لو جُمعت كتاباته وفتاويه لجاءت جزءاً حافلاً . . . وكتاباته وفتاواه دليل على غزارة علمه،

⁽١) اعتمدنا في ذكر مؤلفاته على كتاب «علامة الشام» للشيخ العجمي، الذي جرد مؤلفات ابن بدران جرداً مستقصياً وعرّف بأماكن وجود مخطوطاتها، وبيان ما طُبع منها، فبلغ في تعدادها (٤٦) عنواناً.

وسعة اطلاعه، وحسن تصوره، وقد جُمعت وطُبعت في كتاب سمي «المجموع المفيد من فتاوى ورسائل الشيخ سعد بن حمد بن عتيق».

وقد أكمل النظم الشيخ عبد الرحمن بن عبد العزيز بن سحمان، فبلغ في مجموعه (٤٨٧٠) بيتاً، قريباً من عدة أبيات منظومة الشيخ محمد بن قاسم الخالدي، الزبيري (ت١٣٣٥هـ).

وطُبع في المطابع الأهلية للأوفست بالرياض سنة (١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م) بمراجعة وإشراف: الشيخ إسماعيل بن سعد بن العتيق.

* * *

۲۳۰ ـ ابن خُوقِير (۱۳٤٩هـ)

هو أبو بكر بن محمد عارف بن خُوقِير، الكُتبي، المكي. ترجمه الزركلي في «الأعلام» (٢/ ٧٠).

له:

مختصر في فقه الإمام أحمد

طُبع في المطبعة المنيرية بالقاهرة في السنة التي تـوفي فيها المؤلف. ويقع في (٤٠) صفحة.

* * *

٢٣١ ـ الدحَيَّان (١٣٤٩هـ)

هو عبد الله بن خَلَف، الدَّحَيَّان، الحَرْبي، علاَّمة الكويت وقاضيها (١). ترجمه البسام في «علماء نجد» (٤/ ٩١). وذكر له:

١ ـ المسائل الفقهية

وهي على طريقة السؤال والجواب في المسائل الفقهية، ابتداء بالطهارة،

⁽۱) جمع ترجمته الشيخ محمد بن ناصر العجمي في كتاب بعنوان: «الشيخ عبد الله بن خلف الدحيان، حياته ومراسلاته العلمية وآثاره» طبع في مركز البحوث والدراسات الكويتية سنة (١٤١٥هـ/١٩٩٤م).

وانتهاء بالحج، وهي رسالة مختصرة مفيدة، تقع في (٥٥) صفحة من القطع الصغير، طُبعت أكثر من مرة، منها طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الكويتية، بدون تاريخ.

٢-منسك = زاد الفج في مناسك الحج

يقع في (٢١) صفحة من القطع الصغير، طُبع على نفقة عبد الله النوري في مطبعة المعارف بالرياض، بدون تاريخ.

* * *

۲۳۲ ـ ابن ضوَيًان (۱۳۵۳هـ)

هو إبراهيم بن محمد بن سالم بن ضُوَيّان، النَّجْدي، القَصيمي. ترجمه البسام في «علماء نجد» (١/ ٤٠٣).

له:

١ ـ منار السبيل في شرح الدليل

طُبع في مؤسسة دار السلام (المكتب الإسلامي فيما بعد) بدمشق سنة (١٣٧٨هـ/ ١٩٥٩م) في مجلدين.

وطُبع طبعة ثانية في المكتب الإسلامي سنة (١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م).

وطُبع في دمشق سنة (١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م). نشره مكتب الإحسان، وعليه حاشية: «النكت والفوائد» للشيخ عصام القلعجي.

وله عدة طبعات أخرى.

وصف الكتاب:

هو شرح على «دليل الطالب» للشيخ مرعي، سلك فيه مسلكاً جيداً مفيداً، فذكر عند كل مسألة دليلها أو تعليلها، وربحا ذكر بعض الروايات القوية المخالفة لما اختاره الأصحاب، لحاجة الناس إليها، مع أن مسائل «الدليل» هي الراجحة في المذهب، وعليها الفتوى. وقد أسفر عن وجه ذلك

في المقدمة، فقال: «ذكرت ما حضرني من الدليل والتعليل، ليكون وافياً بالغرض، من غير تطويل، وزدت في بعض الأبواب مسائل يحتاج إليها النبيل، وربما ذكرت رواية ثانية، أو وجها ثانياً لقوة الدليل، نقلته من كتاب «الكافي» لموفق الدين . . . ومن «شرح المقنع» لشمس الدين . . وغالب نقلي من مختصره (۱) ، ومن «فروع» ابن مفلح، و «قواعد» ابن رجب، وغيرها من الكتب».

وقد أثنى الشيخ محمد بن عبد العزيز المانع على الكتاب بقوله: «والحق أنه اسم طابق مسماه، فقد أتى في هذا الكتاب بما يشفي العليل ويروي الغليل، بعبارة سهلة واضحة، مع اعتنائه بذكر الدليل والتعليل».

٢. حاشية على شرح الزاد

أي على «الروض».

ذكرها تلميذه الشيخ عبد العزيز بن ناصر بن رشيد في مقدمة «منار السبيل» (ص: و) وقال: رأيتها بخطه.

وذكرها البسام في «علماء نجد» (١/ ٤٠٩) ولكن قال: حاشية على «الزاد». ولعله سهو منه.

* * *

۲۳۳ ـ ابن بليهد (۱۳۵۹هـ)

هو عبد الله بن سليمان بن سعود ابن بليهِد، الخالدي .

ترجمه البسام في «علماء نجد» (١٣٨/٤).

له:

1 - جامع المسالك في أحكام المناسك (1).

⁽١) يعني بذلك المختصر الذي عمله الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، اختصر فيه "الشرح الكبير" مع "الإنصاف".

⁽٢) جمع فيه أربعة مناسك لأربعة مؤلفين على المذاهب الأربعة. وطبع هذا الكتاب في مطبعة أم القرى سنة (١٣٤٥ هـ/ ١٩٢٧ م) بإشراف المؤلف.

* * *

٢٣٤ ـ عبد العزيز الهاشمي (١٣٥٩هـ)

هو عبد العزيز بن عبد الرحمن بن ناصر، آل بِشر، العلوي، الهاشمي. ترجمه البسام في «علماء نجد» (٣/ ٤٢١). وذكر له:

حاشية على الروض المربع

وهي حاشية مختصرة جدا، وفيها فوائد، وقد طُبعت هذه الحاشية عدة مرّات مع الشرح، منها الطبعة الثالثة سنة (١٣٤٧هـ/ ١٩٢٩م) في مطبعة المعاهد بمصر.

* * *

٧٣٥ - عبد الله بن عبد الرحمن آل حمّود، الزُبيري (١٣٥٩هـ) ترجمه البسام في «علماء نجد» (٢٠٧/٤) وذكر له:

كتاب في المناسك

وهو منسك لطيف، ألَّفه على المشهور من مذهب الحنابلة.

* * *

٢٣٦ - المزيني (١٣٦٣هـ)

هو سليمان بن عطية بن سليمان، المزيني.

ترجمه البسام في «علماء نجد» (٢/ ٣٦٤).

له:

١ - نظم زاد المستقنع = روضة المرتاد في نظم مهمات الزاد(١).

⁽۱) طبع في مطابع دار الأصفهاني وشركاه بجدة، دون تاريخ، بتحقيق الأستاذ عبد الرحمن بن سليمان الرويشد. وذكر البسام أن عدة أبياته (۳۰۰۰) بيت، بينما ذكر الناظم في المقدمة أنه يقع في (۱۹۰۰) بيت، حيث قال:

 Y_{-} نظم البيوع من «الدليل» = الحائلية (١).

٣ ـ منسك .

٤ ـ منظومة في القواعد الفقهية .

* * *

٢٣٧ . عبد الله العَنْقَرِي (١٣٧٣هـ)

هو الشيخ عبد الله بن عبد العزيز بن عبد الرحمن بن محمد العَنْقَري التميمي، النَّجدي.

ترجمه البسّام في «علماء نجد» (٢٦٥/٤)، وعبد الرحمن آل الشيخ في «مشاهير علماء نجد»: (٣٨١).

له:

١ ـ حاشية الروض المربع

ذكرها البسام (٤/ ٢٧٢).

طبعت الحاشية مع المتن في مطابع السنة المحمدية بالقاهرة، دون تأريخ، وصدرت في ثلاثة مجلدات. وطبعت أيضاً في مطبعة السعادة سنة (١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م).

وهي حاشية نفيسة ، وضعها على «الروض المربع شرح زاد المستقنع» للبهوتي ، وذكر في مقدمتها أنه اعتمد في جمعها على حاشية الشيخ عبدالله أبا بطين ، وحاشية الشيخ ابن فيروز ، ومجموع الشيخ المنقور أيضاً.

وبعددُ ذي أرجوزة مفيده في فنها وجيزة فريده ألف وتسع من مشات وافيه حافظها حاز العلوم الزاكية

(١) يقع هذا النظم في (١٦٠) بيتاً، قال في أوله:

بحمدك يا مولاي أفضل مبتدي فحمداً لك اللهم ما هبَّت الصبّا وبعدُ فخذْ يا صاح مختصراً أتى على جلّ أحكام البيوع مع الربا على الأحمد المختار من قول أحمد . . . إلخ .

٢ ـ مجموع فتاوى

ويقع في (١٣) ورقة ، كتب في حياته سنة (١٣٥٤هـ) بقلم عبد العزيز بن حمد بن مقرن ، ومنه نسخة في جامعة الملك سعود برقم (٣٣٣) ، وقد طبعه الدكتور الوليد بن عبد الرحمن آل فريان ضمن كتابه «الشيخ عبد الله العنقري حياته وفقهه وفتاواه» .

* * *

٢٣٨ ـ عبد الرحمن بن ناصر السَّعْدي (١٣٧٦هـ)

هو الشيخ عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله، آل سعْدي، التَّميمي. ترجمه البسام في «علماء نجد» (٣/ ٢١٨). وهو من تلامذته.

له:

- ١ ـ المختارات الجلية في المسائل الفقهية .
 - ٢ ـ المناظرات الفقهية.
 - ٣- الإرشاد.
 - ٤ ـ حاشية على الفقه.
- ٥ ـ الجمع بين الإنصاف ونظم ابن عبد القوي.
 - ٦ ـ منظومة في أحكام الفقه .
 - ٧ ـ القواعد والأصول الجامعة.

١ ـ المختارات الجلية في المسائل الفقهية

فرغ من تأليفه في ٣/ ٢/ ١٣٥٥ه. وطبع في مطبعة المدني بمصر سنة (١٣٧٨هـ/ ١٩٥٨م). وهو كالحاشية على «الروض المربع»، ضمنها المؤلف ما اختاره من الأقوال في المسائل الفقهية المذكورة في «الروض» واستدرك عليه في بعضها، ونبه على ما ذكره خصوصاً، ليكون تنبيها على غيره من كتب الحنابلة عموماً. وفي ذلك يقول: «أما بعد، فإنه تكرر السؤال من بعض الأصحاب على وضع كتاب في فقه أصحابنا من الحنابلة على وجه يتضح به ما نختاره ونصححه من المسائل الفقهية، ونشير إلى شيء من مأخذها وأدلتها. . . فلذلك أحببت تقييد ما تيسر منها، ورأيت شرح مختصر المقنع، للشيخ منصور البهوتي . . . فأحببت أن أجعل هذا التعليق كالاستدراك عليه، والتنبيه على ما ذكره خصوصاً؛ ليكون تنبيهاً على غيره من كتب الأصحاب عموماً» (١).

⁽١) المختارات الجلية ص٦، فقه الشيخ ابن سعدي، للدكتورين: الطيار وأبا الحيل، ١/ ٩٠، ٩٦، ٩٣٠. ١٣١.

٢. المناظرات الفقهية

فرغ منه المؤلف في (٨/ ٦/ ١٣٦٤ هـ). وهو مطبوع.

وهي عبارة عن مسائل فقهية جرى المؤلف في تأليفها على طريقة المناظرة بين شخصين سمّى أحدهما: المستعين بالله، والثاني: المتوكل على الله. ضمّن هذه المناظرات عشرين مثالاً، كل مثال يحتوي على مسألة فقهية يورد فيها على لسان المتناظرين الأدلة والمناقشة وأقوال أهل العلم، ثم ينتهي إلى الترجيح. وقد سلك هذا المسلك تقريباً للأذهان وتعويداً على المناقشة والاستدلال(١).

وهذا من أساليب ابن القيم في بعض كتبه.

٣. الفتاوى السعدية

طُبع في مطبعة المعارف بالرياض سنة (١٣٨٧هـ/١٩٦٨م) ثم سنة (١٤٠٧هـ/١٩٩٨م) على (١٤٠٧هـ/١٩٩٥م) على مخطوطة من خط يد المؤلف حسبما ذُكر في المقدمة.

٤-الإرشاد

واسمه الكامل: إرشاد أولي البصائر والألباب لنيل الفقه بأقرب الطرق وأيسر الأسباب بطريق مرتب على السؤال والجواب.

فرغ منه في (١٧/ ٩/ ١٣٥٨هـ). وهو مطبوع.

وهو عبارة عن مجموعة من الأسئلة المهمة في الفقه، طرحها ثم أجاب عليها، وضمَّن الإجابة شيئاً من القواعد والضوابط التي تُعين طالب العلم، وتجعله يجمع شتات المسائل المتفرقة التي يجمعها ضابط واحد أو قاعدة واحدة (٢).

ه.حاشية على الفقه

وهي استدراكات على كتب أصحاب الإمام أحمد. وقد ذكر هذه

⁽١) فقه الشيخ ابن سعدي ١/ ٩٧، ١٠٦، ١٣١.

⁽٢) فقه الشيخ ابن سعدي ١/ ٢٩٧ ، ١٠٧ ، ١٣٣ .

الحاشية ابنه عبد الله، وأشار أنها لم تُطبع. وقد يكون هناك خلط بينها وبين «المختارات الجلية»(١).

٦- الجمع بين الإنصاف ونظم ابن عبد القوي

جمع فيه المؤلف بين الكتابين المذكورين، وقد وصل فيه إلى كتاب الحج، ولم يطبع بعد. ويظهر أن الشيخ كان حريصاً على شرح المنظومة، لكن لم يسعفه الوقت، فجمع معها «الإنصاف» للمرداوي بمثابة الشرح لها. ويوجد من هذا الكتاب نسخة في مكتبة جامع عنيزة (٢).

٧. منظومة في أحكام الفقه

فرغ منها في (٢٦/ ١٠/٣٣٣ هـ).

وهي منظومة طويلة تربو على (٤٠٠) بيت، تعرّض فيها المؤلف لكثير من الأحكام الفقهية على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، وقد نظمها وهو في مقتبل عمره، لم يصل الثلاثين، فجاءت قوية في مبناها ومعناها، يقول في مطلعها:

الحمد لله الذي قد فقّها في دينه الأبرار أصحاب النّهى وهذه منظومة قصدي بها تيسير أحكام قد اعتنوا بها في فقه أحكام تفيد المبتدي من كتب أصحاب الإمام أحمد

 ٨- القواعد والأصول الجامعة والفروق والتقاسيم البديعة النافعة فرغ منها في (٢/ ٤/ ١٣٧٥هـ).

وهو كتاب بديع ذكر فيه المؤلف (٦٠) قاعدة من القواعد التي تُبنى عليها الأحكام، ثم أردفه بفروق وتقاسيم بين المسائل المتشابهة المختلفة. قال في مقدمته: «أما بعدُ، فإن معرفة جوامع الأحكام وفوارقها من أهم العلوم، وأكثرها فائدة، وأعظمها نفعاً، لهذا جمعت في رسالتي هذه ما تيسر من

⁽١) فقه الشيخ ابن سعدي ١/ ٩٨ ، ١٣٥ .

⁽٢) فقه الشيخ ابن سعدي ١٨/١، ١٣٥.

جوامع الأحكام وأصولها، ومما تفترق فيه الأحكام لافتراق حكَمها وعلَلها. . »(١).

وله رسائل أخرى في الفقه وأصوله وقواعده، وهي في عمومها موجهة إلى الطلاب المبتدئين والمتدرجين، وحافزة للهمم، وجامعة بين الفقه وأصوله وقواعده.

ومؤلفاته الفقهية ـ عدا الفتاوى ـ مطبوعة في مجلدين .

* * *

٢٣٩ - فيصل بن عبد العزيز بن فيصل آل مبارك (١٣٧٧هـ) ترجمه البسام في «علماء نجد» (٥/ ٣٩٢).

: 45

- 1 خلاصة الكلام شرح «عمدة الأحكام» <math>(4).
 - ۲ ـ كلمات السداد على متن «الزاد»(۳) .
 - ٣ ـ الدلائل القاطعة في المواريث الواقعة.
 - ٤ ـ السبيكة الذهبية على متن الرحبية .
 - ٥ ـ المرتع المشبع من الروض المربع (٤).

* * *

٧٤٠ - محمد بن عبد الله بن حسين أبا الخيل (١٣٨١هـ) ترجمه البسام في «علماء نجد» (١٤٣/٦). وذكر له:

⁽١) القواعد والأصول ص٤، وفقه الشيخ ابن سعدي ١/١٠١، ١٣٧.

⁽٢) طُبِع في مجلد عدة مرات، منها طبعة شركة الشمرلي بالقاهرة سنة (١٣٧٩هـ/١٩٦٠م).

⁽٣) حاشية مختصرة، طُبعت في مطبعة الإمام في مصر سنة (١٣٧٥هـ/١٩٥٧م).

⁽٤) هي حاشية تكلم فيها المؤلف على (٣٥٠) موضعاً من الروض. تقع في أربعة مجلدات، توجد بخط المؤلف في مكتبة الملك فهد الوطنية.

الزوائدعلى الزاد

قال: ألّفه، ثم ألحق تعليقات نفيسة على هذه الزوائد، وعلى متن الزاد، فجاء مع أصله مجلداً ضخماً، وقد شرع بطباعته على نفقته قبل وفاته، ووزّع مجاناً، ثم أعيد طبعه على نفقة غيره.

والطبعة الأولى المشار إليها صدرت قبل وفاته بشهر سنة (١٣٨١هـ/١٩٦٢م) في مجلدين .

وأما الطبعة الثانية فقد تمت في دار البيان بمصر دون تاريخ. وطُبع طبعة ثالثة في مطابع الفرزدق التجارية في الرياض سنة (١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م).

* * *

۲٤۱. ابن مانع (۱۳۸۵هـ)

هو الشيخ محمد بن عبد العزيز بن محمد بن عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن مانع، التميمي، النجدي.

ترجمه البسام في «علماء نجد» (٦/ ١٠٠).

له:

١ ـ حاشية على عمدة الفقه للمقدسي (ت ٢٦٠هـ).

٢ ـ حاشية على دليل الطالب لنيل المطالب لمرعي الحنبلي (ت١٠٣٣هـ).
 وقد طبعت مع المتن في المكتب الإسلامي ببيروت سنة (١٣٨١هـ/ ١٩٦٢م).

* * *

٢٤٢ . محمد بن إبراهيم آل الشيخ (١٣٨٩هـ)

هو العلامة شيخنا الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن ابن الشيخ محمد بن عبد الوهاب، رحمهم الله.

ترجمه عبد الرحمن آل الشيخ في «مشاهير علماء نجد وغيرهم» (١٦٩).

ا فتاوى كثيرة تبلغ مجلدات، جمعها ورتبها الشيخ عبد الرحمن بن قاسم. طبعت سنة (١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م)، وله فتاوى غير ما جمعه ابن قاسم تبلغ عدة مجلدات لا تزال محفوظة في ملفات دار الإفتاء، ولعلها تطبع مرتبة محققة.

٢ ـ تحذير الناسك مما أحدثه ابن محمود في المناسك.

طبع سنة (١٣٧٦هـ/١٩٥٧م).

* * *

727 - عبد الرحمن بن محمد بن علي بن قاسم (١٣٩٢هـ) ترجمه البسام في «علماء نجد» (٣/ ٢٠٢).

له:

١ ـ أصول الأحكام.

٢ ـ حاشية على الروض المربع(١).

-1 - -1 -

٤ ـ حاشية على الرحبية.

٥ _ حاشية ثلاثة الأصول.

وقد قام المترجَم بجمع تراث شيخ الإسلام ابن تيمية ، من فتاوى ورسائل وأبحاث ، المطبوع منها والمخطوط ، فحققه ورتبه وفهرسه فهارس مقربة موضحة ، حتى صار موسوعة إسلامية كبرى تقع في (٣٧) مجلداً . كما قام بجمع فتاوى علماء نجد ورسائلهم ونصائحهم التي كانت مبعشرة

⁽۱) طبعت في المطابع الأهلية للأوفست بالرياض في (۷) مجلدات بين سنة (۱۳۹۷هـ) وسنة (۱٤٠٠هـ)، باعتناء وتصحيح الشيخ عبدالله الجبرين بالاشتراك مع سعد بن عبد الرحمن: ابن المؤلف. قال عنها البسام: سلك فيها مسلك التحقيق. ونقل عن الأستاذ محمد بن إسماعيل المدني قوله: رأيت من الشيخ عبد الرحمن بن قاسم فقيها في حاشيته على «الروض» ومحدثاً في كتابه «إحكام الأحكام» وفرضياً في شرحه على «الرحبية» وأصولياً في «حاشيته على ثلاثة الأصول». . . إلخ.

⁽٢) في أربعة أجزاء، وهو شرح لكتابه «أصول الأحكام». وهو مطبوع بدمشق بمطبعة الترقي عام (١٣٧٥هـ).

مفرقة، فجمعها وحققها ورتبها. رحمه الله وأجزل له المثوبة.

* * *

٢٤٤. عبد الله بن حميد الخالد (١٤٠٢هـ)

هو العلامة شيخنا الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن حميد الخالد، النجدي.

ترجمه ابن دهيش في «المنهج الفقهي العام لعلماء الحنابلة»: (٥٤٤).

١ - الإبداع شرح حجة الوداع.

٢ ـ هداية الناسك.

* * *

٧٤٥. الشيخ عبد العزيز ابن باز (١٤٢٠هـ)

هو العلامة شيخنا الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله آل باز.

ترجمه ابن دهيش في «المنهج الفقهي العام لعلماء الحنابلة»: (٥٥٠).

١ - الفوائد الجلية في المباحث الفرضية.

٢ ـ التحقيق والإيضاح لكثير من مسائل الحج والعمرة والزيارة.

٣ ـ رسالة موجزة في الزكاة .


٤ ـ رسالة موجزة في الصيام.

٥ ـ ثلاث رسائل في كيفية صلاة الرسول ﷺ، ووجوب صلاة الجماعة، وأين يضع المصلي يده بعد الركوع.

٦ ـ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، طبعته رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء بالرياض سنة (١٤٢١هـ).

* * *

وبهذا يتم الجزء الثاني من المذهب الحنبلي، وبه تم الكتاب، ولله الحمد في البدء والحتام، وهو حسبنا ونعم الوكيل، وصلى الله على نبيه محمد وعلى آله وصحبه، والحمد لله رب العالمين.



فمرس المؤلفين والكتب

اً ـ د	تقديم
1	١. الْكُوْسِجَ (٥١ هـ)= إسحاق بن منصور
	ـ المسائل عن الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه
٤	. 6
ξ	ـ المسائل عن الإمام أحمد
ξ	٣. الجُوزُجَاني (٢٥٩هـ)= إبراهيم بن يعقوب
	ـ المسائل عن الإمام أحمد
٥	٤. أبو زُرْعَةَ الرَّازِي (٢٦٤هـ)= عبيد الله بن عبد الكريم
	٥. صالح ابن الإمام أحمد (٢٦٦هـ)= صالح بن أحمد بن حنبل
	ـ مسائل الإمام أحمد
٦	٦. الأَثْرِم (٢٧٣هـ)= أحمد بن محمد
	ـ مسائل الإمام أحمد = سنن الأثرم
λ	٧. حَنْبُل (٢٧٣هـ)= حَنْبُل بن إسحاق بن حَنْبُل
	ـ مسائل الإمام أحمد
٩	٨. المَيْموني (٢٧٤هـ)= عبد الملك بن عبد الحميد
٩	ـ مسائل الإمام أحمد
٩	٩. أبو داود (٢٧٥هـ)= سُليمان بن الأشعث
1 •	- مسائل الإمام أحمد
11	١٠.١بن هانئ (٢٧٥هـ)= إسحاق بن إبراهيم
11	ـ مسائل الإمام أحمد
17	١١.١١مَرُّوذي (٢٧٥)= أحمد بن محمد
	ـ مسائل الإمام أحمد

17	ـ الأدب
۱۳	١٠١٢ لَتُسْتَري (بعد ٢٧٥هـ)= الحسين بن إسحاق
١٣	_ مسائل الإمام أحمد
۱۳	١٣. عبد الكريم القطَّان (٢٧٨هـ)= عبد الكريم بن الهيثم
۱۳	ـ مسائل الإمام أحمد
۱۳	١٤. حَرْبُ الكرماني (٢٨٠هـ)= حَرْب بن إسماعيل
١٤	ـ مسائل الإمام أحمد
١٥	٥١.أبو زُرْعَةَ الدِّمشقي (٢٨١هـ)= عبد الرحمن بن عمرو
١٥	- مسائل الإمام أحمد
١٥	١٦. إبراهيم الحَرْبي (٢٨٥هـ)= إبراهيم بن إسحاق
11	ـ مسائل الإمام أحمد
۱٦	ـ التيمم
۲۱	- مناسكُ الحج
	_الفرائض
۱۷	ـ الهدية والسنة فيها
۱۸	_ الأدب
۱۸	ـ الحمّام وآدابه
١٩	١٧. أبو عبد الله البغدادي (٢٨٩هـ)= محمد بن موسى
۱۹	ـ مسائل الإمام أحمد
۱٩	١٨. عبد الله ابن الإمام أحمد (٩٠٠هـ)= عبد الله بن أحمد بن حنبل
۹ ا	ـ مسائل الإمام أحمد
۲۲	١٩.١٤بَزَّاز (٢٩١هـ)= محمد بن حبيب
۲۲	ـ مسائل الإمام أحمد
Υ	٢٠. الخُفَّاف (لم تؤرخ وفاته)= أحمد بن نصر
	ـ مسائل الإمام أحمد
۳	٢١. ان الحارث (لم تقرخ مفاته)= اب اهيم بن الحارث

22	ـ مسائل الإمام أحمد
۲٣.	٢٢. أبو الحارث (لم تؤرخ وفاته)= أحمد بن محمد
	مسائل الإمام أحمد
۲٤.	٢٣. حُبُيْش (لم تؤرخ وفاته)= حُبَيش بن سندي
	ـ مسائل الإمام أحمد
۲٤.	١٢٤لخُلَال (٢١٥هـ)= أحمد بن محمد
	- الجامع لعلوم الإمام أحمد
	ـ الوقوف
۲۸	ـ كتاب أحكام أهل المِلل والردة والزنادقة وتارك الصلاة والفرائض
	ـ التَّرجل
۲٩	ـ أحكام النساء
۲۱	ـ كتاب اللباس
۳١	ـ كتاب العقيقة
۳١	ـ أدب القضاء
٣١	- الأدب
٣٢	ـ العلم
٣٣	ـ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
	ـ كتاب المجانبة
۲٤	- الحمّام
٣٥.	٢٥.أبو القاسم البَغَوي (١٧ هـ)= عبد الله بن محمد
30	- مسائل الإمام أحمد
٣٦.	٢٦.الخرِكَي (٣٣٤هـ)= عمربن الحسين
	ـ المختصر
٤١	ـ شرح المختصر
	٢٧- ابن المُنادي (٣٣٦هـ)= أحمد بن جعفر
	ـ أحكام الملاهي
ښې	1-11. aN-1

ξξ	ـ كتاب المناسك
ξξ	۲۸.۱۸نجاد (۳٤۸هـ)= أحمد بن سَلْمان
ξξ	ـ كتاب في الفقه والاختلاف
٤٥	٢٩. الآجُرِّي (٣٦٠هـ)= محمد بن الحسين
	- النصيحة
	ـ أحكام النساء
	ـ كتاب اللباس
٤٦	ـ تحريم النرد والشطرنج والملاهي
	ـ كتابُ مختصر الفقه
	٣٠. غُلام الخُلال (٣٦٣هـ)= عبد العزيزبن جا
	الشافي
	ـ المقنع
	_ - الخلاف مع الشافعي
	ـ كتاب القولين
	ـ زاد المسافر
	ـ. التنبيه
ο ξ	٣١. ابن شاقُلا (٣٦٩هـ)= إبراهيم بن أحمد
	ـ شرح الخرقي
	٣٢.أبو حَفْص البَرْمَكي (٣٨٧هـ) = عمربن أ-
00	
٠٦	ـ شرح بعض مسائل الكوسج
	ـ الصيام
٠٦	ـ كتاب حكم الوالدين في مال ولدهما
٠٧٣	ـ أحكام الملل
νγ	٣٣. ابن المُسُلِّم (٣٨٧هـ)= عمربن إبراهيم
λ	المقنعالمقنع
λ	ـ شرح الخرقي

٥٨	ـ الخلاف بين أحمد ومالك
٥٨٣	- الأدب
٥٩	ـ الإجارات
09	٣٤. ابن بَطَّة (٣٨٧هـ)= عُبيد الله بن محمد
٦٠	- المناسك.
٦٠	ـ النهي عن الصلاة النافلة بعد العصر وبعد الفجر
٦٠	ـ منع الخروج بعد الأذان والإقامة لغير حاجة
7117	ـ إيجاب الصداق بالخلوة
	- إبطال الحيل
٦٣	ـ الرد على من قال: الطلاق الثلاث لا يقع
٦٤	- الحمام
٦٤	ـ جوابات مسائل البرمكي
	- جوابات مسائل ابن شاقْلا
	ـ تحريم نكاح المتعة
٦٤	تحريم الخمر
٦٥	- تحريم النبيذ
	_أحكام النساء
	ـ الطرقات
	ـ جزء فيه اتخاذ السقاية والمطاهر
٠٥٥٢	٣٥.ابن حَامِدِ (٣٠عهـ)= الحسن بن حامد
٠, ٠, ٠, ٠, ٠, ٠, ٠, ٠, ٠, ٠, ٠, ٠, ٠, ٠	ـ الجامع في المذهب
۸۲	ـ تهذيب الأجوبة
٦٩	ـ شرح الخرقي
٦٩	ـ أصول الفقه
79	٣٦. أبو الفَضْل التَّميمي (١٠٤هـ)= عبد الواحد بن عبد العزيز.
	ـ أصول الفقه
V •	٣٧.القَطَّان (٢٤٤هـ)= أحمد بن ابراهيم

V •	
٧٠	ـ التحقيق
V •	ـ الفرائض
٧٠	ـ الأصول
بن أحمد	٣٨.الحُسَن العُكْبُري (٢٨) هـ) = محمد
٧١	
٧١	ـ المبسوط
محمد بن أحمد	
٧٢	- الإرشاد
٧٤	ـ شرح الخرقي
ν٤	- المسائل التي حلف عليها أحمد
ه بن الحسين٥٧	٠٤. القاضي أبو يَعْلَى (٤٥٨هـ)= محما
٧٧٣	ـ المجرد
VV	ـ الجامع المنصوص
٧٨	
٧٩	ـ عيون المسائل
V9	
۸۲	
۸۲	-
Λξ	- ـ مختصر في الصيام
λξ	
٨٥	ـ شرح المذهب
ΓΛ	ـ الخصال والأقسام
٢٨	- إبطال الحيل
	ـ شروط أهل الذمة
۲۸	ـ كتاب الروايتين والوجهين
۸۸	ـ العُدَّة في أصول الفقه
4 *	- الأحكام السلطانية

97	ـ الجامع الصغير
93	ـ الكفاية في أصول الفقه
90	ـ الجامع الكبير
90	_أحكام القرآن
٩٦.	ـ جزء في المفهوم
٩٦.	ـ التخريج
٩٦.	- المعتمد
٩٦.	_الشرح الصغير
٩٦.	- كتاب اللباس
٩٧.	ـ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
٩٧.	_المذهب
٩٧.	ـ التعليق الصغير = رؤوس المسائل
٩٧.	ـ جوابات مسائل وردت من تنِّيس (قرية من قرى مصر)
٩٧.	
٩٧.	ـ جوابات مسائل وردت من الحرم
٩٧.	ـ جوابات مسائل وردت من مَيَّافَارْقين
۹۸.	ـ تعليقات على الجامع للخلال
۹۸	١ ٤. الحسين العُكْبُري (لم تؤرخ وفاته)= الحسين_أو الحسن_بن محمد
۹۸	ـ رؤوس المسائل الخلافية
۹٩	٢٤.الآمدِي (٦٧عهـ)= علي بن محمد
۹٩	ـ عمدة الحاضر وكفاية المسافر
۹۹	ـ الفصول
١٩	٤٢.ابن جُداً (٦٨)=علي بن الحسين
• •	مصنف في الأصول
	٤٤.عبدالرحمن بن مَنْدَه (٧٠هـ)=عبدالرحمن بن محمد
	- كتاب صيام يوم الشك
+ +	٥٤.الشريفأبوجُعفر(٢٧٠هـ)= عبدالخالقبن عيسى

1 • 1	ـرؤوس المسائل
1.7	ـ شرح المذهب
1.7	_
1.7	٦٤.ابن البَنَّاء (٤٧١هـ)= الحسن بن أحمد
1.7	
1 • \$	ـ الكافي المجلد في شرح المجرد
1 • 8	ـ الخصال والأقسام
1.0	
1 + 0	
1.0	
1.0	ـ نزهة الطالب في تجريد المذاهب
1.0	ـ الكامل في الفقه
1.0	ـ العقو د
مد	٤٧١.ابن جلَبة (٤٧٦هـ)= عبد الوهاب بن أحر
1.1	ـ مختصر المجرّد
1.7	ـ رؤوس المسائل
1.7	ـ أصول الفقه
1.7	. كتاب النظام بخصال الأقسام
ه الواحد بن محمد	٤٨. عبد الواحد الشِّيرازي (٤٨٦هـ)= عبد
1 • V	ـ الإيضاح
١٠٧	ـ المبهج
١٠٨	ـ مختصر في الحدود
۱۰۸	ـ مختصر في أصول الفقه
١٠٨	مسائل الامتحان
١٠٨	ـ الممتع
١٠٨	ـ الإشارة
۱۰۸	٩٤. الْبُ زُنِينِي (٢٨٦هـ)= يعقم ب بن اب ام

1 • 9	ـ التعليق
د الوهاب	٥٠. رِزْق الله التَّميمي (٨٨٤هـ)= رزق الله بن عب
11+	ـ شرح الإرشاد
ـزة	١٥. ابن الحُدَّاد (٤٩٣هـ)= عبد الباقي بن حم
11.	ـ الإيضاح في الفرائض
111	٢٥.١٤سراج (٥٠٠هـ)= جعفربن أحمد
111	ـ نظم الخرقي
	ـ نظمُ التنبيه
111	ـ نظم كتاب مناسك الحج
علي بن شهابعلي بن	٥٣. ابن شهاب العُكبري (لم تؤرخ وفاته)= أبو
117	ـ عيون المسائل
115	٥٠ ابن المُرَّاق (٥٠٥هـ)= محمد بن علي
117	ـ كفاية المبتدي
115	ـ مصنف في أصول الفقه
117	ـ مختصر العبادات
118	ـ الروايتين والوجهين
٠ ١١٤	٥٥.أبو الخُطَّاب (١٠٥هـ)= محفوظ بن أحم
110	- الانتصار في المسائل الكبار
١١٨	ـ رؤوس المسائل
\ \	ـ الهداية
١٢٠	ـ التمهيد في أصول الفقه
177	- العبادات الخمس
371	ـ المفردات
١٢٤	- مناسك الحج
١٢٤	_ ـ التهذيب في الفرائض
	ـ الفتاوى الرحبية
١٢٦	٥٦.١٠٠ عُقبل (١٣٥هـ)= على بن عقبل

ـ الفنون
ـ الفصول= كفاية المفتي
عُمَد الأدلة
ـ الإشارة
ـ الإرشاد
ـ الواضح في أصول الفقه
ـ المفردات
ـ المجالس النظريات
ـ التذكرة
ـ المشور
ـ الفتاوي الرحبية
. الفتاوى= فت ا وى ابن عقيل
ـ شرح مختصر الخرقي
ـ رؤوس المسائل
ـ الروايتين والوجهين
ـ الجدل في الفقه
ـ فصول في الآداب ومكارم الأخلاق المث
ـ الصداق
ـ جزء في الأصول
ـ جزء في بيع الوقف
٥٧.ابنُ أبي يَعْلُى (٢٦٥هـ)= محمد بن م
ـ الفتاح
- المسائل التي حلف عليها أحمد
ـ رؤوس المسائل
ـ المجموع في الفروع
ـ المفردات في الفقه
ـ المفردات في أصول الفقه
ـ التمام لكتاب الروايتين والوجهين

184	ـ المقنع في النيات
حمد العالم	٥٨.أبو خازم ابن أبي يَعْلَى (٧٧هـ)= محمد بن مـ
	- التبصرة في الخلاف
	ـ رؤوس المسائل
	٩٥.ابن الزّاغُوني (٢٧٥هـ)= علي بن عبيد الله
	. الخلاف الكبير
	ـ المفردات
	_ الإقناع
	- الواضح
	ـ التلخيص في الفرائض
	ـ غُرر البيان في أصول الفقه
١٤٧	<u>. شرح الخرقي</u>
١٤٧	ـ شروط أهل الذمة
١٤٧	- مناسك الحج
	ع ـ مصنف في الدور والوصايا
	ـ الفتاوي الرحبية
١٤٨	<u>ـ الفتاوى</u>
	ـ الوجوه والنظائر
	_ الوجيز
	.٦٠. أحمد الدِّينَوَرِي (٥٣٢هـ)= أحمد بن محمد
	التحقيق في مسائل التعليق
<u>ظ</u>	٦١. ابن أبي الخطاب (٥٣٣هـ)= محمد بن محفو
	ـ الفريد
	٦٢. عبد الوهاب الشيّرازي (٥٣٦هـ)= عبد الوهاب
0 *	ـ المنتخب في الفقه
0 +	

داني۱۵۱	٦٣. ابن الهمذاني (لم تؤرخ وفاته)= الحسين ابن الهم
	ـ كتاب المقتدى في الفقه
107	١.٦٤ لحَلُواني (٤٦هه)= عبد الرحمن بن محمد
107	ـ التبصرة
107	ـ الهداية
104	ـ تعليقة في مسائل الخلاف
107	ـ الروايتين والوجهين
107	٦٦. ابن بُركة (٤٥٥هـ)= أحمد بن معالي
	ـ تعليقة في الفقه
107	ـ ٦٧ ـ أبو حكيم النَّهُرَواني (٥٥٦هـ)= إبراهيم بن دينار
	ـ شرح الهذاية
108	ـ الفرائض
108	٦٨. ابن عَبْدوس (٥٩٥هـ)= علي بن عمر
108	ـ الـمُذْهب في المذهب
100	ـ التذكرة
100	ـ التسهيل
701	٦٩. أبو يَعْلَى الصغير (٦٠ ٥هـ)= محمد بن محمد
107	ـ التعليقة
	ـ المفردات
١٥٨	ـ شرح المذهب
١٥٨	ـ النكت والإشارات في المسائل المفردات
	٧٠.ابن هُبيرة (٦٠٥هـ)= يحيى بن محمد
109	ـ الإفصاح عن معاني الصحاح
177	ـ رحمة الأُمَّة في اختلاف الأئمة
١٣٢	ـ الإشراف على مذاهب الأشراف
371	ـ العبادات الخمس
196	۱۱۸۱ نش خور التقام المشاهد و (۲۵۸) و ما التقام

170	ـ الغنية لطالبي طريق الحق
777.	٧٢. مَكًي بن هُبُيرة (٦٧ ٥هـ)= مكي بن محمد
	ـ نظم مختصر الخرقي
١٦٧	٧٣.أبو العلاء الهُمَذاني (٦٩ ٥هـ)= الحسن بن أحمد
١٦٧	ـ زاد المسافر
١٦٨	٧٤.المُجَمِّعي (٧١هـ)= محمد بن عبد الباقي
١٦٨٨٢١	- مشرح غريب ألفاظ الخرقي
١٦٨	٥٧٠ابن بَكْروس (٥٧٦هـ)= علي بن محمد
۱٦٨	
١٦٨٨٢١	ـ الأعلام
ነ ገለ	٧٦. ابن أبي حَرْب (٥٨٣هـ)= عبد المغيث بن زهير
١٦٩	
١٦٩	- ٧٧.ابن المَنِّي (٥٨٣هـ)= نصربن فتيان
١٦٩	
١٧٠	٧٨.العراقي (٥٨٨هـ)= أحمد بن الحسين
1 Y 1	- شرح عبادات الخرقي نظماً
١٧١	
	. أوهام أبي الخطاب الكلوذاني في الفرائض والوصايا
١٧١	ـ كتاب في الأصول
١٧٢	٨٠. ابن الجوزي (٩٧ههـ)= عبد الرحمن بن على
١٧٤	ـ أحكام النساء
١٧٥	- إحكام الإشعار بأحكام الأشعار
١٧٥	- أسباب الهداية لأرباب البداية
	- الانتصار في المسائل الخلافيات
	ـ الإنصاف في مسائل الخلاف
۲۷۱	ـ إيثار الإنصاف وآثار الخلاف

1 7 7	البازي الأشهب المنقضّ على من خالف المذهب
1VA	البلغة
١٧٨	ـ تحريم الدبر = تحريم المحل المكروه
١٧٨	. تحريم المتعة
179	ـ التحقيق في أحاديث التعليق = التحقيق في مسائل التعليق
١٨٢	ـ تعظيم الفتوى
١٨٣	ـ تقرير القواعد وتحرير الفرائد
`IAT	ـ التلخيص
١٨٣	- جُنة النظر وجَنَّة المنتظر
١٨٤	ـ درء اللوم والضَّيم في صوم يوم الغيم
١٨٤	ـ الدلائل في منثور المسائل
١٨٥	ـ الرد على إلْكيا الهرَّاسي
110	ـ السر المصوَن
110	- العبادات الخمس
۲۸۱	ـ العُدّة في أصول الفقه
	ـ فتوى فقيه العرب
١٨٦	ـ الفرائض للوازم الفقه
۲۸۱	ـ فضائل الفقه
	ـ لغة الفقه
	مثير العزم الساكن إلى أشرف المساكن
۱۸۷	ـ مختصر الفنون
۱۸۷	ـ المذهب الأحمد في فقه الإمام أحمد
١٨٨	ـ المُذهب في المَذهب
۱۸۸	ـ المسائل المفردة
۱۸۸	ـ مسبوك الذهب في المذهب
	ـ المعتمد في الأصول
۱۸۸	الناسك
	ـ المنفعة في المذاهب الأربعة
۱۸۸	منهاج الوصول إلى علم الأصول

189	ـ النبذة
189	٨١. ابن الصُّقَّال (٩٩٥هـ)= إبراهيم بن محمد
	ـ الترغيب
1/4	ـ الإنبا عن تحريم الربا
بی	٨٢. يحيى الأزجي (لم تؤرخ وفاته)= يحيى بن يحب
19 *	ـ نهاية المطلب في علم المذهب
غني بن عبد الواحد ١٩١	٨٣. الحافظ عبد الغُني المُقَدْسي (٢٠٠ هـ)= عبد ال
191	ـ الصِّلات من الأحياء إلى الأموات
197	ـ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
198	ـ الأقسام التي أقسم بها النبي رَلِيُ اللهِ اللهِ عَلَيْكُ
198	 الجامع الصغير لأحكام البشير النذير
198	ـ الأحكام على أبواب الفقه
	ـ العمدة في الأحكام
197	ـ الروضة
بن محمد	٨٤. عبد الحليم ابن تيمية (٣٠ ٦هـ)= عبد الحليم
7.9.1	ـ الذخيرة
197	٨٥. ابن المُنَجَّا (٦٠٦هـ)= أسعد بن المنجَّا
197	- الخلاصة
۱۹۸	ـ النهاية في شرح الهداية
١٩٨	- كتاب العمدة
199	٨٦. غُلام ابن المُنِّي (١٠١هـ)= إسماعيل بن علي.
	- التعليقة في الخلاف
	ـ المفردات
۲۰۰	ـ جَنَّةَ الناظر وجُنَّة المناظر
Y * *	٨٧.ابن الحلاوي (٦١١هـ)= محمد بن معالي
Y	- المنب ة في الأصول

حد	٨٨. العماد المَقْدسي (١٤ ٦هـ)= إبراهيم بن عبد الوا
	- الفروق في المسائل الفقهية
	ـ الأحكام
ينن	٨٩. أبو البَقاء العُكْبَري (٦١٦هـ)= عبد الله بن الحسب
7.7	ـ أجوبة مسائل وردت من حلب
7.7	ـ بلغة الرائض في علم الفرائض
Y • Y	ـ التلخيص في الفرائض
	ـ التعليق في مسائل الخلاف
	ـ شرح لغة الفقهاء
۲۰۳	ـ شرح الهداية
Υ•٤	ـ مذاهب الفقهاء
۲۰٤	ـ المرام في نهاية الأحكام
	- المنقح من الخطل في علم الجدل
	ـ الناهض في علم الفرائض
7 • 8	• ٩. السَّامُرِّي (٦١٦هـ)= محمد بن عبد الله
Y * 0	-المستوعب
۲۰۸	ـ الفروق
Y11	ـ البستان في الفرائض
	٩ . ابن بُخْتيار البَعْقوبي (٦١٧هـ)= محمد بن الفض
Y11	ـ شرح العبادات الخمس
	٩٢. الثوفَّق ابن قدامة المَقْدسي (١٢٠هـ)= عبد الله بـ
	ـ رسالة في السماع
T18	ـ الروضة في الفقه
٣١٤	ـ الروضة في الأصول = روضة الناظر وجُنة المناظر
	- شرح المناسك من المقنع
	ـ العملة
ו. ה. מבוני איז	عملة الحانم في تاخم من إلى إنا الخارجة عن مختم

771	ـ الفتاوى
771	ـ قواعد أصول الفقه
771	ـ الكافي
777	ـ مختصر الهداية
777	ـ المغني في شرح الخرقي
740	ـ مقدمة في الفرائض
740	ـ القنع
۲٤١	ـ مناسك الحج
٣٤١	ـ الهادي
7 £ 7	٩٣. ابن الْمُشَبِّك (لم تؤرخ وفاته)= سليمان بن عمر
7 £ 7	ـ العبادات الخمس
	ـ مختصر الهداية
۳٤٣	ـ الوفاق والخلاف بين الأئمة الأربعة
٣٤٣	ـ مسائل الخلاف
۳ ٤٣	ـ الراجح في أصول الفقه
۲ ٤٣	٩٤ الفخر ابن تيمية (٦٢٢هـ)= محمد بن الخَضِرِ
۲ ٤ ٤	ـ تخليص المطلب في تلخيص المذهب
۲ ٤ ٤	ـ ترغيب القاصد في تقريب المقاصد
Y & 0	ـ بلغة الساغب وبغية الراغب
۲ ٤٧	ـ الموضح في الفرائض
۳ ٤٧	ـ شرح الهداية
Y & V	ـ كتاب في المناسك
۲٤۸	٩٥. البَهاء المَقُدِسي (٦٢٤هـ)= عبد الرحمن بن إبراهيم
	ـ العُدَّة شرح العمدة
۳ ٤٩	ـ شرح المقنع
۲0٠	٩٦. سَلَامَة بن صدقة (٦٢٧هـ)
۲٥٠	ـ كتاب في الفرائض

701	٩٧. الحسين بن المبارك (٦٣١هـ)
701	
701	٩٨. نُصُر بن عبد الرزاق الجيلي (٦٣٣هـ)
Y01	ـ إرشاد المبتدئين
701	٩٩. ابن الحَنْبلي (٦٣٤هـ)= عبد الرحمن بن نجم
YOY	ـ الإنجاد في الجهاد
707	ـ أقيسة المصطفى محمد رُسُلِيْكُرُ
دالقاهر۲۵۳	١٠٠. ابن أبي الفَّهم الحَرَّاني (٦٣٤هـ)= عبد القادر بن عب
	ـ الـمُذهب المنضد في مذهب أحمد
YOY	ـ كتاب في المناسك
707	١٠١. عبد الغني ابن تيمية (٦٣٩هـ)= عبد الغني بن محم
Y08	ـ إهداء القُرَب إلى ساكني التُّرب
Y08	١٠٢. عُمَربن المُنَجَّا (٦٤١هـ)= عمربن أسعد بن المنجا
Y08	ـ المعتمَد والمعوَّل
Y00	ـ حاشية على المستوعب
عبد الغني ٢٥٥	١٠٣. عبد الرحمن المُقُدسي (٦٤٣هـ)= عبد الرحمن بن
	ـ تذكرة مختصرة في أصول الفقه
707	١٠٤. الضياء المقدسي (٦٤٣هـ)= محمد بن عبد الواحد
707	ـ كتاب الأحكام
	ـ الشافي على الكافي في السنن
YOA	ـ أحكام الصِّبا
709	١٠٥. أحمد بن عيسى بن قُدامة (٦٤٣هـ)
Y09	ـ الرد على محمد بن طاهر القيسراني
77.	١٠١. المجد ابن تيمية (٦٥٢هـ)= عبد السلام بن عبد الله
۲٦٠	ـ المحرر في الفقه
۲٦٥	- منتهى الغاية لشرح الهداية

۳٦٦	ـ المسودة في الأصول
۳٦٧	ـ الأحكام الكبرى
۲٦٧	ـ المنتقى من الأحكام الكبرى
۲۷۰	ـ الإلمام في أحاديث الأحكام الكبرى
۲۷۱	ـ المذهب الصحيح الواضح في مسألة وضع الجوائح
۲۷۱	١٠٧. شُعْلَة (٢٥٦هـ)= محمد بن أحمد
۲۷۱	ـ نظم العبادات من الخرقي
۲۷۱	۱۰۸. ابن رَزِين (۲۵٦هـ)= عبد الرحمن بن رزين
۳۷۲	ـ النهاية مختصر الهداية
۲۷۲	ـ مختصر المختصر
۳۷۳	ـ التهذيب في اختصار المغني
۲۷۳	ـ تعليقة في الخلاف
۳۷۳	ـ شرح الخرقي
۳٧٤	١٠٩. يوسف ابن الجَوْزي (٦٥٦هـ)= يوسف بن عبد الرحمن
۲۷٤	- المذهب الأحمد في مذهب أحمد
۳۷٤	ـ الطريق الأقرب
۵ ۷۲	- الإيضاح في الجدل
۳۷٦	١١٠. يَحيى الصُّرْصري (٦٥٦هـ)= يحيى بن يوسف
۳۷۷	ـ نظم الخرقي = الدرة اليتيمة والمحجة المستقيمة
۲۷۹	ـ نظم زوائد الكافي على الخرقي = واسطة العقد الثمين وعمدة الحافظ الأمين
۲۸۰	١١.١١لرَّسْعُني (٦٦١هـ)= عبد الرزاق بن رزق الله
	ـ المنتصر في شرح المختصر
۲۸۰	۱۱.۱۱۲ ابن تمیم (۲۷۵هـ)= محمد بن تمیم
۲۸۰	ـ المختصر
۲۸۲	١٢. يحيى ابن الصَّيْرَ في (٦٧٨ هـ)= يحيى بن أبي منصور
	ـ نوادر المذهب
۲ ۸ ۳	مختصر الفنون

۲۸۳	ـ كتاب في عقوبات الجرائم
	ـ انتهاز الفرص في من أفتىٰ بالرخص
YAT	١٤.١١٤ بن رفيعا (٦٧٩هـ)= عبد الله بن إبراهيم
	ـ منظومة في الفرائض
	١٥ ١.١ الجلال العكبُري (٦٨١هـ)= عبد الجباربن
	- مسائل الخلاف
	ـ مقدمة في أصول الفقه
	١١٦. كُتَيْلَة (٦٨١هـ)= عبد الله بن أبي بكر
	- المهم في شرح الخرقي
YA0	مصنف في السماع
YA0	ـ كتاب العُدَّة
من بن محمدمن بن	١١١/ الشمس ابن أبي عُمر (٦٨٢هـ)= عبد الرحا
YA0	ـ الشرح الكبير = الشافي في شرح المقنع
791	ـ تسهيل المطلب في تحصيل المذهب
	١١٨.عبد الرحمن الضرير (١٨٤هـ)= عبد الرح
	ـ الحاوي الكبير
	- الحاوي الصغير
	- - الكافي في شرح الخرقي
797	ـ الواضح في شرح الخرقي
798	- الشافي في المذهب
	ـ مختصر المجرد
3 9 7	ـ تعليقة في الخلاف
790	١١١٩. ابن كوشيار (بعد ٦٩٠هـ)= داود بن عبد الله
790	ـ الحاوي في أصول الفقه
790	١٢٠. ابن حُمْدان (٦٩٥هـ)= أحمد بن حمدان
797	ـ الرعايتان = الرعاية الكبرى والرعاية الصغرى
	ـ الغاية القصوى في شرح الرعاية الكبرى

799.	ـ الغاية القصوى في شرح الرعاية الكبرى
۲۹۹.	ـ نهاية المبتدئين
۳.,	ـ الإفادات بأحكام العبادات
۳۰۰.	ــ التقريب في اختصار المغني
	ـ شرح المقنع
۳٠٠.	ـ صفة الفتوى والمفتي والمستفتي = آداب المفتي
	ـ المقنع في أصول الفقه
۳۰۲.	- الوافي في أصول الفقه
٣٠٢.	ـ المعتمد في الفقه الحنبلي
	ـ الكفاية في شرح الهداية
٣٠٢.	- الجامع المتصل في مذهب أحمد
٣٠٢.	ـ الإيجاز
٣٠٢.	ـ جامع العلوم
٣٠٢	١٢١. أبو البركات ابن المنُجّا (٦٩٥هـ)= المنُجّا بن عثمان
۳.۳.	ـ شرح المقنع = الممتع في شرح المقنع
4.7	- شرح المحصول
٣.٧	ـ مصنف في أصول الفقه
٣٠٧.	١٢٢. ابن نعِمْهَ النَّابُلسي (١٩٧هـ)= أحمد بن عبد الرحمن
٣.٧	- كتاب الأحكام
٣•٧.	١٩٢٣. ابن عبدالقوي (٦٩٩هـ)= محمد بن عبد القوي
۲•۸	ـ مجمع البحرين
۲•۸	ـ عقد الفرائد وكنز الفوائد
4.9	ـ نظم القروق
۳۱.	ـ منظومة الآداب
٣١١	ـ نظم المفردات
٣١١.	١١٢٤ الأَدمي (٧٠٠هـ وقيل: ٨١٥هـ)= أحمد بن محمد
	ـ المنور في راجح المحرر
	- المنتخب

الفتحا	١٢٥. ابن أبي الفَتَح البُعَلي (٧٠٩هـ)= محمد بن أبي ا
	المطلع على أبواب المقنع
	ـ شرح الرعاية
	ـ مختصر المقنع
٣١٥	ـ تلخيص روضة الناظر
	١١٢٦.الحارثي (٧١١هـ)= مسعود بن أحمد
٣١٦	ـ شرح المقنع
۳۱٦	١٢٧. ابن شيخ الحزامييِّن (١١٧هـ)= أحمد بن إبراهي
٣١٧	ـ البلغة: مختصر الكافي
٣١٧	ـ البُّلغة والإقناع في حلِّ شبهة مسألة السماع
٣١٧	١٢٨. الطوفي (١٦٧هـ)= سليمان بن عبد القوي
٣١٨	ـ مختصر الروضة = البلبل في أصول الفقه
٣٢١	ـ شرح مختصر الروضة
	ـ شرح الخرقي
٣٢٤	ـ القواعد الكبرى
۳۲٤	ـ القواعد الصغرى
٣٢٤	ـ مُقدمة في علم الفرائض
	ـ مُختصر الحاصل
	ـ مُختصر المحصول
TT0	ـ معراج الوصول إلى علم الأصول
TY0	ـ درء القول القبيح في التحسين والتقبيح
ry7	- عَلَم الجَذِل في عِلْم الجَدَل
	ـ الآداب الشرعية
rrv	١٢٩. محمد الجِيْلي (٧٢٣هـ)= محمد بن محمود
ryv	ـ الْكفاية في الفقه
	١٣٠. شيخ الإسلام ابن تَيْميِّة (٧٢٨هـ)= أحمد بن عب
**	•

TTA	ـ تحريم الكلام في حادثة الأقسام
٣٢٨	ـ رفع الملام عن الأئمة الأعلام
٣٢٨	- السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية
٣٢٨	ـ تعليقة على المحرر = التعليق المقرر
444	ـ شرح قطعة من كتاب «العمدة»
ن تيمية	ـ الفتاوى المصرية = الدرر المضية من فتاوى ابر
779	ـ كتاب في المناسك: في بيان صفة حج النبي رعَّجً
٣٢٩	ـ قاعدة في الإجماع
444	ـ قاعدة كبيرة في أصول الفقه
٣٢٩	ـ قاعدة فيما يظن من تعارض النص والإجماع
* * * * * * * * * *	ـ قواعد فقهية في مسائل من النذور والأيمان
٣٢٩	ـ قواعد في المغالبات (المسابقات)
***	ـ قواعد في المائعات والمياه وأحكامها وفي الميتة
***	ـ قواعد في الوقف وشروط الواقفين
وذكر محاسنه ۲۳۴	- قاعدة كبيرة في تفضيل مذهب الإمام أحمد و
المالكية »	ـ قاعدة في تفضيل مذهب أهل المدينة تسمى «
علق الشارع بها الأحكام • ٣٣	ـ قواعد في الاجتهاد والتقليد وفي الأسماء التي
***	ـ قواعد في المجتهد في الشريعة
***	ـ قاعدة في شمول النصوص للأحكام
TT	ـ قاعدةُ تقريرِ القياس في مسائل عدة
***	ـ قاعدة في لعب الشطرنج وأنه حرام
	ـ قواعد في السفر وما يتعلق به
	ـ قواعد في الكنائس وأحكامها
***	ـ قواعد في رجوع المغرور على من غره
***	ـ قاعدة في مقدار الكفارة في اليمين
	ـ قاعدة في طهارة بول ما يؤكل لحمه
	ـ قاعدة في معاهدة الكفار المطلقة والمقيدة
٣٣١	ـ قاعدة في مُفطرات الصائم

۱۳۳	قاعدة فيما شرعه الله تعالى بوصف العموم والإطلاق
441	
441	قاعدة في تعليق العقود والفسوخ بالشرط
۱۳۳	قاعدة في الأنبذة والمسكرات
۲۳۱	قاعدة في الحسبة
۱۳۳	قاعدة في الأطعمة
۱۳۳	قاعدة في اشتراط التسمية على الذبائح والصيد
۱۳۳	. قاعدة في ضمان البساتين
۱۳۳	. قواعد في النهي: هل يقتضي فساد المنهي عنه؟
۱۳۳	. قاعدة في زكاة مال الصبي
۱۳۳	. قاعدة في الأقراء هل هي الحيَض أو الأطهار؟
۱ ۳۳	ـ قاعدة في السُّكر وأسبابه وأحكامه
٠	ـ قاعدة تتعلق بمسائل من التيمم والجمع بين الصلاتين = تيسير العبادات لأرباب
۲۳۱.	الضرورات
۳۳۱.	ـ قاعدة في تحريم الشبابة
۳۳۲.	ـ قاعدة في العقود اللازمة والجائزة
٣٣٢.	ـ قاعدة في ذبائح أهل الكتاب
۳۳۲.	ـ قاعدة في الكلام على العِدَد
۲۳۲.	ـ قاعدة في الجمعة هل يشترط لها الاستيطان
۳۳۲.	ـ قاعدة في المسح على الخفين وهل يجوز على المقطوع؟
۳۳۲.	ـ قاعدة في حلقُ الرأس، هل يجوز في غير النسك لغير عذر؟
۳۳۲	ـ قواعد في الاستجمار، وفي الأرض هل تطهر بالشمس والريح؟
۳۲.	ـ قواعد في نواقض الوضوء وفي المحرمات في النكاح
۳۲.	ـ قاعدة في الجد هل يجبر البكر على النكاح وفي الاستئذان من الأب؟
۳۲.	ـ قاعدة في القراءة خلف الإمام
۳۲	ـ أجوبة في الصلوات المبتدعة
۳۲.	- بيع المُسْلَم فيه قبل قبضه
	ـ بيع المسلم فيه قبل فبطنه

777	١.١٣١ لزريراني (٧٢٩هـ)= عبد الله بن مح
TTT	
778	- حواشي المغني
778	ـ الفروق
778	ـ الوجيز
	١٣٢. الدُّجيلي (٧٣٢هـ)= الحسين بن يوس
770	_ الوجن
YYX	ـ الكافية في علم الفرائض
	.۱۳۳. ابن عُبيدان (٤ °۷۲هـ)= عبد الرحمز
TTA	
779	ـ شرح المقنع
779	- زوائد الكافي والمحرر على المقنع
TE1	ـ مختصر المغنى
	ع. ١٣٤. صفي الدين القطيعي (٧٣٩هـ)= ء
737	ي
788	ـ شرح العملة
788	
788	ـ شـ ح إدر اك الغاية
720	ـ تحقيق الأمل في علمي الأصول والجدا
780	- تسهيل الوصول إلى علم الأصول
750	
Y 2 7	
TE7	أسار الماريث
کبری » ۳٤۷	م شرح المسائل الحسابية من «الرعاية ال
لدين بن رمضانن	١٣٥.١٢٥ مُرَتِّب (لم تؤرخ وفاته)= شمس ا
TEV	_مختصر المغنى
الرحيم بن عبد الله	١٩٣٦. الشرف الْزَّريراني (١٤٧هـ)= عبد ا
٣٤٨	مختصر الفروق = إيضاح الدلائل
٣٤٨	

، بن أحمد	١٣٧. ابن عبد الهادي المقدسي (١٤٧هـ)= محمد
٣٤٩	ـ أجزاء حديثية متعلقة بأحاديث الأحكام
٣٥٠	ـ المحرر في أحاديث الأحكام
٣٥٠	ـ الأحكام الكبرى
٣٥٠	ـ تعليق على المنتقى للمجد
٣٥١	ـ تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق
٣٥١	- الرد على إلْكِيَا الهرَّاسي
٣٥٢	- الصارم المنكي في الرد على السبكي
٣٥٢	ـ قواعد أصولُ الفقه
TOY	. الأحكام في فقه الحنابلة
٣٥٢	١٣٨. ابن الحَبَّال (٧٤٩هـ)= محمد بن أحمد
	ـ شرح الخرقي
	مختصر المقنع في أصول الفقه لابن حمدان
٣٥٢	
٣٥٢	ـ الفنون
بكر	١٣٩. ابن قيم الجوزية (٥١ هـ)= محمد بن أبي
٣٥٥	· ·
TOV	- الطرق الحكمية في السياسة الشرعية
٣٥٩	ـ كتاب الصلاة وحكم تاركها
٣٦٠	ـ أحكام أهل الذمة
٣٦١	ـ الكلام على مسألة السماع
٣٦٢	ـ تحفة المودود بأحكام المولود
	ـ بيان الدليل على استغناء المسابقة عن التحليل
٣٦٤	ـ كتاب حكم إغمام هلال رمضان
۳٦٥	ـ التحبير فيما يحل ويحرم من لباس الحرير
٣٦٥	ـ الفروسية الشرعية
٣٦٧	ـ إعلام الموقعين عن رب العالمين
474	ـ الاجتهاد والتقليد
779	- إغاثة اللهفان في حكم طلاق الغضبان
٣٧٠	- المسائل الطرابلسية
٣٧٠	ـ بدائع الفوائد

۳۷۲	٠٤٠.ابن مفلح (٧٦٣هـ)= محمد بن مفلح
۳۷۲	ـ الفروع
۳۷۷	ـ النكت والفوائد السنية = تعليقات على المحرر
۳٧٨	ـ حاشية على المقنع
۳٧٨	ـ شرح المقنع
٣٧٨	ـ تعليقة على منتقى الأحكام
۳٧٨	ـ كتاب في أصول الفقه
۳۷۹	ـ الآداب الشرعية: الكبرى، والوسطى، والصغرى
۳ ለ١	١٤١. يوسف المرداوي (٧٦٩هـ)= يوسف بن محمد
" ለ۲	ـ كفاية المستقنع لأدلة المقنع
۳۸۳	ـ الانتصار في الحديث على أبواب المقنع
۳ ለ۳	- مختصر المحرر في الأحكام
	_حواش على المقنع
ቸ ለ ኒ	ـ شرح المُقنع
۳۸٤	ـ الواضح الجلي في نقض حكم ابن قاضي الجبل الحنبلي
۳۸٥	ـ الكفاية في الفرائض
۳۸٥	١٤٢. ابن شَيخ السَّلاميَّة (٦٩ ٧هـ)= حمزة بن موسى
" ለገ	ـ الآداب الشرعية
۳ ለ٦	ـ النكت على المحرر
۳ ለ٦	ـ شرح منتقى الأحكام
ሾ ለገ	ـ مختصر شرح الهداية
<u> </u>	- نقض إجماع ابن حزم
۳۸۷	ـ رفع المثاقلة في منع المناقلة
"ለለ	
	_ الفائق
	ـ كتاب المناقلة في الأوقاف وما في ذلك من النزاع والخلاف
"	القباعا الفقه

TA9	ـ كتاب في أصول الفقه
أحداث	ـ تنقيح الأبحاث في رفع التيمم للا
٣٩٠	ـ الرد على إِلْكِيا الهرَّاسي
حکام	. قطر الغمام في شرح أحاديث الأ
	١.١٤٤ لزَّرْكَشي (٧٧٢هـ)= محمد بن
T91	ـ شرح الخرقي
٣٩٤	ـ شرح قطعة من المحرر
٣٩٤	ـ شرح قطعة من الوجيز
بن محمد	١٤٥. ابن المُجاورِ (٧٧٢هـ)= حسن
وضة الأصول	ـ حجة المعقول والمنقول في شرح ر
ن محمدن	١٤٦. اِلسُّرَّمَرِّي (٢٧٦هـ)= يوسف بر
797	ـ نظم مختصر ابن رزين
عة	ـ إحكام الذريعة إلى أحكام الشري
نبلية	ـ الأرجوزة الحلبية في الفرائض الح
٣٩٦	. صحاح الأحكام وسلاح الحكاه
	ـ الإفادات المنظومة في العبادات الم
حمدبن علي	١٤٧. بدرالدين البَعْلي (٧٧٧هـ)= م
T9V	ـ التسهيل
مية = مختصر الدرر المضية	ـ مختصر الفتاوى المصرية لابن تي
ىف بن ماجد	۱٤٨. يوسف المرداوي (٧٨٣هـ)= يوس
£ * *	ـ شرح المحور
£ * *	ـ النهاية في تصحيح الفروع
ξ • •	ـ المقرر على أبواب المحرر
حمن بن حمدان	
{* \	ـ مختصر الأحكام للمرداوي
بن محمد	١٥٠. ابن برْدَس (٦٨٧هـ)= إسماعيل
{* }	ـ حواش على الفروع

٤	*	۲	١٥١. الحافظ ابن رجب (٩٩٥هـ)= عبد الرحمن بن أحمد
٤	* 1	٣	ـ القواعد
٤	•	٦	- إزالة الشنعة عن الصلاة بعد نداء الجمعة
٤	* 1	٧	ـ مشكل الأحاديث الورادة في أن الطلاق الثلاث واحدة
٤	* 1	٧	- الإيضاح والبيان في طلاق الغضبان
٤	* 1	٧	ـ شرح المحرر
٤	٠,	٨	ـ رسالة في فتوى هلال ذي الحجة
٤	٠,	٨	- الاستخراج لأحكام الخراج
٤	1	Þ	-أحكام الخواتيم
٤	١	١	ـ الكشف والبيان عن حقيقة النُّذور والأيمان
٤	١	١	ـ أحكام النساء
			ـ نزهة الأسماع في مسألة السماع
٤	1	۲	ـ رسالة في تعليق الطلاق بالولادة
٤	1	۲	ـ القول الصواب في تزويج أمّهات أولاد الغُياب
٤	۱۱	١.	١٥٢. الشُّمس الجَعْفُري (٧٩٧هـ)= محمد بن عبد القادر
٤	11	"	ـ تصحيح الخلاف المطلق في المقنع
٤	11	<u>.</u>	ـ شرح الوجيز
٤	۱۲	٠,	١٠١٥٣ الجمال المُقُدسي (٩٨٧هـ)= يوسف بن أحمد
٤	۱۲	ىن	ـ مسودة في الفقه
٤	11	•	ـ تعليق على المحرر
			ـ التحفة والفائدة في الأدلة المتزايدة على أن الطلاق الثلاث واحدة
			ـ الرد على المعترضين على ابن تيمية في الطلاق
			ـ مسألة الطلاق بأداة الشرط
			ـ الرد على من قال: إن الطلاق الثلاث بلفظ واحد يقع ثلاثاً
٤	18	Ź	ـ الرسالة إلى ابن رجب في الطلاق الثلاث
٤	١٤		١٥٤. إبراهيم ابن مُفُلح (٨٠٣هـ)= إبراهيم بن محمد
٤	١٤		ـ شرح المقنع
٤	١٥)	۔ شرح مختصر ابن الحاجب

اعيلل١٥	١٥٥. ابن النقيب المقدسي (٨٠٣هـ)= إبراهيم بن إسم
	ـ تعليقة على المقنع
٤١٥	١٥٦. ابن اللُّحام (٨٠٣هـ)= علي بن محمد بن علي
	ـ تجريد العناية في تحرير أحكام النهاية
ξ \ V	ـ القواعد والفوائد الأصولية
£19	ـ المختصر في أصول الفقه = إحكام الأحكام الفرعية
٤٢٠	ـ الأخبار العلمية من اختيارات شيخ الإسلام ابن تيمية
173	١٥٧. ابن أبي المُجُد (١٠٤هه)= أبو بكربن أبي المجد.
773	ـ مختصر في الفقه
£77	١٥٨. الشمس النابلسي (٥٠٨هـ)= محمد بن أحمد
773	ـ تصحيح المقنع
£77	١٥٩. نَصْر الله التُّستَري (١٢٨هـ)= نصر الله بن أحمد
773	ـ الكبير في الفقه = نظم الوجيز
773	ـ مختصر منتهي السول والأمل لابن الحاجب
£77	ـ شرح منتهي السول والأمل لابن الحاجب
£ 7 ٣	ـ حاشية على شرح الزركشي = تنقيح الزركشي
£77°	- أرجوزة في الفرائض
£ 7 £	ـ حاشية على الفروع لابن مفلح
£7£	١٦٠. عبد الرزاق الحَنْبلي (١٨٨هـ)
£7£	ـ مختصر القواعد لابن رجب
£73373	١٦١. عزَّ الدين المُقُدسي (٨٢٠هـ)= محمد بن علي.
£ Y £	- النظم المفيد الأحمد في مفردات الإمام أحمد
	١٦٢. ابن المُغُلِّي (٨٢٨هـ)= عليَّ بن محمود
	ـ تعليقات على الفروع
	١٦٣. ابن زكنون (٨٣٧هـ)= علي بن الحسين
	- الكواكب الدراري في ترتيب مسند الامام أحمد على

٢٨٨	١٦٤.١١مَخُزومي (٨٤١هـ)= محمد بن عبد الأح
	ـ نظم العمدة لابن قدامة
٤٢٨	١٦٥.١٦٥ لجعفري (٨٤٢هـ)= عبد الوهاب بن أحمد
٤٢٨	ـ مناسك الحج
	١٦٦.أبو شُعر (٨٤٤هـ)= عبد الرحمن بن سليما
٤٢٩	ـ حواش علي الوجيز
ن نصر الله	١٦٧. ابن نُصر الله البغدادي (١٤٤هـ)= أحمد بن
٤٣٠	ـ حواش على المحرر
٤٣٠	ـ حواش على الفروع
173	ـ حواشُ على الكافي
٤٣١	ـ حواشً على المغني
٤٣١	ـ حواشِّ على الرعاية
	ـ حواشً على الوجيز
	ـ حواشِّ على قواعد ابن رجب
	ـ حواشً على المنتقى في الحديث
٤٣١	· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·
بن علي	١٦٨.عزِّ الدين المقدسي (١٦٨هـ)= عبد العزيز
	ـ الخلاصة (مختصر المغني)
£٣7	
£٣٢	ـ مختصر أصول الطوفي
£44	ـ عمدة الناسك في معرفة المناسك
حمد	١٦٩. ابن سَعيد المقدسي (٥٥٨هـ)= محمد بن أ
£44	ـ شرح الوجيز
	ـ الشافي والكافي
£٣٣	- كشف الغمة بتيسير الخلع لهذه الأمة
	- المسائل المهمة فيما يحتاج إليه العاقد عند الخط

٤٣.	١٧٠.١بن قَنْدُسُ (٢٦٨هـ)= أبو بكربن إبراهيم
٤٣	ـ حاشية على الفروع ٤
٤٣٠	ـ حاشية على المحرر
٤٣/	١٧١.ابن زهرة الحمصي (٨٦٨هـ)= عبد الله بن أبي بكر
٤٣,	ـ حاشية على الفروع
٤٣/	١٧٢. عزَّ الدين الكناني (٦٧٦هـ)= أحمد بن إبراهيم
	ـ مختصر المحرر
٤٣٥	ـ تصحيح المحرر
240	ـ نظم المحرر
٤٣٥	ـ تصحيح المقنع
240	ـ مختصر الطوفي في الأصول
٤٤ ا	ـ نظم الطوفي
٤٤٠	ـ مختصر الخرقي = مختصر تصحيح الخرقي
٤٤٠	ـ مختصر قواعد ابن رجب
221	ـ كتاب في الفقه
٤٤١	ـ مختصر تصحيح الخلاف المطلق الذي في المقنع
٤٤١	۱۷۳.۱۷۳ بن عادل (بعد ۸۸۰هـ)= يوسف بن علي
٤٤١	ـ حاشيته على المحرر في الفقه
2 2 7	١٧٤. ابن التِّنْبالي (٨٨٢هـ)= يوسف بن محمد
2 2 7	ـ مختصر الفروع = الحلوى
2 2 7	ـ شرح التجريد
٤٤٣	ـ الكفاية في الفرائض
٤٤٣	١٧٥. الْجُرَاعي (٨٨٣هـ)= أبو بكربن زيد
٤٤٣	ـ الترشيح في بيان مسائل الترجيح
	ـ غاية المطلب في معرفة المذهب
٤٤٤	ـ حلية الطراز في حل مسائل الألغاز

£ £ 0	. مختصر أحكام النساء لابن الجوزي
£ £ 0	ـ أرجوزة في السواك
£ £ 0	ـ تحفة الراكع والساجد في أحكام المساجد
ξξο	- فتيافي حكم إحداث الكنائس
£ £ 0	ـ شرح مختصر أصول الفقه لابن اللحام
733	ـ شرح التسهيل
£ £ 7	ـ تصحيح الخلاف المطلق
287	١٩٧٦ لبُرُهان ابن مُفْلح (٨٨٤هـ)= إبراهيم بن محمد
ξ ξ V	ـ المبدع في شرح المقنع
£ £ 9	ـ مرقاة الوصول إلى علم الأصول
£ £ 9	١٠١٧٧ العلاء المرداوي (٨٨٥هـ)= علي بن سليمان
ξο÷	ـ الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف
٤٥٥	ـ التنقيح المشبع في تحرير أحكام المقنع
	ـ تصحيح الفروع
٤٥٩	ـ مختصر الفروع مع زيادات عليه
٤٥٩	ـ تحرير المنقول في تهذيب (أو تمهيد) الأصول
173	ـ التحبير شرح التحرير
173	ـ شرح قطعة من مختصر الطوفي
173	ـ فهرست القواعد الأصولية
773	ـ شرح الآداب
ر۲۲3	١٧٨. ابن العماد الحموي (٨٨٨هـ)= أحمد بن أبي بك
	ـ المقصد المنجح لفروع ابن مفلح
٤٦٣	١٧٩. الشهاب ابن المِبْرد (١٩٥هـ)= أحمد بن حسن.
٤٦٣	ـ شرح الخرقي
	ـ الفحص الغويص في حل مسائل العويص
٤٦٣	ـ كتاب السَّحَر في وجوب صوم يوم الغيم والقَتَر
٤٦٣	ـ مقدمة في الفرائض

٤٦٣	١٨٠. العلاء البغدادي (٩٠٠هـ)= علي بن محمد
773	ـ فتح الملك العزيز بشرح الوجيز
£7£	ـ شرح العمدة
٤٦٤	١٨١.بدرالدين السَّعْدي (٩٠٢هـ)= محمد بن محمه
£7£	ـ مناسك الحج على الصحيح من المذهب
حسن	١٨٢. يوسف ابن عبد الهادي (٩٠٩هـ)= يوسف بن ال
773	ـ الاختيار في بيع العقار
773	ـ آداب الحمّام وأحكامه
	ـ القواعد بالرجم والسياط لفاعل اللواط
٤٦٦	ـ زينة العرائس من الطرق النفائس
٧٦٤٧	ـ شرح منظومة في الفقه الحنبلي
٤٦٧	ـ الفتاوى الأحمدية
٤٦٨	ـ القواعد الكلية والضوابط الفقهية
٤٦٨	ـ مجمع الأصول
٤٦٨	_ مقبول المنقول من علمي الجدل والأصول
٨٦٤	- الإغراب في أحكام الكلاب
٤٦٩	- الثغر الباسم في تخريج أحاديث أبي القاسم
፤ ጊባ	ـ إيضاح طرق السلامة في أحكام الولاية والإمامة
£79	ـ بيان القول السديد في أحكام تسري العبيد
£79	ـ تحفة الوصول إلى علم الأصول
{V*	ـ جمع الجوامع
٧٠	- الدر النقي في شرح ألفاظ الخرقي
EV1	ـ الزهور البهية في شرح القواعد الفقهية
XYY	ـ سير الحاث إلى علم الطلاق الثلاث
YY	ـ مغني ذوي الأفهام عن الكتب الكثيرة في الأحكام
V &	ـ شرح مغني ذوي الأفهام
V &	ـ الصوت المسمع في تخريج أحاديث المقنع
	ـ عمدة المتدى في الفقه الجنيل

ξVξ	ـ غاية السول إلى علم الأصول
نن	ـ قرة العين فيما حصل من الاتفاق والاختلاف بين المذهبي
٤٧٥	ـ شرح تجريد العناية
٤٧٥	١٠١٨٣ الشهاب العسكري (١٠ ٩هـ)= أحمد بن عبد الله
£V7	ـ التوضيح في الجمع بين المقنع والتنقيح
٤٧٦	١٠١٨٤ الشيشيني (٩١٩هـ)= أحمد بن علي
	ـ المقرر على المحرر
٤٧٦٢٧٤	١١٨٥ العُليمي (٩٢٨هـ)= عبد الرحمن بن محمد
٤٧٧	
٤٧٧	ـ تصحيح الخلاف المطلق في المقنع
٤٧٧	١.١٨٦ الشويكي (٩٣٩هـ)= أحمد بن محمد
٤٧٧	ـ التوضيح في الجمع بين المقنع والتنقيح
٤٧٩	١٨٧. ابن عُطوة (٤٨ ٩هـ)= أحمد بن يحيى
٤٧٩	ـ الروضة الأنيقة
٤٧٩	ـ التحفة البديعة
٤٧٩	ـ درر الفوائد وعقيان القلائد
٤٨٠	- كتاب في المناسك
يز٠٠٤٨٠	١٨٨. الشهاب ابن النجار (٩٤٩هـ)= أحمد بن عبد العز
٤٨٠	ـ شرح الوجيز
٤٨٠	ـ حاشية على التنقيح
	١٨٩. موسى الحجاوي (٦٨ ٩هـ)= موسى بن أحمد
٤٨١	- الإقناع لطالب الانتفاع
	ـ زاد المستقنع في اختصار المقنع
	ـ حاشية التنقيح
	ـ حاشية الفروع
	- شرح المفردات
٤٨٩	- شرح منظومة الآداب لاب: عبد القوى

١٩.١بن النجار (٩٧٢هـ)= محمد بن أحمد
ـ منتهى الإرادات في جمع المقنع مع التنقيح وزيادات • ٩٠
ـ شرح منتهى الإرادات = معونة أولي النُّهي على المنتهى ٩٥
. الكوكب المنير في اختصار التحرير
ـ شرح الكوكب المنير = المختبر المبتكر في شرح المختصر
١٩٩٠)= محمد القاهري، شمس الدين ٤٩٩
ـ منظومة في الفرائض = الفارضية
١٩١.مرعي الكرمي (١٠٣٣)= مرعي بن يوسف
ـ دليل الطالب لنيل المطالب
ـ غاية المنتهي في الجمع بين الإقناع والمنتهى
ـ مقدمة الخائض في علم الفرائض
ـ تحقيق الرجحان بصوم يوم الشك من رمضان
ـ شرح النظم المفيد الأحمد
ـ المسائل اللطيفة في فسخ الحج إلى العمرة الشريفة
ـ إيقاف العارفين على حكم أوقاف السلاطين
ـ رياض الأزهار في حكم السماع والأوتار
ـ محرك ساكن الغرام إلى بيت الله الحرام
ـ نزهة الناظرين في الغزاة والمجاهدين
ـ رسالة في التقليد
ـ تهذيب الكلام في حكم أرض مصر والشام
ـ السراج المنير في حكم استعمال الذهب والحرير ٨٠٥
ـ تشويق الأنام إلى حج بيت الله الحرام
١٩٣. منصور البهوتي (٥٠١هـ)= منصور بن يونس
ـ شرح الإقناع = كشاف القناع
ـ حاشية على الإقناع = كشف القناع ١٢ ٥
ـ شرح المنتهى = دقائق أولي النُّهي في شرح المنتهى
ـ شرح الزاد = الروض المربع
ـ شرح المفي دات = منّح الشفاء الشافيات

۰۲۰	ـ عمدة الطالب
	- إعلام الأعلام بقتال من انتهك حرمة بيت الله الحرام
٠٢٢	ـ كتاب في المناسك
ان بن عليا۲۵	١٩٤. سليمان بن مُشرَّف التميمي (١٠٧٩هـ)= سليم
۰۲۲	ـ شرح الإقناع
ك	- كتاب في المناسك = مصباح السالك في أحكام المناسا
۰۲۳	١٩٥٠ (البلباني (١٠٨٣هـ)= محمد بن بدر الدين
	ـ أخصر المختصرات
077	- كافي المبتدي
770	ـ مختصر الإفادات
o Y V	١٩٦. محمد الخلوتي (١٩٨٨ هـ)= محمد بن أحمد .
۰۲۷	ـ حاشية على المنتهى
0 T V	ـ حاشية على الإقناع
٥٢٨	- بغية الناسك في أحكام المناسك
٥٢٨	١٩٧. ابن العماد (١٠٨٩هـ)= عبدالحي بن أحمد
٥٢٨	ـ شرح الغاية = بغية أولي النُّهي شرح غاية المنتهي
079	١٩٨. العُوْفي (١٩٤ هـ)= إبراهيم بن أبي بكر
	ـ بغية المتتبع من الروض المربع
04.	ـ شرح المنتهي
04+	ـ كتاب في المناسك
٥٣٠	ـ كتاب في الفرائض
٥٣٠	۱۹۹.ابن قائد (۱۰۹۷هـ)= عثمان بن أحمد
٥٣١	ـ هداية الراغب شرح عمدة الطالب
	ـ حاشية على منتهى الإرادات
	ـ شرح أرجوزة التستري في الفرائض
٥٣٤	
٥٣٤	ـ رسالة في الرضاع = قطع النزاع في أحكام الرضاع

حسنع٥٣٤	٠٠٠. صالح البهوتي (١٢١ هـ)= صالح بن
	ـ النظم الكافي
	ـ وسيلة الراغب لعمدة الطالب
	ـ عمدة كل فارض
077	
	٢٠١.أحمد المنقور (١٢٥هـ)= أحمد بن م
077	
٥٣٧	
٥٣٨	_الحاوي
	١٠٢٠٢ لتُّغْلِبِي (١٣٥ هـ)= عبد القادر بن ه
٥٣٨	
	٣- ١.٢٠٣ (١٨٨ هـ)= محمد بن أ-
οξ*	ـ شرح عمدة الأحكام = كشف اللثام
0 8 1	
0 2 1	. غذاء الألباب شرح منظومة الآداب
0 8 7	ـ تحفة النُّسَّاك في فضَّل السِّواك
o £ Y	ـ التحقيق في بطلان التلفيق
0 2 7	- الأجوبة النجدية على الأسئلة النجدية
0 5 7	
« الإقناع »٣٤٥	- الذخائر شرح منظومة الكبائر الواقعة في
	٢٠٤. الشهاب الحلبي (١٨٩ هـ)= أحمد
0 { }	ـ الروض الندي شرح كافي المبتدي
0 { { }	ـ الذخر الحرير بشرح مختصر الحرير
٥ ξ ξ	ـ منية الرائض لشرح عمدة كل فارض
يم بن عبد اللهع ٤٥	٢٠٥. إبراهيم الشُّمُّري (١٨٩ هـ)= إبراها
οξο	ـ العذب الفائض شرح ألفية الفرائض

ﻦ ﺑﻦ ﻋﺒﺪ ﺍﻟﻠﻪ٥٤٥	٢٠٦. عبد الرحمن البعلي (١٩٢) = عبد الرحم
٥٤٥	ـ كشف المخدرات في شرح أخصر المختصرات
ο £V	ـ النور الوامض في علم الفرائض
	- بلوغ القاصد جل المقاصد
ο ξ V	ـ بداية العابد وكفاية الزاهد
ο ξ ٧	٢٠٧. الدمنهوري (١٩٢هـ)= أحمد بن عبد المنعم
باني ٤٧ ٥	- الفتح الرباني بمفردات الإمام أحمد بن حنبل الشي
عبد الكريم٨٤٥	۲۰۸. إسماعيل الجُراعي (۲۰۲۱هـ)= إسماعيل بن
٥ ٤ ٩	ـ شرح دليل الطالب
0 £ 9	ـ شرح غاية المنتهى
0 £ 9	۲۰۹.ابن فيروز (۲۰۵هه)= عبد الوهاب بن محمد
ο ξ ٩	ـ حاشية على الروض المربع = شرح الزاد
00 *	ـ حاشية على شرح المنتهى للبهوتي
00 *	
لوهاب٠٥٥	١٠١٠. ابن عبد الوهاب (٦٠١٦هـ)= محمد بن عبد ا
	- آداب المشي إلى الصلاة
	ـ كتاب الطهارة
001	ـ أربع قواعد تدور الأحكام عليها
001	ـ إبطال وقف الجنف والإثم
001	ـ مختصر الإنصاف والشرح الكبير
007	١ ١ ١. ١ الميقاتي (١٢٢٣هـ)= عبدالله بن عبد الرحمن
	ـ اللوامع الضيائية في الفرائض
	ـ تحفة المطالع
	٢١٢. عبد الله بن داود الزييري (١٢٢٥هـ)
	- رسالة في الربا والصرف
	ـ مناسك الحبح

٥٥٣	٢١٢. سليمان المُشَرَّفي (١٢٣٣هـ)= سليمان بن عبد الله
	ـ حاشية على المقنع
٥٥٤	ـ تحفة الناسك بأحكام المناسك
008	٢١٤. غَنَّام النجدي (١٣٣٧هـ)= غنام بن محمد
٥٥٤	ـ حاشية على شرح المنتهي للبهوتي
008	ـ المنتهى في الفقه والفرائض والاطلاع على غوامضهما
000	١٥٠١.١بن جامع النجدي (١٢٤٠هـ)= عثمان بن عبد الله
000	ـ شرح أخصر المختصرات = الفوائد المنتخبات
700	٢١٦.مصطفى الرُّحيباني (١٢٤٠هـ)= مصطفى بن سعد.
007	ـ شرح الغاية، مطالبُ أولي النُّهي
ید الوهاب۸۵۵	٢١٧.عبد الله ابن الشيخ (١٢٤٢هـ)= عبد الله بن محمد بن ع
00A	ـ منسك صغير في الحج
٥٥٨	٢١٨. ابن معمر (١٢٤٤هـ)= عبد العزيزبن حمد
٥٥٨	ـ المنتقى من عقد الفرائد وكنز الفوائد = فرائد القلائد
००९	١٢٤٩. ابن سلوم (١٢٤٦هـ)= محمد بن علي
009	ـ مختصر المنقور
٥٦٠	ـ الشرح الكبير للبرهانية = الفواكه الشهية
۰۲۰	- الشرح الصغير للبرهانية = وسيلة الراغبين
071170	٢٢٠. حسن الشطي (١٢٧٤هـ)= حسن بن عمر
170	ـ منحة مولي الفتح في تجريد زوائد الغاية والشرح
1	ـ منسك كبير = السبل السوالك
ודכורכ	ـ الفوز بالنجاح في مسألة فسخ النكاح
77	٢٢١.أبا بُطَين (١٢٨٢هـ)= عبد الله بن عبد الرحمن
7アマ	ـ مختصر بدائع الفوائد
77	- حاشية على شرح المنتهى
77	ـ حاشية على شرح الزاد
	_ مختص قه اعد ادن حب

۰۳۳۳۲۵	٢٢١.محمد الشطي (١٣٠٧هـ)= محمد بن حسن
٥٦٤	ـ الفتح المبين في تلخيص الفرضيين
٥٦٤	ـ صحائف الرائض في علم الفرائض
370	ـ تسهيل الأحكام فيما تحتاج إليه الحكام
٥٦٤	ـ المطالب الوفية فيما تحتاج إليه النواب الشرعية
٥٦٤	ـ القواعد الحنبلية في التصرفات الأملاكية
٥٦٤	ـ مختصر المثسك الكبير
078	ـ مختصر الأحكام الشرعية
٥٦٤	٢٢٢.اللبدي (١٣١٩هـ)= عبدالغني بن ياسين
٥٦٤	ـ حاشية على نيل المآرب شرح دليل الطالب
070	ـ دليل الناسك لأداء المناسك
070	٢٢٤. حسين بن حسن آل الشيخ (١٣٢٩هـ)
070	ـ مختصر في الفقه
٥٦٥	٢٢٥. محمد بن قاسم آل غنيم الخالدي الزبيري (١٣٣٥هـ).
٥٦٥	ـ نظم زاد المستقنع
٥٦٦,	٢٢٦. موسى القُدُّومي (١٣٣٦هـ)= موسى بن عيسى
٠٦٦	ـ الأجوبة الجلية في الأحكام الحنبلية
٥٦٦	٢٢٧. محمد البسيوني (بعد ١٣٣٨ هـ)= محمد بن سبيع
٥٦٦	ـ الأقوال المرضية لنيل المطالب الأخروية في الفقه
750	٢٢٨. ابن بدران (١٣٤٦هـ)= عبد القادر بن أحمد
۰٦٧	ـ نزهة الخاطر العاطر شرح روضة الناظر
٧٢ م	ـ موارد الأفهام من سلسبيل عمدة الأحكام
۰٦٧	ـ كتاب البدرانية شرح منظومة الفارضية
٧٢٥	ـ كفاية المرتقي إلى شرح فرائض الخرقي
o7VV.	ـ حاشية على أخصر المختصرات
۵٦٧	- العقود الباقوتية في جبد الأسئلة الكويتية

۰٦٧	- العقود المرجانية في جيد الأسئلة القازانية
۰٦٧	ـ حاشية على شرح المنتهى
٧٢٥	ـ حاشية على الروض المربع
	- المدخل إلى مذهب الإمام أحمد
٥٦٧	٢٢٩. ابن عتيق النجدي (١٣٤٩هـ)= سعد بن حمد
۷۲٥	ـ نيل المراد بنظم متن الزاد
٥٦٨	۲۳۰.ابن خوقير (۱۳٤٩هـ)= أبو بكربن محمد
٥٦٨	ـ مختصر في فقه الإمام أحمد
۸۲۵	١٣٤١.٢٣١هـ)= عبد الله بن خلف
۸۲۵	ـ المسائل الفقهية
079	ـ منسك = زاد الفج في مناسك الحج
٥٧٠	٢٣٢. ابن ضويان (١٣٥٣ هـ)= عبد الله بن سليمان
٥٧٠	ـ جامع المسالك في أحكام المناسك
٥٧١	ـ مختصر في الفقه
رحمن١٧٥	٢٣٤. عبد العزيز الهاشمي (١٣٥٩هـ)= عبد العزيز بن عبد الـ
	ـ حاشية على الروض المربع
٥٧١	٢٣٥. عبد الله بن عبد الرحمن آل حمود الزبيري (١٣٥٩ هـ)
ov1	ـ كتاب في المناسك
٥٧١	٢٣٦. المزيني (١٣٦٣هـ)= سليمان بن عطية
٥٧١	ـ نظم زاد المستقنع = روضة المرتاد
٥٧٢	٢٣٧. عبد الله العنقري (١٣٧٣هـ)= عبد الله بن عبد العزيز
٠٧٢	ـ حاشية الروض المربع
۵۷۳	ـ مجموع فتاوى
٥٧٣	٢٣٨.عبد الرحمن بن ناصر السعدي (١٣٧٦هـ)
۵۷۳	- المختارات الجلية في المسائل الفقهية

٠٧٤	ـ المناظرات الفقهية
۵٧٤	ـ الفتاوي السعدية
	ـ الإرشاد
۵٧٤	ـ حاشية على الفقه
ovo	. الجمع بين الإنصاف ونظم عبد القوي
0 V 0	ـ منظومة في أحكام الفقه
٥٧٥	ـ القواعد والأصول الجامعة والفروق والتقاسيم النافعة
٥٧٦٢٧٥	٢٣٩. فيصل المبارك (١٣٧٧هـ)= فيصل بن عبد العزيز.
٠٧٦٢٧٥	ـ خلاصة الكلام شرح عمدة الأحكام
٥٧٦	ـ كلمات السداد على متن الزاد
٥٧٦	ـ الدلائل القاطعة في المواريث الواقعة
۵۷٦	ـ السبيكة الذهبية على متن الرحبية
٥٧٦	- المرتع المشبع من الروض المربع
٥٧٧	٢٤٠. محمد أبا الخيل (١٣٨١هـ)= محمد بن عبد الله
٥٧٧	ـ الزوائد على الزاد
٥٧٧	٢٤١. ابن مانع (١٣٨٥هـ)= محمد بن عبد العزيز
۰۷۷	ـ حاشية على عمدة الفقه
٥٧٧	ـ حاشية على دليل الطالب
٥٧٧	٢٤٢. محمد بن إبراهيم آل الشيخ (١٣٨٩هـ)
٥٧٨	ـ فتاوى
٥٧٨	ـ تحذير الناسك
بن محمد۸۷۵	٢٤٣. عبد الرحمن ابن قاسم (١٣٩٢هـ)= عبد الرحمن
٥٧٨	ـ أصول الأحكام
٥٧٨	ـ حاشية على الروض المربع
٥٧٨	ـ إحكام الأحكام شرح أصول الأحكام
٥٧٨	ـ حاشية على الرحبية
٥٧٨	- حاشة ثلاثة الأصول

بن محمد ۹۷۹	٢٤٤.عبد الله بن حميد الخالد (١٤٠٢هـ)= عبد الله
ova	ـ الإبداع شرح حجة الوداع
٥٧٩	ـ هداية الناسك
زيزبن عبد الله ٧٩ه	٢٤٥ ـ الشيخ عبد العزيز ابن باز (١٤٢٠هـ)= عبد الع
ov9	ـ الفوائد الجلية في المباحث الفرضية
ov4	ـ التحقيق والإيضاح
٥٧٩	ـ رسالة موجزة في الزكاة
٥٧٩	ـ رسالة موجزة في الصيام
ova	ـ ثلاث رسائل في كيفية صلاة الرسول عظي السيسسيس
ov9	ـ فتاوي ومقالات
٥٨١	فهدس المقافيين والكتى